

«قرأت المسانيد، كسند العدني وسند أحمد بن منيع،
وهي كأنهار، وسند أبي يعلى كالبحر كون مجمع الأنهار»

الحافظ إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي

مسند أبي يعلى الموصلي

الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المشني التيمي

(٢١٠ - ٣٠٧ هـ)

الجزء السادس

حقيقه وخبر أحاديثه

حسين سليم أسد

دار الملكأمون للتراث

دمشق - ص.ب: ٤٩٧١

بيروت - ص.ب: ١٣ ٥٢٧٨

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مُسْتَبِينِكَ
الْأَمَلِ الْخَافِظِ الْوَالِي عَمَلِ الْوَالِي

الحقوق جميعها محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

بقية مسند أنس

٤٦٠ - (٣٢١٥) - حدثنا أحمد ، حدثنا بهز ، حدثنا شعبة ،
حدثنا قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تُوَاصِلُوا » . قَالُوا :
إِنَّكَ تُوَاصِلُ : قَالَ : « إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي ، إِنِّي أَظَلُّ - أَوْ
قَالَ : أَيْبُتُ - أَطْعَمُ وَأُسْقِي » (١) .

٤٦١ - (٣٢١٦) - حدثنا أحمد ، حدثنا بهز ووهب بن جرير
قالا : حدثنا شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ،
وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ كَمَا يَبْسُطُ الْكَلْبُ » (٢) .

٤٦٢ - (٣٢١٧) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٧٤ ، ٢٩٧٢ ، ٣٠٥٢ ،
٣٠٩٩) ، وسيأتي برقم (٣٢٨٢) .
(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٥٣ ، ٢٩٨٦) .

شعبة ، عن قتادة ، قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً
قَالَ : « وَيْحَكَ - أَوْ وَيْلَكَ - ارْكَبْهَا » (١) .

٤٦٣ - (٣٢١٨) - حدثنا أحمد ، حدثنا شبابة ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ارْكَبْهَا » (٢) . فَذَكَرَ
نَحْوَ حَدِيثِ بَهْزٍ .

٤٦٤ - (٣٢١٩) - حدثنا أحمد ، حدثنا يزيد بن هارون ،

حدثنا شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ ،
فَأَمَرَ بِهِ ، فَضْرِبَ بِنَعْلَيْنِ أَرْبَعِينَ . ثُمَّ أَتَى أَبُو بَكْرٍ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ
الْخَمْرَ فَصَنَعَ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ أَتَى عُمَرُ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ ،
فَاسْتَشَارَ النَّاسَ فِي ذَلِكَ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : أَقْلٌ (٣)
الْحُدُودِ ثَمَانِينَ . فَضْرَبَهُ عُمَرُ ثَمَانِينَ (٤) .

(١) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٢٢٩/١ - منحة المعبود - برقم

(١١٠٤) . وقد تقدم تخريجه مستوفى برقم (٢٧٦٣ ، ٢٨٦٩ ، ٣١٠٦ ،

٣١٦٧ ، ٣١٩٤) ، وسيأتي برقم (٣٢١٨ ، ٣٦٢٥) .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر سابقه .

(٣) منصوب بفعل محذوف تقديره « اضربه ، أو اجلده أقل » .

ويمكن أن تكون أقل مرفوعة ، وثمانين منصوبة بفعل محذوف .

(٤) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٩٤ ، ٣٠١٥ ، ٣٠٥٣ ،

٣١٢٧) .

٤٦٥ - (٣٢٢٠) - حدثنا أحمد الدورقي ، حدثنا بهز ،
حدثنا شعبة ، حدثنا قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ ، فَلَا يَتْفَلَنُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلِيَتْفَلَ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى (١) .

٤٦٦ - (٣٢٢١) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا
شعبة ، عن قتادة ،

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ إِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ . فَلَا يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ » (٢) .

٤٦٧ - (٣٢٢٢) - وحدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود قال : أنبأنا
شعبة ، عن قتادة ،

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْبَزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ كَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا » (٣) .

٤٦٨ - (٣٢٢٣) - حدثنا بهز ، حدثنا شعبة ، حدثنا قتادة ،

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٨٤ ، ٢٩٦٨ ، ٣١٠٧ ، ٣١٦٩ ، ٣١٩٠) ، وسيأتي برقم (٣٢٢١) .
(٢) إسناده صحيح ، وانظر سابقه .
(٣) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٨٣/١ برقم (٣٥٠) ، وقد تقدم برقم (٢٨٥٠ ، ٢٨٨٥ ، ٣٠٨٧ ، ٣١٥٥ ، ٣١٦١) .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرْعَةٌ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا
لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ : مَنْدُوبٌ . فَرَكِبَهُ وَقَالَ : « مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرْعٍ ،
وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا » (١) .

٤٦٩ - (٣٢٢٤) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو عامر القيسي ،
حدثنا شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيَسْرُهُ
أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا ، وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ ، إِلَّا الشَّهِيدُ ،
فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ » (٢) .

٤٧٠ - (٣٢٢٥) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا
شعبة ، قال : أنبأني أبو إسحاق قال :

سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُلَّةٍ
حَرِيرٍ فَجَعَلُوا يَلْمَسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا - أَوْ أَلَيْنُ مِنْ
هَذَا - » (٣) .

(١) رجاله ثقات ، غير أنه سقط من السند في النسختين شيخ أبي يعلى
« أحمد الدوري » سهواً من النسخ . والحديث صحيح وقد تقدم برقم (٢٩٦٢) ،
٢٩٦٩ ، ٢٩٩٨ ، ٣١٥٢ ، وسيأتي برقم (٣٢٤٢) .

(٢) إسناده صحيح ، أبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي ، والحديث
تقدم برقم (٢٨٧٩ ، ٣٠١٩ ، ٣٠٢٠ ، ٣٠٥٦) ، وسيأتي برقم (٣٢٦٠) .

(٣) إسناده صحيح ، أبو إسحاق سمع منه شعبة قبل الاختلاط . والحديث
عند الطيالسي ١٥٤/٢ برقم (٢٥٤٣) . وقد تقدم تخريجه مستوفى في مسند البراء
برقم (١٧٣٠ ، ١٧٣١) .

٤٧١ - (٣٢٢٦) - قال شعبة فحدثني قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا (١) .

٤٧٢ - (٣٢٢٧) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ، قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ الْمَوْتَ
مِنْ ضَرٍّ نَزَلَ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعِلًّا فَلْيُقَلِّ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا
كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ١٤٥/٢ برقم (٢٥٤٤) . وقد تقدم

تخریجه برقم (٣١١٢) .

(٢) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ١٥٢/١ برقم (٧٢٨) . ومن

طريقه أخرجه أبو داود في الجنائز (٣١٠٩) باب : في كراهية تمني الموت .

وأخرجه ابن السني برقم (٥٦٣) من طريق أبي يعلى ، حدثنا علي بن

الجعدي ، حدثنا شعبة ، عن ثابت ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ١٩٥/٣ ، ٢٠٨ ، والبخاري في المرضى (٥٦٧١) باب :

تمني المريض الموت ، ومسلم في الذكر (٢٦٨٠) ما بعده بدون رقم ، باب :

كراهة تمني الموت لضر نزل به ، والبيهقي في الجنائز ٣٧٧/٣ باب : المريض لا

يسب الحمى ولا يتمني الموت لضر نزل به ، من طرق عن شعبة ، عن ثابت ،

عن أنس .

وأخرجه أحمد ٢٨١/٣ من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن

عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس ، وصححه ابن حبان برقم (٩٥٥) بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ١٠١/٣ ، والبخاري في الدعوات (٦٣٥١) باب : الدعاء

بالموت والحياة ، ومسلم في الذكر (٢٦٨٠) ، والترمذي في الجنائز (٩٧١) باب :

ما جاء في النهي عن التمني للموت ، والنسائي في الجنائز ٣/٤ باب : تمني

الموت ، من طرق عن إسماعيل بن علية ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن

أنس .

=

٤٧٣ - (٣٢٢٨) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ : « اَعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ (١) .

= وأخرجه أبو داود (٣١٠٨) ، وابن ماجه في الزهد (٤٢٦٥) باب : ذكر

الموت والاستعداد له ، من طريق عبد الوارث بن سعيد ، وأخرجه الطيالسي

(٧٢٨) من طريق شعبة ، كلاهما عن عبد العزيز ، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ٢٤٧/٣ ، ومسلم (٢٦٨٠) ما بعده بدون رقم ، من طريق

عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس .

وأخرجه ابن طهمان في « مشيخته » برقم (٥٤) من طريق يونس ، عن ثابت

البناني ، عن أنس .

وأخرجه النسائي ٤/٤ من طريق ابن طهمان ، عن الحجاج البصري ، عن

يونس ، بالإسناد السابق . وليس في إسناد ابن طهمان الحجاج البصري « بينه

وبين يونس ، وإنما رواه عنه بدون واسطة .

وأخرجه الطيالسي (٧٢٨) ، وأحمد ١٧١/٣ من طريق شعبة ، عن علي بن

زيد ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ١٠٤/٣ من طريق ابن أبي عدي ، والنسائي ٣/٤ من طريق

يزيد بن زريع ، كلاهما عن حميد ، عن أنس ، وصححه ابن حبان برقم

(٩٥٦) بتحقيقنا .

وأخرجه عبد الرزاق مختصراً برقم (٢٠٦٤٠) من طريق معمر ، عن ثابت ،

عن أنس .

(١) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٢٧/١ - ٢٨ برقم (٤٠) .

وأخرجه البخاري في العلم (١٢٨) باب : من خص بالعلم قوماً دون قوم

كراهية ألا يفهموا ، ومسلم في الإيمان (٣٢) باب : الدليل على أن من مات على

التوحيد دخل الجنة ، من طريقين حدثنا معاذ بن هشام قال : حدثني أبي ، عن =

٤٧٤ - (٣٢٢٩) - حدثنا أحمد ، حدثنا سليمان بن حرب ،
حدثنا شعبة ، عن أبي التياح قال :

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ ، وَعَدَّتْ
قُرَيْشٌ ، قَالَتِ الْأَنْصَارُ : وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَعَجَبٌ ، إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ
دِمَاءِ قُرَيْشٍ ، وَأَنْ غَنَائِمَنَا تَقْسَمُ بَيْنَهُمْ ! فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَرْسَلَ
إِلَى الْأَنْصَارِ خَاصَّةً ، فَقَالَ : « مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » قَالَ
- وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ - قَالُوا (١) : هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ . قَالَ : « أَمَا
تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْغَنَائِمِ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى
يَبُوتِكُمْ ؟ » وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًّا - أَوْ قَالَ

= قتادة ، حدثنا أنس بن مالك ، أن النبي ﷺ ، ومعاذ رديفه على الرحل ، قال : يا
معاذ . . . بأطول مما هنا .

وأخرجه البخاري في العلم (١٢٩) من طريق مسدد قال : حدثنا معتمر ،
قال : سمعت أبي قال : سمعت أنساً قال : ذكر لي أن النبي ﷺ قال لمعاذ .
وقال الحافظ في الفتح ٢٨٨/١ : « أورد المزي في الأطراف هذا الحديث
في مسند أنس ، وهو من مراسيل أنس ، وكان حقه أن يذكره في المبهمات » .
وأخرجه أحمد ١٣١/٣ من طريق غندر ، حدثنا شعبة ، قال : سمعت أبا
حمزة جارنا يحدث عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ لمعاذ . . . وهذه الرواية
مذكورة في المقصد العلي برقم (٥) .

وفي الباب عن الخدري عند أبي يعلى برقم (١٠٢٦) ، وجابر بن عبد الله
برقم (١٨٢٠ ، ٢٢٧٨) . وعند مسلم عن عثمان بن عفان في الإيمان (٢٦) باب :
الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، واستوفينا تخريجه عند
ابن حبان برقم (٢٠١) .

(١) في الأصلين « قال » . غير أن ناسخ (ش) وضع « و » على لام « قال »
هكذا (قال) .

شِعْبًا - لَسَلَكْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ « (١) .

٤٧٥ - (٣٢٣٠) - قال شعبة : وحدثنا قتادة ،

عن أنس بن مالك بنحوه وَزَادَ فِيهِ قَالَ : دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
الْأَنْصَارَ خَاصَّةً ، قَالَ : « هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟ » قَالُوا : لَا ،
إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ
مِنْهُمْ » . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ،
وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَتَأَلَّفَهُمْ فَأَجْبِرُهُمْ » (٢) .

٤٧٦ - (٣٢٣١) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، قال :

وحدثنا هشام ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَتْ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَيَّ
أَحْيَاءَ مِنَ الْعَرَبِ ثُمَّ تَرَكَهُ (٣) .

٤٧٧ - (٣٢٣٢) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

سَمِعَ أَنَسًا يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٠٠٢ ، ٣٢٠٧) وانظر الحديث التالي أيضاً ، وسيأتي برقم (٣٥٩٤) .

(٢) إسناده موصول بالإسناد السابق ، وانظر الحديث السابق فهذا مطوله .

(٣) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ١٠١/١ برقم (٤٥٤) . وقد تقدم

برقم (٢٩٢١ ، ٣٠٢٨ ، ٣٠٢٩ ، ٣٠٥٧ ، ٣٠٦٩ ، ٣٠٨٢ ، ٣٠٩٦ ، ٣١٥٩) .

أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي » (١) .

٤٧٨ - (٣٢٣٣) - حدثنا أحمد ، حدثنا روح بن عبادة ،

حدثنا شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً فَدَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٢) .

٤٧٩ - (٣٢٣٤) - حدثنا أحمد ، حدثنا يحيى بن معين

قال : حدثني يزيد بن هارون ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لِلْمَدِينَةِ يَا تَيْهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ » (٣) .

٤٨٠ - (٣٢٣٥) - حدثنا أحمد ، حدثنا حجاج ، حدثني

شعبة ، عن قتادة ، قال :

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٧٧/٣ من طريق أبي داود ، بهذا

الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢١٠/٣ من طريق سليمان ، حدثنا شعبة ، به ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٤٨/١٠ وقال : « رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح » . وفاته أن ينسبه إلى أحمد . وانظر الحديث السابق (٣١٨٠) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٤٢ ، ٢٩٢٨ ، ٢٩٧٠ ،

٣٠٢٢ ، ٣٠٩٧) .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٤٠ ، ٣٠٥١) . ومطوياً برقم

(٣٠١٦ ، ٣٠٧٣ ، ٣٠١٧) .

سمعت أنس بن مالك يحدث ،

عن عبادة بن الصامت ، عن النبي ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » (١) .

٤٨١ - (٣٢٣٦) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود قال : أنبأنا

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه الطيالسي برقم (٧٣٤) منحة المعبود ، من طريق شعبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣١٦/٥ ، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٣) ما بعده بدون رقم ، والنسائي في الجناز ١٠/٤ باب : فيمن أحب لقاء الله ، من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، به . ومكانه مسند عبادة .

وأخرجه أحمد ٣٢١/٥ ، والبخاري في الرقاق (٦٥٠٧) باب : من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، والدارمي في الرقاق ٣١٢/٢ باب : في حب لقاء الله - والبخاري في « شرح السنة » برقم (١٤٤٩) من طريق البخاري - ومسلم (٢٦٨٣) ، من طرق عن همام ، حدثنا قتادة ، به .

وأخرجه الترمذي في الجناز (١٠٦٦) باب : ما جاء فيمن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، والنسائي ١٠/٤ من طريق أبي الأشعث العجلي ، حدثنا معتمر بن سليمان ، سمعت أبي يحدث عن قتادة ، به . وسيأتي برقم (٣٢٣٦) . وقال الترمذي : « حديث عبادة بن الصامت حسن صحيح » .

وأخرجه أحمد ١٠٧/٣ من طريق ابن أبي عدي ، والبخاري برقم (٧٨٠) - كشف الأستار - من طريق خالد بن الحارث ، كلاهما عن حميد ، عن أنس ، عن النبي ، بغير واسطة .

وقال الحافظ في الفتح ٣٥٨/١١ : « قد روله حميد ، عن أنس ، عن النبي ﷺ بغير واسطة ، أخرجه أحمد ، والنسائي ، والبخاري من طريقه » . ولم أجده عند النسائي من هذه الطريق .

وقال البخاري : « تفرد به حميد ، عن أنس » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٢٠/٢ وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصحيح » . وهو أيضاً في « المقصد العلي » برقم (٤٢٦) .

شعبة ، عن قتادة ، سمع أنس بن مالك ،

عَنْ عُبَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ حَدِيثِ حَجَّاجٍ (١) .

٤٨٢ - (٣٢٣٧) - حدثنا أحمد ، حدثنا شعبة ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ١٥٣/١ برقم (٧٣٤) ، ولتمام تخريجه انظر الحديث السابق . وقال البخاري في نهاية الحديث (٦٥٠٧) : « اختصره أبو داود ، وعمرو ، عن شعبة . وقال سعيد عن قتادة ، عن زرارة ، عن سعد ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ » .

نقول : أما رواية أبي داود الطيالسي فقد تقدمت الإشارة إليها في مسنده . وأما رواية عمرو وهو ابن مرزوق فوصلها الطبراني في « المعجم الكبير » كما ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ٣٦٠/١١ من طريق أبي مسلم الكجي ، ويوسف بن يعقوب القاضي ، كلاهما عن عمرو بن مرزوق » .

وأما قوله : وقال سعيد ، عن قتادة « فقد وصله مسلم في الذكر (٢٦٨٤) من طريق محمد بن عبد الله الرزي ، حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن سعد بن هشام عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : » .

وفي هذا الحديث البداءة بأهل الخير في الذكر لشرفهم وإن كان أهل الشر أكثر ، وفيه أن محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لأنها ممكنة مع عدم تمنيه كأن تكون المحبة حاصلة لا تتأثر بحصول الموت أو بتأخره ، وأن النهي عن تمني الموت محمول على حالة الحياة المستمرة ، وأما عند الاحتضار والمعاناة فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة . وفيه أن كراهة الموت في حال الصحة تفصيلاً : فمن كرهه إيثاراً للحياة على ما بعد الموت من نعيم الآخرة كان مذموماً ، ومن كرهه لتقصير يود لو استدركه كان معذوراً ، على شرط أن يبادر إلى الاستعداد حتى إذا حضره الموت لا يكرهه ، بل يحبه لما يرجو بعده من لقاء الله تعالى .

قَالَ : « إِنَّ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنْ النَّبُوءَةِ » (١) .

٤٨٣ - (٣٢٣٨) - حدثنا أحمد ، حدثنا حجاج ، حدثنا
شعبة ، سمعت قتادة ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، أَنَسُ خَادِمِكَ ادَّعَى اللَّهَ لَهُ . فَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدُهُ ،
وَبَارِكْ لَهُ فِي مَا أُعْطِيَتْهُ » .

قَالَ أَنَسُ أَخْبَرَنِي بَعْضُ وِلْدِي أَنَّهُ دُفِنَ مِنْ وِلْدِي ، وَوَلَدِ
وِلْدِي أَكْثَرَ مِنْ مِئَةٍ (٢) .

٤٨٤ - (٣٢٣٩) - حدثنا أحمد ، حدثنا حجاج ، حدثنا

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣١٩/٥ من طريق عبد الرحمن بن
مهدي ، وحجاج ، عن شعبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي برقم (١٧٨٨) - ومن طريقه أخرجه مسلم في الرؤيا
(٢٢٦٤) والترمذي في الرؤيا (٢٢٧٢) باب : إن رؤيا المؤمن جزء من ستة
وأربعين جزءاً من النبوة - وأحمد ٣١٦/٥ ، والبخاري في التعبير (٦٩٨٧) باب :
الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، ومسلم (٢٢٦٤) وأبو داود
في الأدب (٥٠١٨) باب : ما جاء في الرؤيا ، والدارمي في الرؤيا ١٢٣/٢
باب : في رؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، من طرق كثيرة عن
شعبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣١٦/٥ من طريق روح ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، به .
وقد تقدم من حديث الخدري برقم (١٣٣٥ ، ١٣٦٢) ، ومن حديث ابن
عباس برقم (٢١٦١ ، ٢٥٩٨) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٢٠٠) .

شعبة قال : سمعت هشام بن زيد يحدث ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، بِمِثْلِ ذَلِكَ (١) .

٤٨٥ - (٣٢٤٠) - حدثنا أحمد ، حدثنا شبابة ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنَامُونَ ثُمَّ يُصَلُّونَ ، وَلَا يَتَوَضَّؤُونَ (٢) .

٤٨٦ - (٣٢٤١) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود قال : أنبأنا

شعبة ، عن قتادة قال :

سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ فَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا . فَكَانَ أَنَسٌ يَكْرَهُهُ (٣) .

٤٨٧ - (٣٢٤٢) - حدثنا أحمد ، حدثنا شبابة ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ فَرْعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ : مَدُوبٌ . قَالَ : فَرَكِبَ فَلَمَّا رَجَعَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرْعٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبْحْرًا » (٤) .

(١) إسناده صحيح ، وهشام بن زيد هو ابن أنس . وقد تقدم برقم

(٣٢٠٠) . وانظر الحديث (٣٢٣٨) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣١٩٩) . وانظر الحديث (٣٣٠٦) .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣١٤٥) .

(٤) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٦٢) ، (٢٩٦٩) ، (٢٩٩٨) ،

(٣١٥٢ ، ٣٢٢٣) .

٤٨٨ - (٣٢٤٣) - حدثنا أحمد ، حدثنا بهز ، حدثنا شعبة ،
أخبرنا قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الْقَرَعَ أَوْ الدُّبَاءَ . قَالَ :
فَرَأَيْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُهُ قَالَ : فَجَعَلْتُ أَضْعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ (١) .

٤٨٩ - (٣٢٤٤) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود قال : أنبأنا
شعبة ، عن قتادة ،

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدَّمَ إِلَيْهِ لَحْمًا فَقَالَ :
« مَا هَذَا ؟ » . قَالُوا : شَيْءٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ . فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » (٢) .

٤٩٠ - (٣٢٤٥) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود قال : أنبأنا
شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَلَفَ أَبِي
بَكْرٍ ، وَخَلَفَ عُمَرَ وَخَلَفَ عُثْمَانَ ، فَلَمْ يَكُونُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ
بِـ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) .

قال شعبة : قُلْتُ لِقَتَادَةَ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ،

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٨٣ ، ٢٩٢٤ ، ٣٠٠٦ ، ٣٢٠١) . وسيأتي برقم (٣٣٩٩) .

(٢) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٢٨٠/١ برقم (١٤١٤) ، وقد
استوفينا تخريجه عند رقم (٢٩١٩ ، ٣٠٠٤ ، ٣٠٧٨) .

سَأَلَتْ عَنْهُ أُنْسًا (١) .

٤٩١ - (٣٢٤٦) - حدثنا أحمد ، حدثنا حجاج بن محمد

قال : حدثني شعبة قال : سمعت قتادة ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ حِينَ
أُنزِلَتْ (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا . . .) [سورة لم يكن : ١] : « إِنَّ
اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا) - قَالَ : أَسْمَانِي
لَكَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : فَبَكَى (٢) .

٤٩٢ - (٣٢٤٧) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود قال : أنبأنا

شعبة وهشام ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أُمَّلَحَيْنِ
أَقْرَنَيْنِ ، يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ وَقَدْ رَأَيْتُهُ (٣) وَاضِعًا عَلَى صِفَاحِهِمَا
قَدَمَهُ (٤) .

(١) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٩٢/١ برقم (٤٠٠) . وعنده :

« يستفتحون ب الحمد لله رب العالمين » .

وقد تقدمت هذه الرواية - روايتها - برقم (٣٠٠٥) ، وتقدمت أيضاً برواية

الطيالسي برقم (٢٨٨١) ، ٢٩٨٠ ، ٢٩٨١ ، ٢٩٨٢ ، ٢٩٨٣ ، ٢٩٨٤ ،

٣٠٣١ ، ٣٠٩٣ ، ٣١٢٨ ، ٣١٣١ .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٤٣) ، ٢٩٩٥ ، ٣٠٣٣ .

(٣) سقطت من (فا) كلمة « رأيت » . إلا حرف « ر » منها فقد بقي .

(٤) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٢٢٩/١ برقم (١١٠٦) . وقد

استوفينا تخريجه عند الحديث (٣١٦٦) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٢٤٨) .

٤٩٣ - (٣٢٤٨) - حدثنا أحمد ، حدثنا شباية ، حدثنا
شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أُمَّلَحَيْنِ
أَقْرَنَيْنِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَاضِعاً عَلَى صَفْحَتَيْهِمَا قَدَمَهُ (١) .

٤٩٤ - (٣٢٤٩) - حدثنا أحمد ، حدثنا حجاج بن محمد ،
حدثني شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ - أَوْ رَخَّصَ - لِعَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ مِنْ حِكَّةٍ
كَانَتْ بِهِمَا (٢) .

٤٩٥ - (٣٢٥٠) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا
شعبة ، عن قتادة ،

سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : رَخَّصَ لِعَبْدِ بْنِ عَوْفٍ ، وَلِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ
فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ (٣) .

٤٩٦ - (٣٢٥١) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا
همام ، عن قتادة ،

(١) إسناده صحيح ، وهو مكرر سابقه .
(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٨٠ ، ٣١٤٨) . وسيأتي أيضاً
برقم (٣٢٥٠ ، ٣٢٥١) . والحِكَّةُ بالكسر : الجرب .
(٣) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٣٥٦/١ - ٣٥٧ برقم (١٨٣٥) .
ولتمام تخريجه انظر سابقه .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، وَالزُّبَيْرَ شَكِيًّا (١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمَلَ ، فَرَخَّصَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ . قَالَ أَنَسٌ : فَكِلَاهُمَا رَأَيْتُ عَلَيْهِ قَمِيصَ حَرِيرٍ (٢) .

٤٩٧ - (٣٢٥٢) - حدثنا أحمد ، حدثنا حجاج بن محمد ، حدثني شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة قال : قال : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) [الفتح : ١] .

قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : هَنِئًا مَرِيئًا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا لَنَا ؟ قَالَ : فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ (لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) [الفتح : ٥] .

قَالَ شُعْبَةُ : وَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي قَصَصِهِ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ) [الفتح : ١] قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ : قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : هَنِئًا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْحَدِيثُ . قَالَ : فَظَنَنْتُ أَنَّهُ كَلَّهُ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : فَاتَيْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ بِهِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَلَقِيْتُ قَتَادَةَ بِوَاسِطٍ ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ : أَوَّلُهُ عَنْ أَنَسٍ ، وَآخِرُهُ عَنْ عِكْرِمَةَ .

(١) شكى : لغة في شكوا . انظر تاج العروس ٢٠٣/١٠ (شكا) .
(٢) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٣٥٦/١ برقم (١٨٣٤) ، ولتمام تخريجه انظر الحديثين السابقين .

قَالَ : فَأَتَيْتُهُمْ بِالْكَوْفَةِ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِذَلِكَ (١) .

٤٩٨ - (٣٢٥٣) - حدثنا أحمد ، حدثنا شبابة ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : نَزَلَتْ (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) [الفتح :

١] عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَجَعَ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ (٢) .

٤٩٩ - (٣٢٥٤) - حدثنا أحمد ، حدثنا حجاج بن محمد ،

حدثني شعبة قَالَ : سمعت قتادة يحدث ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَنشَقَّ الْقَمَرُ مَرَّتَيْنِ (٣) .

٥٠٠ - (٣٢٥٥) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، قال :

أنبأنا شعبة ، عن قتادة ،

سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

أَرْبَعَةَ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبِيُّ بِنُ كَعْبٍ ،

وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ . قَالَ قَتَادَةُ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ ؟

قَالَ : أَحَدُ عُمُومَتِي (٤) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٣٢) ، ٣٠٤٥ ، ٣٢٠٢ ،

(٣٢٠٤) ، وسيأتي برقم (٣٢٥٣) .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٢٩) ، ٢٩٣٠ ، ٣١١٣ ،

(٣١٨٧) ، ٣١٤١ .

(٤) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٥/٢ برقم (١٨٩٨) . ولتمام

تخريجه انظر (٢٨٧٨ ، ٢٩٥٣ ، ٣١٩٨) .

٥٠١ - (٣٢٥٦) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود قال : أنبأنا

شعبة ، عن قتادة ،

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ
وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : مَنْ يَكُنِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا
سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُقَدِّفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ
بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ » (١) .

٥٠٢ - (٣٢٥٧) - حدثنا أحمد ، حدثنا شبابة ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى
يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » (٢) .

٥٠٣ - (٣٢٥٨) - وَقَالَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ

إِلَيْهِ مِنْ وُلْدِهِ ، وَوَالِدِهِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » (٣) .

٥٠٤ - (٣٢٥٩) - وَقَالَ : « لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ

حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَحَتَّى يُحِبَّ

(١) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٢٤/١ برقم (٣٠) . ولتمام

تخريجه انظر (٢٨١٣ ، ٣٠٠٠ ، ٣٠٠١ ، ٣١٤٢) . وسيأتي برقم (٣٢٥٩) ،
(٣٢٧٩) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٨٧ ، ٢٩٥٠ ، ٢٩٦٧ ،

٣٠٨١ ، ٣١٥١ ، ٣١٨٢ ، ٣١٨٣) .

(٣) إسناده إسناده سابقه ، وقد تقدم برقم (٣٠٤٩) .

الرَّجُلَ لَا يُحِبُّهُ [إِلَّا] (١) لِلَّهِ ، وَلَآنَ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ
أَنْ يَرْجَعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ » (٢) .

٥٠٥ - (٣٢٦٠) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا
مِنْ عَبْدٍ - وَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ - يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلَّا
الشَّهِيدَ ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ
الْكَرَامَةِ » (٣) .

٥٠٦ - (٣٢٦١) - حدثنا أحمد ، حدثنا وهب بن جرير ،

حدثنا شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقَاطِعُوا ، وَلَا
تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ
اللَّهُ » (٤) .

(١) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين ، واستدرك من مصادر التخریح .

(٢) إسناده إسناد سابقه ، وقد تقدم برقم (٣٢٥٦) . وسيأتي برقم

(٣٢٧٩) .

(٣) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٢٣٥/١ برقم (١١٤٤) ، ولتمام

تخریجه انظر (٢٨٧٩ ، ٣٠١٩ ، ٣٠٢٠ ، ٣٠٥٦ ، ٣٢٢٤) .

(٤) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في البر والصلة (٢٥٥٩) (٢٤) ما بعده

بدون رقم ، باب : تحريم التحاسد والتباغض والتدابير ، من طريق علي بن نصر

الجهضمي ، حدثنا وهب بن جرير ، بهذا الإسناد . =

.....
= وأخرجه أحمد ٢٠٩/٣ ، ٢٧٧ ، ومسلم (٢٥٥٩) (٢٤) من طريقين عن
شعبة ، به .

وأخرجه أحمد ٢٨٣/٣ من طريق عفان ، حدثنا أبان ، حدثنا قتادة ، به .
وأخرجه مالك في حسن الخلق (١٤) باب : ما جاء في المهاجرة ، من
طريق الزهري ، عن أنس . ومن طريق مالك أخرجه البخاري في الأدب (٦٠٧٦)
باب : الهجرة ، ومسلم (٢٥٥٩) ، وأبو داود في الأدب (٤٩١٠) باب : فيمن
يهجر أخاه المسلم ، والبيهقي في « شرح السنة » برقم (٣٥٢٢) ، وأبو نعيم في
« حلية الأولياء » ٣/٣٧٤ ، وصححه ابن حبان برقم (٥٦٦١) بتحقيقنا .

وأخرجه عبد الرزاق برقم (٢٠٢٢٢) من طريق معمر ، عن الزهري ، عن
أنس . ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ١٦٥/٣ ، ومسلم (٢٥٥٩) ما بعده
بدون رقم .

وأخرجه أحمد ١٩٩/٣ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن معمر ،
بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ٢٢٥/٣ ، والبخاري في الأدب (٦٠٦٥) باب : ما ينهى عن
التحاسد والتدابير ، والبيهقي في الشهادات ٢٣٢/١٠ باب : شهادة أهل العصبية ،
من طريق أبي اليمان ، أخبرنا شعيب .

وأخرجه الحميدي (١١٨٣) ، والطيالسي برقم (٢١٩٠) ، وأحمد
١١٠/٣ ، ومسلم (٢٥٥٩) ما بعده بدون رقم ، والترمذي في البر والصلة
(١٩٣٦) باب : ما جاء في الحسد ، من طرق عن سفيان .

وأخرجه الطيالسي (٢١٩٠) من طريق زمعة ، وابن أبي ذئب .
وأخرجه مسلم (٢٥٥٩) ما بعده بدون رقم ، من طريق محمد بن الوليد
الزيدي ، ويونس ، جميعهم عن الزهري ، عن أنس .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » . والحديث سيأتي أيضاً برقم
(٣٥٤٩) ، (٣٥٥٠) ، (٣٥٥١) ، (٣٦١٢) .

وفي الباب عن أبي هريرة عند : مالك في حسن الخلق (١٥) باب : ما جاء
في المهاجرة ، والبخاري في الأدب (٦٠٦٤) ، ومسلم في البر والصلة (٢٥٦٣)
باب : تحريم الظن والتجسس والتنافس ، وأبي داود في الأدب (٤٩١٧) باب : =

٥٠٧ - (٣٢٦٢) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود قال : أنبأنا

شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ (١) .

= في الظن ، والترمذي في البر والصلة (١٩٢٨) باب : ما جاء في شفقة المسلم على المسلم ، والطيالسي برقم (٢١٨٩) . وقوله : « لا تباغضوا » أي : لا تتعاطوا أسباب البغض ، لأن البغض لا يكتسب ابتداء . وقيل : المراد النهي عن الأهواء المضلة المفضية للتباغض .

نقول : إن للمجتمعات أمراضاً تفتك في بنائها ، كالأزمات العضوية التي تفتك بالجسم وتذهب بقواه .

وكما أنه لا يخلو مجتمع من مريض ، أو مرضى - وهذا لا يهدد كيانه - ، فكذلك المجتمع فإنه لا يخلو من مبغض ، أو حاقد ، أو حاسد وهذا لا يلغي وجوده .

أما إذا عاث هذا المرض - أو هذه الأمراض - في مجتمع من المجتمعات ، فأصبح الحسد غذاءه ، والعداوة ربيعه ، والكيد والدس صنعته ، وانقسم إلى كتل متناحرة ، ومجموعات متقاطعة متدايرة ، وفتات متحاسدة متنافرة - وهذا ما تدل عليه صيغ المفاعلة التي جاءت في هذا الحديث الشريف ! - فإن وجود هذا المجتمع يصبح وجوداً صورياً ، لا يستطيع أن يقوم بمهمة إلا أن يكون سوقاً مستهلكة لكل ما تصدره إليه المجتمعات الأخرى من أفكار ومصنوعات .

وحتى لا نتردى إلى مثل هذا الوضع الذي لا يعترف به غيور ، ولا يرضاه شريف قال : « كونوا عباد الله إخواناً » . أي : تعاملوا معاملة الإخوة ، وتعاشروا معاشرتهم مودة ورفقاً ، شفقة وملاطفة ، تعاوناً في الخير مع صفاء في القلوب ، وتناصحاً مخلصاً بكل حال من الأحوال ، وبهذا يسعد الناس في دنياهم ، وهذا أيضاً هو السلم الذي بواسطته يرتقون إلى سعادة أخراهم .

(١) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ١٣٢/١ برقم ٦٣٠ من طريق هشام ، عن قتادة ، و (٦٣١) من طريق حماد ، عن ثابت ، كلاهما عن أنس ، مع =

٥٠٨ - (٣٢٦٣) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا
شعبة ، عن قتادة ،

سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ
كَهَاتَيْنِ » (١) . كَمَا فَضَّلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى (٢) .

٥٠٩ - (٣٢٦٤) - حدثنا أحمد ، حدثنا وهب بن جرير ،
حدثنا شعبة ، عن قتادة وأبي التياح ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ
كَهَاتَيْنِ - يَعْنِي السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى - » (٣) .

٥١٠ - (٣٢٦٥) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود قال : أنبأنا
شعبة ، عن قتادة ،

حَدَّثَنَا أَنَسٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ
أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ . إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ .

= زيادة ، ولتمام تخريجه انظر (٢٧٨٧ ، ٢٨٥٢ ، ٢٨٦٤ ، ٣٠٦٨ ، ٣١٦٨) ،
وسياتي برقم (٣٣٦٠) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم تخريجه مستوفى برقم (٢٩٢٥ ، ٢٩٩٩ ،
٣١٤٦) ، وسياتي برقم (٣٢٦٤) .

(٢) جاء عند مسلم بعد رواية الحديث (٢٩٥١) : « قال شعبة : وسمعت
قتادة يقول في قصصه : كفضل إحداهما على الأخرى ، فلا أدري أذكره عن
أنس ، أو قاله عن قتادة » . وانظر تمام التعليق بعد تخريج الرواية السابقة
(٢٩٢٥) .

(٣) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ» (١) .

٥١١ - (٣٢٦٦) - حدثنا أحمد ، حدثنا حجاج بن محمد ،

حدثني شعبة ، قال : سمعت قتادة قال :

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَلَا أُدْرِي أَشَيْءٌ أُنزِلَ عَلَيْهِ أَمْ كَانَ يَقُولُهُ - (٢) « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَتَمَنَّى - أَوْ لَابْتَغَى - وَادِيَا ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ (٣) .

٥١٢ - (٣٢٦٧) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانِيًا ، وَلَوْ كَانَ ثَانِيًا ، لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ » .
قَالَ أَنَسٌ : فَلَا أُدْرِي أَشَيْءٌ أُنزِلَ عَلَيْهِ أَوْ قَوْلٌ كَانَ يَقُولُهُ (٤) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٠١٦) ، (٣٠١٧) ، (٣٠٧٣) ،

(٣٠٩٢) .

(٢) شك أنس هذا في قرآنية أو عدم قرآنية ما يروي يؤيد ما رجحناه في

تعليقنا على الحديث السابق برقم (٣١٥٩) .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٤٩) ، (٢٨٥٨) ، (٢٩٥١) ،

(٣٠٦٣) ، (٣١٤٣) ، (٣١٨١) وسيأتي أيضاً برقم (٣٢٦٧) ، (٣٥٩١) .

(٤) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٦٢/٢ برقم (٢١٩٦) . ولتمام

تخريجه انظر الحديث السابق .

٥١٣ - (٣٢٦٨) - حدثنا أحمد ، حدثنا وكيع ، حدثنا

شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَبْقَى مِنْهُ
اِثْنَتَانِ : الْحِرْصُ وَالْأَمَلُ » (١) .

٥١٤ - (٣٢٦٩) - حدثنا أحمد ، حدثنا حجاج بن محمد ،

قال : حدثني شعبة قال : سمعت قتادة بن دعامة يحدث ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ رَبُّكُمْ : إِذَا تَقَرَّبَ
الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ (٢) ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ بَاعًا ،
وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً » (٣) .

٥١٥ - (٣٢٧٠) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، أخبرنا

شعبة ، عن قتادة ،

سَمِعَ أَنَسًا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : إِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي
عَبْدِي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ
بَاعًا ، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ أَهْرَوْلُ » (٤) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٧٩ ، ٣٠١٠) .

(٢) في (فا) : « تقرب » .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣١٨٠) ، وسيأتي برقم (٣٢٧٠) .

(٤) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٣٠/٢ - ٣١ برقم (٢٠١٢) .

ولتمام تخريجه انظر سابقه .

٥١٦ - (٣٢٧١) - حدثنا أحمد ، حدثنا وهب بن جرير ،
حدثنا شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى الرُّومِ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَا
يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ . فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى
بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ ، نَقَشُهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (١) .

٥١٧ - (٣٢٧٢) - حدثنا أحمد ، حدثنا شبابة ، حدثنا
شعبة ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ ،
قِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَنْ يَقْرَؤُوا كِتَابًا إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا . فَاتَّخَذَ خَاتَمًا
مِنْ فِضَّةٍ ، وَنَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ أَنَسٌ : فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى
بَيَاضِهِ بِيَدِهِ (٢) .

٥١٨ - (٣٢٧٣) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا
شعبة ، عن قتادة - قال أبو داود : وحدثنا هشام ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ هِشَامٌ : « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ -
قَالَ شُعْبَةُ : أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ
مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً ، أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذُرَّةً - وَقَالَ شُعْبَةُ ذُرَّةً - وَيَخْرُجُ مِنَ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٠٠٩ ، ٣٠٧٥ ، ٣١٥٤) . وسيأتي
برقم (٣٢٧٢) .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ
شَعِيرَةً» (١) .

٥١٩ - (٣٢٧٤) - حدثنا أحمد ، حدثنا أبو داود ، حدثنا
شعبة ، أخبرني ثابت ،

سَمِعَ أَنَسًا [يقول : إن النبي ﷺ كان] (٢) يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ
بِهَذَا الدُّعَاءِ : « رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ،
وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » . قَالَ شُعْبَةُ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِقَتَادَةَ : فَقَالَ كَانَ
أَنْسٌ يَدْعُو (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ١٨/١ برقم (٥) . وقد تقدم برقم
(٢٨٨٩ ، ٢٩٢٧ ، ٢٩٥٥ ، ٢٩٥٦ ، ٢٩٧٧ ، ٢٩٩٣) .

(٢) انظر مسند الطيالسي ٢٥٧/١ ، ومسند أحمد ٢٠٩/٣ ، ٢٧٧ .

(٣) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٢٥٧/١ برقم (١٢٧٦) ، وعنده :
« كان أنس يدعو به ولم يرفعه » .

ومن طريق الطيالسي أخرجه أحمد ٢٠٩/٣ ، ٢٧٧ ، وصححه ابن حبان
برقم (٩٢٥) بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ٢٠٨/٣ ، ومسلم في الذكر (٢٦٩٠) (٢٧) باب : فضل
الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة . من طريقين ، عن شعبة ، به .

وأخرجه البخاري في التفسير (٤٥٢٢) باب : (ومنهم من يقول : ربنا آتنا
في الدنيا حسنة في الآخرة حسنة) ، وفي الدعوات (٦٣٩٨) باب : قول

النبي ﷺ : « ربنا آتنا في الدنيا حسنة » ، وأبو داود في الصلاة (١٥١٩) باب :
في الاستغفار ، من طريق عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

وأخرجه مسلم (٢٦٩٠) ، وأبو داود (١٥١٩) من طريقين عن إسماعيل بن
عليه ، عن عبد العزيز بن صهيب ، بالإسناد السابق .

قال القاضي عياض : « إنما كان يكثر الدعاء بهذه الآية لجمعها معاني
الدعاء كله من أمر الدنيا والآخرة » .

= وقد تشعبت الأقوال في تحديد معنى الحسنة لذلك أحيل من يريد الاطلاع عليها على كتب التفسير واللغة ، وفتح الباري ٩٢/١١ . واكتفي هنا بما قاله الشيخ العماد ابن كثير في التفسير ٤٣٢/١ : « فجمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا ، وصرفت كل شر ، فإن الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي : من عافية ، ودار رحبة ، وزوجة حسنة ، ورزق واسع ، وعلم نافع ، وعمل صالح ، ومركب هين ، وثناء جميل ، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسرين ، ولا منافاة بينها فإنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا .
وأما الحسنة في الآخرة ، فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفرع الأكبر ، وتيسير الحساب ، وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة .
وأما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم والآثام ، وترك الشبهات والحرام » . وانظر الدر المشور ٢٣٣/١ . وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٣٣٩٧ ، ٣٤٥٥ ، ٣٥٢٥) .

ثابت البناني ، عن أنس

٥٢٠ - (٣٢٧٥) - حدثنا أبو نصر عبد الملك بن عبد العزيز

القشيري ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ،
وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ » (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٥٣/٣ ، ٢٥٤ ، ٢٨٤ من طريق حسن ، وغسان بن الربيع ، وعفان ، وأخرجه مسلم في الجنة (٢٨٢٢) من طريق عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، وأخرجه الترمذي في صفة الجنة (٢٥٦٢) باب : حففت الجنة بالمكاره ، من طريق عمرو بن عاصم ، خمستهم عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وصححه ابن حبان برقم (٧٠٥ ، ٧٠٧) بتحقيقنا . وفي رواية أحمد الأخيرة ومسلم ، والترمذي « حماد حدثنا حميد وثابت » .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري في الرقاق (٦٤٨٧) باب : حجبت النار بالشهوات ، ومسلم في صفة الجنة (٢٨٢٣) . وحف القوم بالبيت : أطافوا به ، فهم حافون .

وهذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ ويديع بلاغته في ذم الشهوات وإن مالت إليها النفوس ، والحض على الطاعات وإن كرهتها النفوس وشق عليها . والمراد بالمكاره هنا ما أمر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلاً وتركاً كالإتيان بالعبادات على وجهها ، والمحافظة عليها ، واجتناب المنهيات قولاً وفعلاً . وسميت بالمكاره لمشتقتها على العامل وصعوبتها عليه ، ومن جعلتها الصبر على المصيبة والتسليم لأمر الله فيها .

والمراد بالشهوات مايستلذ من أمور الدنيا مما منع الشرع من تعاطيه ، أو مما لو فعل لأدى إلى ترك شيء من المأمورات .

٥٢١ - (٣٢٧٦) - حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ،

حدثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ ، وَمَرَّتِ امْرَأَةٌ
سَوْدَاءُ فَقَالَ لَهَا رَجُلٌ : الطَّرِيقَ . فَقَالَتْ : الطَّرِيقُ ؟ ! مَهْ (١) ! فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : « دَعُوهَا فَإِنَّهَا جَبَّارَةٌ » (٢) .

٥٢٢ - (٣٢٧٧) - حدثنا عبد الأعلى ، وحوثرة قالا : حدثنا

حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى تَقُومُ
السَّاعَةُ ؟ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ : « أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ
السَّاعَةِ ؟ » قَالَ : هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَقَالَ : « إِنَّهَا قَائِمَةٌ ،
فَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرِ عَمَلٍ غَيْرَ أَنِّي

(١) هكذا هي عندنا في الأصلين ، وكذلك هي في الإتحاف كما نقل
الأستاذ الشيخ حبيب الرحمن ، أما في « مجمع الزوائد » فهي « ثم » ، وقد رجح
الشيخ حبيب الرحمن في « المطالب العالية » أنها « ثمة » . ومَهْ : اسم فعل أمر
مبني على السكون ، ومعناه : اكفف ويستعمل للزجر والنهي .

(٢) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن عبد الحميد الحماني ، وأخرجه أبو
نعيم في الحلية ٢٩١/٦ من طريق يحيى بن عبد الحميد ، بهذا الاسناد وعنده
« الطريق يمته » . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٩٩/١ وقال : رواه
الطبراني في الأوسط ، وأبو يعلى ، وفيه يحيى الحماني ضعفه أحمد ورواه
بالكذب . ورواه البزار وضعفه براه آخر .

وأورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٣٢١٥) . ونقل
الشيخ حبيب الرحمن قول البوصيري في الاتحاف : « رواه أبو يعلى عن يحيى
ابن عبد الحميد الحماني وقد ضعفه الجمهور » .

أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . فَقَالَ : « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّيْتَ » . قَالَ : وَعِنْدَهُ
غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ : مُحَمَّدٌ ، فَقَالَ : « إِنْ يَعْشُرُ هَذَا فَلَنْ
يُذْرِكَ الْهَرَمَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » (١) - وَهُوَ مِنْ نُسخَةِ عَبْدِ الْأَعْلَى -

٤٢٣ - (٣٢٧٨) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا حماد ، حدثنا

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ يُحِبُّ
الْقَوْمَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِعَمَلِهِمْ ، قَالَ : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

قَالَ حَمَادٌ : وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَمَا فَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِشَيْءٍ
بَعْدَ الْإِسْلَامِ مَا فَرِحُوا بِهِ (٢) .

٥٢٤ - (٣٢٧٩) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا حماد ، عن

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ
حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ
يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا . . . » (٣) .

(١) إسناده صحيح . وقد تقدمت هذه الرواية برقم (٢٧٥٨ ، ٣٠٢٣ ،
٣٠٢٤ ، ٣٠٧٢) ، وستأتي أيضاً برقم (٣٢٨١ ، ٣٤٦٥) . وانظر الحديث
التالي .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدمت هذه الرواية برقم (٢٧٧٧ ، ٢٨٨٨) ،
وستأتي برقم (٣٢٨٠) . وانظر الحديث السابق .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨١٣ ، ٣٠٠٠ ، ٣٠٠١ ، ٣١٤٢ ،
٣٢٥٦ ، ٣٢٥٩) . وقد ذكر واحدة من الثلاث هنا ولم يتمها .

٥٢٥ - (٣٢٨٠) - حدثنا وهب بن بقية الواسطي ، حدثنا

خالد ، عن يونس بن عبيد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : الرَّجُلُ
يُحِبُّ الْقَوْمَ عَلَى الْعَمَلِ مِنَ الْخَيْرِ يَعْمَلُونَ وَلَمَّا يَعْمَلْ بِمِثْلِهِ ؟ فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ - أَوْ مَعَ مَنْ يُحِبُّ » . قَالَ :
فَفَرِحَ بِذَلِكَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَرِحًا لَمْ أَرَهُمْ فَرِحُوا بِشَيْءٍ مِثْلَ
فَرِحِهِمْ بِهِ (١) .

٥٢٦ - (٣٢٨١) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد بن زيد ،

عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : « مَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » قَالَ : أُحِبُّ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ : « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » . قَالَ أَنَسٌ : فَأَنَا
أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ (٢) .

٥٢٧ - (٣٢٨٢) - حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

(١) إسناده صحيح ، خالد هو ابن عبد الله الواسطي ، ويونس بن عبيد هو
ابن دينار العبدي البصري . والحديث تقدم برقم (٢٧٧٧ ، ٢٨٨٨ ، ٣٢٧٨) ،
وانظر أيضاً (٢٧٥٨ ، ٣٠٢٣ ، ٣٠٢٤ ، ٣٠٧٢ ، ٣٢٧٧) . وسيأتي أيضاً برقم
(٣٢٨١) .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ ،
فَوَاصَلَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ . فَقَالَ : « لَوْ مَدَّ لِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ
وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمِّقَهُمْ . إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي
وَيَسْقِينِي » (١) .

٥٢٨ - (٣٢٨٣) - حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ذَهَبَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنَاوَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَهُوَ فِي عِبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ ،
فَقَالَ : « هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ ؟ » . قُلْتُ (٢) : نَعَمْ . فَتَنَاوَلْتُهُ تَمْرَاتٍ ،
فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ ، فَلَاكِهِنَّ ثُمَّ فَعَرَ فَا (٣) الصَّبِيَّ فَمَجَّهَ فِي فِيهِ .
فَجَعَلَ يَتَلَمَّظُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ » .
وَسَمَاهُ عَبْدَ اللَّهِ (٤) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٧٤ ، ٢٩٧٢ ، ٣٠٥٢ ،
٣٠٩٩ ، ٣٢١٥) . وسيأتي برقم (٣٥٠١) .

(٢) في الأصلين « قال » والسياق يقتضي ما أثبتنا . وانظر صحيح مسلم .
(٣) فا : فم الصبي ، منصوب بالألف لأنه من الأسماء الخمسة . وفغر :
فتح . ومجَّه في فيه : طرحه في فمه ، ويتلمظه ، يحرك لسانه متبعاً ما في فمه
من آثار التمر .

(٤) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الأدب (٢١٤٤) باب : استحباب
تحنيك المولود عند ولادته ، من طريق عبد الأعلى بن حماد ، بهذا الإسناد .
وأخرجه البيهقي في الضحايا ٣٠٥/٩ باب : تسمية المولود حين يولد ، من
ثلاثة طرق عن عبد الأعلى بن حماد ، به .

.....
= وأخرجه الطيالسي برقم (٢٥٩٠) ، وأحمد ٣/١٧٥ ، ٢١٢ ، ٢٨٧ -
٢٨٨ ، وأبو داود في الأدب (٤٩٥١) باب : في تغيير الأسماء ، من طرق عن
حماد (وعند الطيالسي ابن سلمة) ، به .

ورواية أحمد (٣/١٧٥ ، ٢١٢) كما هي هنا ، وأما رواية أحمد ٣/٢٨٧ -
٢٨٨ ، ورواية الطيالسي فمطولة ، والذي أرسل أنساً أم سليم .

وأخرجه الطيالسي ٢/١٥٩ برقم (٢٥٩٠) ، وأحمد ٣/١٩٦ ، ومسلم في
فضائل الصحابة (٢١٤٤) (١٠٧) باب : من فضائل أبي طلحة الأنصاري ، من
طرق عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، به . وأم سليم هي التي أرسلت أنساً
بالوليد .

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٠) من طريق جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن
أنس ، قال أبو داود : وحدثناه شيخ سمعه من النضر بن أنس ، وقد دخل حديث
بعضهم في بعض - يعني : سليمان بن المغيرة ، وحماد بن سلمة ، وجعفر بن
سليمان - .

وأخرجه أحمد ٣/١٠٦ ، من طريق هشام بن حسان ، وأخرجه البخاري
في العقيقة (٥٤٧٠) باب : تسمية المولود . ومسلم في الأدب (٢١٤٤) (٢٣)
وما بعده بلا رقم من طرق عن ابن عون ، كلاهما عن محمد بن سيرين ، عن
أنس .

قال الحافظ في الفتح ٩/٥٨٩ - ٥٩٠ : « قوله : يعني البخاري - حدثني
محمد بن المثني ، إلى أن قال : وساق الحديث » ، هذا يوهم أنه يريد الحديث
الذي قبله ، وليس كذلك لأن لفظهما مختلف . وهما حديثان عند ابن عون :
أحدهما عن أنس بن سيرين وهو المذكور هنا ، والثاني عنده عن محمد بن
سيرين ، عن أنس وقد ساقه المصنف في اللباس ، بهذا الإسناد . ولفظه : أن أم
سليم قالت لي : يا أنس انظر هذا الغلام انظر (٥٨٢٤) باب : الخميصة
السوداء - ثم وجدت في نسخة الصغاني بعد قوله : وساق الحديث : « قال أبو
عبد الله : اختلفا في أنس بن سيرين ، ومحمد بن سيرين » . أي : أن ابن
عدي ، ويزيد بن هارون اختلفا في شيخ عبد الله بن عون ، وهذا يتعين أنهما عنده
حديث اختلفت ألفاظه . وذكر المزي أن حماد بن سعدة وافق ابن أبي عدي ، =

.....
=أخرجه مسلم من طريقه . لكنني لم أره في كتاب مسلم مسمى ، بل قال : عن ابن سيرين . ويؤيد رواية ابن أبي عدي أن أحمد أخرج الحديث مطولاً من طريق همام ، عن محمد بن سيرين . وفي النص تحرفت « مسعدة » إلى « سعد » ، و« هشام » إلى همام .

نقول : ما ذكره المزي هو الصحيح ، فإن مسلماً أخرجه في الآداب (٢١٤٤) (٢٣) ما بعده بدون رقم من طريق محمد بن بشار ، حدثنا حماد بن مسعدة ، حدثنا ابن عون ، عن محمد ، عن أنس .

كما أن أحمد أخرجه ١٠٦/٣ من طريق محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عدي ، عن ابن عون ، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ١٠٥/٣ ، ١٠٦ من طريق ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن أنس .

وأخرجه البخاري (٥٤٧٠) من طريق مطربن الفضل ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا عبد الله بن عون ، عن أنس بن سيرين ، عن أنس .

وأخرجه البخاري في الجناز (١٣٠١) باب : من لم يظهر حزنه عند المصيبة ، من طريق بشر بن الحكم ، حدثنا سفيان بن عيينة ، أخبرنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، سمع أنس بن مالك وانظر حلية الأولياء ٥٧/٢ . وسيأتي الحديث مطولاً برقم (٣٣٩٨) فانظره مع التعليق عليه .

وقال النووي في « شرح مسلم » ٨٥٢/٤ : « وقوله ﷺ « حب الأنصار التمر » روي بضم الحاء ، وكسرها ، فالكسر بمعنى المحبوب كالذبح بمعنى المذبوح ، وعلى هذا فالباء مرفوعة ، أي : محبوب الأنصار التمر .

وأما من ضم الحاء فهو مصدر ، وفي الباء على هذا وجهان : النصب وهو الأشهر ، والرفع . فمن نصب فتقديره : انظروا حب الأنصار التمر ، فينصب التمر أيضاً . ومن رفع قال : هو مبتدأ حذف خبره ، أي ، : حب الأنصار التمر لازم ، أو هكذا ، أو عادة من صغرهم ، والله أعلم .

وفي هذا الحديث فوائد منها : تحنيك المولود عند ولادته وهو سنة بالإجماع . وأن يكون المحنك صالحاً سواء أكان رجلاً أو أنثى ، ويستحب أن يكون التحنيك بالتمر ، ولو حنك بغيره أجزأ والتمر أفضل وفيه جواز لبس العباءة ، =

٥٢٩ - (٣٢٨٤) - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،

حدثنا محمد بن ثابت بن عبيد الله العَصْرِيّ (١) حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي » (٢) .

= وفيه التواضع ، وتعاطي الكبير أشغاله وذلك لا ينقص من المروءة ، وفيه استحباب التسمية بعبد الله ، وجواز التسمية في يوم الولادة ، وتفويض التسمية إلى صالح يختار له الاسم المناسب .

(١) العصري - بفتح العين ، والصاد المهملتين ، في آخرها راء مهملة - : هذه النسبة إلى عَصْرٍ ، وهو بطن من عبد القيس انظر الأنساب ٤٦٥/٨ وما بعدها ، واللباب ٣٤٣/٢ - ٣٤٤ .

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن ثابت ، قال أبو حاتم ، وأبوزرعة : « ليس بالقوي » .

وأخرجه الترمذي في صفة القيامة (٢٤٣٧) باب : « شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته » ، من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ثابت ، عن أنس . وشيخ الترمذي فيه العباس بن إسماعيل العنبري وهو ثقة حافظ . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه » . وصححه ابن حبان برقم (٢٥٩٦) موارد ، والحاكم ٦٩/١ وأقره الذهبي . وهو كما قالوا .

وأخرجه أحمد ٢١٣/٣ ، وأبوداود في السنة (٤٧٣٩) باب : في الشفاعة من طريق سليمان بن حرب ، حدثنا بسطام بن حريث ، عن أشعث الحداني ، عن أنس . وصححه الحاكم ٦٩/١ .

وأخرجه الطبراني في الصغير ١٦٠/١ . . . من طريق عبد الله بن المبارك ، عن عاصم الأحول ، عن أنس . كما أخرجه أيضاً ١١٩/٢ من طريق الحسن بن عيسى الحربي ، حدثنا روح بن المسيب أبو رجاء الكليني ، عن يزيد الرشك ، عن أنس . وهذا إسناده ضعيف .

ويشهد له حديث جابر عند الترمذي في القيامة (٢٤٣٨) ، وابن ماجه في الزهد (٤٣١٠) باب : ذكر الشفاعة ، والطيلسي ٢٢٨/٢ برقم (٢٨٠١) . وصححه الحاكم ٦٩/١ . ولتمام تخريجه انظر الحديث (٤١٠٥) .

٥٣٠ - (٣٢٨٥) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامِي ،

حدثنا عبد العزيز بن المختار ، حدثنا ثابت البناني ،

حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ
فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ
وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ » (١) .

٥٣١ - (٣٢٨٦) - حدثنا هدبة بن خالد ، حدثنا عبيد بن

مسلم صاحب السَّابِرِيِّ (٢) ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٦٩/٣ ، والبخاري في التعبير (٦٩٩٤) باب : من رأى النبي ﷺ في المنام ، والترمذي في الشمائل برقم (٣٩٤) ، والبخاري في « شرح السنة » برقم (٣٢٨٦) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣٣٠/٢ ، من طريقين حدثنا عبد العزيز بن المختار ، بهذا الإسناد .
وأخرج الجزء الثاني منه : مالك في الرؤيا (١) باب : ما جاء في الرؤيا ، من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ، عن أنس . ومن طريق مالك أخرجه البخاري في التعبير (٦٩٨٣) باب : رؤيا الصالحين ، والبخاري في « شرح السنة » برقم (٣٢٧٣) .

وأخرجه مسلم في الرؤيا (٢٢٦٤) ما بعده بدون رقم ، من طريق عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي ، حدثنا شعبة ، عن ثابت ، به . وسيأتي هذا الجزء برقم (٣٤٣٠) .

وقد تقدم الجزء الثاني ، عن أنس ، عن عبادة بن الصامت برقم (٣٢٣٧) .
وفي الباب عن جابر ، وقد تقدم برقم (٢٢٦٢) .

(٢) السابري - بفتح السين المهملة وبعدها الألف ، ثم الباء الموحدة المكسورة ، وفي آخرها راء - هذه النسبة إلى نوع من الثياب يقال لها : السابرية ، انظر الأنساب ٣/٧ ، واللباب ٨٩/٢ .

السُّنْبَلَةِ ، تَمِيلُ أَحْيَانًا ، وَتَقُومُ أَحْيَانًا » (١) .

٥٣٢ - (٣٢٨٧) - حدثنا هدبة وحوثرة قالا : حدثنا حماد ،

عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ أَهْلُ الْيَمَنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا :
أَبْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا . قَالَ : فَأَخَذَ بِيَدِي أَبِي عُبَيْدَةَ فَبَعَثَهُ
مَعَهُمْ ، وَقَالَ : « هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ » (٢) .

٥٣٣ - (٣٢٨٨) - حدثنا شيبان وهدبة بن خالد قالا : حدثنا

سليمان بن المغيرة ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ ، فَسَمَّيْتُه
بِاسْمِ أَبِي : إِبْرَاهِيمَ . ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ : امْرَأَةٍ قَيْنٍ (٣)
بِالْمَدِينَةِ » ،

وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ : فَانْطَلَقَ يَأْتِيهِ - وَفِي حَدِيثِ هُدْبَةَ :
فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهِ فَاتَّبَعْتُهُ ، فَانْتَهَيْتُنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ
يَنْفُخُ فِي كِبْرِهِ ، وَقَدْ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دُخَانًا ، فَاسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ

(١) إسناده حسن ، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٤/٦ من طريق
هدبة بن خالد ، بهذا الإسناد . وقد استوفينا تخريجه عند الرقم (٣٠٨٠) .
وسياتي الحديث أيضاً برقم (٣٤٧٥) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٠٨ ، ٢٨١٥) ، وسياتي برقم
(٣٥٧٤ ، ٣٥١٥) .

(٣) القين : الحداد .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقُلْتُ : يَا أَبَا سَيْفٍ ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ فَأَمْسِكَ .
فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ .

قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ (١) بَيْنَ يَدَيِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَفِي حَدِيثِ هُدْبَةَ : وَعَيْنُ رَسُولِ اللَّهِ تَدْمَعُ - وَفِي
حَدِيثِ شَيْبَانَ : فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا » - .
وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ : « وَاللَّهِ إِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ » . وَفِي
حَدِيثِ هُدْبَةَ : « وَإِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ » (٢) .

(١) يكيد بنفسه : يجود بها .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الفضائل (٢٣١٥) باب :
رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه ، من طريق هدايا (هدبة) بن خالد ،
وشيبان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود في الجنائز (٣١٢٦) باب : في البكاء على الميت ، من
طريق شيبان بن فروخ ، به .

وأخرجه أحمد ٣/١٩٤ ، والبيهقي في الجنائز ٤/٦٩ باب : الرخصة في
البكاء بلا ندب ولا نياحة ، من طرق عن سليمان بن المغيرة ، به .

وعلقه البخاري في الجنائز (١٣٠٣) باب : قول النبي ﷺ : « إنا بك
لمحزونون » . بقوله : رواه موسى ، عن سليمان بن المغيرة ، بالإسناد السابق .

وأخرجه البخاري (١٣٠٣) - ومن طريقه أخرجه البغوي في « شرح السنة »
برقم (١٥٢٨) - من طريق الحسن بن عبد العزيز ، حدثنا يحيى بن حسان ، حدثنا
قريش بن حيان ، عن ثابت ، عن أنس .

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد عند ابن ماجه في الجنائز (١٥٨٩) باب :
ما جاء في البكاء على الميت .

وعن جابر عند الطيالسي برقم (٧٦٠) ، والترمذي في الجنائز (١٠٠٥) =

٥٣٤ - (٣٢٨٩) - حدثنا شيبان ، حدثنا سليمان بن

المغيرة ، حدثنا ثابت قال :

قَالَ أَنَسُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعَجِبُهُ الرُّؤْيَا ، فَرَبَّمَا رَأَى الرَّجُلَ الرُّؤْيَا فَسَأَلَ عَنْهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ فَإِذَا أُثْنِيَ عَلَيْهِ مَعْرُوفاً ، كَانَ أَعْجَبَ لِرُؤْيَاهُ عَلَيْهِ . فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَأَيْتُ كَأَنِّي أُتَيْتُ فَأُخْرِجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَأَدْخِلْتُ الْجَنَّةَ . فَسَمِعْتُ وَجِبَةً ارْتَجَّتْ (١) لَهَا الْجَنَّةُ . فَنَظَرْتُ فَإِذَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ، وَفُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ، فَسَمَّيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ بَعَثَ سَرِيَّةً بِمِثْلِ ذَلِكَ - فَجِيءَ بِهِمْ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ طُلُسٌ ، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُمْ (٢)

= باب : ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت ، والبيهقي في الجناز ٦٩/٤ ،
والبغوي برقم (١٥٣٠) .

وقال ابن بطال وغيره - فيما ذكره الحافظ في الفتح ١٧٤/٣ - : « هذا الحديث يفسر البكاء المباح والحزن الجائز ، وهو ما كان بدمع العين ، ورقة القلب من غير سخط لأمر الله ، وهو أبين شيء وقع في هذا المعنى » .

وفي هذا الحديث مشروعية تقبيل الولد وشمه ، ومشروعية الرضاع ، وعبادة الصغير ، والحضور عند المحتضر ، ورحمة العيال ، وجواز الإخبار عن الحزن - وإن كان الكتمان أولى - . وفيه جواز الاعتراض على من خالف فعله ظاهر قوله ليظهر الفرق .

(١) في الأصلين « انتحت » . والتصويب من مسند أحمد . والوجهية : السقطة مع الهدية .

(٢) طلس : مغبرة مفردها أطلس . وشخب - من بايي : قتل ونفع - : جرى وسال . ويستعمل لازماً ومتعدياً . والأوداج - مفردها ودج : بفتح الدال ، والكسر لغة فيه - : عروق الأخداع التي يقطعها الذابح .

فَقِيلَ : اذْهَبُوا بِهِمْ إِلَى نَهْرِ الْبَيْدَجِ - أَوْ الْبَيْرِحِ (١) - قَالَ : فَعَمِسُوا فِيهِ ، فَخَرَجُوا وَوَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، فَاتُّوا بِصَحْفَةٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا بُسْرَةٌ ، فَأَكَلُوا مِنْ بُسْرِهِ مَا شَاءُوا ، فَمَا يَقْلِبُونَهَا مِنْ وَجْهِ إِلَّا أَكَلُوا مِنَ الْفَاكِهَةِ مَا أَرَادُوا ، وَأَكَلْتُ مَعَهُمْ . فَجَاءَ الْبَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ فَقَالَ : كَانَ مِنْ أَمْرِنَا كَذَا وَكَذَا . فَأُصِيبَ فُلَانٌ ، وَفُلَانٌ ، حَتَّى عَدَّ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ فَقَالَ : « قُصِّي رُؤْيَاكَ » . فَقَصَّتْهَا وَجَعَلَتْ تَقُولُ : جِيءَ بِفُلَانٍ ، وَجِيءَ بِفُلَانٍ ، كَمَا قَالَ (٢) .

(١) هكذا هي في الأصلين ، وهي عند ابن حبان من طريق أبي يعلى هذه « نهر البيدخ » . وعند أحمد في الرواية ١٣٥/٣ « نهر السدخ أو نهر البيدج » . وأما في الرواية ٢٥٧/٣ فهي « نهر البيدخ أو البيدح » . وجاءت في « مجمع الزوائد » ١٧٥/٧ « نهر السدح أو أرض السدح » .

والبيدخ اسم امرأة ، قال :

هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ لِأَلِ بَيْدَحَا ؟ جَرَّتْ عَلَيْهَا الرِّيحُ ذَيْلًا أَنْبَحَا

ويقال : فلان يتبدخ أي : يتعاضم ويتكبر .

والبيدخ : المرأة البادن ، ونخلة معروفة .

وبيدح : موضع في شعر ابن هرمة ، قال :

قَضَى وَطْرًا مِنْ حَاجَةِ قَتْرَوَحَا عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَنْسَ سَلْمَى وَيَبْدَحَا

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٨٠٣) موارد ، من طريق أبي يعلى ، حدثنا شيبان بن فروخ ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٣٥/٣ ، ٢٥٧ من طريق بهز وعفان ، كلاهما حدثنا سليمان بن المغيرة ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٧٥/٧ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » .

٥٣٥ - (٣٢٩٠) - حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي ،

حدثنا حماد ، عن ثابت وحميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أُعْطِيْتُ
الْكُوْثَرَ ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى تُرْبَتِهِ فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ ، وَإِذَا حَصَاهُ
اللُّؤْلُؤُ ، وَإِذَا حَافَتَاهُ قِبَابُ الدَّرِّ » (١) .

٥٣٦ - (٣٢٩١) - حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا حماد ، عن

ثابت وحميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « اسْتَوُوا - مَرَّتَيْنِ أَوْ
ثَلَاثًا - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ
يَدَيَّ » . وزاد حميد في الحديث : « اسْتَوُوا وَتَرَاصُّوا » (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٧٦ ، ٣١٨٦) ، وسيأتي برقم

(٣٥٢٩) .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أبو عوانة في المسند ٣٩/٢ باب : ايجبا قيامه

الصفوف ، من طريق محمد بن عبد الحكم القطري بالرملة ، حدثنا آدم بن أبي
إياس قال : حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣/٢٦٨ ، ٢٨٦ ، والبغوي في « شرح السنة » ٣/٣٦٦ برقم

(٨٠٨) من طريق عفان .

وأخرجه النسائي في الإمامة ٩١/٢ باب : كم مرة يقول : استووا ، من

طريق بهز بن أسد ، كلاهما حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٢٧ ، ٢٤٦٣) من طريق معمر ، عن ثابت ، عن

أنس .

وأخرجه أحمد ٣/١٠٣ ، ١٢٥ ، ١٨٢ ، ٢٢٩ ، ٢٦٣ من طريق ابن أبي

عدي ، وسليمان بن حيان ، ويحيى بن سعيد ، وعبد الله بن بكر . =

.....
= وأخرجه البخاري في الأذان (٧١٩) باب : إقبال الإمام على الناس عند تسوية الصفوف، والبيهقي في الصلاة ٢١/٢ باب : لا يكبر الإمام حتى يأمر بتسوية الصفوف، من طريقين عن زائدة بن قدامة .

وأخرجه البخاري (٧٢٥) باب : إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصف، من طريق زهير .

وأخرجه النسائي في الإمامة ٩٢/٢ باب : حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها، من طريق إسماعيل .

وأخرجه البيهقي ٢١/٢ ، والبغوي ٣/٣٦٥ برقم (٨٠٧) من طريقين عن يزيد بن هارون .

وأخرجه عبد الرزاق ٥٤/٢ برقم (٢٤٦٢) من طريق عبد الله بن عمر ، جميعهم ، عن حميد ، بهذا الإسناد . وقد صرح حميد بالتحديث عن أنس عند البخاري . وستأتي هذه الرواية برقم (٣٧٢٠) .

وأخرجه البخاري في الأذان (٧١٨) باب : تسوية الصفوف عند الإقامة ، من طريق أبي معمر .

وأخرجه البيهقي في الصلاة ١٠٠/٣ باب : إقامة الصفوف وتسويتها من طريق مسدد ، وأخرجه أبو عوانة ٣٩/٢ من طريق أبي كامل ، ثلاثتهم حدثنا عبد الوارث قال : حدثنا عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

وانظر الحديث المتقدم برقم (٢٩٩٧ ، ٣٠٥٥ ، ٣١٣٧ ، ٣٢١٢ ، ٣٢١٣) . وقال الحافظ : وفيه جواز الكلام بين الإقامة والدخول في الصلاة ، وفيه مراعاة الإمام لرعيته ، والشفقة عليهم ، وتحذيرهم من المخالفة .

وقال في الفتح أيضاً ٢١١/٢ عند شرحه رواية زهير ، وفيها : « وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه » . « وزاد معمر في روايته : « ولو فعلت ذلك بأحدهم اليوم لنفر كأنه بغل شمس » . وستأتي هذه في الرواية القادمة برقم (٣٧٢٠) .

نقول : إن الناس - وللأسف الشديد - قد تجاوزوا هذه السنة وأماتوها ، ولم ينتبهوا إلى خطورتها ، وعميق تأثيرها في حياتهم الخاصة والعامة .
إنها مظهر من مظاهر التنظيم ، والترتيب ، والتهذيب - وبها يكون =

٥٣٧ - (٣٢٩٢) - حدثنا هديبة ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،
 عَنْ أَنَسٍ قَالَ : يُخْرِجُ رَجُلَانِ مِنَ النَّارِ فَيُعْرَضَانِ عَلَى اللَّهِ ،
 فيوجه بهما على النار - فذكر نحو حديث عبد الرحمن - فيدخلون
 الجنة (١) .

= الجمال - . وقد جعلها الإسلام من تمام الصلاة في روايات ، ومن حسن الصلاة
 في رواية .

وإنها لتدعو إلى التراص ، وإلصاق المنكب بالمنكب ، والقدم بالقدم حتى
 يكون المسلمون صفاً متراصاً متماسكاً لا تستطيع الشياطين أن تدخل من خلله ،
 لأنه متين البنية تتحطم عليه حملات شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى
 بعض ما يدعو إلى الفرقة والتفتيت لما ينبغي أن يكون موحداً ومتحداً . فالمسلمون
 في صلاتهم صف متراص منتظم ومنظم ، وهم في القتال كذلك : (إن الله يحب
 الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص) [الصف : ٤] . وهم أيضاً
 المتماسكون أمام فتك الأمراض الاجتماعية ، والأفكار الهدامة الداعية إليها .
 ولقد دلت الدراسات النفسية على أن ظاهر الإنسان يؤثر بباطنه ، والعكس
 صحيح أيضاً . فإذا تقاربت الأجسام ، وتلاحمت الأجساد ، فلا بد أن تتقارب
 القلوب ، وتتحد النوايا ، وتصفو السرائر .

(١) إسناده صحيح ، وهو موقوف على أنس ، ولكنه جاء عند مسلم ،
 وأحمد مرفوعاً . وأخرجه مسلم في الإيمان (١٩٢) باب : أدنى أهل الجنة منزلة
 فيها ، من طريق هديبة (هداب) بن خالد ، بهذا الإسناد . مرفوعاً . وعنده
 « حماد بن سلمة ، عن ثابت وأبي عمران ، عن أنس » .
 وأخرجه أحمد ٢٢١/٣ من طريق حسن بن موسى ، وأخرجه أبو نعيم في
 الحلية ٢/٢١٥ ، و ٢٥٣/٦ من طريق عبد الرحمن بن سلام الجمحي ، كلاهما
 حدثنا حماد بن سلمة ، بإسناد مسلم ، وصححه ابن حبان برقم (٦٢٠) بتحقيقنا ،
 وستأتي هذه الرواية تامة برقم (٣٣٥٩) . وفيها تفصيل : « وقال أبو عمران :
 « أربعة » . وقال ثابت : « رجلان » . وعند أحمد ، ومسلم إجمال دون تفصيل
 « أربعة » . ولم ترد عندهما رواية « يخرج رجلان » .

وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي في « صفة جهنم » برقم (٢٦٠٢)
 باب : آخر أهل النار خروجاً وآخر أهل الجنة دخولاً ، وإسناده ضعيف .

٥٣٨ - (٣٢٩٣) - حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا حماد ، عن

ثابت ،

عن أنس أن فتى من أسلم قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرِيدُ
الْجِهَادَ وَلَيْسَ لِي مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ . قَالَ : « اذْهَبْ إِلَى فُلَانٍ
الْأَنْصَارِيِّ ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ ، فَقُلْ لَهُ : يُقْرُوكَ رَسُولَ اللَّهِ السَّلَامَ
وَيَقُولُ لَكَ : ادْفَعْ إِلَيَّ مَا تَجَهَّزْتَ بِهِ » . فَأَتَاهُ فَقَالَ الرَّجُلُ - أَحْسَبُهُ
لِأَمْرَاتِهِ - : لَا تُخْفِي مِنْهُ شَيْئًا ، فَوَاللَّهِ لَا تُخْفِي مِنْهُ شَيْئًا فَيَبَارِكُ لَنَا
فِيهِ (١) .

٥٣٩ - (٣٢٩٤) - حدثنا بشر بن هلال الصواف ، حدثنا

جعفر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ وَهُوَ فِي
الصَّلَاةِ فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الصَّغِيرَةِ ، وَالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وعبد الرحمن هو ابن سلام الجمحي . وأخرجه أحمد
٢٠٧/٣ ، ومسلم في الإمارة (١٨٩٤) باب : فضل إغاثة الملهوف ، والبيهقي في
السير ٢٨/٩ باب : ما جاء في تجهيز الغازي وأجر الجاعل من طرق حدثنا
عفان ، حدثنا حماد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٠٧/٣ من طريق روح ، وأخرجه مسلم (١٨٩٤) من طريق
بهز ، وأخرجه أبو داود في الجهاد (٢٧٨٠) باب : فيما يستحب من إنفاذ الزاد في
الغزو إذا قفل ، من طريق موسى بن إسماعيل ، ثلاثهم حدثنا حماد ، به .

(٢) إسناده صحيح ، وجعفر هو ابن سليمان الضبعي . وقد تقدم الحديث
برقم (٣١٥٨ ، ٣١٤٤) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٢٩٤ ، ٣٣٧٦ ، ٣٤٣٦ ،
٣٦٢٣) .

٥٣٩ - (٣٢٩٤) - مكرر -

حدثنا قَطْنُ بْنُ نَسِيرٍ الْغُبَرِيُّ (١) ، حدثنا جعفر ، نحوه (٢) .

٥٤٠ - (٣٢٩٥) - حدثنا بشر ، حدثنا جعفر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْزُو بِأُمَّ سُلَيْمٍ (٣) ، مَعَهَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَيَسْقِينَ الْمَاءَ ، وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى (٤) .

(١) الغبيري - بضم الغين المعجمة ، وفتح الباء الموحدة ، وفي آخرها راء - هذه النسبة إلى بني عُبر ، وهم بطن من يشكر ، وهو غير بن غنم بن حبيب بن كعب انظر الأنساب ١٢٢/٩ - ١٢٣ ، واللباب ٣٧٤/٢ .
(٢) إسناده صحيح وانظر سابقه .

(٣) في أصل (ش) : « أن رسول الله ﷺ كان وأنا وأم سليم » ولكن ناسخها أشار نحو الهامش حيث صوب الخطأ والسهو الموجودين في الأصل . ولكن ناسخ (فا) لم ينتبه إلى ذلك فنسخ الخطأ الذي في أصل (ش) .

(٤) إسناده صحيح . بشر هو ابن هلال الصواف ، وجعفر هو ابن سليمان الضبعي .

وأخرجه الترمذي في السير (١٥٧٥) باب : ما جاء في خروج النساء في الحرب ، من طريق بشر بن هلال ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأخرجه مسلم في الجهاد (١٨١٠) باب : غزوة النساء مع الرجال ، من طريق يحيى بن يحيى ، وأخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٣١) باب : في النساء يغزون ، من طريق عبد السلام بن مطهر ، وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٢١١/١٠ من طريق محمد بن سوار ، ثلاثتهم حدثنا جعفر بن سليمان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٦٦٢) موارد ، من طريق أحمد بن علي بن المثنى أبي يعلى ، حدثنا الصلت بن مسعود الجحدري ، حدثنا جعفر بن سليمان ، بهذا الإسناد . وانظر شرح السنة للبغوي ١٣/١١ ، ومجمع الزوائد ٣٢٤/٥ . وحلية الأولياء ٢١١/١٠ .

٥٤١ - (٣٢٩٦) - حدثنا بشر بن هلال الصواف ، حدثنا

جعفر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ
الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ . فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ
النَّبِيُّ ﷺ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، وَمَا نَفَضْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَيْدِي
- إِنَّا لَفِي دَفْنِهِ - حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا (١) .

= ويشهد له حديث الربيع بنت معوذ عند أحمد ٣٥٨/٦ ، والبخاري في
الجهاد (٢٨٨٢) باب : ماداواة النساء الجرحى في الغزو ، والبغوي في « شرح
السنة » ١٣/١١ برقم (٢٦٧٠) .

كما يشهد له حديث أم عطية الأنصارية عند مسلم في الجهاد (١٨١٢)
باب : النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم .

قال الإمام الخطابي في « معالم السنن » ٢/٢٤٦ : « في هذا الحديث دلالة
على جواز الخروج بهن في الغزو لنوع من الرفق والخدمة .

وقد روي عن النبي ﷺ في غير هذا الحديث - يعني ما أخرجه الطبراني في
الكبير والأوسط ، عن أم كبشة : امرأة من عذرة ، وذكره الهيثمي في مجمع
الزوائد ٥/٣٢٣ وقال : « ورجالهما رجال الصحيح » - أن نسوة خرجن معه فأمر
بردهن .

قلت : يشبه أن يكون رده إياهن لأحد معنيين : إما أن يكون في حال ليس
بالمستظهر بالقوة والغلبة على العدو فخاف عليهن فردهن ، أو يكون الخارجات
معه من حداثة السن والجمال بالموضع الذي يخاف فتنتهن » . وانظر بقية كلامه
هناك .

(٦) إسناده صحيح ، وأخرجه الترمذي في المناقب (٣٦٢٢) باب :
رسول الله ﷺ خاتم النبيين ، وفي الشمائل برقم (٣٧٤) ، وابن ماجه في الجناز
(١٦٣١) باب : ذكر وفاته ودفنه ، من طريق بشر بن هلال الصواف ، بهذا
الإسناد ، وصححه ابن حبان برقم (٢١٦٢) موارد . وقال الترمذي : « هذا حديث
صحيح غريب » .

٥٤٢ - (٣٢٩٧) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السّامي ،
حدثنا بشار بن الحكم ، حدثنا ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْخَصْلَةَ الصَّالِحَةَ
تَكُونُ فِي الرَّجُلِ فَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهَا عَمَلَهُ كُلَّهُ ، وَطُهُورِ الرَّجُلِ
لِصَلَاتِهِ يُكْفِّرُ اللَّهُ بِطُهُورِهِ [ذُنُوبَهُ] ^(١) وَتَبَقَى صَلَاتُهُ لَهُ
نَافِلَةً » ^(٢) .

= وأخرجه أحمد ٢٢١/٣ ، ٢٦٨ من طريق سيار ، وعفان ، كلاهما حدثنا
جعفر بن سليمان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه بنحوه أحمد ٢٨٧/٣ ، والدارمي في المقدمة ٤١/١ باب : في
وفاة النبي ﷺ من طريق عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، به .
وأخرجه أحمد ١٢٢/٣ ، ٢٤٠ من طريق يزيد بن هارون ، وأبي سلمة ،
كلاهما حدثنا حماد ، بالإسناد السابق . والحديث سيأتي أيضاً برقم (٣٣٧٨) .
(١) ما بين حاصرتين زيادة من مصادر التخريج .

(٢) إسناده ضعيف ، بشار بن الحكم أبو بدر الضبي ، قال أبو زرعة :
« شيخ بصري منكر الحديث » . وقال ابن حبان في « المجروحين » ١٩١/١ :
« منكر الحديث جداً ، ينفرد عن ثابت بأشياء ليست من حديثه كأنه ثابت آخر ، لا
يكتب حديثه إلا على جهة التعجب » وساق الجزء الثاني من هذا
الحديث .

وأخرجه البزار برقم (٢٥٣) - كشف الأستار - من طريق معلى بن أسد ،
حدثنا بشار بن الحكم ، بهذا الإسناد . وقال : « لا نعلم رواه عن ثابت غير
بشار » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٢٥/١ وقال : « رواه أبو يعلى ،
والبزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه بشار بن الحكم ، ضعفه أبو زرعة ، وابن
حبان . وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به » .

وذكره الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (١٢٩) ، كما أورده الحافظ ابن
حجر في المطالب العالية برقم (٨٦) وعزاه إلى أبي يعلى . والخصلة - بفتح الخاء =

٥٤٣ - (٣٢٩٨) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامي ،
حدثنا بشار بن الحكم ، حدثنا ثابت البناني

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا ذَرٍّ فَقَالَ : « يَا أَبَا ذَرٍّ
أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَصْلَتَيْنِ هُمَا أَخْفُ عَلَى الظَّهْرِ وَأَثْقَلُ فِي المِيزَانِ مِنْ
غَيْرِهِمَا ؟ » . قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « عَلَيْكَ بِحُسْنِ الخُلُقِ
وَطَوْلِ الصَّمْتِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا تَجَمَّلَ الخَلَائِقُ
بِمِثْلِهِمَا (١) » (٢) .

٥٤٤ - (٣٢٩٩) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا حُبَيْبُ
ابن حجر ، حدثنا ثابت البناني ،

= المعجمة ، وسكون الصاد المهملة - : الفضيلة والرذيلة تكون في الإنسان ، وقد
غلبت على الفضيلة . وجمعها : خِصال . والخصلة : الخَلَّة نقول : في فلان
خصلة حسنة أو خصلة قبيحة .

(١) في (فا) : « بمثلها » .

(٢) إسناده ضعيف ، وهو إسناده سابقه ، والحديث أورده ابن حبان في
« المجروحين » ١/١٩١ من طريق الحسن بن سفيان ، حدثنا إبراهيم بن الحجاج
السَّامي ، بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٢/٨ وقال : « رواه أبو يعلى ،
والطبراني في الأوسط ، ورجال أبي يعلى ثقات » .

وأورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العلية » برقم (٢٥٤٠) وقال الشيخ
حبيب الرحمن : « قال البوصيري : رواه أبو يعلى ، وابن أبي الدنيا ، والطبراني ،
والبزار ، ورواته ثقات » . .

وقال الشيخ الأعظمي : إن الحديث في كتاب الزهد من « كشف الأستار »
من طريق سهل بن بحر ، عن معلى بن أسد ، عن بشار بن الحكم ، به .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُتَوَجِّهًا إِلَى أَهْلِي فَمَرَرْتُ بِغِلْمَانٍ ، فَأَعَجَبَنِي لِعِبُهُمْ ، فَقُمْتُ عَلَى الْغِلْمَانِ ، فَانْتَهَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا (١) قَائِمٌ عَلَيْهِمْ ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ الْغِلْمَانِ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ ، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي بَعْدَ الْوَقْتِ الَّذِي كُنْتُ أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِيهِ . فَقَالَتْ لِي أُمِّي : مَا حَبَسَكَ الْيَوْمَ يَا بُنَيَّ ؟ قُلْتُ : أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ . فَقَالَتْ أَيُّ حَاجَةٍ ؟ قَالَ : قُلْتُ : يَا أُمَّهُ ، إِنَّهَا سِرٌّ . قَالَتْ : يَا بُنَيَّ ، فَاحْفَظْ عَلَيَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ .

قَالَ ثَابِتٌ : فَقُلْتُ لِأَنَسٍ : يَا أَبَا حَمْرَةَ ، أَتَحْفَظُ تِلْكَ الْحَاجَةَ الْيَوْمَ - أَوْ تَذْكُرُهَا - ؟ قَالَ : إِنِّي لَهَا لِحَافِطٌ ، وَلَوْ حَدَّثْتُ بِهَا أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ بِهَا يَا ثَابِتُ (٢) .

(١) فِي الْأَصْلِينَ « وَهُوَ » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ ٢٢٧/٣ - ٢٢٨ .

(٢) حَبِيبٌ - بَضْمُ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ ، وَتَشْدِيدُ الْمِثْلَةِ مِنْ تَحْتِ - بِنِ حَجْرٍ رَوَى عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ ، وَلَمْ أَرِ مِنْ جَرْحِهِ ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ حَبَانَ ، وَلَمْ يَنْفِرِدْ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ وَإِنَّمَا تَابَعَهُ عَلَيْهِ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، وَسَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ كَمَا يَتَّبِعِينَ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ . وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتٌ . وَانظُرْ تَارِيخَ الْبُخَارِيِّ الْكَبِيرِ ١٢٦/٣ وَالْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ ٣٠٨/٣ - ٣٠٩ ، وَتَعْجِيلَ الْمَنْفَعَةِ ص (٨٥) ، وَإِكْمَالَ الْحُسَيْنِيِّ وَرَقَةَ ٢/١٨ ، وَابْنَ مَكُولَا ٢٩٩/٢ ، وَتَصْحِيفَاتِ الْمُحَدِّثِينَ تَحْقِيقَ الْأَسْتَاذِ مُحَمَّدٍ أَحْمَدَ مِرَّةً ٤٤٧/٢ .

وَالْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٢٧/٣ - ٢٢٨ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَجْرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَالَسِيُّ بِرَقْمِ (٢٥٢٦) ، وَأَحْمَدُ ٣/١٧٤ ، ٢٥٣ ، وَمُسْلِمٌ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (٢٤٨٢) بَابٌ : مِنْ فَضَائِلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، مِنْ طَرُقِ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، بِهِ .

٥٤٥ - (٣٣٠٠) - حدثنا عبد الواحد بن غياث أبو بحر ،
حدثنا حماد ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يُدْلِجْنَ بِالْقَرَبِ يَسْقِينَ
أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

٥٤٦ - (٣٣٠١) - حدثنا هدبة بن خالد وعبد الواحد بن
غياث قالا : حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ يَسْلُتُ (٢) الدَّمَ

= وأخرجه الطيالسي ١٤١/٢ برقم (٢٥٢٦) ، وأحمد ١٩٥/٣ من طريق
سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، به .

وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص (٦٤) من طريق أبي يعلى ،
حدثنا أبو الربيع الزهراني ، حدثنا الحارث بن عبيد ، عن ثابت ، به .
وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص (٦٤) من طريق أبي يعلى ،
حدثنا علي بن الجعد ، حدثنا شعبة ، عن سيار أبي الحكم ، عن ثابت ، به .
بنحوه .

وأخرجه أحمد ١٠٩/٣ ، ٢٣٥ ، وأبو الشيخ ص (٦٤) من ثلاثة طرق عن
حميد ، عن أنس . وعند أبي الشيخ « عن حميد ، عن ثابت ، عن أنس » .
وأخرجه البخاري في الاستئذان (٦٢٨٩) باب : حفظ السر ، ومسلم
(٢٤٨٢) (١٤٦) من طريقين عن المعتمر بن سليمان ، سمعت أبي قال : سمعت
أنس بن مالك .

وانظر « أخلاق النبي ﷺ » ص : (٦٥) ، والمطالب العالية رقم (٢٦٨٦) ،
والحديث سيأتي مختصراً برقم (٣٣٦٦) .

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق برقم (٣٢٩٥) . وانظر أيضاً
الحديث الآتي برقم (٣٤١٢) .

(٢) سلت - من باب قتل - : مسح ، أماط ، أزال ، نحت .

عَنْ وَجْهِهِ : « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رُبَاعِيَّتَهُ وَهُوَ
يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ ؟ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ : (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ
يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ) (١) [آل عمران : ١٢٨] .

٥٤٧ - (٣٣٠٢) - حدثنا عبد الواحد بن غياث ، حدثنا حماد

ابن سلمة ، عن ثابت ،

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٥٣/٣ ، ٢٨٨ من طريق عفان .
وأخرجه مسلم في الجهاد (١٧٩١) باب : غزوة أحد ، والنعال في
« مشيخته » ص : (٦٥) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٥٠٢/١ من طرق
عن عبد الله بن مسلمة ، كلاهما حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٩٩/٣ ، والترمذي في التفسير (٣٠٠٥) باب : ومن سورة
آل عمران ، والطبري في التفسير ٨٧/٤ من طرق عن هشيم .
وأخرجه أحمد ٢٠١/٣ ، والترمذي (٣٠٠٦) ، من طريق يزيد بن هارون .
وأخرجه أحمد ٢٠٦/٣ ، والطبري ٨٦/٤ من طريق ابن أبي عدي ، وبشر
ابن المفضل .

وأخرجه ابن ماجه في الفتن (٤٠٢٧) باب : الصبر على البلاء ، من طريقين
عن عبد الوهاب .

وأخرجه الواحدي في « أسباب النزول » ص : (٨٩) ، من طريق عبيدة بن
حميد .

وأخرجه أحمد ١٧٨/٣ من طريق سهل ، سبعتهم حدثنا حميد الطويل ،
عن أنس .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وعلقه البخاري في المغازي ٣٦٥/٧ باب : ليس لك من الأمر شيء
بقوله : « قال حميد ، وثابت عن أنس » .

وقال الحافظ في الفتح ٣٦٥/٧ - ٣٦٦ : « أما حديث حميد فوصله أحمد ،
والترمذي ، والنسائي من طرق عن حميد وأما حديث ثابت فوصله مسلم
من رواية حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس » .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ . فَأَتَى الرَّجُلُ قَوْمَهُ ، فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، أَسْلِمُوا ، فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءَ رَجُلٍ مَا يَخَافُ فَاقَةً . وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَأْتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا يُرِيدُ إِلَّا دُنْيَا يُصِيبُهَا ، فَمَا يُمْسِي حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا (١) .

٥٤٨ - (٣٣٠٣) - حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت قال : أحسبه ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ رَجُلٌ يَعُودُهُ فَوَافَقَهُ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقَالَ : « كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ » ، قَالَ : بِخَيْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرْجُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَخَافُ ذُنُوبِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَنْ يَجْتَمِعَا فِي قَلْبِ رَجُلٍ عِنْدَ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص (٥٠) من طريق أبي يعلى هذه ، ومن طريق أبي الشيخ أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٣٦٩١) .
وأخرجه أحمد ٣/١٧٥ ، ٢٥٩ ، ٢٨٤ من طريق مؤمل ، وأسود بن عامر ، وعفان .

وأخرجه مسلم في الفضائل (٢٣١٢) (٥٨) باب : ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال : لا ، وكثرة عطائه . من طريق يزيد بن هارون ، أربعتهم حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٣/١٠٨ ، ومسلم (٢٣١٢) ، وأبو الشيخ ص (٥١) ، من طريقه عن حميد ، عن موسى بن أنس ، عن أنس .
وذكره ابن كثير في الشمائل ص : (٧٤) ، والحديث سيأتي مختصراً برقم (٣٧٥٠) و (٣٨٨٠) وفي الباب عن جابر تقدم برقم (٢٠٠١) .

أَعْطَاهُ اللَّهُ رَجَاءَهُ ، وَآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ » (١) .

٥٤٩ - (٣٣٠٤) - حدثنا عبد الواحد ، حدثنا غسان بن
بُرزِين ، يعني الطَّهَوِيِّ ، حدثنا ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : غَدَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ
فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْنَا وَرَبُّ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ : « وَمَا ذَلِكَ ؟ »
قَالُوا : النَّفَاقُ ، النَّفَاقُ . قَالَ : « أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؟ » قَالُوا : بَلَى . قَالَ :

(١) رجاله رجال الصحيح ، وأخرجه الترمذي في الجنايز (٩٨٣) ، وابن
ماجه في الزهد (٤٢٦١) باب : ذكر الموت والاستعداد له ، من طريق عبد الله بن
الحكم بن أبي زياد ، حدثنا سيار ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٩٢/٦ ، من
طريق يحيى ، ومحمد بن أبي الشوارب ، جميعهم حدثنا جعفر بن سليمان ، عن
ثابت ، عن أنس ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وقد روى بعضهم
هذا الحديث عن ثابت ، عن النبي ﷺ مرسلًا .

وأخرجه مرسلًا البغوي ٢٧٤/٥ برقم (١٤٥٦) من طريق أخبرنا أبو
الحسن الترابي ، أخبرنا أبو بكر البسطامي ، أخبرنا أحمد بن سيار ، حدثنا
عبد السلام بن مطهر ، حدثنا جعفر ، عن ثابت ، عن النبي ﷺ .
وقال البغوي في « شرح السنة » ٢٧٤/٥ : « وروي بإسناد غريب عن
جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ، أن النبي ﷺ » . وسيأتي برقم (٣٤١٧)
فانظره لتمام التخريج .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢٦٨/٤ باب : الترغيب في
الرجاء وحسن الظن بالله عز وجل سيما عند الموت ، وقال : « رواه الترمذي - وذكر
ما قاله - ، وابن ماجه ، وابن أبي الدنيا كلهم من رواية جعفر بن سليمان
الضبيعي ، عن ثابت ، عن أنس » . وهذه ستأتي برقم (٣٤١٧) .
قال الحافظ : « إسناده حسن ، فإن جعفرًا صدوق صالح ، احتج به مسلم ،
ووثقه النسائي ، وتكلم فيه الدارقطني » .

« لَيْسَ ذَاكَ النِّفَاقَ » . قَالَ : ثُمَّ عَادُوا الثَّانِيَةَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْنَا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ . قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالُوا : النِّفَاقُ النِّفَاقُ . قَالَ : « أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؟ » قَالُوا : بَلَى قَالَ : « لَيْسَ ذَاكَ النِّفَاقَ » . قَالَ : ثُمَّ عَادُوا الثَّلَاثَةَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْنَا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » . قَالُوا : النِّفَاقُ : قَالَ : « أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؟ » . قَالُوا : بَلَى . قَالَ : « لَيْسَ ذَاكَ النِّفَاقَ » . قَالُوا : إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ كُنَّا عَلَى حَالٍ ، وَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ هَمَّتْنَا الدُّنْيَا وَأَهْلُونَا . قَالَ : « لَوْ أَنَّكُمْ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي تَكُونُونَ عَلَى الْحَالِ الَّذِي تَكُونُونَ عَلَيْهِ ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ بِطُرُقِ الْمَدِينَةِ » (١) .

٥٥٠ - (٣٣٠٥) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامِي ،

حدثنا أبو ثابت عبد الواحد بن ثابت ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُفِطَرَ عَلَى ثَلَاثِ تَمْرَاتٍ ، أَوْ شَيْءٍ لَمْ تُصِبه النَّارُ (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٠٣٥) .

(٢) إسناده ضعيف ، عبد الواحد بن ثابت الباهلي ، قال البخاري : منكر

الحديث . وذكر العقيلي له حديث « تسحروا ولو بجرعة » وحدثنا هذا وقال : « لا يتابع عليهما » .

وذكر الحديث الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٥٥/٣ وقال : « رواه

أبو يعلى ، وفيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف » .

٥٥١ - (٣٣٠٦) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْوُضُوءَ (١) .

٥٥٢ - (٣٣٠٧) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

وأورده الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٩٤٢) وعزاه إلى أبي يعلى ، ونقل الشيخ الأعظمي عن البوصيري قوله : « رواه ثقات » .

والحديث في « المقصد العلي » برقم (٥٠٨) .

نقول : ولكن أخرج أحمد ٣/١٦٤ ، وأبو داود في الصوم (٢٣٥٦) باب : ما يفطر عليه ، والبيهقي في الصيام ٤/٢٣٩ باب : ما يفطر عليه ، والبغوي برقم (١٧٤٢) - شرح السنة - من طريق عبد الرزاق ، حدثنا جعفر بن سليمان الضبيعي ، حدثني ثابت ، عن أنس قال : « كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي ، فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات ، فإن لم تكن حسا حسوات من ماء » ، وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه الترمذي في الصوم (٦٩٤) باب : ما جاء ما يستحب عليه الإفطار ، والبيهقي ٤/٢٣٩ من طريقين عن سعيد بن عامر ، حدثنا شعبة ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « من وجد تمراً فليفطر عليه ، ومن لا ، فليفطر على ماء ، فإن الماء طهور » . وصححه ابن خزيمة برقم (٢٠٦٦) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الحيف (٣٧٦) (١٢٦) باب : الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء ، وأبو داود في الطهارة (٢٠١) باب : الوضوء من النوم - ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي ١/١٢٠ - من طرق عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . ولتمام التخريج انظر الحديث (٣١٩٩) ، (٣٢٤٠) . وسيأتي بنحوه أيضاً برقم (٣٣٠٩) .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ عِنْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ
فَيَسْتَمِعُ الْأَذَانَ ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا وَإِلَّا أَغَارَ . فَاسْتَمَعَ ذَاتَ يَوْمٍ
فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« عَلَيَّ الْفِطْرَةَ » . قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ :
« خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ » (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه الطيالسي برقم (١١٥٤) ، وأحمد ١٣٢/٣ ،
٢٢٩ ، ٢٤١ ، ٢٥٣ ، ٢٧٠ ، ومسلم في الصلاة (٣٨٢) باب : الإمساك عن
الإغارة إذا سمع فيهم الأذان ، وأبو داود في الجهاد (٢٦٣٤) باب : في دعاء
المشركين ، والترمذي في السير (١٦١٨) باب : ما جاء في وصيته ﷺ في
القتال ، والدارمي في السير ٢١٧/٢ باب : الإغارة على العدو ، والطحاوي في
« شرح معاني الآثار » ٢٠٨/٣ ، وأبو عوانة في المسند ٣٣٦/١ ، من طرق كثيرة
عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن
صحيح » .

وأخرجه الشافعي في مسنده ص : (٣١٧) - ومن طريق الشافعي أخرجه
البيهقي في السير ٨٠/٩ باب : قتل النساء والصبيان - من طريق عبد الوهاب
الثقفي ، عن حميد ، عن أنس .
وأخرجه البخاري في الأذان (٦١٠) باب : ما يحقن الأذان من الدماء ،
وفي الجهاد (٢٩٤٤) باب : دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة ، من طريق
قتيبة بن سعيد .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٢٧٠٢) من طريق علي بن
حجر ، كلاهما حدثنا إسماعيل بن جعفر ، حدثنا حميد ، عن أنس .
وأخرجه البخاري (٢٩٤٣) باب دعاء النبي ﷺ الناس ، والطحاوي
٢٠٨/٣ من طريقين عن أبي إسحاق ، حدثني حميد ، عن أنس . وانظر معالم
السنن ٢٦٨/٢ ، وانظر الحديث (٢٩٠٨) لإتمام التخريج . وانظر أطرافه
(٢٩٤٨ ، ٣٠٤٣ ، ٣٠٥٠ ، ٢١٣٢ ، ٣١٣٩ ، ٣١٧٣) و (٣٧٠٢) ،
(٣٧٠٣) .

٥٥٣ - (٣٣٠٨) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ نَتَرَامِي فَيَرِي أَحَدُنَا مَوْقِعَ نَبْلِهِ (١) .

٥٥٤ - (٣٣٠٩) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أُقِيمَتْ صَلَاةُ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي حَاجَةً . فَقَامَ مَعَهُ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَعَسَ الْقَوْمُ - أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ - ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَذْكُرْ وَضُوءاً (٢) .

٥٥٥ - (٣٣١٠) - حدثنا هذبة ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ بِنَحْوِهِ (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أبو داود في الصلاة (٤١٦) باب : في وقت المغرب ، والبيهقي في الصلاة ٤٤٧/١ باب : تعجيل صلاة المغرب ، من طريق حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وصححه ابن خزيمة برقم (٣٣٨) .

وأخرجه أحمد ١١٤/٣ ، ١٨٩ ، ٢٠٥ من طريق يحيى ، ومحمد بن عبد الله ، وابن أبي عدي ، ثلاثتهم حدثنا حميد ، عن أنس .

وفي الباب عن رافع بن خديج في الصحيحين ، وقد استوفينا تخريجه عند ابن حبان برقم (١٥٠٦) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣١٩٩ ، ٣٣٠٣) ، وصححه ابن حبان برقم (٣١٩٩) بتحقيقنا .

(٣) إسناده صحيح ، وانظر سابقه .

٥٥٦ - (٣٣١١) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامِي ،
حدثنا حماد ، عن ثابت وقتادة وحميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاجْتَوَوْهَا ،
فَأَرْسَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي إِبْلِ الصَّدَقَةِ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا
وَأَلْبَانِهَا (١) .

٥٥٧ - (٣٣١٢) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا
حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَقَ أَصَابِعَهُ
الثَّلَاثَ وَقَالَ : « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ ، فَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَذَى ،
وَلْيَأْكُلْهَا ، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ » . وَأَمَرْنَا أَنْ نَسَلَّتِ الصَّحْفَةَ ،
وَقَالَ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارِكُ لَهُ فِيهِ » (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨١٦ ، ٢٨٨٢ ، ٣٠٤٤ ، ٣١٧٠) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٥٠٨) .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٧٧/٣ ، ٢٩٠ ، ومسلم في الأشربة (٢٠٣٤) باب : استحباب لعق الأصابع والقصعة ، وأبو داود في الأطعمة (٣٨٤٥) باب : في اللقمة تسقط - ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الصداق ٢٧٨/٧ باب : رفع اللقمة إذا سقطت وإنقاء القصعة - والترمذي في الأطعمة (١٨٠٤) باب : ما جاء في اللقمة تسقط ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٢٨٧٣) باب : لعق الأصابع ، والدارمي في الأطعمة ٩٦/٢ باب : اللقمة إذا سقطت ، من طرق كثيرة عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب صحيح » .

وفي الباب عن جابر تقدم برقم (١٩٠٤ ، ٢٢٤٧ ، ٢٢٨٤) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٣٧٧) . ونسلت الطعام : نتبعه بأيدينا لإزالته من الصحفة .

٥٥٨ - (٣٣١٣) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا حماد ، عن ثابت أنهم قالوا لأنس :

هَلْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ خَاتَمٌ ؟ قَالَ : أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ - أَوْ كَادَ يَذْهَبُ شَطْرُ اللَّيْلِ - ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : « إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ، وَلَنْ تَرَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ » . قَالَ أَنَسٌ : فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ مِنْ فِضَّةٍ . قَالَ : وَرَفَعَ أَنَسٌ يَدَهُ الْيُسْرَى يُرِينَا (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٦٧/٣ ، ومسلم في المساجد (٦٤٠) باب : وقت العشاء وتأخيرها وأبو عوانة في المسند ٣٦٣/١ ، والطحاوي في « شرح معاني في الآثار » ١٥٧/١ من طريقين حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وصححه ابن حبان برقم (١٥٢٨) بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ٢٠٠/٣ ، والبخاري في الأذان (٨٤٧) باب : يستقبل الإمام الناس إذا سلم ، وفي اللباس (٥٨٦٩) باب : فص الخاتم ، من طريق يزيد بن هارون ، عن حميد ، عن أنس .

وأخرجه البخاري في الأذان (٦٦١) باب : من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ، والنسائي في المواقيت (٥٤٠) باب : آخر وقت العشاء ، والطحاوي ١٥٨/١ من طرق عن إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ١٨٢/٣ ، ١٨٩ من طريق يحيى ، ومحمد بن عبد الله . وأخرجه البخاري في المواقيت (٥٧٢) باب : وقت العشاء إلى نصف الليل ، من طريق زائدة .

وأخرجه ابن ماجه في الصلاة (٦٩٢) باب : وقت صلاة العشاء ، من طريق خالد بن الحارث .

وأخرجه الطحاوي ١٥٧/١ من طريق يحيى بن أيوب ، وعبد الله بن عمر ، وأنس بن عياض ، وعبد الله بن بكر ، جميعهم عن حميد ، عن أنس .

وأخرجه البخاري في المواقيت (٦٠٠) باب : السمر في الفقه والخير بعد =

٥٥٩ - (٣٣١٤) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ

وَاحِدٍ (١) .

٥٦٠ - (٣٣١٥) - حدثنا أبو الربيع الزهراني ، حدثنا يوسف

ابن عطية ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْخَلْقُ عِيَالُ اللَّهِ ،

فَأَحْبَبُهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ » (٢) .

= العشاء ، من طريق عبد الله بن الصباح ، حدثنا أبو علي الحنفي ، عن قره ، عن الحسن ، قال : قال أنس .

وأخرجه مسلم (٦٤٠) (٢٢٣) ، وأبو عوانة في المسند ٣٦٣/١ من طرق عن قره بن خالد ، عن قتادة ، عن أنس . والويص - بالباء الموحدة ، والصاد المهملة - : البريق .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٤٢ ، ٣١٢٩) .

(٢) إسناده ضعيف ، يوسف بن عطية هو أبو سهل الصفار متروك الحديث ، وأخرجه البزار برقم (١٩٤٩) من طريق أحمد بن المشي ، حدثنا يوسف بن عطية ، بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٩١/٨ وقال : « رواه أبو يعلى ، والبزار ، وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك » .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٨٩٧) وعزاه للحارث ، ولأبي يعلى ، ثم قال : « قلت : تفرد به يوسف وهو ضعيف جداً » . وقد أشار الشيخ حبيب الرحمن إلى أن الحديث في مسند الحارث المخطوط عنده بالرقم (٦١/٢) .

والحديث أيضاً أخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن مسعود في الكبير ، والأوسط ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٩١/٨ : « وفيه عمير وهو أبو هارون القرشي ، وهو متروك » .

٥٦١ - (٣٣١٦) - حدثنا هذبة ، حدثنا سهيل بن أبي حزم ،

عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ وَعَدَهُ اللَّهُ عَلَى عَمَلٍ ثَوَابًا فَهُوَ مُنْجَرُهُ لَهُ ، وَمَنْ وَعَدَهُ عَلَى عَمَلٍ عِقَابًا فَهُوَ فِيهِ بِالْخِيَارِ » (١) .

٥٦٢ - (٣٣١٧) - حدثنا هذبة بن خالد وبشر بن الوليد

الكندي قالا : حدثنا سهيل بن أبي حزم ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : (هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ) [المدثر : ٥٦] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ رَبُّكُمْ : أَنَا أَهْلٌ أَنْ أُتَقَى فَلَا يُشْرِكْ بِي غَيْرِي . وَأَنَا أَهْلٌ لِمَنْ اتَّقَى أَنْ يُشْرِكْ بِي غَيْرِي أَنْ أَعْفِرَ لَهُ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف لضعف سهيل بن أبي حزم . وذكره الهيثمي في « مجمع

الزوائد » ٢١١/١٠ وقال : « رواه أبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، وفيه سهيل بن أبي حزم وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجاله رجاله الصحيح » .

وذكره الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٢٩٨٨) وعزاه إلى أبي يعلى

والبزار ، وقال : « قال البزار : سهيل لا يتابع على حديثه » .

(٢) إسناده ضعيف كسابقه ، وأخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢٩٩) باب :

ما يرجي من رحمة الله تعالى يوم القيامة ، من طريق هذبة بن خالد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٤٢/٣ ، ٢٤٣ ، والترمذي في التفسير (٣٣٢٥) باب :

ومن سورة المدثر ، وابن ماجه (٤٢٩٩) ، والدارمي في الرقاق ٣٠٢/٢ - ٣٠٣

باب : في تقوى الله ، من طرق عن سهيل بن أبي حزم - أخي حزم - بهذا

الإسناد . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب ، وسهيل ليس بالقوي في

الحديث ، وقد تفرد سهيل بهذا الحديث عن ثابت » .

٥٦٣ - (٣٣١٨) - حدثنا هدية ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ ، «اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِن تَشَأْ ، لَا تُعَبِّدُ فِي الْأَرْضِ» (١) .

٥٦٤ - (٣٣١٩) - حدثنا هدية ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ لَمَّا رَهَقُوهُ وَهُوَ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ : «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ ؟» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ . ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَامَ آخَرَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا» (٢) .

= ومع ذلك فقد صححه الحاكم ٥٠٨/٢ ووافقه الذهبي . وانظر تفسير ابن كثير ١٦٥/٧ ، والدر المنثور ٢٨٧/٦ .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٥٢/٣ ، ٢٥٢ من طريق عفان ، وعبد الصمد ،

وأخرجه مسلم في الجهاد (١٧٤٣) باب : استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو ، من طريق عبد الصمد ، كلاهما حدثنا حماد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٢١/٣ من طريق يزيد بن هارون ، أخبرنا حميد ، عن أنس قال : كان من دعاء النبي ﷺ بعد حنين : «اللهم إن شئت أن لا تعبد بعد اليوم» .

نقول : ليس في هذا تعارض ، لأن النبي قال ذلك يوم أحد ، وغيره ، والمشهور أنه قاله يوم بدر وانظر كتب السير والمغازي .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الجهاد (١٧٨٩) باب : غزوة أحد ، من طريق هدية (هداب) بن خالد ، بهذا الإسناد . وفي الإسناد «علي بن زيد وثابت ، عن أنس» .

٥٦٥ - (٣٣٢٠) - حدثنا هدية ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ وَبَيْنَ أَبِي
طَلْحَةَ (١) .

٥٦٦ - (٣٣٢١) - حدثنا هدية ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ جَعَلَ
إِبْلِيسَ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ قَالَ : ظَفِرْتُ ! خَلَقًا لَا
يَتَمَالِكُ » (٢) .

= وأخرجه أحمد ٢٨٦/٣ من طريق عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، بإسناد مسلم . وعنده « إخواننا » بدل « أصحابنا » . ورهق - من باب تعب - أي : غشي وقرب . وأرهقه : غشيه . ونقل النووي عن صاحب الأفعال : « رهقته وأرهقته أي : أدركته » .

وقال القاضي في « مشارق الأنوار » ٣٠١/١ بعد ذكر معاني الكلمة : « قيل : ولا يستعمل إلا في المكروه . وقال ثابت : كل شيء دنوت منه فقد رهقته » . وانظر بقية كلامه ، فعنه نقل النووي بتصرف .

أصحابنا - بالنصب على أنه مفعول به - قال النووي في « شرح مسلم » ٤٣٢/٤ : « هكذا ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين . ومعناه : ما أنصفت قريش الأنصار لكون القرشيين لم يخرجوا للقتال ، بل خرج الأنصار واحداً بعد واحد » .

وذكر القاضي وغيره أن بعضهم رواه « ما أنصفنا » بفتح الفاء ، والمراد على هذا الذين فروا من القتال فإنهم لم ينصفوا لفرارهم » .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٥٢/٣ ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٨) باب : مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه ، من طريقين عن عبد الصمد ، حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٥٢/٣ ، ٢٢٩ ، ٢٤٠ ، ٢٥٤ ، =

٥٦٧ - (٣٣٢٢) - حدثنا هذبة ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا وَرَدَ بَدْرًا أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ
فَقَالَ : « هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ » . فَوَاللَّهِ مَا أَمَاطَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ
مَصْرَعِهِ (١) .

٥٦٨ - (٣٣٢٣) - حدثنا هذبة ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا صَلَحَ قُرَيْشًا يَوْمَ
الْحُدَيْبِيَّةِ قَالَ لِعَلِيِّ : « اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » . فَقَالَ
سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو : لَا نَعْرِفُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ ، اكْتُبْ : بِاسْمِكَ
اللَّهِمَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ : « اكْتُبْ : هَذَا مَا صَلَحَ عَلَيْهِ

= ومسلم في البر والصلة (٢٦١١) باب : خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك ، من طرق
عن حماد ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ٣٧/١ ووافقه الذهبي . وعند مسلم
وأحمد : « فلما رآه عرف أنه خلق خلقاً لا يتمالك » .

والأجوف : صاحب الجوف ، وقيل : هو الذي داخله خال . وطاف به
وأطاف به : استدار حواليه . ومعنى لا يتمالك : لا يملك نفسه ويحبسها عن
الشهوات ، وقيل : لا يملك دفع الوسواس عنه ، وقيل : لا يملك نفسه عند
الغضب ، والمراد : جنس بني آدم . وظفر : فاز وأفلح ، خلقاً منصوبة بفعل
محذوف تقديره : أرى ، وجدت

(١) إسناده صحيح وأخرجه أحمد ٢١٩/٣ ، ٢٢٠ ، ٢٥٨ ، ومسلم في
الجهاد (١٧٧٩) باب : غزوة بدر وأبو داود في الجهاد (٢٦٨١) باب : في الأسير
ينال منه ويضرب ، من ثلاثة طرق حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وانظر
الحديث (٣٣٢٦ ، ٣٧٦٦) .

وفي الباب عن أنس ، عن عمر رضي الله عنهما تقدم برقم (١٤٠) فانظره
مع التعليق عليه .

مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو : لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَا تَتَّبِعْنَاكَ وَلَمْ نَكُذِّبَكَ ، اكَتُبْ نَسَبَكَ مِنْ أَبِيكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ : « اكَتُبْ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » . فَكَتَبَ : مَنْ أَتَانَا مِنْكُمْ رَدَدْنَاهُ إِلَيْكُمْ ، وَمَنْ أَتَاكُمْ مِنَّا تَرَكْنَاهُ عَلَيْكُمْ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ تُعْطِيهِمْ هَذَا ؟ قَالَ : « مَنْ أَتَاهُمْ مِنَّا فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَتَانَا مِنْهُمْ فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِمْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا » (١) .

٥٦٩ - (٣٣٢٤) - حدثنا هدية ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ ، وَهُمْ يَخْفِرُونَ الْخَنْدَقَ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْقِتَالِ مَا بَقِينَا أَبَدًا
وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ :

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ» (٢)

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه البيهقي في الجزية ٢٢٦/٩ باب : الهدنة على أن يرد الإمام من جاء بلده مسلماً من المشركين ، من طريق يوسف بن يعقوب ، حدثنا هدية بن خالد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٦٨/٣ ، ومسلم في الجهاد (١٧٨٤) باب : صلح الحديبية في الحديبية ، من طريق عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

وفي الباب عن البراء وقد تقدم برقم (١٧٠٣ ، ١٧١٣) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٢٠٩ ، ٣٠٠٣) ، وسيأتي أيضاً

برقم (٣٣٣٧) .

٥٧٠ - (٣٣٢٥) - حدثنا هذبة وشيبان قالا : حدثنا حماد بن

سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَرَرْتُ بِمُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي
بِي وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ عِنْدَ الْكَيْثِيبِ الْأَحْمَرِ » (١) .

(١) إسناده صحيح ، وهو في صحيح ابن حبان برقم (٥٠) بتحقيقنا من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه مسلم في الفضائل (٢٣٧٥) ، وأبو نعيم في الحلية ٢٥٣/٦ ، من طريق هذبة وشيبان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٤٨/٣ ، ٢٤٨ والنسائي في قيام الليل ٢١٥/٣ - ٢١٦ باب : ذكر صلاة النبي موسى من طريق حسن وعفان ، ويونس بن محمد ، وحبان ، جميعهم . حدثنا حماد ، حدثنا سليمان التيمي وثابت ، عن أنس .
وأخرجه مسلم (٢٣٧٥) (١٦٥) والنسائي ٢١٦/٣ من طريق يونس ، وجرير ، وعيسى ، ومعتز ، وابن أبي عدي ، وسفيان جميعهم عن سليمان التيمي ، سمعت أنساً وصححه ابن حبان برقم (٤٩) بتحقيقنا .

وقال الحافظ ابن حبان في صحيحه : ٢١٦/١ : « الله جل وعلا قادر على ما يشاء ، ربما يعد الشيء لوقت معلوم ، ثم يقضي كون بعض ذلك الشيء قبل مجيء ذلك الوقت : كوعده إحياء الموتى يوم القيامة وجعله محدوداً ، ثم قضى كون مثله في بعض الأحوال . مثل مَنْ ذكره الله ، وجعله الله جل وعلا في كتابه حيث يقول : (أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها ، قال : أنى يحيى هذه الله بعد موتها ؟ فأما الله مائة عام . . .) إلى آخر الآية [البقرة : ٢٥٩] . وكإحياء الله جل وعلا لعيسى بن مريم - صلوات الله عليه - بعض الأموات .

فلما صح وجود كون هذه الحالة في البشر - إذا أَرَادَهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ - لم ينكر أن الله جل وعلا أحيا موسى في قبره حتى مرَّ عليه المصطفى ﷺ ليلة أسري به . . وانظر بقية كلامه هناك .

٥٧١ - (٣٣٢٦) - حدثنا هدية ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَنَاهُمْ
فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ ! يَا أُمِيَّةُ بْنُ
خَلْفٍ ! يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ! يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ
رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا ؟ » . فَسَمِعَ عُمَرُ
قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ (١) : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ سَمِعُوا ؟ وَأَنَّى يُجِيبُوا
وَقَدْ جِئُوا ؟ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا أَقُولُ
مِنْهُمْ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا » . ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُجِبُوا إِلَى
قَلْبِ بَدْرٍ (٢) .

٥٧٢ - (٣٣٢٧) - حدثنا هدية ، حدثنا سليمان بن المغيرة ،

عن ثابت قال ،

-
- (١) في الأصلين « قال » . والتصويب من صحيح مسلم .
(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الجنة (٢٨٧٤) باب : عرض مقعد
الميت من الجنة أو النار عليه ، من طريق هدا بن خالد (هدية) ، بهذا
الإسناد .
وأخرجه أحمد ٣/٢١٩ - ٢٢٠ ، ٢٨٧ من طريق عبد الصمد ، وعفان
كلاهما حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٣/١٠٤ من طريق ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن أنس .
وانظر الأحاديث (٣٣٢٢ ، ٣٧٦٦) .
وقد تقدم من حديث أنس ، عن عمر بن الخطاب برقم (١٤٠) فانظره مع
التعليق عليه . وفي الباب أيضاً عن أبي طلحة برقم (١٤٣١) . وجيفوا : أي
صاروا جيفاً منتنة ، والقليب : البئر المطوية بالحجارة .

قُلْتُ لِأَنْسٍ : حَدَّثَنِي بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَعَاجِيبِ لَا يُحَدِّثُهُ
 غَيْرُكَ . قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ ، ثُمَّ أَتَى
 الْمَقَاعِدَ الَّتِي كَانَ يَأْتِيهِ عَلَيْهَا جِبْرِيْلُ فَقَعَدَ عَلَيْهَا ، فَجَاءَ بِلَالٌ ،
 فَنَادَى بِالْعَصْرِ ، فَقَامَ مَنْ لَهُ أَهْلٌ بِالْمَدِينَةِ يَتَوَضَّؤُونَ وَيَقْضُونَ (١)
 حَوَائِجَهُمْ وَيَقِي رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَا أَهْلَ لَهُمْ بِالْمَدِينَةِ . فَأَتَى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ يَعْنِي : رَحْرَاحٍ (٢) فِيهِ مَاءٌ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِي
 الْقَدَحِ فَمَا وَسِعَ أَصَابِعُهُ كُلَّهَا ، فَوَضَعَ هُوْلَاءِ الْأَرْبَعِ ، فَقَالَ :
 « هَلُمُّوا فَتَوَضَّؤُوا » . فَتَوَضَّؤُوا أَجْمَعِينَ . قُلْتُ لِأَنْسٍ : كَمْ
 تَرَاهُمْ ؟ قَالَ : مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ (٣) .

٥٧٣ - (٣٣٢٨) - حدثنا هدية ، حدثنا سليمان بن المغيرة ،

عن ثابت ،

عَنْ أَنْسٍ قَالَ : أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا ، وَأُمِّي ،
 وَخَالَتِي أُمَّ حَرَامٍ ، فَقَالَ : « قَوْمُوا فَلَأَصِلَّ لَكُمْ » . وَذَلِكَ فِي غَيْرِ
 وَقْتِ صَلَاةٍ . فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ : فَأَيْنَ جَعَلَ أَنْسًا ؟ قَالَ : عَنْ
 يَمِينِهِ .

قَالَ: فَدَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

(١) في الأصلين « يتوضؤوا ويقضوا » والوجه ما أثبتناه .

(٢) القدح الرحراح: القدح القريب قعره الذي اتسع فوه .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٥٩) ، (٢٨٩٥) ، (٣٠٣٦) ،

(٣١٧٢) ، (٣١٩٣) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٣٢٩) .

فَقَالَتْ أُمِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خُوَيْدِمُكَ أَنَسٌ ، اذْعُ اللَّهُ لَهُ . فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ . فَكَانَ آخِرَ مَا دَعَا لِي : « اللَّهُمَّ أَكْثَرَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ » (١) .

٥٧٤ - (٣٣٢٩) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد ، حدثنا

، ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ فَأَتَيْتُ بِقَدْحٍ رَحْرَاحٍ ، قَالَ : فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ ، فَحَزَرْتُ مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ . قَالَ : فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ (٢) .

٥٧٥ - (٣٣٣٠) - حدثنا هدبة ، حدثنا سليمان بن المغيرة ،

عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا أَعْرِفُ شَيْئًا كُنْتُ أَعْرِفُهُ عَلَى عَهْدِ

(١) إسناده صحيح وأخرجه البيهقي في الصلاة ٥٣/٣ باب : صلاة النافلة جماعة من طريق هدبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي برقم (٢٥٢٥) ، وأحمد ٣/١٩٣ - ١٩٤ ، ومسلم في المساجد (٦٦٠) باب : جواز الجماعة في النافلة ، من طرق عن سليمان بن المغيرة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ١٢/١/٧ من طريق سليمان بن حرب قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن سنان بن ربيعة قال : سمعت أنس بن مالك يقول : ...

ولتمام تخريجه انظر الحديث (٣٢٠٠ ، ٣٢٣٩) .

(٢) إسناده صحيح ، وأبو الربيع هو الزهراني . والحديث تقدم برقم

(٣٣٢٧) .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ قَوْلُكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : قِيلَ : الصَّلَاةُ يَا
أَبَا حَمْزَةَ ؟ قَالَ : قَدْ صَلَّيْتُمُوهَا عِنْدَ الْمَغْرِبِ [أ] (١) فَكَانَتْ تِلْكَ
صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ مَعَ أَنِّي لَمْ أَرْ زَمَانًا خَيْرًا لِعَامِلٍ مِنْ زَمَانِكُمْ
هَذَا (٢) .

(١) ما بين حاصرتين زيادة من مسند أحمد .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٧٠/٣ من طريق عفان ، حدثنا
سليمان بن المغيرة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٢٩) باب : تضييع الصلاة عن
وقتها ، من طريق موسى بن إسماعيل ، حدثنا مهدي بن غيلان ، عن أنس : « ما
أعرف شيئاً مما كان على عهد رسول الله ﷺ .

قيل : الصلاة ، قال : أليس صنعتم ما صنعتم فيها ؟! » .

وأخرجه أحمد ٢٠٨/٣ من طريق روح ، حدثنا عثمان بن سعد قال :
سمعت أنس بن مالك . . . وفيه أن الذي سأل هو « أبو رافع » . وفي آخره :
« وأليس قد علمتم ما صنع الحجاج في الصلاة ؟ » .

وأخرجه أحمد ١٠٠/٣ - ١٠١ ، والترمذي في صفة القيامة (٢٤٤٩) باب :
بشس العبد عبد سها ولها ونسي المقابر والبلى ، من طريق زياد بن الربيع ، حدثنا
أبو عمران الجوني ، عن أنس ، بمثل حديث البخاري .

وقال الحافظ في الفتح ١٣/٢ : « وروى ابن سعد في الطبقات سبب قول
أنس هذا القول ، فأخرج في ترجمة أنس من طريق عبد الرحمن بن العريان
الحارثي ، سمعت ثابتاً البناني قال : كنا مع أنس بن مالك ، فأخر الحجاج
الصلاة ، فقام أنس يريد أن يكلمه ، فنهاه إخوانه شفقة عليه منه ، فخرج فركب
دابته فقال في مسيره ذلك : « والله ما أعرف . . . » بمثل رواية أبي يعلى . ولم
أجده في ترجمة أنس في الطبقات . وانظر ثلاثيات أحمد للسفاري ٤٦١/١ -
٤٦٧ .

وأخرج البخاري في مواقيت الصلاة (٥٣٠) من طريق عمرو بن زرارة قال :
أخبرنا عبد الواحد بن واصل ، عن عثمان بن أبي رواد قال : سمعت الزهري
يقول : دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي ، فقلت : ما يبكيك ؟ =

٥٧٦ - (٣٣٣١) - حدثنا هديبة ، حدثنا سليمان بن المغيرة ،

عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ (الحَجَرَات : ٢) [قَعَدَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ فِي بَيْتِهِ وَقَالَ : أَنَا الَّذِي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي وَأَجْهَرُهُ لَهُ بِالْقَوْلِ ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَتَفَقَّدَهُ (١) النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : « بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

قَالَ أَنَسٌ : فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهَرِنَا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ وَكَانَ ذَلِكَ الْأَنْكِشَافُ ، لَبِسَ ثِيَابَهُ وَتَحَنَطَ وَتَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ (٢) .

= فقال : لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة ، وهذه الصلاة قد ضيعت » .
وقال الحافظ في الفتح ١٤/٢ : « فقد صح أن الحجاج وأميره الوليد وغيرهما كانوا يؤخرون الصلاة عن وقتها ، والآثار في ذلك مشهورة . . . » انظر
تممة كلامه هناك .

(١) في الأصلين « ففقدته » . ولم أجدها فيما لدي من المراجع بمعنى « افتقد ، تفقد » ، ورواية البخاري (٣٦١٣) في المناقب « افتقد » ، وفي التنزيل : (وتفقد الطير فقال : مالي لا أرى الهدهد أم كان من الغائبين) .
وقال ابن فارس في « مقاييس اللغة » ٤/٤٤٣ : « الفاء والقاف والذال ، أصل يدل على ذهاب شيء وضياعه » . وفقد الشيء : عدمه . وأما افتقد وتفقد فهما بمعنى طلب الشيء عند غيبته .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣/١٣٧ ، ومسلم في الإيمان (١١٩) (١٨٨) باب : مخافة المؤمن أن يحبط عمله ، من طريقين عن سليمان بن المغيرة ، بهذا الإسناد .

٥٧٧ - (٣٣٣٢) - حدثنا هدية ، حدثنا سليمان بن المغيرة

قال : قال ثابت ،

قَالَ أَنَسٌ : لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِزَيْدٍ : « اذْهَبْ إِلَيْهَا فَادْكُرْهَا عَلَيَّ » قَالَ : فَأَنْطَلَقَ زَيْدٌ فَأَتَاهَا وَهِيَ
تَخْتَبِرُ (١) عَجِيَّتَهَا . قَالَ : فَعَظَمْتُ فِي صَدْرِي فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ
أَنْظُرَ إِلَيْهَا حِينَ عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي
وَنَكَصْتُ عَلَيَّ عَقْبِي . قُلْتُ : يَا زَيْنَبُ أَتَشْرِي ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
ذَكَرَكَ . قَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئاً حَتَّى أُؤَامِرَ (٢) رَبِّي ، فَقَامَتْ

= وأخرجه مسلم (١١٩) (١٨٨) ، والواحدي في « أسباب النزول » ص :
(٢٨٧) من طريق قطن بن نسير ، أخبرنا جعفر بن سليمان الضبعي .

وأخرجه مسلم (١١٩) ، و(١١٩) (١٨٨) ما بعده بدون رقم من طريق
حماد بن سلمة ، وسليمان التيمي ، ثلاثهم حدثنا ثابت ، به .

وأخرجه البخاري في المناقب (٣٦١٣) باب : علامات النبوة في الإسلام ،
وفي تفسير سورة الحجرات (٤٨٤٦) باب : (لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت
النبي) ، من طريق علي بن عبد الله ، حدثنا أزهر بن سعد ، حدثنا ابن
عون ، قال : أنبأني موسى بن أنس ، عن أنس بن مالك .

وأورده ابن كثير في التفسير ٣٦٨/٦ - ٣٦٩ . وزاد السيوطي في الدر
المنثور ٨٤/٦ نسبه إلى البغوي في « معجم الصحابة » ، وابن المنذر ،
والطبراني ، وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل ، والحديث سيأتي أيضاً برقم
(٣٣٨١ ، ٣٤٢٧) .

(١) في صحيح مسلم « تخمر » . والاختباز : اتخاذ الخبز . واختبز وخبز :
عمل الخبز . وفي التهذيب اختبز فلان : أي عالج دقيقاً يعجنه ثم خبزه في ملة أو
تنور .

(٢) أمر ، ووامر بمعنى : شاور .

إِلَى مَسْجِدِهَا وَنَزَلَ الْقُرْآنَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِغَيْرِ إِذْنٍ .

قَالَ أَنَسٌ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا عَلَيْهَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ حَتَّى امْتَدَّ النَّهَارُ . قَالَ : فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رَهْطٌ فِي الْبَيْتِ يَتَحَدَّثُونَ قَدْ أَنَسَ بِهِمُ الْحَدِيثُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاتَّبَعْتُهُ فَجَعَلَ يَتَّبِعُ حُجْرَ نِسَائِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَجَعَلَن يَقُلْنَ : كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَلَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا ، أَوْ أُخْبِرَ ، فَاذْهَبْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ فَذَهَبَتْ أَدْخُلُ مَعَهُ فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ . وَوُعِظَ الْقَوْمُ بِمَا وَوُعِظُوا بِهِ (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣/١٩٥ - ١٩٦ ومسلم في النكاح (١٤٢٨) (٨٩) باب : زواج زينب بنت جحش من طريق بهز وهاشم .
وأخرجه النسائي في النكاح ٧٩/٦ باب : صلاة المرأة إذا خطبت واستخارت ، والبخاري في « شرح السنة » ١٨/٩ برقم (٢٢٤٨) من طريقين عن عبد الله بن المبارك ، ثلاثتهم عن سليمان بن المغيرة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٣/٢٤٦ ، ومسلم في النكاح (١٤٢٨) (٨٧) باب : فضيلة إعتاقه أمته ، ثم يتزوجها ، من طريق عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت ، به .

وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٦٨) باب : الوليمة ولو بشاة ، و(٥١٧١) باب : من أولم على بعض نساءه أكثر من بعض ، ومسلم (١٤٢٨) (٩٠) ، وابن ماجه في النكاح (١٩٠٨) باب : الوليمة ، والبخاري برقم (٢٣١٢) من طرق عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، به . وستأتي هذه الطريق برقم (٣٣٤٩) ، (٣٤٦٤) .
وأخرجه أحمد ٣/١٠٥ ، والطبري في التفسير ٣٧/٢٢ من طريق ابن أبي عدي .

وأخرجه أحمد ٣/٩٨ ، ٢٠٠ من طريق هشيم ، ويزيد بن هارون . =

.....
= وأخرجه أحمد ٢٦٢/٣ - ٢٦٣ ، والبخاري في تفسير سورة الأحزاب (٤٧٩٤) باب : لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ، من طريق عبد الله بن بكر .

وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٥٤) من طريق مسدد ، حدثنا يحيى .
وأخرجه البغوي برقم (٢٣١٣) من طريق مروان الفزاري ، ستهم عن حميد ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ١٦٨/٣ ، والبخاري في النكاح (٥١٦٦) باب : الوليمة حق ، والبيهقي في النكاح ٨٧/٧ باب : سبب نزول آية الحجاب ، من طريقين عن الليث بن سعد ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ٢٣٦/٣ ، والبخاري في الأطعمة (٥٤٦٦) باب : قول الله تعالى : (فإذا طعمتم فانتشروا) ومسلم (١٤٢٨) (٩٣) ، من طريق يعقوب بن إبراهيم ، حدثني أبي ، عن صالح ، عن الزهري ، عن أنس .

وأخرجه البخاري في الاستئذان (٦٢٣٨) باب : آية الحجاب ، والطبري في التفسير ٣٧/٢٢ من طريق يونس ، عن الزهري ، بالإسناد السابق .

وأخرجه البخاري في التفسير (٤٧٩١) ، وفي الأطعمة (٦٢٣٩) باب : آية الحجاب ، وفي الاستئذان (٦٢٧١) باب : من قام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن أصحابه ، ومسلم (١٤٢٨) (٩٢) ، والبيهقي في السنن (٨٧/٧) ، والواحدي في « أسباب النزول » ص (٢٦٠) ، من طرق عن المعتمر بن سليمان ، سمعت أبي ، حدثنا أبو مجلز ، عن أنس .

وأخرجه البخاري في التفسير (٤٧٩٢) ، والطبري ٣٨/٢٢ من طريق سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس .
وأخرجه أحمد ١٧٢/٣ ، والبخاري في التفسير (٤٧٩٣) ، ومسلم (١٤٢٨) (٩١) ، والطبري في التفسير ٣٧/٢٢ من طريقين عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

وأخرجه مسلم (١٤٢٨) (٩٥) من طريق عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن أبي عثمان ، عن أنس .

أخرجه مسلم (١٤٢٨) (٩٤) ، والترمذي في التفسير (٣٢١٧) =

٥٧٨ - (٣٣٣٣) - حدثنا محمد بن الخطاب ، حدثنا عبد الملك بن إبراهيم ، حدثنا سليمان بن المغيرة ، حدثنا ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا نَهَابُ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ وَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَأْتِيَهُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْتَمِعُ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ . قَالَ : « صَدَقَ » . قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ قَالَ : « اللَّهُ » . قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ ؟ قَالَ : « اللَّهُ » . قَالَ : فَمَنْ

=باب : من سورة الأحزاب ، من طريق قتيبة بن سعيد ، حدثنا جعفر بن سليمان ، عن الجعد أبي عثمان ، بالإسناد السابق .

وعلقه البخاري في النكاح (٥١٦٣) باب : الهدية للعرس بقوله : « وقال إبراهيم - يعني ابن طهمان - عن أبي عثمان - واسمه الجعد ، عن أنس . وقال الحافظ في الفتح ٢٢٧/٩ : « ولم يقع لي موصولاً من حديث إبراهيم بن طهمان ، إلا أن بعض من لقيناه من الشراح زعم أن النسائي أخرجه عن أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد ، عن أبيه ، عنه . ولم أقف بعد على ذلك » .

وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٧٠) باب : الوليمة ولو بشاة ، من طريق زهير ، وأخرجه الترمذي في التفسير (٣٢١٥) ، والطبري في التفسير ٣٨/٢٢ من طريق إسماعيل بن مجالد ، كلاهما عن بيان ، عن أنس وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب من حديث بيان ، وروى ثابت ، عن أنس هذا الحديث بطوله » .

وأخرجه البخاري في التوحيد (٧٤٢١) باب : وكان عرشه على الماء من طريق خلاد بن يحيى ، حدثنا عيسى بن طهمان ، سمعت أنس بن مالك يقول وانظر تفسير ابن كثير ٤٨٩/٥ - ٤٩١ وانظر الدر المنثور ٢٠١/٥ . وانظر الحديث الآتي برقم (٣٣٤٩) و (٣٤٦٤) .

نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ؟ قَالَ: «اللَّهُ». قَالَ فَمَنْ جَعَلَ فِيهَا هَذِهِ
الْمَنَابِعَ؟ قَالَ: «اللَّهُ». قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ، وَالْأَرْضَ،
وَنَصَبَ الْجِبَالَ، وَجَعَلَ فِيهَا هَذِهِ الْمَنَابِعَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ:
«نَعَمْ».

قَالَ: زَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا
وَلَيْلَتِنَا، قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟
قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ: زَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَدَقَةً فِي أَمْوَالِنَا؟ قَالَ:
«صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ:
«نَعَمْ».

قَالَ: زَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرٍ فِي سَنَتِنَا؟ قَالَ:
«صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ:
«نَعَمْ».

قَالَ: زَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ
سَبِيلًا؟ قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرَكَ
بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهِنَّ
شَيْئًا. قَالَ: فَلَمَّا قَفَى قَالَ: «لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ» (١).

(١) محمد بن الخطاب البلدي لم أر من وثقه غير ابن حبان، والحديث -

٥٧٩ - (٣٣٣٤) - حدثنا العباس بن الوليد النرسي ، حدثنا

معتمر بن سليمان ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن ثابت البناني ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَصَاحُوا ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَحِطَ (١)
الْمَطْرُ ، وَاحْمَرَ الشَّجَرُ ، وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ ، فَادْعُ اللَّهُ أَنْ يَسْقِينَا .
قَالَ : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا » . قَالَ : وَإِيمُ اللَّهِ مَا نَرَى فِي
السَّمَاءِ قَزَعَةً مِنْ سَحَابٍ ، فَأَنْشَأَتْ سَحَابَةٌ ، فَانْتَشَرَتْ ، ثُمَّ إِنَّهَا
مَطَرَتْ (٢) . وَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى وَانْصَرَفَ . فَلَمْ تَزَلْ تَمْطُرُ
إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى . فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ صَاحُوا بِهِ
فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهُ
أَنْ يَحْسِبَهَا عَنَّا . قَالَ : « اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا » . قَالَ :
فَتَقَشَّعَتْ (٣) عَنِ الْمَدِينَةِ وَجَعَلَتْ تَمْطُرُ حَوَالَيْهَا وَمَا تَمْطُرُ بِالْمَدِينَةِ
قَطْرَةً . فَانْظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ (٤) .

= من طريق أبي يعلى هذه - أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٥٥) بتحقيقنا .
والحديث صحيح وقد استوفينا طرقة عند الرقم (٢٩٣٩) . وقوله « قفى » أي ذهب
مولى فأعطاه قفاه وظهره .

(١) قحط - من باب نفع - أمسك . وحكى الفراء أنها من باب تعب لغة
أيضاً .

(٢) مطر - من باب طلب - فهي ماطرة في الرحمة ، وأمطرت بالألف
أيضاً لغة . قال الأزهري : يقال : نبت البقل وأنبت ، كما يقال : مطرت السماء
 وأمطرت . وأمطرت بالألف لا غير في العذاب .

(٣) تقشع السحاب : انكشف ، مثله انقشع .

(٤) إسناده صحيح ، وقد استوفينا تخريجه برقم (٣١٠٤) .

٥٨٠ - (٣٣٣٥) - حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري ،
حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن ثابت
البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُلْزِمُ قِرَاءَةَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ
أَحَدٌ) [الإخلاص : ١] فِي الصَّلَاةِ فِي كُلِّ سُورَةٍ وَهُوَ يَوْمٌ
أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا يُلْزِمُكَ هَذِهِ السُّورَةُ ؟ » .
قَالَ : إِنِّي أُحِبُّهَا . قَالَ : « حُبُّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ » (١) .

٥٨١ - (٣٣٣٦) - حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ أَشْرَسَ ، حَدَّثَنَا مَبَارَكُ بْنُ
فضالة ، عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُحِبُّ

(١) إسناده صحيح ، وهو في صحيح ابن حبان برقم (٧٨٢) بتحقيقنا ، من
طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه الترمذي في ثواب القرآن (٢٩٠٣) باب : ما جاء في سورة
الإخلاص ، من طريق محمد بن إسماعيل ، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس .
وأخرجه البيهقي في السنن ٦١/٢ باب : إعادة سورة في كل ركعة ، من
طريق موسى بن إسحاق القاضي حدثنا محرز بن سلمة ، كلاهما عن
عبد العزيز بن محمد ، بهذا الإسناد .

وقال الترمذي : « هذا حديث غريب من حديث ثابت ، عن أنس . وقد
روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ثابت » . انظر الحديث التالي .

وعلقه البخاري في الأذان (٧٧٤) مكرر . باب : الجمع بين السورتين في
الركعة بقوله : « وقال عبيد الله بن عمر ، بهذا الإسناد » . وقال الحافظ في الفتح
٢٥٧/٢ : « وحديثه هذا وصله الترمذي ، والبخاري ، عن إسماعيل بن
أبي أويس . والبيهقي من رواية محرز بن سلمة كلاهما عن عبد العزيز
الدراوردي ، عنه بطوله » . ولتمام التخريج انظر الحديث التالي .

(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) [الإخلاص : ١] قَالَ : « حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ » (١) .

٥٨٢ - (٣٣٣٧) - حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا زكريا بن يحيى الذَّارِعُ ، عن ثَابِتِ البَنَانِيِّ ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ» (٢) .

(١) إسناده حسن ، حوثره بن أشرس روى عنه أكثر من ثلاثة من الثقات ، ووثقه ابن حبان ، ولم ينفرد به بل تابعه عليه أكثر من ثقة أيضاً كما يتبين من مصادر التخريج .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٧٨٢) بتحقيقنا من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه أحمد ١٤١/٣ ، ١٥٠ من طريق أبي النضر ، وخلف بن الوليد ، وحسين بن محمد ، وأخرجه الترمذي في ثواب القرآن (٢٩٠٣) باب : ما جاء في سورة الإخلاص ، من طريق سليمان بن الأشعث ، حدثنا أبو الوليد ، وأخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٤٦٠/٢ باب : فضل قل هو الله أحد ، من طريق يزيد بن هارون ، جميعهم عن المبارك ، بهذا الإسناد . ولتمام التخريج انظر الحديث السابق .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخاري في فضائل القرآن (٥٠١٣) باب : فضل قل هو الله احد ، وانظر حديث الخدري (١٠١٧ ، ١٠١٨) المتقدمين مع التعليق عليهما .

(٢) إسناده ضعيف لضعف سويد بن سعيد ، غير أن الحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٠٠٣ ، ٣٢٠٩ ، ٣٣٢٤) فانظرها لمعرفة اختلاف الروايات . والذارع - بفتح الذال المعجمة ، والراء المهملة بعد الألف ، وفي آخرها عين مهملة - هذه النسبة إلى ذرع الثياب والأرض الباب ٥٢٨/١ ، والأنساب ٧/٦ .

٥٨٣ - (٣٣٣٨) - حدثنا عبد الله بن سلمة ، حدثنا عمران
ابن خالد الخُزاعي ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَاجِي بَيْنَ الْأَثْنَيْنِ مِنْ
أَصْحَابِهِ فَتَطُولُ عَلَيَّ أَحَدِهِمَا اللَّيْلَةَ حَتَّى يَلْقَى (١) أَخَاهُ فَيَلْقَاهُ بِوَدٍّ
وَلُطْفٍ فَيَقُولُ : كَيْفَ كُنْتَ بَعْدِي ؟ وَأَمَّا الْعَامَّةُ فَلَمْ يَكُنْ يَأْتِي عَلَيَّ
أَحَدِهِمَا ثَلَاثَ لَيَالٍ لَا يَعْلَمُ عِلْمَ أَخِيهِ (٢) .

٥٨٤ - (٣٣٣٩) - حدثنا العباس ، حدثنا عمران بن خالد
الخُزاعي ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ - وَبَعْضُ
أَصْحَابِهِ - يَنْتَظِرُ طَعَامًا . قَالَ : فَسَبَقْتُهَا - قَالَ عِمْرَانُ : أَكْبَرُ ظَنِّي
أَنَّهَا حَفْصَةُ - بِصَحْفَةٍ فِيهَا ثَرِيدٌ وَقَالَتْ : فَوَضَعْتُهَا . قَالَتْ :
فَخَرَجْتُ عَائِشَةُ فَأَخَذَتْ الْقُصْعَةَ قَالَ : ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ ،

(١) في الأصلين « يلقاه » والوجه ما أثبتناه ، وانظر مصادر التخريج .
(٢) إسناده تالف . عبد الله بن سلمة هو البصري ، قال النسائي وغيره :
« متروك الحديث » . وشيخه عمران بن خالد الخزاعي ، قال أبو حاتم :
« ضعيف » . وقال أحمد : « متروك الحديث » . وقال ابن حبان في المجروحين
١٢٤/٢ : « روى عن أهل البصرة العجائب ، وما لا يشبه حديث الثقات فلا يجوز
الاحتجاج بما أنفرد من الروايات » .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٧٤/٨ وقال : « رواه أبو يعلى وفيه
عمران بن خالد الخزاعي وهو ضعيف » .
كما أورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » ٨/٣ برقم (٢٧٢٥)
وعزاه إلى أبي يعلى .

قَالَ : فَضْرَبْتُ بِهَا [فَأَنْكَسَرَتْ] فَأَخَذَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَضَمَّهَا - وَقَالَ بِكَفِّهِ - حَكَى عِمْرَانُ وَضَمَّهَا - وَقَالَ : « كَلُّوا غَارَتْ أُمَّكُمْ » . قَالَ : فَلَمَّا فَرَّغَ . أَرْسَلَ بِالصَّخْفَةِ إِلَى حَفْصَةَ ، وَأَرْسَلَ بِالْمَكْسُورَةِ إِلَى عَائِشَةَ فَصَارَتْ قَضِيَّةً : مَنْ كَسَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ وَعَلَيْهِ (١) مِثْلَهَا (٢) .

(١) سقطت «و» قبل «عليه» من الأصلين ، واستدركت من سنن الدارقطني .

(٢) إسناده ضعيف ، انظر الإسناد السابق . وأخرجه الدارقطني ١٥٣/٤ برقم (١٤) من طريق عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، حدثنا العباس بن الوليد النرسي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطبراني في الصغير ٢٠٥/١ - ٢٠٦ من طريق علي بن محمد الأنصاري المصري ، حدثنا حرملة بن يحيى ، حدثنا عبد الله بن وهب ، حدثنا يحيى بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن عبيد الله بن عمر ، عن ثابت ، به . وهذه متبعة جيدة .
وأخرجه أحمد ١٠٥/٣ ، ٢٦٣ من طريق ابن أبي عدي ، وعبد الله بن بكر .

وأخرجه أحمد ١٠٥/٣ ، والدارمي في البيوع ٢٦٤/٢ باب : من كسر شيئاً فعليه مثله ، من طريق يزيد بن هارون .

وأخرجه أبو داود في البيوع (٣٥٦٧) باب : فيمن أخذ شيئاً يقدم مثله ، والنسائي في عشرة النساء ٧٠/٧ باب : الغيرة ، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٣٤) باب : الحكم فيمن كسر شيئاً ، من طريق محمد بن المثني ، حدثنا خالد بن الحارث .

وأخرجه البخاري في المظالم (٢٤٨١) باب : إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره ، وأبو داود في البيوع (٣٥٦٧) من طريق مسدد ، حدثنا يحيى .

وأخرجه البخاري في النكاح (٥٢٢٥) باب : الغيرة ، ، من طريق ابن عليه ، وأخرجه الترمذي في الأحكام (١٣٥٩) باب : فيمن يكسر له الشيء ما يحكم له من مال الكاسر ، من طريق سفيان ، جميعهم حدثنا حميد ، عن أنس . =

٥٨٥ - (٣٣٤٠) - حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا عبد
الواحد بن ثابت الباهلي ، حدثنا ثابت البناني ،
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِجُرْعَةٍ مِنْ
مَاءٍ » (١) .

٥٨٦ - (٣٣٤١) - حدثنا محمد بن أبي بكر وغيره قالوا :
حدثنا ديلم بن غزوان ، حدثنا ثابت ،
عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى
رَأْسٍ مِنْ رُؤُوسِ الْمُشْرِكِينَ يَدْعُوهُ إِلَى اللَّهِ .

= وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » . وستأتي طريق حميد برقم
(٣٧٧٤) و (٣٨٤٩) .

وعلقه البخاري في المظالم (٢٤٨١) بقوله : « وقال ابن أبي مريم ، أخبرنا
يحيى بن أيوب ، حدثنا حميد ، حدثنا أنس .
وفي هذا الحديث حسن خلقه ﷺ ، وحلمه ، وإنصافه .
(١) إسناده ضعيف عبد الواحد بن ثابت الباهلي قال البخاري : « منكر
الحديث » ، وقال العقيلي : « لا يتابع على حديثه » . ومحمد بن أبي بكر هو :
المقدمي .

والحديث ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٥٠/٣ وقال : « رواه أبو
يعلى ، وفيه عبد الواحد بن ثابت الباهلي ، وهو ضعيف » .
والحديث في « المقصد العلي » برقم (٥١٠) . وأورده الحافظ ابن حجر
في « لسان الميزان » ، نقلا عن ميزان الذهبى .
ولكن يشهد له حديث عبد الله بن عمرو في صحيح ابن حبان برقم (٨٨٤)
موارد . وقد تقدم حديث أنس « تسحروا فإن في السحور بركة » برقم (٢٨٤٨) ،
٣١٣٠ ، (٣١٥٠) وصححه ابن حبان برقم (٣٤٧٠) بتحقيقنا .

فَقَالَ : هَذَا الْإِلَٰهَ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ ، أَمِنْ فِضَّةٍ هُوَ أَمْ مِنْ نَحَاسٍ ؟ فَتَعَاظَمَ مَقَالَتَهُ فِي صَدْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : « ارْجِعْ إِلَيْهِ فَادْعُهُ إِلَى اللَّهِ » . فَرَجَعَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَقَالَتِهِ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : « ارْجِعْ فَادْعُهُ إِلَى اللَّهِ . وَأَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ صَاعِقَةً » . فَرَجَعَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : « ارْجِعْ إِلَيْهِ فَادْعُهُ إِلَى اللَّهِ » . وَرَسُولُ اللَّهِ فِي الطَّرِيقِ لَا يَعْلَمُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ صَاحِبَهُ . وَنَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ : (وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ ، وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ) (١) [الرعد :

. [١٣

(١) إسناده صحيح ، ومحمد بن أبي بكر هو المقدمي . وأخرجه الطبري في التفسير ١٣/١٢٥ ، والواحدي في « أسباب النزول » ص : (٢٠٤) من طريقين عن عبد الله بن عبد الوهاب ، حدثني علي بن أبي سارة الشيباني ، حدثنا ثابت ، بهذا الإسناد . وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي سارة . وذكره الحافظ ابن كثير في التفسير ٧٧/٤ من طريق الحافظ أبي بكر البزار ، حدثنا عبدة بن عبد الله ، عن يزيد بن هارون ، عن ديلم بن غزوان ، عن ثابت ، عن أنس . . .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧/٤٢ وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح غير ديلم بن غزوان وهو ثقة ، وفي رجال أبي يعلى والطبراني علي بن سارة وهو ضعيف » وفات الهيثمي رحمه الله أن أبا يعلى رواه من طريق ديلم أيضاً .

ونسبه السيوطي في « الدر المنثور » ٤/٥٢ إلى النسائي ، والبزار ، وأبي يعلى ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبي الشيخ ، والطبراني في الأوسط ، وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل . ولتمام تخريجه انظر الحديث التالي .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ (١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُقَالُ لَهُ جُلَيْبِيبُ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢) .

٥٩٠ - (٣٣٤٥) - حدثنا حوثرة بن أشرس ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ بِقَعُودٍ لَهُ فَسَابَقَهَا فَسَبَقَهَا الْأَعْرَابِيُّ وَأَشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : « حَقٌّ عَلَيَّ اللَّهُ الْأَلَّا يُرْفَعُ مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ إِلَّا وَضَعَهُ » (٣) .

(١) سقط من الأصل (ش) : « رجل من أصحاب » ولكنه استدركت على الهامش ، ولم ينتبه ناسخ (فا) إلى ذلك فنقل النص ناقصاً .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر سابقه .

(٣) إسناده حسن من أجل حوثرة ، ولكن تابعه عليه عفان عند أحمد ، وموسى بن إسماعيل التبوذكي عند أبي داود .

وأخرجه أحمد ٢٥٣/٣ من طريق عفان ، وأخرجه أبو داود في الأدب (٤٨٠٢) باب : في كراهية الرفعة في الأمور ، من طريق موسى بن إسماعيل ، كلاهما عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

وعلقه البخاري في الجهاد بعد الحديث (٢٨٧٢) باب : ناقة النبي ﷺ بقوله : « طوله موسى ، عن حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، عن النبي ﷺ » .

وقال الحافظ في الفتح ٧٣/٦ : « وهذا التعليق وقع في رواية المستملي وحده هنا وقد وصله أبو داود عن موسى بن إسماعيل المذكور ، وليس سياقه بأطول من سياق زهير بن معاوية عن حميد » .

وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٧٢) باب : ناقة النبي ﷺ ، وفي الرقاق (٦٥٠١) باب : التواضع ، وأبو داود في الأدب (٤٨٠٣) من طريق زهير ، عن حميد ، عن أنس .

=

٥٩١ - (٣٣٤٦) - حدثنا بسام بن يزيد ، حدثنا حماد بن سلمة ، بِنَحْوِهِ (١) .

٥٩٢ - (٣٣٤٧) - حدثنا حوثره بن أشرس ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيْنَا ، وَلِيَّ أَخٍ صَغِيرٍ يُكْنَى أَبَا عُمَيْرٍ . فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النَّعِيرُ ؟ » (٢) .

= وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٥٠١) ، وابن حبان في صحيحه برقم (٦٩٢) بتحقيقنا ، من طريقين عن أبي خالد الأحمر ، عن حميد ، بالإسناد السابق .

وأخرجه البخاري (٢٨٧١) من طريق أبي إسحاق ، وأخرجه النسائي في الخيل ٢٢٧/٦ باب : السبق من طريق خالد ، وأخرجه البيهقي في السبق والرمي ٢٥/١٠ باب : ما جاء في تسمية البهائم والدواب ، من طريق عبد الله بن بكر السهمي ، وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص (١٥٣) من طريق معاذ - ومن طريق أبي الشيخ أخرجه البغوي في « شرح السنة » ٣٩٢/١٠ برقم (٢٦٥٢) - جميعهم عن حميد ، عن أنس .

وفي هذا الحديث الحث على عدم الترفع ، والحث على التواضع ، والإعلام بأن أمور الدنيا ناقصة غير كاملة ، وفيه حسن خلق النبي ﷺ وتواضعه ، وفيه جواز المسابقة ، وفيه عظمة النبي ﷺ في صدور أصحابه .

وقال الطبري : « في التواضع مصلحة الدين والدنيا ، فإن الناس لو استعملوه في الدنيا لزالوا من بينهم الشحنة ، ولاستراحوا من تعب المباشرة والمفاخرة » .

(١) بسام بن يزيد هو النقال ، قال الذهبي : « هو وسط في الرواية » . وقال

الأزدي : « تكلم فيه » ووثقه ابن حبان ، وانظر الحديث السابق .

(٢) إسناده حسن من أجل حوثره ، ولكن الحديث صحيح . فقد أخرجه ابن =

٥٩٣ - (٣٣٤٨) - حدثنا أبو الربيع الزهراني ، حدثنا حماد ،

حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ صُفْرَةً فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » . قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَارَكَ اللَّهُ لَكَ » . ثُمَّ قَالَ لَهُ : « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » (١) .

٥٩٤ - (٣٣٤٩) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد بن زيد ،

حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْلِمَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلِمَ عَلَى زَيْنَبَ، فَإِنَّهُ دَبَّحَ شَاةً (٢) .

= حبان برقم (١٠٩) بتحقيقنا من طريق أبي يعلى هذه ، وقد استوفينا تخريجه برقم (٢٨٣٦) .

(١) إسناده صحيح ، وقد استوفينا تخريجه عند الرقم (٣٢٠٥) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٤٦٣) . وسيأتي مطولاً (٣٧٨١ ، ٣٨٢٤ ، ٣٨٣٦) .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٢٨) (٩٠) باب : زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب ، من طريق أبي الربيع الزهراني ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٢٧/٣ ، والبخاري في النكاح (٥١٦٨) باب : الوليمة ولو بشاة ، (٥١٧١) باب : من أولم على بعض نسائه ، ومسلم (١٤٢٨) (٩٠) ، وأبو داود في الأطعمة (٣٧٤٣) باب : في استحباب الوليمة - ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الصداق ٢٥٨/٧ باب : المستحب لمن وجد سعة أن يولم ولو بشاة - ، وابن ماجه في النكاح (١٩٠٨) باب : الوليمة ، من طرق كثيرة عن حماد بن زيد ، به .

٥٩٥ - (٣٣٥٠) - أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ، حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا ثابت قال : أظنه

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ غُلامًا مِنْ الْيَهُودِ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ ، فَأَتَاهُ يَعُوذُهُ ، وَأَبُوهُ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَعَلَ الْغُلامُ يَنْظُرُ إِلَى أَبِيهِ . فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ : أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ . فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ هَلَكَ الْغُلامُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ » (١) .

= ولتمام التخريج انظر الحديث المتقدم (٣٣٣٢) وسيأتي برقم (٣٨٦١) .
ملاحظة : وجدنا هنا على هامش (ش) ما نصه : « آخر الجزء السادس من أجزاء أبي سعد الكنجروذي » .
(١) إسناده صحيح ، وشك ثابت لا يضره ، فقد رواه البخاري بدون شك .
وأخرجه أحمد ٢٢٧/٣ ، ٢٨٠ من طريق يونس ، حدثنا حماد ، بهذا الإسناد ، وفي الرواية الأولى قال ثابت « ولا أظنه إلا عن أنس » . وأما في الرواية الثانية فقد قال : « لا أعلمه إلا عن أنس » .
وأخرجه أحمد - بدون شك - ١٧٥/٣ من طريق مؤمل ، عن حماد ، به .
وأخرجه أحمد ٢٨٠/٣ ، والبخاري في الجنايز (١٣٥٦) باب : إذا أسلم الصبي ، وفي المرضي (٥٦٥٧) باب : عيادة المشرك ، وأبو داود في الجنايز (٣٠٩٥) باب : في عيادة الذمي - ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الجنايز ٣٨٣/٣ باب : عيادة المسلم غير المسلم وعرض الإسلام عليه رجاء أن يسلم - من طرق عن سليمان بن حرب ، حدثنا حماد ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ٢٩١/٤ . وسكت عنه الذهبي . وانظر المقصد العلي برقم (٤٦٢) .
وفي هذا الحديث جواز استخدام المشرك ، وعيادته إذا مرض ، وفيه حسن =

٥٩٦ - (٣٣٥١) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد ، حدثنا

، ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عَتَقَهَا
صَدَاقَهَا (١) .

٥٩٧ - (٣٣٥٢) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد ، حدثنا

، ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : مُرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنُوا
عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ : « وَجِبَتْ » . وَمُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازٍ فَأَثْنُوا شَرًّا فَقَالَ :
« وَجِبَتْ » . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ لِهَذِهِ : « وَجِبَتْ »
وَلِهَذِهِ : « وَجِبَتْ » . قَالَ : « لِشَهَادَةِ الْقَوْمِ » (٢) .

= العهد ، واستخدام الصغير ، وعرض الإسلام على الصبي ولولا صحته منه ما
عرضه عليه .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٠٥٠ ، ٢١٣٢ ، ٣١٧٣) .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه البيهقي في الشهادات ٢٠٩/١٠ باب :
الرجل من أهل الفقه يسأل الرجل من أهل الحديث ، من طريق أبي يعلى هذه .
وأخرجه مسلم في الجنائز (٩٤٩) ما بعده بدون رقم ، باب • فيمن يثنى
عليه خير أو شر من الموتى ، من طريق أبي الربيع الزهراني ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ١٨٦/٣ ، ٢٤٥ من طريق يونس بن محمد ، وعفان .
وأخرجه البخاري في الشهادات (٢٦٤٢) تعديل كم يجوز؟ من طريق
سليمان بن حرب .

وأخرجه ابن ماجه في الجنائز (١٤٩١) باب : ما جاء في الثناء على
الميت ، من طريق أحمد بن عبدة ، أربعتهم حدثنا حماد بن زيد ، به .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٩١/٦ من طريق جعفر بن سليمان ، عن

ثابت ، به . وصححه ابن حبان برقم (٣٢٠) بتحقيقنا . =

٥٩٨ - (٣٣٥٣) - حدثنا هدية بن خالد ، حدثنا حماد بن سلمة ، مثله ، وَزَادَ فِيهِ « وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » (١) .

٥٩٩ - (٣٣٥٤) - حدثنا عبد الرحمن بن سلام ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا فَارِسِيًّا كَانَ جَارًا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ مَرَقَتُهُ أَطْيَبَ شَيْءٍ رِيحًا ، فَصَنَعَ طَعَامًا ثُمَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ - وَعَائِشَةَ إِلَى جَنْبِهِ - قَالَ : فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ : أَنْ تَعَالَ . قَالَ : « وَهَذِهِ مَعِيَ ؟ » وَأَشَارَ

= وأخرجه أحمد ٣/١٩٧ ، والبيهقي في الجناز ٤/٧٥ ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (١٥٠٨) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ثابت ، به . وأخرجه أحمد ٣/٢١١ - وليس في هذه الرواية : « وأنتم شهداء الله في الأرض » - من طريق سليمان ، وأخرجه مسلم (٩٤٩) ما بعده بلا رقم ، من طريق جعفر بن سليمان ، كلاهما عن ثابت ، به .

وأخرجه الطيالسي برقم (٧٩٧) ، وأحمد ٣/١٨٦ ، والبخاري في الجناز (١٣٦٧) باب : ثناء الناس على الميت ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (١٥٠٧) ، والبيهقي ٤/٧٤ - ٧٥ من طريقين عن شعبة ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ٣/١٨٦ ، ومسلم ٩٤٩ ، والنسائي في الجناز ٤/٤٩ - ٥٠ من طرق عن إسماعيل بن علية ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس . وأخرجه أحمد ٣/١٧٩ من طريق يحيى بن سعيد ، وأخرجه الترمذي في الجناز (١٠٥٨) باب : ما جاء في الثناء على الميت ، من طريق يزيد بن هارون ، كلاهما عن حميد ، عن أنس ، وقال الترمذي : « حديث أنس حديث حسن صحيح » . وانظر الحديث التالي ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٤٦٦) ، (٣٧٦٠) ، (٣٨٥٤) .

وقد تقدم من حديث عمر برقم (١٤٥) فانظره مع التعليق عليه .

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

إِلَى عَائِشَةَ . فَقَالَ : لَا . ثُمَّ أَشَارَ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« وَهَذِهِ مَعِيَ ؟ » . قَالَ : لَا . ثُمَّ قَالَ الثَّلَاثَةَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ،
وَأَشَارَ إِلَى عَائِشَةَ ، قَالَ : نَعَمْ (١) .

٦٠٠ - (٣٣٥٥) - حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا حماد ، عن

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ قَالَ : يَا أَبَا حَمْرَةَ ، هَلْ سَمِعْتَ
النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْحَوْضَ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ تَرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ لِعَجَائِزٍ يُكْثِرْنَ
أَنْ يَسْأَلْنَ اللَّهَ أَنْ يُورِدَهُنَّ حَوْضَ مُحَمَّدٍ ﷺ (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٢٣/٣ ، ٢٧٢ ، ومسلم في الأشربة
(٢٠٣٧) باب : ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه ، والنسائي في الطلاق
١٥٨/٦ باب : الطلاق بالإشارة المفهومة من ثلاثة طرق حدثنا حماد بن سلمة ،
بهذا الإسناد .

وأخرجه الدارمي في الأطلعة ١٠٥/٢ باب : في الوليمة من طريق سعيد بن
سليمان ، عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، به .

قال النووي في « شرح مسلم » ٧٢١/٤ : « وأما الحديث الثاني في قصة
الفراسي - وهي قضية أخرى - فمحمول على أنه كان هناك عذر يمنع وجوب إجابة
الدعوة . فكان النبي ﷺ مخيراً بين إجابته وتركها فاختار أحد الجائزين : وهو
تركها ، إلا أن يأذن لعائشة معه لما كان بها من الجوع أو نحوه . فكره ﷺ
الاختصاص بالطعام دونها ، وهذا من جميل المعاشرة ، وحقوق المصاحبة ،
وآداب المجالسة المؤكدة ، فلما أذن لها اختار النبي ﷺ الجائز الآخر لتجدد
المصلحة ، وهو حصول ما كان يريده من إكرام جلسه ، وإيفاء حق معاشرته ،
ومواساته فيما يحصل . »

(٢) إسناده صحيح إلى أنس وهو موقوف عليه . وأخرجه الحاكم ٧٨/١ من
طريقين (خالد بن الحارث ، وعبد الوهاب الثقفي) حدثنا حميد ، عن أنس ،
وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

٦٠١ - (٣٣٥٦) - حدثنا حوثره ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَالَفَ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي
دَارِ أَنَسٍ بِالْمَدِينَةِ (١) .

٦٠٢ - (٣٣٥٧) - وحدثناه مرة ، عن عاصم ، عن

أنس (٢) .

= ويشهد له ما أخرجه أحمد ٣٦٧/٤ ، والبخاري برقم (٢١٧) من طريقين عن
أبي حيان التيمي يحيى بن سعيد بن حيان ، حدثنا يزيد بن حيان ، عن زيد بن
أرقم قال : بعث إليّ عبيد الله بن زياد وهذا إسناد حسن .
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤٤/١ وقال : «رواه أحمد ،
والطبراني في الكبير ، والبخاري ، ورجاله رجال الصحيح» .
كما يشهد له حديث أبي برزة الأسلمي - والقصة جرت له - عند أبي داود
في السنة (٤٧٤٩) باب : في الحوض وانظر مجمع الزوائد ٣٦٧/١٠ .

(١) إسناده حسن ، من أجل حوثره ، وانظر الطريق التالية .

(٢) إسناده حسن من أجل حوثره ، ولكن تابعه عليه عفان عند مسلم فصح
الإسناد . وأخرجه أحمد ٢٨١/٣ من طريق عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه الحميدي (١٢٠٥) ، وأحمد ١١/٣ ، والبخاري في الأدب المفرد
(٥٦٩) ، وأبو داود في الفرائض (٢٩٢٦) باب : في الحلف ، من طرق عن
سفيان بن عيينة ، عن عاصم الأحول : سمعت أنس بن مالك وعند
الحميدي «قال سفيان : فسرتة العلماء ، حالف : آخى» . وعند أحمد : «قال
سفيان : كأنه يقول : آخى» .

وأخرجه أحمد ٢٨١/٣ ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٩) باب مؤاخاة
النبي ﷺ بين أصحابه من طريقين عن حفص بن غياث ، عن عاصم بالإسناد
السابق .

وأخرجه أحمد ١٤٥/٣ ، والبخاري في الاعتصام (٧٣٤٠) باب : ما ذكر =

٦٠٣ - (٣٣٥٨) - حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا حماد ، عن

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : [قَالَ النَّبِيُّ ﷺ] (١) : « يَبْقَى فِي الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى ، فَيُنشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا مَا شَاءَ » (٢) .

= النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل اعلم ، من طريقين حدثنا عباد بن عباد ، عن عاصم ، به .

وأخرجه البخاري في الكفالة (٢٢٩٤) باب : قول الله تعالى : (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيهم) ، وفي الأدب (٦٠٨٣) باب : الإخاء والحلف ، والبيهقي في الفرائض ٢٦٢/٦ باب : نسخ التوارث بالتحالف وغيره ، من طريقين حدثنا إسماعيل بن زكريا ، عن عاصم ، به .

وأخرجه مسلم (٢٥٢٩) (٢٠٥) من طريقين عن عبدة بن سليمان ، عن عاصم ، به .

وقال الخطابي في « معالم السنن » ١٠٥/٤ : « كان سفيان بن عيينة يقول : معنى حالف : آخى ، ولا حلف في الإسلام » .

وقال الحافظ في الفتح ٤٧٤/٤ شارحاً : « يريد أن معنى الحلف في الجاهلية معنى الأخوة في الإسلام ، لكنه في الإسلام جارٍ على أحكام الدين وحدوده ، وحلف الجاهلية جرى على ما كانوا يتواضعون عليه ، فبطل منه ما خالف حكم الإسلام وفيه ما عدا ذلك على حاله » .

(١) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين ، واستدرك من مصادر التخريج .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٧٠/٣ ، ومسلم في الجنة (٢٨٤٨)

(٣٩) باب : النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء ، من طريق عفان ، عن حماد ، بهذا الإسناد ، وعندهما « مما يشاء » في نهاية الحديث .

وأخرجه أحمد ١٥٢/٣ ، ٢٦٥ من طريق عد الصمد وسليمان بن حرب ،

كلاهما حدثنا حماد ، بهذا الإسناد . وفي الرواية الثانية « ما شاء » كما هي هنا .

ولتمام التخريج انظر الحديث (٣١٤٠) ، وسيأتي حديثنا أيضاً برقم

(٣٥٢٤) .

٦٠٤ - (٣٣٥٩) - حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا حماد ، عن

ثابت وأبي عمران ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ » - قَالَ أَبُو عِمْرَانَ :
أَرْبَعَةٌ ، وَقَالَ ثَابِتٌ : رَجُلَانِ ، فَيُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ فَيُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى
النَّارِ ، فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! قَدْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ
أُخْرِجْتَنِي مِنْهَا أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا ، فَيُنْجِيهِ اللَّهُ مِنْهَا » (١) .

٦٠٥ - (٣٣٦٠) - حدثنا هديبة ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْجَزَ مِنْ صَلَاةِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامٍ ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ مُتَقَارِبَةً ، وَكَانَتْ صَلَاةُ
أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ مَدَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . وَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ » . قَامَ حَتَّى
نَقُولَ : قَدْ أَوْهَمَ ، فَيَسْجُدُ ، وَيَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى نَقُولَ : قَدْ
أَوْهَمَ (٢) .

(١) إسناده صحيح إلى أنس ، وهو موقوف عليه ، ومثله لا يقال بالرأي .

وقد جاء مرفوعاً عند أحمد ، ومسلم ، وقد تقدم تخريجه برقم (٣٢٩٢) .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٤٧/٣ ، من طريق عفان ، وأخرجه

مسلم في الصلاة (٤٧٣) باب : اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام ، من

طريق بهز ، وأخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٦٢٩) من طريق علي بن

الجعد ، ثلاثتهم حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

وأما الفقرة الأولى - إيجاز الصلاة في تمام - فقد تقدم تخريجها برقم

(٢٧٨٧ ، ٢٨٥٢ ، ٢٨٦٤ ، ٣٠٦٨ ، ٣١٦٨ ، ٣٢٦٢) .

وأما الفقرة الثانية - كانت صلاته متقاربة - فقد أخرجها الطيالسي برقم =

٦٠٦ - (٣٣٦١) - حدثنا هذبة بن خالد ، حدثنا حماد ، عن

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ ، وَأَبَا طَلْحَةَ ،
وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ ، وَسَمَّاكَ بْنَ خَرَشَةَ ، وَسُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ ، خَلِيْطَ
التَّمْرِ وَالْبُسْرِ حَتَّى أَسْرَعَتْ فِيهِمْ ، فَمَرَّ رَجُلٌ يُنَادِي : أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ
قَدْ حُرِّمَتْ . قَالَ : فَقَالُوا : يَا أَنَسُ أَكْفَأُ إِنَاءَكَ ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَظِرُوا

= (٦٣١) من طريق حماد ، بهذا الإسناد .

وأخرجها أحمد ١١٣/٣ ، ٢٠٠ ، ٢٠٥ ، ٢٣٥ من طريق إسماعيل بن
عليه ، ويزيد ، وابن أبي عدي ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري ، جميعهم حدثنا
حميد ، عن أنس ، وستأتي أيضاً برقم (٣٨١٧) و(٣٨٤٤) .

وأما الفقرة الأخيرة فقد أخرجها أحمد ٢٠٣/٣ من طريق يزيد ، وأخرجها
أبو داود في الصلاة (٨٥٣) باب : طول القيام من الركوع وبين السجدين من
طريق موسى بن إسماعيل .

وأخرجها أبو عوانة في المسند ١٣٤/٢ من طريق محمد بن كثير ،
وسليمان بن حرب ، أربعتهم حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

وأخرجها - بنحوها - أحمد ١٧٢/٣ ، والبخاري في الأذان (٨٠٠) باب :
الاطمأنينة عند رفع رأسه من الركوع ، والبيهقي في الصلاة ٩٧/٢ باب القيام من
الركوع ، من طريقين عن شعبة ، عن ثابت ، به .

وأخرجها أحمد ٢٢٣/٣ ، وأبو عوانة في المسند ١٣٥/٢ من طريق
سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، به .

وأخرجها بسياقة أخرى : البخاري في الأذان (٨٢١) باب : المكث بين
السجدين ، ومسلم في الصلاة (٤٧٢) باب : اعتدال أركان الصلاة ، والبيهقي
٩٨/٢ من طرق عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، به . وصححه ابن خزيمة برقم
(٦٠٩) . وستأتي هذه الرواية برقم (٣٣٦٣) .

أَنْ يَعْلَمُوا أَصَادِقُ هُوَ أَمْ كَاذِبٌ . فَوَاللَّهِ مَا رَجَعْتُ إِلَى رُؤُوسِهِمْ
حَتَّى لَقُوا اللَّهَ (١) .

٦٠٧ - (٣٣٦٢) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد ، عن

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ يَوْمَ حُرِّمَتْ فِي بَيْتِ أَبِي
طَلْحَةَ ، وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ : الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ ، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي :
أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . قَالَ : فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ
أَبُو طَلْحَةَ : أَخْرَجَ فَأَرَقَهَا . قَالَ : فَأَهْرَقْتُهَا . فَقَالُوا - أَوْ قَالَ
بَعْضُهُمْ - : قُتِلَ فُلَانٌ ، وَقُتِلَ فُلَانٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ - فَلَا أَدْرِي هُوَ
مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ - قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا) (٢) [المائدة : ٩٣] الآية .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٠٠٨ ، ٣٠٤٢) ، وانظر الحديث

التالي .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه البيهقي في الأشربة ٢٨٦/٨ باب : ما جاء

في تحريم الخمر ، والواحد في « أسباب النزول » ص : (١٥٦) من طريق أبي
يعلى هذه .

وأخرجه مسلم في الأشربة (١٩٨٠) (٣) باب : تحريم الخمر ، والبيهقي
٢٨٦/٨ من طريق أبي الربيع الزهراني ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٢٧/٣ ، والبخاري في المظالم (٢٤٦٤) باب : صب

الخمر في الطريق ، وفي تفسير سورة المائدة (٤٦٢٠) باب : (ليس على الذين
آمَنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) ، وأبو داود في الأشربة (٣٦٧٣)
باب : في تحريم الخمر ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢١٣/٤ من طرق

عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، به . =

٦٠٨ - (٣٣٦٣) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد ، عن

ثابت قال .

قَالَ لَنَا أَنَسٌ : إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا .

قَالَ ثَابِتٌ : رَأَيْتُ أَنَسًا يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَ ، كَانَ
إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : لَقَدْ نَسِيَ ، وَإِذَا
رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ الْأُولَى قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : لَقَدْ
نَسِيَ (١) .

٦٠٩ - (٣٣٦٤) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد ، عن

ثابت ، قال :

سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ خِضَابِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ : لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعْدَّ
شَمَطَاتٍ (٢) فِي رَأْسِهِ لَفَعَلْتُ ، وَقَالَ : لَمْ يَخْتَضِبْ ، وَقَدْ اخْتَضَبَ

= ولتمام التخریج انظر الحديث (٣٠٠٨ ، ٣٠٤٢ ، ٣٣٦١) . وسيأتي برقم
(٣٤٦٢) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٢١) باب : المكث
بين السجدين ، ومسلم في الصلاة (٤٧٢) باب : اعتدال أركان الصلاة ،
والبيهقي في الصلاة ٩٨/٢ باب : القيام من الركوع ، وابن خزيمة في صحيحه
برقم (٦٠٩) من طرق عن حماد بن زيد ، بهذا الإسناد . ولتمام التخریج انظر
(٣٣٦٠) .

(٢) الشَّمَطُ : الشيب . والشَّمَطَاتُ : الشعرات البيض التي كانت في شعر
رأسه ﷺ . يريد قلتها .

أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ ، وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ (١) .

٦١٠ - (٣٣٦٥) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حاتم بن

ميمون ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَرَأَ فِي يَوْمٍ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) [الإِخْلَاصُ : ١] مِثَّتِي مَرَّةً ، كُتِبَ لَهُ أَلْفٌ وَخَمْسُ مِئَةٍ حَسَنَةٍ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ » (٢) .

٦١١ - (٣٣٦٦) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا الحارث بن

عبيد ، عن ثابت ،

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٢٩ ، ٢٨٣١ ، ٢٨٩٣) .
(٢) إسناده ضعيف ، حاتم بن ميمون قال البخاري : « روى منكراً ، كانوا يتقون مثل هؤلاء المشايخ » . وقال ابن عدي : « يروي أحاديث لا يرويها غيره ، وفي حديثه بعض ما فيه ... » . وأما ابن حبان فقد قال في « المجروحين » ٢٧١/١ : « منكر الحديث على قلته ، روى عن ثابت البناني ما لا يشبه حديثه ، لا يجوز الاحتجاج به بحال ، وهو الذي يروي عن ثابت ، عن أنس » وذكر هذا الحديث .

وأخرجه الترمذي في ثواب القرآن (٢٩٠٠) باب : ما جاء في سورة الإخلاص ، من طريق محمد بن مرزوق البصري ، حدثنا حاتم بن ميمون ، بهذا الإسناد . وقال الترمذي : « هذا حديث غريب من حديث ثابت ، عن أنس » .
وأخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٤٦١/٢ باب : في فضل قل هو الله أحد ، من طريق نصر بن علي ، عن نوح بن قيس ، عن محمد أبي رجاء ، عن أم كثير الأنصارية ، عن أنس بن مالك بلفظ : قال رسول الله ﷺ « من قرأ (قل هو الله أحد) خمسين مرة غفر الله له ذنوب خمسين سنة » . وهذا إسناد رجاله ثقات .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَمَرَرْتُ
بِصَبْيَانٍ فَقَعَدْتُ مَعَهُمْ فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ ، فَخَرَجَ فَرَأَنِي مَعَ الصَّبْيَانِ ،
فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ (١) .

٦١٢ - (٣٣٦٧) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد ، حدثنا

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ
لِي : أَفَّ قَطُّ ، وَلَا قَالَ لِشَيْءٍ مِمَّا صَنَعَهُ خَادِمٌ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا
وَكَذَا ، وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا (٢) .

٦١٣ - (٣٣٦٨) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا الحارث ، عن

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ : « يَا فَلَانُ أَفَعَلْتَ
كَذَا وَكَذَا؟ » قَالَ : لَا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا فَعَلْتُ .
وَرَسُولُ اللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّهُ فَعَلَهُ . فَقَالَ لَهُ : « لَقَدْ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْكَ كَذِبَكَ

(١) إسناده ضعيف ، الحارث بن عبيد هو أبو قدامة الإيادي قال أحمد
« مضطرب الحديث » . وقال ابن معين : « ضعيف » . وقال مرة : « ليس
بشيء » . وقال النسائي : « ليس بالقوي » . وقال ابن حبان في « المجروحين »
٢٢٤/١ : « كان شيخا صالحاً ممن كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم
إذا انفردوا » . وقال عبد الرحمن بن مهدي : كان من شيوخنا وما رأيت إلا خيراً .
ولكنه لم ينفرد به ، بل تابعه عليه حبيب بن حجر ، وحماد بن سلمة ، وسليمان بن
المغيرة ، كما وضحنا عند الحديث (٣٢٩٩) فانظره .
(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٩٢) .

بِتَّصْدِيقِكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (١) .

٦١٤ - (٣٣٦٩) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا الحارث بن

عبيد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَكُونُ عِنْدَكَ عَلَيَّ
حَالٍ حَتَّى إِذَا فَارَقْنَاكَ نَكُونُ عَلَيَّ غَيْرِهِ ؟ قَالَ : « كَيْفَ أَنْتُمْ
وَنَبِيِّكُمْ ؟ » قَالُوا : أَنْتَ نَبِينَا فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ ، قَالَ : « لَيْسَ
ذَاكُمْ النَّفَاقُ » (٣) .

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث بن عبيد وهو أبو قدامة الإيادي ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٣٣٦٦) . وأورده الذهبي في الميزان ٤٣٨/١ من طريق مسلم بن إبراهيم ، حدثنا الحارث ، بهذا الإسناد . وقال : قال العقيلي : « يروى بإسناد أصح من هذا » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨٣/١٠ وقال : « رواه البزار ، وأبو يعلى بنحوه ورجالهما رجال الصحيح » .

وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » ٨٨/٢ برقم (١٧٣٤) ونسبه إلى مسدد ثم قال : « وقال عبد بن حميد : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا الحارث ، به . وقال أبو يعلى ، حدثنا أبو الربيع ، حدثنا الحارث ، به » .

وذكره أيضاً في « المطالب العالية » ٢٤٧/٣ برقم (٣٣٩٩) وعزاه إلى أبي يعلى ، ومسدد ، وعبد بن حميد . وقال الحافظ : « قلت : فيه الحارث بن عبيد أبو قدامة ، وهو كثير المناكير ، وهذا منها ، وقد ذكر البزار أنه تفرد به » .

(٢) إسناده ضعيف - وقد بينا أن الحارث بن عبيد ضعيف عند الحديث (٣٣٦٦) --

وأخرجه البزار برقم (٥٢) كشف الأستار ، من طريق طالوت بن عباد ، وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣٣٢/٢ من طريق سعيد بن أشعث كلاهما . حدثنا الحارث بن عبيد ، بهذا الإسناد . وعندهما « كيف أنتم وربكم ؟ قالوا : « الله ربنا في السر والعلانية » . وقال البزار : لا نعلم رواه عن ثابت إلا الحارث بن عبيد .

٦١٥ - (٣٣٧٠) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا يوسف بن عطية ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْخَلْقُ عِيَالُ اللَّهِ ، فَأَحَبُّهُمْ إِلَيَّ اللَّهُ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ » (١) .

٦١٦ - (٣٣٧١) - حدثنا أبو الربيع ، حدثنا يوسف بن عطية ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَجَاءَةِ الْخَيْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَجَاءَةِ الشَّرِّ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَدْرِي مَا يَفْجُوهُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى » (٢) .

٦١٧ - (٣٣٧٢) - حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

= وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٤/١ وقال : « رواه أبو يعلى ، والبزار . إلا أن البزار قال : ورجال أبي يعلى رجال الصحيح » .
والحديث في « المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي » برقم (٢٨) .
(١) إسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم (٣٣١٥) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٤٧٨) .

(٢) إسناده ضعيف كسابقه ، وأخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » برقم (٣٩) من طريق أبي يعلى هذه .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١١٥/١٠ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه يوسف بن عطية وهو متروك » . وانظر الأذكار للنووي ص : (٦٩) . وفجأته وفجأه - الكسر والنصب - يفجؤه فجأً ، وفجاءة : هجم عليه من غير أن يشعر به .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ » (١) .

٦١٨ - (٣٣٧٣) - حدثنا شيبان ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ [مرفوعاً] (٢) قَالَ : « أُعْطِيَ يُوسُفُ شَطْرَ الْحُسْنِ » (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الإمارة (١٩٠٨) باب : استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى ، والبعوي في « شرح السنة » ٣٦٨/١٠ برقم (٢٦٣٤) من طريق شيبان بن فروخ ، بهذا الإسناد ، وعندهما « من طلب الشهادة » . وسيأتي أيضاً برقم (٣٤٤٦) .

قال النووي في « شرح مسلم » ٥٧٣/٤ : « معناهما جميعاً - يعني رواية أنس ، ورواية سهل بن حنيف - أنه إذا سأل الشهادة بصدق أعطي من ثواب الشهداء وإن كان على فراشه . وفيه : استحباب سؤال الشهادة ، وأستحباب نية الخير » .

ويشهد لهذا الحديث حديث سهل بن حنيف عند مسلم في الإمارة (١٩٠٩) ، وأبي داود في الصلاة (١٥٢٠) باب : في الاستغفار ، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٣) باب : ما جاء فيمن سأل الشهادة ، والنسائي في الجهاد ٣٦/٦ - ٣٧ باب : مسألة الشهادة ، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٩٧) باب : القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى ، والبيهقي في السير ١٧٠/٩ باب : تمنى الشهادة وانظر « شرح السنة » للبعوي ٣٦٩/١٠ .

(٢) في أصل (ش) كتبت « م » فوق أنس ، إشارة إلى أنه مرفوع ، غير أن ناسخ (فا) لم ينتبه لذلك فجعله موقوفاً على أنس رضي الله عنه ، وقد كتبنا كلمة « مرفوع » بين حاصرتين ولم نكتب الميم رمزاً لكيلا يلتبس الأمر .

(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم - ضمن حديث الإسراء والمعراج - في الإيمان (١٦٢) باب : الإسراء برسول الله ﷺ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٥٣/٦ من طريق شيبان بن فروخ ، بهذا الإسناد .

٦١٩ - (٣٣٧٤) - حدثنا شيان ، حدثنا حماد ، حدثنا

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ جَبْرِيلُ - وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ - فَأَخَذَهُ ، فَصَرَعَهُ ، فَشَقَّ قَلْبَهُ ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً ، قَالَ : هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ لِأُمِّهِ ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ . وَجَاءَ الْغُلَمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِي ظُهُرَهُ - فَقَالُوا : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ . فَاسْتَقْبَلَتْهُ مُنْتَقِعَ اللَّوْنِ . قَالَ أَنَسٌ : قَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمَخِيطِ فِي صَدْرِهِ (١) .

= وأخرجه أحمد - مختصراً كما هنا - ٢٨٦/٣ من طريق عفان ، حدثنا حماد ، به .

وأخرجه - ضمن حديث طويل - أحمد ١٤٨/٣ ، وأبو عوانة في المسند ١٢٦/١ من طريقين عن حماد بن سلمة ، به .

وهو طرف من حديث الإسراء والمعراج ، أطرافه (٢٩١٤ ، ٣١٨٤ ، ٣١٨٥ ، ٣٣٧٥ ، ٣٤٤٧ ، ٣٤٥٠ ، ٣٤٥١ ، ٣٤٩٩ ، ٣٦١٤) فانظرها لتمام التخريج .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الإيمان (١٦٢) (٢٦١) باب : الإسراء برسول الله ﷺ ، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» برقم (١٦٨) من طريق شيان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٨٨/٣ ، والبغوي في «شرح السنة» برقم (٣٧٠٨) ، من طريق عفان .

وأخرجه أحمد ١٢١/٣ ، ١٤٩ من طريق يزيد بن هارون ، وحسن .

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» برقم (١٦٨) من طريق هذبة .

وأخرجه أبو عوانة في المسند ١٢٥/١ من طريق يونس بن محمد ، خمستهم حدثنا حماد بن سلمة ، به . وانظر سيرة ابن هشام ١٦٤/١ . وسيأتي هذا الحديث برقم (٣٥٠٧) . وانظر أيضاً (٣٦١٤) .

٦٢٠ - (٣٣٧٥) - حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا حماد ،

حدثنا ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أُتِيْتُ بِالْبُرَاقِ - وَهُوَ دَابَّةٌ ، أبيض طویل فوق الحمار ودون البغل ، يضع حافرُهُ عند مُنتهَى طرفِهِ - قَالَ : فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أُتِيْتُ بَيْتَ الْمُقَدِّسِ . قَالَ : فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلَقَةِ الَّتِي يَرِبُطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجْتُ » (١) .

٦٢١ - (٣٣٧٦) - حدثنا عبيد الله بن عمر الجُشمي ، حدثنا

جعفر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَمِعَ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ فِي الصَّلَاةِ قَرَأَ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ - أَوْ الْقَصِيرَةِ شَكَ جَعْفَرُ - (٢) .

٦٢٢ - (٣٣٧٧) - حدثنا عبيد الله القواريري ، حدثنا عبد

الرحمن بن مهدي ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

(١) أخرجه مسلم في الإيمان (١٦٢) باب : الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات ، من طريق شيبان بن فروخ ، بهذا الإسناد . ومن طريق مسلم أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٣٧٦٣) .

وأخرجه أحمد ١٤٨/٣ من طريق حسن بن موسى ، حدثنا حماد بن سلمة ، به . ولتمام تخريجه انظر (٢٩١٤ ، ٣٣٧٣) .

(٢) إسناده صحيح ، وجعفر هو ابن سليمان الضبعي . والحديث تقدم برقم (٣١٤٤ ، ٣١٥٨ ، ٣٢٩٤) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٤٣٦ ، ٣٦٢٣ ، ٣٧٢٣ ، ٣٧٢٤ ، ٣٧٢٥) .

عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ إِذَا أَكَلَ . وَقَالَ : « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى وَلْيَأْكُلْهَا ، وَلَا يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ ، وَلْيَسَلِّ الصَّحْفَةَ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبَرَكَةُ » (١) .

٦٢٣ - (٣٣٧٨) - حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا جعفر بن سليمان ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي قَدِمَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ (٢) أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ . قَالَ : وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِينَا مِنْ تُرَابِ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا (٣) .

٦٢٤ - (٣٣٧٩) - حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ : يَا أَنَسُ ! كَيْفَ طَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ !؟ (٤) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣١٢) .

(٢) سقطت كلمة « المدينة » من أصل (ش) . واستدركت على هامشها .

وهي في (فا) .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٢٩٦) .

(٤) إسناده صحيح وأخرجه أحمد ٢٠٤/٣ من طريق يزيد ، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٤٦٢) باب : مرض النبي ﷺ ووفاته من طريق سليمان بن حرب ، وأخرجه الدارمي في المقدمة ٤٠/١ - ٤١ باب : في وفاة =

٦٢٥ - (٣٣٨٠) - حدثنا القواريري ، حدثنا حماد بن زيد ،

حدثنا ثابت البناني ،

[عن أنس] (١) ، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ يَبْسُطُ رِجْلًا وَيَقْبِضُ أُخْرَى. وَيَبْسُطُ يَدًا وَيَقْبِضُ أُخْرَى. قَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا كَرْبَاهُ لِكَرْبِكَ يَا أَبْتَاهُ - قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ : قَالَ حَمَادُ : أَحْفَظُوا ، قَالَ : يَا كَرْبَاهُ ، وَلَمْ يَقُلْ : يَا كَرْبَاهُ لِكَرْبِكَ يَا أَبْتَاهُ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّ بُنْيَةٍ لَا كَرْبَ عَلَى أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ » . فَلَمَّا تُوُفِّيَ قَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا أَبْتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ ! يَا أَبْتَاهُ إِلَى جِبْرِيلَ نَنَعَاهُ ! يَا أَبْتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ ! يَا أَبْتَاهُ جَنَّةَ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ !

قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا دَفِنَاهُ ، قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ : يَا أَنَسُ كَيْفَ طَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ ؟! (٢) .

= النبي ﷺ من طريق أبي النعمان ، ثلاثتهم حدثنا حماد بن زيد ، بهذا الإسناد . وانظر الحديث (٢٧٦٩ ، ٣٣٨٠) .

(١) سقطت ما بين الحاصرتين من أصل (ش) ، واستدرك على هامشها ، ولم ينتبه ناسخ (فا) لذلك فأسقطها أيضاً من الإسناد .

(٢) إسناده صحيح ، وهو في المقصد العلي برقم (٤٥٦) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري ، بهذا الإسناد ، حتى نهاية تنبيه حماد .

وأخرجه البخاري - بدون هذه المقدمة - في المغازي (٤٤٦٢) باب : مرض النبي ﷺ ووفاته ، من طريق سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن ماجه في الجنائز (١٦٣٠) باب : ذكر وفاته ودفنه ﷺ ، عن طريق أبي أسامة ، .

وأخرجه الدارمي في المقدمة ١/٤٠ - ٤١ باب : في وفاة النبي ﷺ . من =

٦٢٦ - (٣٣٨١) - حدثنا أبو حمزة هُرَيْمُ بن عبد الأعلى ،
حدثنا المعتمر بن سليمان قال : سمعت أبي يذكر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) إِلَى قَوْلِهِ : (لَا تَشْعُرُونَ) [الحجرات : ٢] ، قَالَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ : أَنَا وَاللَّهِ الَّذِي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . إِنِّي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - أَوْ كَمَا قَالَ - » (١) .

٦٢٧ - (٣٣٨٢) - حدثنا جعفر بن محمد بن عاصم ، حدثنا
عفان بن مسلم ، عن شعبة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِكُلِّ غَادِرٍ لَهُ آءٌ » (٢) .

= طريق أبي النعمان ، كلاهما حدثنا حماد بن زيد ، بهذا الإسناد .
وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٧٣) من طريق معمر ، عن ثابت ، به . ومن طريق
عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣/١٩٧ ، والنسائي في الجناز ٤/١٢ - ١٣ باب : في
البكاء على الميت ، والبيهقي في الجناز ٤/٧١ باب : سياق أخبار تدل على
جواز البكاء بعد الموت .
وأخرجه الطبراني في الصغير ٢/١١٢ من طريق ابن جريج ، عن معمر ،
بالإسناد السابق . وسيأتي أيضاً برقم (٣٤٤١) . ولتمام تخريجه انظر (٢٧٦٩) ،
(٣٣٧٩) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الإيمان (١١٩) ما بعده بدون
رقم ، باب : مخافة المؤمن أن يحبط عمله ، من طريق هريم بن عبد الأعلى ،
بهذا الإسناد . ولتمام تخريجه انظر (٣٣٣١) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٤٢٧) .
(٢) جعفر بن محمد بن عاصم لم أجد له ترجمة فيما لدي من مصادر . =

٦٢٨ - (٣٣٨٣) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا محمد

ابن الحسن ، حدثنا أبو جميع الهُجَيْمِيّ (١) ، عن ثابت ،

= ولم أجد في شيخو عفان بن مسلم من اسمه جعفر سوى : جعفر بن محمد بن شاعر الصائغ ، وجعفر بن محمد بن أبي عثمان الطيالسي ، وهما ثقتان ، فإن كان واحداً منهما فالإسناد صحيح . غير أنه لم ينفرد به ، بل تابعه عليه أحمد بن حنبل كما يتبين من مصادر التخريج .

والحديث أخرجه أحمد ٢٥٠/٣ ، ٢٧٠ من طريق عفان بن مسلم ، بهذا

الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٤٢/٣ ، والبخاري في الجهاد (٣١٨٧) باب : إثم الغادر للبر والفاجر ، والبيهقي في قتال أهل البغي ١٦٠/٨ باب : إثم الغادر للبر والفاجر ، من طرق عن أبي الوليد .

وأخرجه مسلم في الجهاد (١٧٣٧) باب : تحريم الغدر ، من طريقين حدثنا عبد الرحمن بن مهدي .

وأخرجه أحمد ١٥٠/٣ من طريق سليمان بن داود ، ثلاثتهم عن شعبة ، به . وسيأتي أيضاً برقم (٣٥٢٠) .

وقد تقدم من حديث الخدري برقم (١١٠١ ، ١٢١٣ ، ١٢٤٥ ، ١٢٩٧) ، وفي الباب أيضاً عن عبد الله بن مسعود عند البخاري (٣١٨٦) .

وفي الحديث غلظ تحريم الغدر لا سيما من صاحب الولاية العامة لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير ، ولأنه غير مضطر إلى الغدر لقدرته على الوفاء .

وقال القاضي عياض : « المشهور أن هذا الحديث ورد في ذم الإمام إذا غدر في عهده لرعيته ، أو لمقاتلته ، أو للإمامة التي تقلدها والتزم القيام بها ، فمتى خان فيها أو ترك الرفق فقد غدر بعهده . وقيل : المراد نهى الرعية عن الغدر بالإمام فلا تخرج عليه ، ولا تتعرض لمعصيته لما يترتب على ذلك من الفتنة ، قال - عياض - : والصحيح الأول » .

نقول : الصحيح حمل الخبر على ما هو أعم من ذلك كله .

(١) الهجيمي - بضم الهاء ، وفتح الجيم ، وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها ميم - هذه النسبة إلى محلة بالبصرة نزلها بنو الهجيم - بطن من تميم - فنسبت المحلة إليهم . انظر اللباب ٣٨١/٣ - ٣٨٢ .

عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ غُلَامًا
وَقَالَ : « أَحْسِنَا إِلَيْهِ فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي » (١) .

٦٢٩ - (٣٣٨٤) - حدثنا القواريري ، حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعِ نَخْلَةٍ ،
فَلَمَّا بَنَى الْمُنْبَرَ ، خَطَبَ عَلَى الْمُنْبَرِ ، فَحَنَّ الْجِدْعُ ، فَأَتَاهُ
النَّبِيُّ ﷺ فَاحْتَضَنَهُ . قَالَ : « لَوْ لَمْ أَحْتَضِنُهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ » (٢) .

٦٣٠ - (٣٣٨٥) - حدثنا أبو موسى هارون بن عبد الله
الحمال ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، عن الحكم بن عطية ، عن
ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَى مَتَاعٍ

(١) إسناده حسن . ومحمد بن الحسن هو الأسدي . وقد أورد الحديث
الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٣٨/٤ وقال : « رواه أبو يعلى ورجاله
ثقات » .

وذكره أيضاً ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٧٨٥) وعزاه إلى أبي
بكر ، وأبي يعلى ، وانظر الأحاديث (٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥) في مسند أبي بكر رضي
الله عنه .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٥٦) .

(١) في الأصلين «قيمة» ولكن ناسخ (ش) أشار إلى الهامش حيث صوبت ، وانظر مسند الطيالسي .

(٢) إسناده ضعيف . الحكم بن عطية العَيْشي قال أحمد : « لا بأس به إلا أن أبا داود روى عنه أحاديث منكورة » . وقال : « كان عندي صالح الحديث حتى وجدت له حديثاً أخطأ فيه » . وقال المروزي عن أحمد : « حدث بمنكير كأنه ضعفه » . . وقال الميموني : « سئل عنه أحمد فقال : لا أعلم إلا خيراً ، فقال له رجل حدثني فلان ، عنه ، عن ثابت ، عن أنس - وذكر الحديث هذا - فأقبل أبو عبد الله بوجهه يتعجب وقال : هؤلاء الشيوخ لم يكونوا يكتبون ، إنما كانوا يحفظون ونسبوا إلى الوهم . أحدهم يسمع الشيء فيتوهم فيه » .

وقال البخاري : « كان أبو الوليد يضعفه » . وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به » . وقال : « سمعت سليمان بن حرب يقول : عمدت إلى حديث المشايخ فغسلته ، فقلت : مثل مَنْ ؟ قال : مثل الحكم بن عطية » . وقال الترمذي : « تكلم فيه بعضهم » . وكان أبو داود يذكره بخير فسأله أبو حاتم : يحتج به ؟ قال : « لا ، ليس هو بالمتين » . وقال ابن حبان في المجروحين ٢٤٨/١ : « كان أبو الوليد شديد الحمل عليه ويضعفه جداً ، وكان الحكم مِمَّنْ لا يدري ما يحدث ، فربما وهم في الخبر يجيء كأنه موضوع فاستحق الترك » .

وقال الذهبي في « المغني في الضعفاء » ١٥٨/١ : « مختلف في توثيقه » . وقال في الكاشف : « وثق ، وقال النسائي ليس بالقوي » . وقال الساجي : « صدوق يهمل » ، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب : « صدوق له أوهام » . ووثقه ابن معين . وقال البزار : لا بأس به » .

والحديث في مسند الطيالسي - منحة المعبود - ٣٠٦/١ برقم (١٥٥٩) . ومن طريق أبي داود أخرجه البزار برقم (١٤٢٦) وقال : « لا نعلمه عن ثابت ، عن أنس إلا من طريق الحكم . ورأيت في موضع آخر تزوجها على متاع ورحى قيمته أربعون درهماً » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٨٢/٤ وقال : « رواه أبو يعلى ، والبزار ، والطبراني ، وفيه الحكم بن عطية وهو ضعيف » .

٦٣١ - (٣٣٨٦) - حدثنا أبو موسى ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، عن الحكم بن عطية ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « تَسْمُونَهُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ !؟ » (١) .

٦٣٢ - (٣٣٨٧) - حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثنا أبو داود ، عن الحكم ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَفِيهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ مَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ حَبْوَتِهِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَتَبَسَّمُ إِلَيْهِمَا وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ (٢) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، ولم أجده عند الطيالسي ، وأخرجه البزار (١٩٨٧) من طريق الطيالسي ، بهذا الإسناد . وقال البزار : « لا نعلم رواه عن ثابت إلا الحكم وهو بصري لا بأس به ، حدث عن ثابت بأحاديث وتفرد بهذا » . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٤٨/٨ وقال : « رواه أبو يعلى ، والبزار ، وفيه الحكم بن عطية وثقه ابن معين ، وضعفه غيره ، وبقيته رجاله رجال الصحيح » .

كما ذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٧٩٦) وعزاه إلى أبي داود .

(٢) إسناده ضعيف كسابقه ، وهو عند الطيالسي ١٣٩/٢ برقم (٢٥١٨) ، وعنده « عبد العزيز أو ثابت - شك أبو داود - عن أنس . . . » .

وأخرجه أحمد ١٥٠/٣ ، والترمذي في المناقب (٣٦٦٩) باب : من فضائل أبي بكر وعمر ، من طريق أبي داود ، بهذا الإسناد . وبدون شك .

وقال الترمذي : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم بن عطية ، وقد تكلم بعضهم في الحكم بن عطية » . وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٣٤٨٩) .

٦٣٣ - (٣٣٨٨) - حدثنا هارون ، حدثنا أبو داود الطيالسي ،
عن الحكم بن عطية ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ فَأَقُولَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خُودَيْمَكَ (١) .

٦٣٤ - (٣٣٨٩) - حدثنا هارون ، حدثنا أبو داود الطيالسي ،
حدثنا محمد بن ثابت البناني ، عن أبيه ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ
الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ لِي : « أَقْرِيءَ قَوْمَكَ السَّلَامَ ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ
- مَا عَلِمْتُ - أَعَفَّةٌ صَبْرٌ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، ولم أقع عليه عند الطيالسي . وقد ذكره
الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٢٥/٩ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه الحكم بن
عطية وثقه أحمد وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح » .
وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٤٠٩٤) وعزاه إلى
أبي داود ، وأبي يعلى .

وأخرجه أحمد - ضمن حديث طويل - ٢٢٢/٣ من طريق هاشم ، حدثنا
سليمان ، أخبرنا ثابت ، قال أنس : وهذا إسناده صحيح .

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن ثابت البناني . وهو عند الطيالسي
١٥٩/٢ برقم (٢٥٨٥) وعنده عن أنس قال : دخل أبو طلحة على النبي ﷺ في
شكواه الذي قبض فيه فقال : أقريء » .

وأخرجه الترمذي في المناقب (٣٨٩٩) باب : في فضل الأنصار وقريش ،
من طريق أبي داود الطيالسي بهذا الإسناد . والحديث هذا مكانه مسند أبي طلحة
وقد تقدم برقم (١٤٢٠) .

وأخرجه أحمد ١٥٠/٣ ، والترمذي (٣٨٩٩) من طريق عبد الصمد ، حدثنا
محمد بن ثابت ، به . وعند أحمد : « عن أنس أن النبي ﷺ قال لأبي طلحة :
أقريء . . . » . وانظر مجمع الزوائد ٤١/١٠ .

٦٣٥ - (٣٣٩٠) - حدثنا الفضل بن الصباح أبو العباس ،

حدثنا أبو عبيدة الحداد ، عن محتسب ، عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَتَى أَلْقَى
إِخْوَانِي ؟ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا إِخْوَانَكَ ؟ قَالَ : « بَلْ أَنْتُمْ
أَصْحَابِي ، وَإِخْوَانِي الَّذِينَ آمَنُوا بِي وَلَمْ يَرُونِي » (١) .

(١) إسناده ضعيف لضعف محتسب بن عبد الرحمن أبي عائد . قال ابن
عدي : « يروي عن ثابت أحاديث ليست بمحفوظة » . وقال الذهبي في الميزان :
« لين » . وقال في « المغني » : « له مناكير » . وأبو عبيدة الحداد هو عبد
الواحد بن واصل . ولم ينفرد محتسب به .

نعم تابعه عليه جسر بن فرقد عند أحمد - وقد تحرفت « جسر » إلى
« حسن » - ولكن جسراً هذا قال البخاري : « ليس بذلك » . وقال ابن معين :
« ليس بشيء » . وقال النسائي : « ضعيف » . وقال الدارقطني : « متروك » .
وقال أبو حاتم : « كان رجلاً صالحاً وليس بالقوي » .

وقال الحافظ ابن حبان في « المجروحين » ٢١٧/١ : « كان ممن غلب عليه
التقشف حتى أغضى عن تعهد الحديث فأخذ يهجم إذا روى ، ويخطيء إذا حدث
حتى خرج عن حد العدالة » . ولكن مثل هذا لا يصلح للمتابعة .
وأخرجه أحمد ١٥٥/٣ من طريق هشام ، حدثنا جسر (بن فرقد) ، عن
ثابت ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٦٦/١٠ وقال : « رواه أحمد ، وأبو
يعلى - وساق لفظه - ، وفي رجال أبي يعلى محتسب أبو عائد وثقه ابن حبان ،
وضعفه ابن عدي ، وباقي رجال أبي يعلى رجال الصحيح غير الفضل بن الصباح
وهو ثقة . وفي إسناده أحمد جسر وهو ضعيف . ورواه الطبراني في الأوسط ورجاله
رجال الصحيح غير محتسب » .

ولكن يشهد له حديث أبي هريرة عند مالك في الطهارة (٢٩) باب : جامع
الوضوء ، ومسلم في الطهارة (٢٤٩) باب : استحباب إطالة الغرة والتحجيل في
الوضوء ، والنسائي في الطهارة ٩٣/١ - ٩٤ باب : حلية الوضوء ، وابن ماجه في
الزهد (٤٣٠٦) باب : ذكر الحوض .

٦٣٦ - (٣٣٩١) - حدثنا الفضل بن الصباح ، حدثنا أبو

عبدة ، عن محتسب ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَّنَ بِي
مَرَّةً ، وَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يَرِنِي وَأَمَّنَ بِي سَبْعَ مَرَّاتٍ » (١) .

٦٣٧ - (٣٣٩٢) - حدثنا الفضل بن الصباح ، حدثنا أبو

عبدة ، عن محتسب ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَأَنْ أَقْعَدَ مَعَ أَقْوَامٍ
يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ
مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، دِيَّةُ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ
أَلْفًا . وَلَأَنْ أَقْعَدَ مَعَ أَقْوَامٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى
أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ ،
دِيَّةُ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا » (٢) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، والذي تابع محتسباً عليه هو جسر بن فرقد وقد

بيننا أنه لا يصلح للمتابعة في دراستنا للإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ٣/١٥٥ من طريق هاشم ، حدثنا جسر - وقد تحرفت عنده

إلى « حسن » - عن ثابت ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠/٦٦ - ٦٧ وقال : « رواه أحمد ،

وإسناده أبي يعلى كما تقدم حسن ، وإسناده أحمد فيه جسر وهو ضعيف » .

ويشهد له حديث الخدري وقد تقدم برقم (١٣٧٤) ، وقد ذكرنا شواهد

هناك فانظره .

(٢) إسناده ضعيف كسابقه . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠/

١٠٥ وقال : « قلت : رواه أبو داود باختصار - رواه أبو يعلى وفيه محتسب أبو

عائذ ، وثقه ابن حبان وضعفه غيره ، وبقيّة رجاله ثقات » .

وأخرجه أبو داود في العلم (٣٦٦٧) باب : في القصص ، من طريق =

٦٣٨ - (٣٣٩٣) - حدثنا المقدمي عبد الله (١) بن أبي بكر

أخو محمد بن أبي بكر ، حدثنا جعفر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ اسْتَشْرَفَهُ النَّاسُ
فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى رَحْلِهِ تَخَشُّعاً (٢) .

= محمد بن المثني ، حدثني عبد السلام بن مطهر ، حدثنا موسى بن خلف العمي ،
عن قتادة ، عن أنس ، مختصراً . . . وهذا إسناد حسن .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٥/٣ من طريق . . . عبد المؤمن بن سالم ،
حدثنا سليمان ، عن أنس . وقال أبو نعيم : « غريب من حديث سليمان ، تفرد به
عبد المؤمن » .

وأخرج الجزء الثاني منه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » برقم (٦٧٠)
من طريق ابن صاعد ، حدثنا لوين ، حدثنا حماد بن زيد (ح) وأخبرنا أبو
يعلى ، حدثنا أبو الربيع الزهراني وخلف بن هشام قالوا : حدثنا حماد بن زيد ،
حدثنا المعلى بن زياد ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس . . . وهذا إسناد ضعيف
لضعف يزيد بن أبان الرقاشي . وعند ابن السني « ثمانية من ولد إسماعيل » .

وأخرجه الطيالسي ٢٥١/١ برقم (١٢٤٠) من طريق محمد قال : حدثنا
يزيد ، عن أنس . . . وعنده « ثمانية من ولد إسماعيل دية كل واحد منهم اثنا عشر
ألفاً ، فحسبنا دياتهم في مجلس فبلغت ستة وتسعين ألفاً ، وهاهنا من يقول :
أربعة من ولد إسماعيل . والله ما قال إلا ثمانية دية كل واحد منهم اثنا عشر
ألفاً » . وإسناده ضعيف لضعف يزيد الرقاشي .

وانظر « المطالب العالية » ٢٤٤/٣ ، ٢٤٥ برقم (٣٣٩٠ ، ٣٣٩١ ،
٣٣٩٢ ، ٣٣٩٣) . وقال الشيخ حبيب الرحمن : « وعزاه البوصيري إلى
الطيالسي ، وابن منيع ، وأبي يعلى وذكر ألفاظهم ، فذكر في لفظ أبي يعلى
« أربعة من بني إسماعيل » وقال : مدار هذه الطرق كلها إما على مجهول ، أو
على يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف » .

(١) في (فا) « عبید الله » وهو تحريف .

(٢) إسناده ضعيف . عبد الله بن أبي بكر قال ابن عدي : « ضعيف ،
حدثناه عنه الحسن بن سفيان وأبو يعلى ، وكان أبو يعلى كلما ذكره ضعفه » . =

٦٣٩ - (٣٣٩٤) - حدثنا عبد الله بن أبي بكر المقدمي ،

حدثنا جعفر ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ قَامَ (١) أَهْلُ مَكَّةَ سِمَاطِينَ ، قَالَ : وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ (٢)
ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ
يَا رَبِّ إِنِّي مُؤْمِنٌ بِقِيلِهِ

قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : يَا ابْنَ رَوَاحَةَ ، تَقُولُ الشُّعْرَ بَيْنَ يَدَيِ
رَسُولِ اللَّهِ ، وَفِي حَرَمِ اللَّهِ ؟ قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَهْ يَا
عُمَرُ ، هَذَا أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَقَعِ النَّبْلِ » (٣) .

= ووثقه ابن حبان وقال: يخطيء. وقال أبو زرعة: « ليس بشيء ، كنت أمر به ولم أكتب عنه » .

والحديث في « ميزان الاعتدال » للذهبي ٣٩٩/٢ من طريق أبي يعلى هذه .
وقال ابن عدي بعد تخريجه هذا الحديث : « رأيت من رواه عن جعفر غير
المقدمي ، ومقدار ما لعبد الله المقدمي غير محفوظ » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٦٩/٦ وقال : « رواه أبو يعلى وفيه
عبد الله بن أبي بكر المقدمي وهو ضعيف » . وانظر سيرة ابن هشام ٤٠٥/٢ .

(١) في الأصل (ش) كتب الناسخ « قام على أهل ... » ، وضرب على
« على » . ولكن ناسخ (فا) لم ينتبه لذلك فأثبتها في أصله .

(٢) عند ابن حبان (٢٠٢٠) ، والنسائي في الحج ٢١٢/٥ - ٢١٣ ،
والإصابة ٨٠/٦ « تأويله » . والشطر الخامس ليس موجوداً إلا عند ابن حبان ،
والبيهقي .

(٣) إسناده ضعيف كسابقه ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٢٠٢٠)
موارد من طريق أبي يعلى هذه ، وفيه أكثر من تحريف . وقال الحافظ في الإصابة =

.....

= ٨٠/٦ وأخرجه أبو يعلى بسند حسن عن جعفر، وذكره .

وأخرجه الترمذي في الأدب (٢٨٥١) باب : ما جاء في إنشاد الشعر ،
والنسائي في الحج ٢٠٢/٥ باب : إنشاد الشعر في الحرم والمشى بين يدي
الإمام ، و٢١١/٥ ، ٢١٢ باب : استقبال الحج ، والبغوي في شرح السنة « برقم
(٣٤٠٤) باب : الشعر والرجز ، من طرق عن عبد الرزاق ، عن جعفر بن
سليمان ، بهذا الإسناد . وهو إسناد جيد . وستأتي هذه الطريق برقم (٣٤٤٠) .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وقد
روى هذا الحديث عبد الرزاق أيضاً عن معمر ، عن الزهري ، عن أنس ، نحو هذا .
وروى في غير هذا الحديث أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء
وكعب بن مالك بين يديه ، وهذا أصح عند بعض أهل الحديث ، لأن عبد الله بن
رواحة قتل يوم مؤتة وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك » .

وتعقب الحافظ ابن حجر قول الترمذي هذا في الفتح ٥٠٢/٧ بقوله :
« قلت : وهو ذهول شديد وغلط مردود ، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع
وفور معرفته ، ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر ، وأخيه علي ،
وزيد بن حارثة في بنت حمزة وجعفر قتل هو وزيد ، وابن رواحة في موطن
واحد وكيف يخفى عليه - اعني الترمذي - مثل هذا ؟

ثم وجدت عن بعضهم أن الذي عند الترمذي من حديث أنس أن ذلك كان
في فتح مكة ، فإن كان كذلك اتجه اعتراضه ، لكن الموجود بخط الكروخي
راوي الترمذي ما تقدم ، والله أعلم ، وقد صححه ابن حبان من الوجهين ،
وعجيب من الحاكم كيف لم يستدركه مع أن الوجه الأول على شرطهما ، ومن
الوجه الثاني على شرط مسلم لأجل جعفر ؟ » .

وأخرجه البيهقي في الشهادات ٢٨٨/١٠ باب : لا بأس باستماع الحداء
ونشيد الأعراب كثر أو قل ، من طريق أبي يعلى ، حدثنا قطن بن نسير ، عن
جعفر بن سليمان ، به .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٩٢/٦ من طريق يحيى بن عبد الحميد ،
حدثنا جعفر بن سليمان ، به .

وأخرجه البيهقي ٢٢٨/١٠ ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٣٠٤٥) ،
والبزار في كشف الاستار برقم (٢٠٩٩) ، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه برقم =

٦٤٠ - (٣٣٩٥) - حدثنا أبو موسى ، حدثنا زكريا بن يحيى
ابن عمارة الذارع قال : سَمِعْتُ ثَابِتًا يُحَدِّثُ ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ :

«اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا صُمْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا» (١) .

= (١١٥٣) ، من طريق عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن أنس ...
وصححه ابن حبان برقم (٢٠٢١) موارد .
وقال البزار : « لا نعلم رواه عن الزهري ، عن أنس إلا معمر ، ولا عنه إلا
عبد الرزاق » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٣٠/٨ وقال : « رواه البزار ورجاله
رجال الصحيح » . وستأتي هذه الطريقة برقم (٣٥٧١ ، ٣٥٧٩) . وانظر سير
أعلام النبلاء ١/٢٣٥ ، والسيرة لابن كثير ٣/٤٢٨ - ٤٣٣ - فانظر اختلاف روايات
الرجز .

وزعم ابن هشام أن قوله : « نحن ضربناكم على تأويله » إلى آخر الشعر من
قول عمار بن ياسر قاله يوم صفين ، وقال : ويؤيده أن المشركين لم يقرأوا
بالتنزيل ، وإنما يقاتل على التأويل من أقر بالتنزيل .

وقال الحافظ في الفتح ٥٠١/٧ : « نعم الرواية التي جاء فيها » فالיום
نضربكم على تأويله » يظهر أنها قول عمار ، ويبعد أن تكون قول ابن رواحة ،
لأنه لم يقع في عمرة القضاء ضرب ولا قتال . وصحيح الرواية .

نحن ضربناكم على تأويله . كما ضربناكم على تنزيله
يشير بكل منهما إلى ما مضى ، ولا مانع أن يتمثل عمار بن ياسر بهذا الرجز
ويقول هذه اللفظة .

ومعنى « نحن ضربناكم على تنزيله » أي : في عهد الرسول فيما مضى .
وقوله : « واليوم نضربكم على تأويله » أي الآن . وجاز تسكين الباء لضرورة
الشعر ، بل هي لغة قرىء بها في المشهور » .
(١) إسناده صحيح ، وأبو موسى هو محمد بن المشني . والحديث ذكره =

٦٤١ - (٣٣٩٦) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ،
حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ ^(١) أُمَّ حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَانًا ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْقِصَاصُ [الْقِصَاصُ] ^(٢) » . فَقَالَتْ أُمُّ
الرَّبِيعِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيَقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ ؟ لَا وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُّ
مِنْهَا . [فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أُمَّ الرَّبِيعِ ! الْقِصَاصُ
كِتَابُ اللَّهِ » . قَالَتْ : لَا ، وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا] فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [^(٣)] : « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ ^(٤)
لَأَبْرَهُ » ^(٥) .

= الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٣٣/٦ وقال : « رواه البزار ، وأبو يعلى ورجاله
ثقات » . وسيأتي هذا الحديث أيضاً برقم (٣٤١٠) .
نقول : يشهد له حديث البراء بن عازب في الصحيحين ، وقد تقدم عندنا
في مسند البراء برقم (١٧١٦) حيث استوفينا تخريجه .

(١) في الأصلين « بن » وهو خطأ . والتصويب من مسلم ، وأحمد

(٢) ما بين حاصرتين أضيف من المصادر .

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من مسلم .

(٤) في أصل (ش) : « بالله » وقد أشير فوقها نحو الهامش حيث صوبت ،
ولكن ناسخ (فا) أثبت ما في الأصل فجانبه الصواب .

(٥) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٨٤/٣ ، ومسلم في القسامة

(١٦٧٥) باب : إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها ، والنسائي في القسامة
٢٦/٨ - ٢٧ باب : القصاص في السن ، من طرق عن عفان ، حدثنا حماد بن
سلمة ، بهذا الإسناد . وانظر شرح السنة ١٦٧/١٠ .

وأخرجه أحمد - بسياقة أخرى - ١٢٨/٣ ، ١٦٧ ، والبخاري في الصلح =

٦٤٢ - (٣٣٩٧) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامي ،
حدثنا حماد ، عن ثابت ،

أَنَّهُمْ قَالُوا لِأَنْسٍ : ادْعَ لَنَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا
حَسَنَةً ، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ . قَالُوا : زِدْنَا .
فَأَعَادَهَا . قَالُوا : زِدْنَا . قَالَ : مَا تُرِيدُونَ ؟ سَأَلْتُ لَكُمْ خَيْرَ الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ .

= (٢٧٠٣) باب : الصلح في الدية ، وفي الجهاد (٢٨٠٦) باب : قول الله عز وجل : (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) ، وفي تفسير سورة البقرة (٤٤٩٩ ، ٤٥٠٠) باب : (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى ...) ، و (٤٦١١) باب : والجروح قصاص ، وفي الديات (٦٨٩٤) باب : السن بالسن ، وأبو داود في الديات (٤٥٩٥) باب : القصاص من السن ، والنسائي في القسامة ٢٧/٨ - ٢٨ باب : القصاص من الثنية ، وابن ماجه في الديات (٢٦٤٩) باب : القصاص في السن ، والبخاري في « شرح السنة » برقم (٢٥٢٩) ، من طرق عن حميد ، عن أنس . وعندهم أن الجاني هو الربيع عمه أنس بن مالك ، وأخت أنس بن النضر ، والقائل : « والله لا يقتص منها ... » هو أنس بن النضر أخوها . والحديث سيأتي أيضاً برقم (٣٥١٩) .

وقوله : « القصاص كتاب الله » . المشهور روايتهما بالرفع على أنهما مبتدأ وخبر ، وقيل : هما منصوبان على الإغراء .

وأما قوله : « والله لا يُقْتَصَّ منها » فليس معناه رد حكم النبي ﷺ ، بل المراد به الرغبة إلى مستحق القصاص أن يعفو ، وإلى النبي ﷺ أن يشفع إليهم في العفو . وإنما حلف ثقة بهم ألا يحشوه ، أو ثقة بفضل الله ولطفه ألا يحشته بل يلهمهم العفو . قاله النووي شرح مسلم ٢٤١/٤ - ٢٤٢ .

وفي هذا الحديث جواز الحلف فيما يظنه الإنسان واقعاً ، وجواز الثناء على من وقع منه ذلك إذا كان ممن لا يخاف عليه من الفتنة ، وفيه استحباب العفو عن القصاص ، واستحباب الشفاعة في العفو ، ومنها أن الخيرة في القصاص والدية إلى مستحقه لا إلى المستحق عليه ، ووجوب القصاص في السن .

قال أنس : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُو «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» (١) .

٦٤٣ - (٣٣٩٨) - حدثنا شيبان ، حدثنا عمارة بن زاذان ،

حدثنا ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ لَهُ ابْنٌ يُكْنَى أَبَا عُمَيْرٍ . قَالَ : فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟» . قَالَ : فَقَبِضَ وَأَبُو طَلْحَةَ غَائِبٌ فِي بَعْضِ حَيْطَانِهِ ، فَهَلَكَ الصَّبِيُّ ، فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ ، فَغَسَلَتْهُ وَكَفَّنَتْهُ وَسَجَّتْ عَلَيْهِ ثَوْبًا ، وَقَالَتْ : لَا يَكُونُ أَحَدٌ يُخْبِرُ أَبَا طَلْحَةَ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أُخْبِرُهُ . فَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ كَالَأُفْهَامِ وَهُوَ صَائِمٌ . فَتَطَيَّبَتْ لَهُ ، وَتَصَنَّعَتْ لَهُ وَجَاءَتْ بِعَشَائِهِ ، فَقَالَ : مَا فَعَلَ أَبُو عُمَيْرٍ؟ قَالَتْ : قَدْ فَرَّغَ . فَتَعَشَى وَأَصَابَ مِنْهَا مَا يُصِيبُ الرَّجُلَ مِنْ أَمْرَاتِهِ . فَقَالَتْ : يَا أَبَا طَلْحَةَ ، أَرَأَيْتَ أَهْلَ بَيْتِ أَعَارُوا أَهْلَ بَيْتِ عَارِيَةَ فَطَلَبَهَا أَصْحَابُهَا (٢) ، أَيْرُدُّونَهَا أَوْ يَحْسُونَهَا؟

قَالَ : بَلْ يَرُدُّونَهَا عَلَيْهِمْ .

فَقَالَتْ : احْتَسِبُ أَبَا عُمَيْرٍ . قَالَ : فَغَضِبَ ، فَانْطَلَقَ كَمَا هُوَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ أُمِّ سُلَيْمٍ وَفِعْلِهَا ، فَقَالَ : «بَارَكَ اللَّهُ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٣٧٤) ، وسيأتي برقم (٣٤٥٥) ،

٣٥٢٥ ، ٣٨٩٣ .

(٢) في (فا) : «أصابوها» وهو خطأ .

لَكُمْ فِي غَابِرٍ لَيْلَتِكُمْ» .

قَالَ فَحَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَتَّى إِذَا وَضَعَتْهُ ، كَانَ يَوْمَ السَّابِعِ . قَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ : يَا أَنَسُ ، أَذْهَبَ بِهَذَا الصَّبِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهَذَا الْمَكْتَلُ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ عَجْوَةٍ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُحَنِّكُهُ وَيَسْمِيهِ . فَمَدَّ النَّبِيُّ ﷺ رِجْلَيْهِ وَأَضْجَعَهُ فِي حِجْرِهِ ، وَأَخَذَ تَمْرَةً فَلَاكَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَبَتِ الْأَنْصَارُ إِلَّا حُبَّ التَّمْرِ » (١) .

(١) إسناده حسن . عمارة بن زاذان الصيدلاني قال أحمد : « يروي أحاديث مناكير عن ثابت » . وقال البخاري : « ربما يضطرب في حديثه » . وقال أبو داود : « ليس بذلك ، وقال : حج سبعا وخمسين حجة » وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به ، ليس بالمتين » . وقال الدارقطني : « ضعيف » . وقال الساجي : « فيه ضعف ، ليس بشيء » . وقال عمار الموصلي : « ضعيف » .

وقال أحمد : « ثقة ، لا بأس به » . وقال أبو زرعة : « لا بأس به » . ووثقه ابن حبان ، وقال العجلي : « بصري ثقة » . وقال البرقاني : « يعتبر به » . وقال ابن عدي : « لا بأس به ، هو ممن يكتب حديثه » . وقال الحافظ ابن حجر في التقریب : « صدوق ، كثير الخطأ » .

نقول : نعم إن مثل عمارة لا يرقى حديثه إلى مرتبة الصحيح ، ولكنه لا ينزل بشكل عن درجة الحسن .

وقد تقدم الحديث برقم (٣٢٨٣) حيث استوفينا تخريجه . وانظر أيضاً (٢٨٣٦ ، ٣٣٤٧ ، ٣٨٨٢) .

قال الحافظ في الفتح ١٧١/٣ : « وفي قصة أم سليم هذه من الفوائد أيضاً : جواز الأخذ بالشدة وترك الرخصة مع القدرة عليها - نقول : لا يسلم له هذا - ، والتسلية عن المصائب ، وتزوين المرأة لزوجها ، وتعرضها لطلب الجماع منه ، واجتهادها في عمل مصالحه ، ومشروعية المعارض الموهمة إذا دعت =

٦٤٤ - (٣٣٩٩) - حدثنا شيبان ، حدثنا عمارة ، حدثنا

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الدُّبَاءُ ، وَهُوَ الْقَرْعُ (١) .

٦٤٥ - (٣٤٠٠) - حدثنا شيبان ، حدثنا عمارة ، حدثنا

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا مَسَسْتُ بِكَفِّي ذِي شَيْئاً أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : حَرِيرًا وَلَا عُنْبِرَةً - وَأَشْيَاءَ ذَكَرَهَا لَا أَحْفَظُهَا - وَمَا
وَجَدْتُ رَائِحَةً أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَصَحْبَتُهُ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ قَطُّ : لِمَ صَنَعْتَ كَذَا
وَكَذَا ؟ (٢) .

= الضرورة إليها ، وشرط جوازها ألا تبطل حقاً لمسلم . وكان الحامل لأم سليم على ذلك المبالغة في الصبر والتسليم لأمر الله تعالى ، ورجاء إخلافه عليها ما فات منها فلما علم الله تعالى صدق نيتها بلغها مناهها وأصلح لها ذريتها ، وفيه إجابة دعوة النبي ﷺ ، وأن من ترك شيئاً عوضه الله خيراً منه ، وبيان حال أم سليم من التجلد ، وجودة الرأي ، وقوة العزم .

(١) إسناد حسن ، وهو إسناد سابقه . وقد تقدم برقم (٢٨٨٣ ، ٢٩٢٤ ، ٣٠٠٦ ، ٣٢٠١ ، ٣٢٤٣) . وسيأتي برقم (٣٩٠٦) .

(٢) إسناده حسن كإسناد سابقه ، وأخرجه أحمد ٢٦٥/٣ من طريق عبد الصمد ، حدثنا عمارة ، عن ثابت وعبد العزيز ، عن أنس . وانظر « أخلاق النبي ﷺ » لأبي الشيخ ص : (٣٢) .

والحديث تقدم برقم (٢٧٨٤ ، ٢٩٩٢ ، ٣٣٦٧) ، وسيأتي مختصراً أيضاً برقم (٣٧٦١ ، ٣٨٦٦) .

٦٤٦ - (٣٤٠١) - حدثنا شيبان ، حدثنا عمارة ، حدثنا

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْمُؤَدَّنَ - أَوْ بِلَالٍ - كَانَ يُقِيمُ فَيَدْخُلُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْتَقْبِلُهُ الرَّجُلُ فَيُقِيمُ مَعَهُ حَتَّى يَخْفِقَ عَامَّتَهُمْ
بِرُؤُوسِهِمْ (١) .

٦٤٧ - (٣٤٠٢) - حدثنا شيبان ، حدثنا عمارة بن زاذان ،

حدثنا ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : اسْتَأْذَنَ مَلِكُ الْقَطْرِ رَبَّهُ أَنْ يَزُورَ
النَّبِيَّ ﷺ ، فَأْذِنَ لَهُ ، وَكَانَ فِي يَوْمٍ أُمَّ سَلَمَةَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« يَا أُمَّ سَلَمَةَ احْفَظِي عَلَيْنَا الْبَابَ لَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَحَدٌ » . قَالَ :
فَبَيْنَمَا هِيَ عَلَى الْبَابِ إِذْ جَاءَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَقْتَحَمَ ، فَفَتَحَ
الْبَابَ ، فَدَخَلَ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْتَزِمُهُ وَيَقْبَلُهُ . فَقَالَ الْمَلِكُ :
أَتَجِيبُهُ ؟ قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ : إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ ، إِنْ شِئْتَ أَرَيْتَكَ
الْمَكَانَ الَّذِي تَقْتُلُهُ فِيهِ . قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : فَقَبْضُ قَبْضَةٍ مِنْ

(١) إسناده حسن من أجل عمارة بن زاذان ، وقد بينا أنه حسن الحديث عند

رقم (٣٣٩٨) .

وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص : (٣١) من طريق أبي يعلى

هذه .

وأخرجه أحمد ٢٣٨/٣ - ٢٣٩ من طريق الحسن بن موسى ، حدثنا

عمارة ، بهذا الإسناد . ولتمام تخريجه انظر (٣٣٠٦ ، ٣٣٠٩ ، ٣٣١٠) . وانظر

الحديث (٣١٩٩ ، ٣٢٤٠) . وتخفق رؤوسهم : تميل من النعاس .

الْمَكَانِ الَّذِي قُتِلَ بِهِ، فَأَرَاهُ فَجَاءَ سَهْلَةً أَوْ تُرَابٌ أَحْمَرٌ^(١). فَأَخَذَتْهُ أُمُّ
سَلَمَةَ فَجَعَلَتْهُ فِي ثَوْبِهَا .

قَالَ ثَابِتٌ : فَكُنَّا نَقُولُ : إِنَّهَا كَرَبْلَاءُ^(٢) .

٦٤٨ - (٣٤٠٣) - حدثنا قطن بن نَسِيرِ الغُبَرِيِّ ، حدثنا

جعفر بن سُلَيْمَانَ ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ أَلْحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتُهُ

كُلُّهَا حَتَّى يَسْأَلَهُ شَيْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ »^(٣) .

(١) عند أحمد : « وإن شئت أريتك المكان الذي يقتل فيه . قال : فضرب

بيده فأراه تراباً أحمر فاخذته . . . » .

(٢) إسناده حسن كما بينا عند الحديث (٣٣٩٨) . وصححه ابن حبان برقم

(٢٢٤١) موارد من طريق الحسن بن سفيان ، حدثنا شيبان بن فروخ ، بهذا

الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٦٥/٣ ، وأبو نعيم في « دلائل النبوة » رقم (٤٩٢) من

طريق عبد الصمد بن حسان .

وأخرجه أحمد ٢٤٢/٣ من طريق مؤمل ، كلاهما حدثنا عمارة بن زاذان ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٨٧/٩ وقال : « رواه أحمد ، وأبو

يعلى ، والبزار ، والطبراني بأسانيد وفيها عمارة بن زاذان ، وثقه جماعة وفيه

ضعف ، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح » . وانظر سير أعلام النبلاء

٢٨٨/٣ - ٢٨٩ .

وكربلاء - بالمد - : الموضع الذي قتل فيه الحسين رضي الله عنه في طرف

البرية عند الكوفة . وانظر معجم البلدان ٤/٤٤٥ .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم . وأخرجه الترمذي في الدعوات

(٣٦٠٧) باب : ليسأل الحاجة مهما صغرت ، من طريق أبي داود سليمان بن

الأشعث ، حدثنا قطن بن نسير ، بهذا الإسناد . وصححه ابن حبان برقم (٨٥٤) ،

٨٨٢ ، ٨٨٣) بتحقيقنا .

٦٤٩ - (٣٤٠٤) - حدثنا قطن بن نُسَيْر ، حدثنا جعفر بن سليمان ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ : أَخَى بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَأَخَى بَيْنَ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ وَبَيْنَ صَعْبِ بْنِ جَثَامَةَ (١) .

٦٥٠ - (٣٤٠٥) - حدثنا معاذ بن شعبة بصري ، حدثنا عثمان بن مطر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَحْسِنُوا جِوَارَ نِعَمِ اللَّهِ

= وقال الترمذي : « هذا حديث غريب . وروى غير واحد هذا الحديث عن جعفر بن سليمان ، عن ثابت البناني ، عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه أنساً . ثم أورده من طريق صالح بن عبد الله ، حدثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن النبي . . . وقال : « هذا أصح من حديث قطن ، عن جعفر بن سليمان » . والإرسال لا يضر الحديث ما دام الرفع ثقةً .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٥٠/١٠ وقال : « قلت : رواه الترمذي رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير سيار بن حاتم وهو ثقة » . والشسع - بكسر المثلثة من فوقها ، وسكون المهملة ، في آخره عين مهملة - : أحد سيور النعل ، وهو الذي يدخل بين الأصبعين ، ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام . والزمام هو السير الذي يعقد فيه الشسع .

(١) إسناده صحيح ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٧١/٨ وقال : « رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح » .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العلية » برقم (٤٠٤٥) وعزاه إلى أبي يعلى .

نقول : يشهد له حديث أبي جحيفة في الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه عند ابن حبان برقم (٣١٣) فانظر تعليقنا عليه .

لَا تُتَفَرَّوْهَا ، فَقَلَّمَا زَالَتْ عَنْ قَوْمٍ فَعَادَتْ إِلَيْهِمْ » (١) .

٦٥١ - (٣٤٠٦) - حدثنا إبراهيم النيلي ، حدثنا صالح يعني

المري ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَمَّارُ بَيْوتِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ

اللَّهِ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف ، معاذ بن شعبة أبو سهل البصري لم أر من وثقه ،
وعثمان بن مطر ضعيف .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٩٥/٨ وقال : « رواه أبو يعلى وفيه
عثمان بن مطر وهو ضعيف » .

(٢) إسناده ضعيف جداً ، صالح هو ابن بشير المري قال يحيى : « كان
قاصاً ، وكان كل حديث يحدث به عن ثابت باطلاً » . وقال ابن الأثير في اللباب
٢٠١/٣ « غلب عليه الخير والصلاح فلم يحفظ الحديث ، فخلط ، فترك
الاحتجاج به » . وإبراهيم هو ابن الحجاج النيلي - نسبة إلى النيل وهي بلدة على
الفرات بين بغداد والكوفة - .

وأخرجه البيهقي في الصلاة ٦٦/٣ باب : فضل المساجد وعمارتها ، من
طريق هاشم بن القاسم .

وأخرجه البزار برقم (٤٣٣) - كشف الأستار - من طريق عبد الواحد بن
غياث ، كلاهما حدثنا صالح بن بشير المري ، بهذا الإسناد . وقال البيهقي :
« صالح المري غير قوي » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٣/٢ وقال : « رواه الطبراني في
الأوسط ، وأبو يعلى ، والبزار وفيه صالح المري ، وهو ضعيف » . وهو في
« المقصد العلي » برقم (٢٣٧) .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » ١٣٤/١ برقم (٤٩٤) من
طريق عبد بن حميد ، وأبي يعلى ، والبزار ، وقال : قالوا : « حدثنا صالح به .
وقال البزار : لا نعلم رواه عن ثابت إلا صالح ، وحزم بذلك الطبراني في
الأوسط » .

=

٦٥٢ - (٣٤٠٧) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ليلى ، عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا » (١) .

٦٥٣ - (٣٤٠٨) - حدثنا سعيد بن أبي الربيع السمان ، حدثنا رشيد أبو عبد الله ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَجْلِسِ بَنِي سَلِمْةَ فَقَالَ : « يَا بَنِي سَلِمْةَ ، مَا الرَّقُوبُ فِيكُمْ ؟ » قَالُوا : الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ . قَالَ : « بَلْ هُوَ الَّذِي لَا فَرَطَ لَهُ » . قَالَ : « مَا الْمُعْدِمُ فِيكُمْ ؟ » قَالُوا : الَّذِي لَا مَالَ لَهُ . قَالَ : « بَلْ هُوَ الَّذِي يَقْدَمُ وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ » (٢) .

= وقال البوصيري : « مدار أسانيد هذه الكتب على صالح المري ، وهو ضعيف » .

(١) إسناده ضعيف ، ابن أبي ليلى هو محمد ، صدوق لكنه سيء الحفظ جداً ، غير أن الحديث صحيح وقد تقدم برقم (٢٧٩٤ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٢٥) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٦٠٣ ، ٣٦٣٠ ، ٣٦٤٦ ، ٣٦٤٨ ، ٣٧٣٧ ، ٣٨٠٥) .
(٢) إسناده ضعيف ، رشيد أبو عبد الله مجهول قاله الذهبي . وقال ابن عدي : « حدث عن ثابت بأحاديث لم يتابع عليها » . وسعيد بن أبي الربيع هو : ابن أشعث السمان .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١١/٣ وقال : « رواه أبو يعلى ، والبخاري باختصار ، ورجال البزار رجال الصحيح » . والحديث في « المقصد العلي » برقم (٤٤٦) .

٦٥٤ - (٣٤٠٩) - حدثنا سعيد ، حدثنا رشيد ، حدثنا

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَوَارِي بَنِي النَّجَّارِ
وَهُنَّ يَضْرِبْنَ بِالْذُّفِّ وَيَقْلُنَّ :

نَحْنُ جَوَارٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَا حَبَّذَا مُحَمَّدٍ مِنْ جَارِ

فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِنَّ » (١) .

= كما أورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » ١٩٦/١ برقم (٧٠١) ،

وعزاه إلى أبي يعلى .

وأخرجه البزار - إلى قوله : « لا فرط له » - في كشف الأستار برقم (٨٦٠)

من طريق إبراهيم بن المستمر العروقي ، حدثنا يعقوب بن إسحاق ، حدثنا همام ،

عن قتادة ، عن أنس . . . وقال البزار : « لا نعلم رواه عن قتادة إلا همام ، ولا

عنه إلا يعقوب » . ويشهد له حديث ابن مسعود الآتي برقم (٥١٦٢) وهو عند

مسلم برقم (٢٦٠٨) في البر والصلة .

نقول : رجاله رجال الصحيح ، وتفرد الثقة ليس علة يُعل بها الحديث .

ويشهد لهذا الجزء منه حديث ابن مسعود عند مسلم في « البر والصلة » (٢٦٠٨)

باب : فضل من يملك نفسه عند الغضب ، والبيهقي في الجناز ٦٨/٤ باب : ما

يرجى في المصيبة بالأولاد إذا احتسبهم .

والرقوب - بفتح الراء المهملة ، وضم القاف - : أصله في كلام العرب ،

الذي لا يعيش له ولد . ومعنى الحديث - قال النووي في « شرح مسلم »

٤٦٩/٥ : « إنكم تعتقدون أن الرقوب المحزون ، وهو المصاب بموت أولاده ،

وليس هو كذلك شرعاً ، بل هو من لم يمت أحد من أولاده في حياته فيحتسبه ،

فيكتب له ثواب مصيبتهم به ، وثواب صبره عليه ، ويكون له فرطاً وسلفاً » .

(١) إسناده ضعيف لجهالة رشيد . وسعيد هو ابن أشعث أبي الربيع

السمان .

وأخرجه ابن السني . في « عمل اليوم والليلة » برقم (٢٢٩) ، من طريق

= أبي يعلى هذه .

٦٥٥ - (٣٤١٠) - حدثنا أبو موسى ، حدثنا زكريا بن يحيى
ابن عمارة الذارع قال : سمعت ثابتاً يحدث ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ :

«اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا صُمْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
اللَّهُمَّ فَأَنْزِلْ سَكِينَةً عَلَيْنَا» (١)

٦٥٦ - (٣٤١١) - حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي ،
حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

= وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٢/١٠ وقال : «رواه أبو يعلى من طريق رشيد ، عن ثابت ، ورشيد هذا قال الذهبي : مجهول» .
وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٤١٧٩) وعزاه إلى أبي يعلى .
وأخرجه ابن ماجه في النكاح (١٨٩٩) باب : الغناء والدف ، والطبراني في الصغير ٣٢/١ - ٣٣ من طريقين عن عيسى بن يونس ، حدثنا عوف ، عن ثمامة بن عبد الله ، عن أنس بمثله . وعند ابن ماجه «الله يعلم إنني لأحبكن» . وعند الطبراني «الله يعلم أن قلبي يحبكم» .
وقال الطبراني : «لم يروه عن عوف إلا عيسى - وقد تحرفت في سند الحديث إلى «سعيد» - ، تفرد به مصعب بن سعيد» .
وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١٠٦/٢ : «هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وبعضه في الصحيحين من حديث عائشة ، وفي البخاري وأصحاب السنن الأربعة من حديث الربيع بنت معوذ» .
وقال ابن كثير في «السيرة النبوية» ٢٧٤/٢ - ٢٧٥ : «رواه ابن ماجه ، عن هشام بن عمار ، عن عيسى بن يونس» .
(١) إسناده صحيح ، وأبو موسى هو محمد بن المثنى . والحديث تقدم برقم (٣٣٩٥) .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ مَعَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ (١) ،
 وَمَعَهَا خَنْجَرٌ ، فَقَالَ لَهَا أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا ؟ قَالَتْ :
 خَنْجَرٌ اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَعَجْتُهُ . قَالَ أَبُو
 طَلْحَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَا تَسْمَعُ مَا تَقُولُ أُمَّ سُلَيْمٍ ؟ تَقُولُ كَذَا
 وَكَذَا - شَيْئًا ذَهَبَ عَلَى أَبِي حَرْبٍ - تَقْتُلُهُمْ . فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ
 كَفَى وَأَحْسَنَ » (٢) .

(١) عند مسلم وباقي مصادر التخريج « حنين » . وستأتي كذلك مصوبة
 على هامش الرواية (٣٥١٠) .

وقال النووي في « شرح مسلم » ٤/٦٩ : « هكذا هو في النسخ المعتمدة
 (يوم حنين) بضم الحاء المهملة ، وفي بعضها (يوم خيبر) بفتح الخاء
 المعجمة ، والأول هو الصواب » . وقد نقل هذا عن القاضي عياض دون أن ينسبه
 إليه . انظر شرح مسلم للأبي ١٥٣/٥ .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣/٢٨٦ من طريق عفان ، وأخرجه
 مسلم في الجهاد (١٨٠٩) باب : غزوة النساء مع الرجال ، من طريق يزيد بن
 هارون ، كلاهما أخبرنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وعندهما النص أطول
 وأوضح وأجمل . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٦٠ من طريق حجاج بن منهال
 حدثنا حماد به .

وأخرجه أحمد ٣/١١٢ ، ١٩٨ من طريق أبي أسامة ، وحماد بن سلمة
 كلاهما عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، به .

وأخرجه الطيالسي برقم (٢٣٧٤) منحة المعبود ومن طريقه أخرجه أبو نعيم
 في « حلية الأولياء » ٢/٦٠ ، وأحمد ٣/١٩٠ ، ٢٧٩ ، ومسلم (١٨٠٩) ما بعده
 بدون رقم ، وأبو داود في الجهاد (٢٧١٨) باب : في السلب يعطى للقاتل ، من
 طرق عن حماد بن سلمة ، عن إسحاق بن عبد الله ، عن أنس ، وقال أبو داود :
 « هذا حديث حسن » .

وأخرجه أحمد ٣/١٠٨ - ١٠٩ من طريق ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن

=

أنس .

٦٥٧ - (٣٤١٢) - حدثنا عبد الرحمن بن سلام ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ يَرْمِي بَيْنَ
يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَرَسُولُ اللَّهِ خَلْفَهُ - وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا
رَامِيًا ، وَكَانَ إِذَا رَمَى رَفَعَ النَّبِيَّ ﷺ شَخْصَهُ يَنْظُرُ أَيْنَ يَقَعُ
سَهْمُهُ (١) .

= وانظر سيرة ابن هشام ٤٤٦/٢ ، والسيرة النبوية لابن كثير ٦٢٠/٣ . وفي
جميع هذه المصادر أن ذلك حدث «يوم حنين» . والحديث سيأتي أيضاً برقم
(٣٥١٠) . والخنجر - بفتح الخاء كما قال عياض ، وبكسرها كما قال
الجوهري - : سكنين كبيرة ذات حدين . وبعج - من باب فتح - بطنه : شقه فزال
ما فيه من موضعه وبدا متعلقاً .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٨٦/٣ ، وابن سعد في الطبقات
٦٥/٢/٣ من طريق عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٦٥/٣ ، والبخاري في الجهاد (٢٩٠٢) باب : المجن
ومن يترس بترس صاحبه ، من طريق عبد الله بن المبارك ، عن الأوزاعي ، عن
إسحاق بن عبد الله ، عن أنس .

وأخرجه ابن حبان برقم (٢٢٥٠) موارد من طريق محمد بن إسحاق
الثقفي ، حدثنا الحسن بن عيسى ، حدثنا ابن المبارك ، أنبأنا حميد ، عن أنس .
وصححه أيضاً الحاكم ٣٥٣/٣ .

وأخرجه أحمد ١٠٥/٣ من طريق ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن أنس .
وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٨٠) باب : غزو النساء وقتالهن مع
الرجال ، وفي مناقب الأنصار (٣٨١١) باب : مناقب أبي طلحة ، وفي المغازي
(٤٠٦٤) باب : إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما ، ومسلم في الجهاد
(١٨١١) باب : غزوة النساء مع الرجال ، من طريق أبي معمر ، حدثنا
عبد الوارث ، حدثنا عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس . وسيأتي الحديث هذا
أيضاً برقم (٣٧٧٨ ، ٣٩٢١) .

٦٥٨ - (٣٤١٣) - حدثنا عبد الرحمن بن سلام ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَرَأَ سُورَةَ (بَرَاءة) فَأَتَى عَلِيَّ هَذِهِ
الآيَةَ (انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا) [التوبة : ٤١] . فَقَالَ : أَلَا أَرَى رَبِّي
يَسْتَنْفِرُنِي شَابًا وَشَيْخًا ، جَهْزُونِي . فَقَالَ لَهُ بَنُوهُ : قَدْ غَزَوْتَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قُبِضَ . وَغَزَوْتَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ ،
وَغَزَوْتَ مَعَ عُمَرَ ، فَنَحْنُ نَغْزُو عَنْكَ . فَقَالَ : جَهْزُونِي .
فَجَهَّزُوهُ . فَرَكَبَ الْبَحْرَ فَمَاتَ ، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ جَزِيرَةً يَدْفُنُونَهُ (١)
فِيهَا إِلَّا بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ ، فَلَمْ يَتَغَيَّرْ (٢) .

٦٥٩ - (٣٤١٤) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا

حماد ، عن ثابت وحميد ،

(١) في الأصلين « يدفونوه » والتصحيح من المصادر .
(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٢٥١) موارد ، من
طريق أبي يعلى هذه .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٦٦/٢/٣ من طريق عفان ، والحاكم في
المستدرک ٣٥٣/٣ من طريقين عن حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، وثابت ،
عن أنس . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » .
وسكت عليه الذهبي .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣١٢/٩ وقال : « رواه أبو يعلى
ورجاله رجال الصحيح » .
وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٣٦٤٦) وعزاه الى ابن أبي
عمر ، ثم ذكره برقم (٤٠٥٩) وعزاه إلى الحارث . وانظر تفسير الطبري
١٣٨/١٠ ، وابن كثير في التفسير ٤٠٣/٣ ، والدر المنثور للسيوطي ٢٤٦/٣ .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فِي نَحْلِهِ ، فَلَمَّا سَمِعَ بِهِ جَاءَ فَقَالَ : إِنِّي سَأَيْلُكَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيٌّ . فَإِنْ أَخْبَرْتَنِي بِهَا فَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ . فَسَأَلَهُ عَنِ الشَّبِّهِ ، وَعَنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ ، وَعَنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَخْبَرْتَنِي بِهِنَّ جَبْرِيلُ آتِئاً » . قَالَ : ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَّا الشَّبِّهِ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ ذَهَبَ بِالشَّبِّهِ ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ ، ذَهَبَ بِالشَّبِّهِ . وَأَوَّلُ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ نَارٌ تَجِيءُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فَتَحْشُرُ النَّاسَ إِلَى الْمَغْرِبِ . وَأَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ » . فَاَمَنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ ، وَإِنَّهُمْ إِنْ سَمِعُوا بِإِسْلَامِي بِهِتُونِي (١) وَيَقْعُونَ فِيَّ ، فَاخْبَأْنِي (٢) وَأَبْعَثْ إِلَيْهِمْ وَسَلِّمْ عَنِّي . فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ فَجَاؤُوا - وَخَبَأَهُ - فَقَالَ : « أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فِيكُمْ ؟ » قَالُوا : خَيْرِنَا وَابْنُ خَيْرِنَا ، وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا ، وَعَالِمُنَا وَابْنُ عَالِمِنَا . فَقَالَ : « أَرَأَيْتُمْ إِنْ آمَنَ تُؤْمِنُونَ ؟ » . قَالُوا : أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ لِيَفْعَلَ . فَقَالَ : « اخْرُجْ يَا ابْنَ سَلَامٍ إِلَيْهِمْ » . فَخَرَجَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

(١) فِي الْأَصْلِينَ « بِهِتُونِي » وَهُوَ خَطَأٌ .

(٢) خَبَأَ - مِنْ بَابِ نَفَعٍ - الشَّيْءُ : سَتَرَهُ وَحَفِظَهُ . وَالتَّشْدِيدُ فِيهَا « خَبَأَ »

لِلْمَبَالِغَةِ .

فَقَالُوا : بَلْ هُوَ شَرٌّ نَا وَابْنُ شَرِّنَا ، وَجَاهِلْنَا وَابْنُ جَاهِلِنَا . فَقَالَ :
أَلَمْ أُخْبِرْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُمْ قَوْمٌ بُهْتُ (١) .

٦٦٠ - (٣٤١٥) - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا أبو

رجاء الكلبي ، عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّسَاءَ أَتَيْنَ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْنَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
ذَهَبَ الرَّجَالُ بِالْفَضْلِ : يُجَاهِدُونَ وَلَا نُجَاهِدُ . قَالَ : « مَهْنَةٌ
إِحْدَاكُنَّ فِي بَيْتِهَا تُدْرِكُ جِهَادَ الْمُجَاهِدِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٧١/٣ من طريق عفان ، وأبو نعيم
في « دلائل النبوة » برقم (٢٤٧) من طريق شيبان بن فروخ ، كلاهما حدثنا
حماد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي ٢٤٢/٢ برقم (٢٨٣٥) مختصراً ، من طريق حماد ، عن
ثابت ، عن أنس . ومن طريق الطيالسي أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء »
٢٥٢/٦ .

وأخرجه أحمد ١٠٨/٣ ، والبخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٢٩) باب :
خلق آدم وذريته ، وفي مناقب الأنصار (٣٩٣٨) ، وفي التفسير (٤٤٨٠) باب :
(من كان عدواً لجبريل) ، والبغوي في « شرح السنة » (٣٧٦٩) من طرق عن
حميد ، حدثنا أنس . . .

وأخرجه أحمد ٢١١/٣ ، والبخاري في مناقب الأنصار (٣٩١١) باب :
هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، من طريق عبد الصمد ، حدثنا أبي ،
حدثنا عبد العزيز بن صهيب ، حدثنا أنس . . .

وانظر السيرة لابن هشام ٥١٧/١ ، والسيرة لابن كثير ٢٩٥/٢ ، والتفسير
لابن كثير ٢٢٧/١ والدر المنثور للسيوطي ٩١/١ . وسياقي الحديث مختصراً برقم
(٣٧٤٢ ، ٣٧٨٢) ومطولاً برقم (٣٨٥٦) . وقوله : « قوم بهت » أي : أهل غدر
وكذب وفجور .

(٢) إسناده ضعيف ، أبو رجاء هو روح بن المسيب الكلبي قال ابن معين :

« صويلح » . وقال أبو حاتم الرازي : « هو صالح ليس بالقوي » ، ووثقه البزار . =

٦٦١ - (٣٤١٦) - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، ومحمد ابن بحر قالا : حدثنا أبو رجاء روح بن المسيب الكلبي ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَتِ النِّسَاءُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَهَبَ الرَّجَالُ بِالْفَضْلِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَمَا لَنَا عَمَلٌ نُذْرِكُ بِهِ عَمَلِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَالَ : « مَهْنَةٌ إِحْدَاكُنَّ فِي

=وقال ابن عدي : « أحاديثه غير محفوظة » .

وقال ابن حبان في « المجروحين » ٢٩٩/١ : « وكان روح ممن يروي عن الثقات الموضوعات ، ويقلب الأسانيد ، ويرفع الموقوفات . . . لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا للاختبار » ثم أورد هذا الحديث من طريق الحسن بن سفيان ، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، بهذا الإسناد . وأورده الذهبي في الميزان ٦١/٢ من طريق نصر بن علي بإسناد الحديث التالي لهذا الحديث .

وأخرجه البزار برقم (١٤٧٥) كشف الأستار ١٨٢/٢ من طريق حميد بن مسعدة ، حدثنا أبو رجاء الكلبي روح بن المسيب ثقة ، بهذا الإسناد . وقال : « لا نعلم رواه عن ثابت إلا روح ، وهو بصري مشهور » . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٠٤/٤ وقال : « رواه أبو يعلى ، والبزار . وفيه روح بن المسب وثقه ابن معين ، والبزار ، ضعفه ابن حبان ، وابن عدي » .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » (١٥٩٥) وعزاه إلى أبي بكر بن أبي شيبة . وقال البوصيري في « الاتحاف » ٣٠٤/٤ : « هو ضعيف » . وقال الأصمعي : « المهنة - بفتح الميم - : هي الخدمة . ولا يقال مهنة بالكسر وكان القياس لو قيل . مثل جلسة وخدمة ، إلا أنه جاء على فعلة واحدة » . يقال : مهنت القوم - من بابي فتح ونصر - وامتنونني أي : ابتدلوني في الخدمة . وانظر الحديث التالي .

بَيْتِهَا تُذَرِكُ عَمَلَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١) .

٦٦٢ - (٣٤١٧) - حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق

الجرمي ، حدثنا جعفر ، عن ثابت قال : أحسبه ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
يَعُودُهُ ، فَوَافَقَهُ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ : « كَيْفَ تَحْدُكُ يَا
فُلَانُ ؟ » . قَالَ : بِخَيْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَرْجُو اللَّهَ وَأَخَافُ ذُنُوبِي .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمْ يَجْتَمِعَا فِي قَلْبِ رَجُلٍ عِنْدَ هَذَا الْمَوْطِنِ
إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا رَجَاهُ ، وَآمَنَهُ مِمَّا خَافَ » (٢) .

٦٦٣ - (٣٤١٨) - حدثنا الحسن بن حماد الكوفي ، حدثنا

إسحاق بن منصور السُّلُوي ، عن عمارة بن زاذان ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ مَلِكَ ذِي يَزَنَ أَهْدَى إِلَيَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً اشْتَرَيْتُ بِثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا (٣) .

(١) إسناده ضعيف وهو مكرر سابقه .

(٢) أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » ص : (١٤٤) من طريق

أبي يعلى هذه . وقد تقدم تخريجه مستوفى برقم (٣٣٠٣) .

(٣) إسناده حسن ، وقد بينا عند الحديث (٣٣٩٨) أن عمارة حسن

الحديث .

وأخرجه أحمد ٢٢١/٣ من طريق حسن ، وأخرجه أبو داود في اللباس

(٤٠٣٤) باب : لبس الرفيع من الثياب ، من طريق عمرو بن عون ، كلاهما

أخبرنا عمارة بن زاذان ، بهذا الإسناد .

ويشهد له حديث علي عند الترمذي في السير (١٥٧٦) باب : ما جاء في

قبول هدايا المشركين ، وحديث بلال عند أبي داود في الخراج (٣٠٥٥) باب : =

٦٦٤ - (٣٤١٩) - حدثنا علي بن الجعد ، حدثنا مبارك بن فضالة ، عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَحَابَّ رَجُلَانِ فِي اللَّهِ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَحْفَظَهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ » (١) .

٦٦٥ - (٣٤٢٠) - حدثنا سريج بن يونس ، حدثنا محمد بن يزيد ، عن بكر بن خنيس ، عن صدقة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَهْتَمَّ بِجَوْعَةِ أَخِيهِ

= في الإمام يقبل هدايا المشركين . والحلة - بضم الحاء المهملة وتشديد اللام المفتوحة - لا تكون إلا ثوبين من جنس واحد . والجمع حلل . مثل غرفة وغرف .

(١) مبارك بن فضالة صدوق كثير التدليس ، ولكنه حسن الحديث إذا صرح بالتحديث ، وقد فعل عند ابن حبان ، والبخاري في الأدب المفرد . وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٣٤١/١١ من طريق أبي يعلى ، حدثنا هدية بن خالد ، حدثنا مبارك بن فضالة ، بهذا الإسناد . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (٥٤٤) حدثنا موسى قال : حدثنا مبارك بن فضالة ، قال : حدثنا ثابت ، به . وصححه ابن حبان (٢٥٠٩) موارد ، والحاكم ١٧١/٤ ووافقه الذهبي ، والحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ١٥٩/٢ .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٧٦/١٠ وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وأبو يعلى ، والبخاري بنحوه ، ورجال أبي يعلى والبخاري رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثقه غير واحد على ضعفه فيه » .

وذكره - مطولاً - ابن حجر في « المطالب العلية » برقم (٢٧٣٣) وعزاه إلى أبي يعلى ، ثم أورد الرواية هذه - روايتها - برقم (٢٧٣٧) وعزاه أيضاً إلى أبي يعلى .

المُسْلِمِ فَأَطْعَمَهُ حَتَّى يَشْبَعَ وَسَقَاهُ حَتَّى يَرَوْى ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ « (١) .

٦٦٦ - (٣٤٢١) - حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا زكريا بن يحيى الذراع ، عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُول :

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَأَغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ» (٢)

٦٦٧ - (٣٤٢٢) - حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا الحكم بن سنان أبو عون ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ قَبْضَةً

(١) إسناده ضعيف لضعف بكر بن خنيس . ومحمد بن يزيد هو الواسطي .
والحديث أورده الذهبي في الميزان ٣٤٤/١ في ترجمة بكر هذا .
وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٣٣٢) وعزاه إلى
أبي يعلى . وقال البوصيري في « إتحاف الخيرة » ٤٠/٢ : « فيه بكر بن خنيس
وهو ضعيف » .

والنص في الأصلين فيه تقدم وتأخير ، فقد ورد « حتى يشبع غفر الله له
وسقاه حتى يروى » وقد اعدناه وفق ما جاء في « المطالب العالية » ، والميزان .
وفي الفاظ رواية الذهبي بعض اختلاف . ولم أقع عليه في مظانه في « مجمع
الزوائد » .

(٢) إسناده ضعيف لضعف سويد بن سعيد . ولكن الحديث صحيح ، وقد
نقدم برقم (٣٠٠٣ ، ٣٢٠٩ ، ٣٣٢٤) .

فَقَالَ : لِلْجَنَّةِ بِرَحْمَتِي ، وَقَبْضُ قَبْضَةٍ فَقَالَ : لِلنَّارِ وَلَا أُبَالِي « (١) .

٦٦٨ - (٣٤٢٣) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ أُودِيَتْ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤَدِّي أَحَدٌ ، وَلَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثَةٌ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا لِي وَلِبَلَالٍ طَعَامٌ إِلَّا مَا وَارَاهُ إِبْطُ بِلَالٍ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف ، الحكم بن سنان قال ابن معين ، والنسائي : « ضعيف » . وقال البخاري : « عنده وهم كثير وليس له كثير إسناد » . وقال في التاريخ الصغير : « لا يكتب حديثه » . وقال ابن سعد : « كان ضعيفاً في الحديث » . وقال ابن حبان : « تفرد عن الثقات بالأحاديث الموضوعات ، لا يشتغل به » . وقال العقيلي : « في حديثه عن ثابت ، عن أنس في القبضتين لا يتابع عليه » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٨٦/٧ وقال : « رواه أبو يعلى وفيه الحكم بن سنان الباهلي قال أبو حاتم : عنده وهم كثير وليس بالقوي ، ومحلله الصدق يكتب حديثه ، وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

وأورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العلية » برقم (٢٩٢٥) وعزاه لأبي يعلى . ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري قوله : « في سننه الحكم بن سنان وهو ضعيف » . وسيأتي هذا الحديث أيضاً برقم (٣٤٥٣) .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٢٠/٣ ، وابن ماجه في المقدمة (١٥١) باب : فضل سلمان ، وأبي ذر ، والمقداد ، من طريق وكيع .

وأخرجه الترمذي في القيامة (٢٤٧٤) باب : بعض ما لاقاه في أول أمره ﷺ ، وفي « الشمائل » برقم (١٣٧) من طريق روح بن أسلم أبي حاتم البصري .

٦٦٩ - (٣٤٢٤) - حدثنا محمد بن المنهال الضرير ، حدثنا

يزيد ، عن حميد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا (١) يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ
فَقَالَ : « مَا لَهُ ؟ » قَالُوا : إِنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ مَاشِيًا . قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ
لَغَنِيٌّ عَنْ مَشْيِ هَذَا فَلْيَرْكَبْ » (٢) .

= وأخرجه أحمد ٢٨٦/٣ ، وأبو نعيم في الحلية ١٥٠/١ ، من طريق عفان ،
كلاهما عن حماد بن سلمة ، به . وعندهما « ثلاثون » بدل « ثلاثة » .
وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب » .
وقال : « ومعنى هذا الحديث : حين خرج النبي ﷺ هارباً من مكة ومعه
بلال ، إنما كان مع بلال من الطعام ما يحمله تحت إبطه » . وانظر السيرة لابن
كثير ٤٧٢/١ فقد رواه من طريق الإمام أحمد .
(١) سقطت كلمة « رجلاً » من أصل (ش) ، واستدركت على هامشها ،
وهي في أصل (فا) .

(٢) إسناده صحيح ، فقد صرح حميد عند البخاري بالتحديث ، ويزيد هو
ابن زريع . وأخرجه مسلم في النذر (١٦٤٢) باب : من نذر أن يمشي إلى
الكعبة ، من طريق يحيى بن يحيى ، أخبرنا يزيد بن زريع ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ١١٤/٣ ، ١٨٣ ، والبخاري في الإيمان والنذور (٦٧٠١)
باب : النذر فيما لا يملك وفي معصية ، وأبو داود في الإيمان والنذور (٣٣٠١)
باب : من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ، من طرق عن يحيى ، عن حميد ،
به . وقد تحرفت عند الطحاوي « يحيى عن حميد » إلى « يحيى بن حميد » .
وأخرجه أحمد ٢٣٥/٣ ، والبيهقي في النذور ٧٨/١٠ باب : ركوب من لم
يقدر على المشي ، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري .

وأخرجه البخاري في جزاء الصيد (١٨٦٥) باب : من نذر المشي إلى
الكعبة ، ومسلم (١٦٤٢) من طريقين حدثنا مروان بن معاوية الفزاري .
وأخرجه الترمذي في الإيمان والنذور (١٥٣٧) باب : ما جاء فيمن يحلف
بالمشي ولا يستطيع ، والنسائي في الإيمان والنذور ٣٠/٧ باب : ما الواجب على =

٦٧٠ - (٣٤٢٥) - حدثنا أبو الجهم الأزرق بن علي ، حدثنا يحيى بن أبي بكير ، حدثنا المستلم بن سعيد ، عن الحجاج ، عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءُ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ » (١) .

= من أوجب على نفسه نذراً فعجز عنه ، من طريق خالد بن الحارث .
وأخرجه النسائي ٣٠/٧ ، والبيهقي ٧٨/١٠ من طريق حماد بن مسعدة أربعتهم عن حميد ، به . وصححه ابن خزيمة برقم (٣٠٤٤) . وقال الترمذي :
« هذا حديث حسن صحيح »
وأخرجه أحمد ٢٧١/٣ من طريق حماد .
وأخرجه النسائي ٣٠/٧ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٢٨/٣ من طريقين عن يحيى بن سعيد .

وأخرجه الترمذي (١٥٣٧) من طريق ابن أبي عدي ، وأخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٢٤٤٤) ، وأبو نعيم في الحلية ٣٢٩/٢ من طريق يزيد بن هارون ، أربعتهم عن حميد ، به . وصححه ابن حبان برقم (٤٣٧٨ ، ٤٣٧٩) بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ٢٧١/٣ من طريق عفان ، حدثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس . والحديث سيأتي أيضاً برقم (٣٥٣٢ ، ٣٨٤٢ ، ٣٨٨١) . ويهادى - بضم أوله - من المهادة وهو أن يمشي معتمداً على غيره . وعند الترمذي :
« يتهادى » .

(١) إسناده صحيح ، الحجاج هو ابن الأسود قال الذهبي في الميزان : « نكرة ، ما روى عنه فيما أعلم سوى مستلم بن سعيد ، فأتى بخبر منكر عن أنس في أن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون رواه البيهقي » .

ولكن تعقبه الحافظ ابن حجر في اللسان فقال : « وإنما هو حجاج بن أبي زياد الأسود ، يعرف بـ « زق العسل » . وهو بصري كان ينزل القسامل
قال أحمد : « ثقة ورجل صالح » . وقال ابن معين : « ثقة » . وقال أبو حاتم :
« صالح الحديث » . وذكره ابن حبان في الثقات » .

٦٧١ - (٣٤٢٦) - حدثنا قطن بن نَسِير ، حدثنا جعفر ،

حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَصَابَنَا مَطَرٌ - وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -

= وأخرجه البيهقي في « حياة الأنبياء » ص (٣) من طريق أبي يعلى هذه .
وأخرجه البزار في مسنده (٢٥٦) ، وتمام الرازي في « الفوائد » رقم (٥٦) -
نقلا عن الشيخ ناصر الدين الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٢١) . وعنه
ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢/٢٨٥/٤ وابن عدي في « الكامل » ق ٢/٩٠ ،
والبيهقي في « حياة الأنبياء » ص (٣) من طريق الحسن بن قتيبة المدائني ، حدثنا
المستلم بن سعيد ، بهذا الاسناد . وقال البيهقي : « يعد في أفراد الحسن بن
قتيبة » .

وأخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ٣٨/٢ من طريق عبد الله بن إبراهيم
الصباح ، عن عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير ، حدثنا يحيى بن أبي
بكير ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢١١/٨ وقال : « رواه أبو يعلى
والبزار ، ورجال أبي يعلى ثقات » .

وذكره الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٣٤٥٢) وعزاه إلى أبي يعلى ،
والبزار . وقال البزار : « لا نعلم رواه عن ثابت غير الحجاج ، ولا عن الحجاج إلا
المستلم . ولا روى الحجاج عن ثابت إلا هذا .

وأخرجه عن محمد بن عبد الرحمن الحراني ، عن الحسن بن قتيبة ، عن
حماد ، عن عبد العزيز ، عن أنس وقال : « لا نعلم أحداً تابع الحسن بن قتيبة في
روايته إياه عن حماد » .

وصححه المناوي . ويشهد له أيضاً حديث أنس المتقدم برقم (٣٣٢٥)
« مررت بموسى ليلة أسري بي وهو قائم يصلي في قبره » .

والحياة التي جاءت في هذين الحديثين حياة برزخية ليست من جنس حياتنا
الدنيا ، لذلك يجب الإيمان بها من غير تمثيل أو تشبيه أو تكليف ، فعل أصحاب
الآراء المعكوسة ، والأقيسة المنكوسة كما يقول الحافظ ابن حبان .

فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ وَقَالَ : « إِنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِرَبِّهِ » (١) .

٦٧٢ - (٣٤٢٧) - حدثنا قطن بن نَسِيرٍ أبو عباد ، حدثنا

جعفر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ خَطِيبَ
الْأَنْصَارِ . فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا
أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ، وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ
لِبَعْضٍ) [الحجرات : ٢] الْآيَةَ ، قَالَ ثَابِتٌ : أَنَا الَّذِي كُنْتُ
أَرْفَعُ صَوْتِي فَوْقَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ
الْجَنَّةِ » (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص
(٢٦٠) من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه مسلم في الاستسقاء (٨٩٨) باب : الدعاء في الاستسقاء ،
والبيهقي في الاستسقاء ٣/٣٥٩ باب : البروز للمطر ، من طريق يحيى بن يحيى .
وأخرجه أحمد ٣/٢٦٧ من طريق عفان ، وأخرجه أبو داود في الأدب
(٥١٠٠) باب : ما جاء في المطر ، وأبو نعيم في الحلية ٦/٢٩١ ، من طريق
قتيبة بن سعيد ، ومسدد - وفي الحلية : قتيبة فقط - وأخرجه البخاري في الأدب
المفرد (٥٧١) من طريق عبد الله بن أبي الأسود ، جميعهم حدثنا جعفر بن
سليمان ، بهذا الإسناد .

وحسر : كشف . وقوله : « حديث عهد بربه » أي بتكوينه إياه . ومعناه :
أن المطر رحمة وهي قريبة العهد بخلق الله لها فيتبرك بها .
وفي هذا الحديث أن المفضل إذا رأى من الفاضل شيئاً لا يعرفه أن يسأله
عنه ليعلمه فيعمل به ، ويعلمه غيره .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٣١ ، ٣٣٣٨١) .

٦٧٣ - (٣٤٢٨) - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،

حدثنا نوح بن قيس ، حدثنا محمد بن ذكوان ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فَيَجِيءُ الْحَسَنُ أَوْ
الْحُسَيْنُ فَيَرْكَبُ ظَهْرَهُ فَيُطِيلُ السُّجُودَ فَيُقَالُ : يَا نَبِيَّ اللَّهُ أَطَلَّتِ
السُّجُودُ؟ فَيَقُولُ : « ارْتَحَلْنِي ابْنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ » (١) .

٦٧٤ - (٣٤٢٩) - حدثنا أبو الجهم الأزرق بن علي ، حدثنا

يحيى بن أبي بكير ، حدثنا عباد بن كثير ، عن ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ
مِنْ إِخْوَانِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، سَأَلَ عَنْهُ ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا دَعَا لَهُ ، وَإِنْ كَانَ
شَاهِدًا زَارَهُ ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَادَهُ . فَقَدَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي
الْيَوْمِ الثَّلَاثِ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَكَنَاهُ مِثْلَ الْفَرَخِ (٢)
لَا يَدْخُلُ فِي رَأْسِهِ شَيْءٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْ دُبُرِهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ : « عُوذُوا أَخَاكُمْ » . قَالَ : فَخَرَجْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعُودُهُ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ ، وَعَمْرٌ ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ
إِذَا هُوَ كَمَا وُصِفَ لَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ » .

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن ذكوان وهو الأزدي . وقد ذكر الهيثمي

هذا الحديث في « مجمع الزوائد » ١٨١/٩ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه
محمد بن ذكوان ، وثقه ابن حبان وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

وأورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٣٩٩٨) وعزاه إلى

أبي يعلى . وأعجله : أدفعه إلى الاستعجال .

(٢) مثل الفرخ : كناية عن الضعف الذي آل إليه .

قَالَ : لَا يَدْخُلُ فِي رَأْسِي شَيْءٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْ دُبْرِي ، قَالَ : « وَمِمَّ ذَاكَ ؟ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي الْمَغْرِبَ فَصَلَّيْتُ مَعَكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ (الْقَارِعَةُ مَا الْقَارِعَةُ) [القارعة : ١ - ٢] إِلَى آخِرِهَا (نَارُ حَامِيَّةٌ) [القارعة : ١١] قَالَ : فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ مَا كَانَ لِي مِنْ ذَنْبٍ أَنْتَ مُعَذِّبِي عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ ، فَعَجَّلْ لِي عُقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا . فَنَزَلَ بِي مَا تَرَى . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بِئْسَ مَا قُلْتَ ، أَلَا سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيكَ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَيَقِيكَ عَذَابَ النَّارِ ؟ » . قَالَ : فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا بِذَلِكَ ، وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ . قَالَ : فَقَامَ كَأَنَّمَا نَشَطَ مِنْ عِقَالٍ ، قَالَ : فَلَمَّا خَرَجْنَا قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَضَضْتَنَا آيَفَاءً عَلَى عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، فَمَا لَنَا فِي ذَلِكَ ؟ » .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يَعُودُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ إِلَى حَقْوِيهِ (١) فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرْتُهُ الرَّحْمَةَ وَغَمَرْتِ الْمَرِيضَ الرَّحْمَةَ ، وَكَانَ الْمَرِيضُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ ، وَكَانَ الْعَائِدُ فِي ظِلِّ قُدْسِهِ . وَيَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ : انظُرُوا كَمْ احْتَبَسُوا (٢) عِنْدَ الْمَرِيضِ الْعَوَادُ ؟ قَالَ :

(١) الحقو- بفتح الحاء المهملة ، وسكون القاف ، في آخره واو- : موضع شد الإزار وهو الخاصرة ، ثم توسعوا حتى سمو الإزار الذي يشد على العورة حقوا . والجمع : أحقٍ وحقي . وقد يجمع على حقاء مثل : سهم وسهام .

(٢) يقال : احتبس ، واحتبس بنفسه أي يستعمل لازماً ومتعدياً .

تَقُولُ : أَيُّ رَبِّ فُوقَاً^(١) . إِنْ كَانُوا احْتَبَسُوا فُوقَاً . فَيَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكْتِهِ : اكْتُبُوا لِعِبْدِي الْعَائِدِ عِبَادَةَ أَلْفِ سَنَةٍ قِيَامَ لَيْلِهِ وَصِيَامِ نَهَارِهِ ، وَأَخْبِرُوهُ أَنِّي لَمْ أَكْتُبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةً وَاحِدَةً . قَالَ : وَيَقُولُ لِمَلَائِكْتِهِ : انظُرُوا كَمِ احْتَبَسُوا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : سَاعَةً . قَالَ : إِنْ كَانَ احْتَبَسُوا سَاعَةً . فَيَقُولُ : اكْتُبُوا لَهُ دَهْرًا ، وَالدهْرُ عَشْرَةُ آلَافِ سَنَةٍ ، إِنْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ عَاشَ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ وَاحِدَةٌ . وَإِنْ كَانَ صَبَاحًا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ وَكَانَ فِي خِرَافِ^(٢) الْجَنَّةِ . وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَانَ فِي خِرَافِ الْجَنَّةِ^(٣) .

(١) الفوق - هنا - : الزمان الذي يكون بين حلبتين .

(٢) في رواية أخرى « مخرفة » . وهي الطريق بين صفيين من النخيل يخترق من أيهما شاء . وفي ثانية « خرافة » أي في اجتناء ثمرها ، وفي ثالثة « عائد المريض له خريف في الجنة » أي مخروف . وقد جاءت « فعيل » بمعنى « مفعول » . وخرف النخل - من باب نصر - خرفاً ، وخرافاً ، وخرافاً : صرمه واجتناه . وفي رواية رابعة « خُرْفَه » وهي اسم لما يدرك من النخل .

(٣) إسناده ضعيف ، عباد بن كثير قال أحمد : « روى أحاديث كذب لم يسمعها وكان صالحاً » فستل أحمد : وكيف روى ما لم يسمع ؟ قال : « البله والغفلة » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢/٢٩٥ - ٢٩٦ وقال : « رواه أبو يعلى وفيه عباد بن كثير ، وكان رجلاً صالحاً ، ولكنه ضعيف الحديث ، متروك لغفلته » .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٤٣٦) وعزاه إلى أبي يعلى ، ثم أورده ثانية برقم (٣٤٤٠) وقال : « أول الحديث في الصحيح . ومن سؤال عمر إلى آخره تفرد به عباد بن كثير وهو واهٍ ، وآثار الوضع لائحة عليه » .

٦٧٥ - (٣٤٣٠) - حدثنا محمد بن المنهال ، حدثنا يزيد ،

عن حميد ،

= وقال البوصيري : « رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عباد بن كثير . وقال ابن الجوزي : هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ ، والمتهم به عباد » . وقال البوصيري : « لم ينفرد به عباد ، بل له أصل صحيح كما سيأتي في بقية أحاديث الباب » .

ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٨٦ إلى أبي يعلى .
وأما الجزء الأول - حتى سؤال عمر - فقد أخرجه أحمد ٣/١٠٧ ، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٨) باب : كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة ، وابن المبارك في الزهد برقم (٩٧٣) ص : (٣٤٦) ، من طريق ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن ثابت ، به .

وأخرجه أحمد ٣/١٠٧ ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٢/٣٢٩ من طريق عبد الله بن بكر السهمي ، وأخرجه مسلم (٢٦٨٨) ما بعده بدون رقم ، من طريق عاصم بن النضر ، حدثنا خالد بن الحارث ، وأخرجه الترمذي في الدعوات (٣٤٨٣) باب : ما جاء في عقد التسبيح باليد ، من طريق سهل بن يوسف ، ثلاثتهم عن حميد ، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ٣/٢٨٨ ، ومسلم (٢٦٨٨) (٢٤) من طريق عفان ، حدثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، به .

وأخرجه مسلم (٢٦٨٨) (٢٤) ما بعده بدون رقم ، من طريق محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار قالا : حدثنا سالم بن نوح العطار ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس . . .

وانظر تفسير الطبري ٢/٣٠٠ ، وابن كثير ١/٤٣٣ ، والدر المنثور . ٢٣٣/١ .

وأما ما يتعلق بثواب من عاد مريضاً فإنه يشهد له حديث ثوبان عند مسلم في البر والصلة (٢٥٦٨) باب : فضل عيادة المريض ، والترمذي في الجنائز (٩٦٧) باب : ما جاء في عيادة المريض ، والبعوي في « شرح السنة » برقم (١٤٠٨) . وسيأتي الحديث مختصراً برقم (٣٥١١) ، (٣٧٥٩) ، (٣٨٠٢) ، (٣٨٣٧) . وانظر الحديث (٣٢٧٤) ، (٣٣٩٧) مع تعليقنا على الأول منهما .

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ
وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوَّةِ » (١) .

٦٧٦ - (٣٤٢١) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد
ابن هارون ، حدثنا صدقة بن موسى ، حدثنا ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ
قَالَ : « شَعْبَانُ تَعْظِيماً لِرَمَضَانَ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف حميد الطويل قد عنعن وهو كثير التذليس عن أنس .
ولكن الحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٢٣٧) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٧٥٤) ،
٣٨١٢ .

(٢) إسناده ضعيف ، صدقة بن موسى هو الدقيقي قال ابن معين : « ليس
بشيء » . وقال أبو داود ، والنسائي ، والدولابي ، والساجي : « ضعيف » . وقال
أبو حاتم : « لين الحديث ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، ليس بقوي » . وقال أبو
أحمد الحاكم : « ليس بالقوي عندهم » . وقال البزار : « ليس بالحافظ » وقال في
مكان آخر : « لا بأس به » . وقال مسلم بن إبراهيم : « حدثنا صدقة الدقيقي
وكان صدوقاً » . وقال الحافظ ابن حبان في « المجروحين » ٣٧٣/١ : « كان
شيخاً صالحاً ، إلا أن الحديث لم يكن من صناعته ، فكان إذا روى قلب الأخبار
حتى خرج عن حد الاحتجاج به » . وقال الذهبي في كاشفه : « ضَعْفٌ » . وقال
ابن حجر في التتريب : « صدوق له أوهام » . وقال الترمذي : « صدقة عندهم
ليس بذاك القوي » .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٨٣/٢ من طريق أحمد بن
داود ، حدثنا عبد الرحمن بن صالح ، حدثنا يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الترمذي في الزكاة (٦٦٣) باب : ما جاء في فضل الصدقة - ومن
طريقه أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (١٧٧٨) - ، والطحاوي ٨٣/٢ من
طريقين حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا صدقة بن موسى ، به . وعند الترمذي
زيادة « قيل : فأبي الصدقة أفضل ؟ قال : صدقة في رمضان » .

٦٧٧ - (٣٤٣٢) - حدثنا عبد الله بن عون الخراز ، حدثنا أبو

عبيدة الحداد ، حدثنا محمد بن ثابت البناني ، عن أبيه ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا مَرَرْتُمْ
بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟
قَالَ : « حِلَقُ الذُّكْرِ » (١) .

٦٧٨ - (٣٤٣٣) - حدثنا عمرو بن الضحاك ، حدثنا أبي ،

حدثنا مستورد أبو همام ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا

= وأخرجه أحمد ٣/٢٣٠ ضمن حديث طويل بلفظ « وكان أحب الصوم إليه
شعبان » ، من طريق يونس ، حدثنا عثمان بن رشيد قال : حدثني أنس بن سيرين
قال : أتينا أنس بن مالك وهذا إسناد ضعيف لضعف عثمان بن رشيد .
قال ابن حبان : « منكر الحديث على قلة روايته ، لا يجوز الاحتجاج به إلا بعد
تحقق سماعه من أنس » ، وضعفه ابن معين ،
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣/١٩٢ وقال : « قلت : في الصحيح
طرف منه - رواه أحمد ، والطبراني في الأوسط ، وفيه عثمان بن رشيد الثقفي وهو
ضعيف » .

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن ثابت بن أسلم . وأبو عبيدة الحداد هو

عبد الواحد بن واصل .

وأخرجه أحمد ٣/١٥٠ ، والترمذي في الدعوات (٣٥٠٥) باب : رقم
(٨٧) من طريق عبد الصمد ، حدثنا محمد بن ثابت ، بهذا الإسناد . وقال
الترمذي : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت ، عن
أنس » .

وفي الباب عن أبي هريرة بنحوه في الدعوات (٣٥٠٤) وفي إسناده

مجهول .

تَرَكْتُ حَاجَةً وَلَا دَاجَةً (١) إِلَّا قَدْ أَتَيْتُ . قَالَ : « أَلَيْسَ تَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ؟ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ : نَعَمْ
قَالَ : « ذَاكَ يَأْتِي عَلَى ذَلِكَ » (٢) .

٦٧٩ - (٣٤٣٤) - حدثنا محمد بن بحر ، حدثنا يحيى بن
سليم الطائفي ، حدثنا الأزور بن غالب البصري ، عن ثابت البناني
وسليمان التيمي ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ
يَوْمٍ جُمُعَةٍ سِتِّ مِئَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ يَعْتَقُهُمْ مِنَ النَّارِ » . قَالَ أَحَدُهُمَا
فِي حَدِيثِهِ : « كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ » (٣) .

(١) قال ابن الأثير في « النهاية » ٤٥٦/١ - ٤٥٧ : « أي ما تركت شيئاً
دعتني نفسي إليه من المعاصي إلا وقد ركبتُهُ . وداجه إتباع لحاجة ، والألف فيها
منقلبة عن واو » . وفي هامش « الزوائد » : « أراد بالحاجة : الحاجة الصغيرة ،
وبالداجة : الحاجة الكبيرة » .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه الطبراني في الصغير ٩٣/٢ من طريق
محمد بن حفص ، حدثنا إبراهيم بن المستمير ، حدثنا الضحاك بن مخلد أبو
عاصم ، بهذا الإسناد . وقال : « لم يروه عن ثابت إلا مستورد ، تفرد به أبو
عاصم » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨٣/١٠ وقال : « رواه أبو يعلى والبخاري
بنحوه ، والطبراني في الصغير ، والأوسط ورجالهم ثقات » .
وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٨٥٠) وعزاه إلى أبي
يعلى . وله شواهد عند الهيثمي ٨٣/١٠ فانظره .

(٣) إسناده ضعيف جداً ، محمد بن بحر الهجيمي قال ابن حبان في
« المجروحين » ٣٠٠/٢ - ٣٠١ : « يروي عن الضعفاء أشياء لم يحدث بها غيره =

٦٨٠ - (٣٤٣٥) - حدثنا محمد بن بحر ، حدثنا أبو ميمون

شيخ من أهل البصرة ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِلَّهِ [فِي كُلِّ] (١) سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الدُّنْيَا سِتُّ مِئَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ يَعْتَقُهُمْ مِنَ النَّارِ ، كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبَ النَّارَ » (٢) .

٦٨١ - (٣٤٣٦) - حدثنا قطن بن نَسِيرِ الغُبَرِيِّ ، حدثنا

جعفر ، عن ثابت ،

= عنهم حتى يقع في القلب أنه كان يقلبها عليهم ، فلست أدري البلية في تلك الأحاديث منه أو منهم ، ومن أيهم كان فهو ساقط الاحتجاج حتى تبين عدالته بالاعتبار بروايته عن الثقات .

وقال العقيلي : « بصري ، منكر الحديث ، كثير الوهم » .

وأزور بن غالب قال الذهبي في « الميزان » : « منكر الحديث أتى بما لا يحتمل فكذب » . وقال أبو زرعة : « ليس بقوي » . وقال الساجي : « منكر الحديث » وقال ابن حبان في « المجروحين » ١/١٧٨ : « كان قليل الحديث ، إلا أنه - على قلته - روى عن الثقات ما لم يتابع عليه من المناكير ، فكأنه كان يخطيء وهو لا يعلم حتى صار ممن لا يحتج به إذا انفرد » ثم ساق هذا الحديث من طريق الحسين بن عبد الله القطان بالرقعة ، حدثنا عمرو بن هشام الحراني ، حدثنا يحيى بن سليم ، بهذا الإسناد وقال : « هذا متن باطل لا أصل له » .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٥٨٢) بروايات مختلفة منها هذه الرواية وقال : « هي لأبي يعلى » . ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري قوله : « رواه أبو يعلى بسند فيه الأزور بن غالب . وذكر بعض قول ابن حبان السابق . ولتمام تخريجه انظر الرواية القادمة برقم (٣٤٨٤) . وانظر الحديث التالي .

(١) ما بين حاصرتين زيادة يقتضيها المعنى . وانظر المطالب العالية .

(٢) إسناده ضعيف جداً ، انظر الحديث السابق .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيَقْرَأُ السُّورَةَ الْخَفِيفَةَ (١) .

٦٨٢ - (٣٤٣٧) - حدثنا أبو بكر بن زنجويه ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ لَهَا : ابْنَةُ يَهُودِيٍّ . فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ : « مَا يُبْكِيكِ ؟ » . قَالَتْ : قَالَتْ لِي حَفْصَةُ : إِنِّي ابْنَةُ يَهُودِيٍّ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّكَ لَابْنَةُ نَبِيٍّ ، وَإِنَّ عَمَّكَ لَنَبِيٍّ ، وَإِنَّكَ لَتَحْتَ نَبِيٍّ . فِيمَا تَفْخُرُ عَلَيْكَ ؟ » . ثُمَّ قَالَ : « اتَّقِي اللَّهَ يَا حَفْصَةُ » (٢) .

٦٨٣ - (٣٤٣٨) - حدثنا أبو بكر بن زنجويه ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَرَادَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا » .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣١٤٤ ، ٣١٥٨ ، ٣٢٩٤ ، ٣٣٧٦) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٦٢٦ ، ٣٧٢٣ ، ٣٧٢٤ ، ٣٧٢٥) .

(٢) إسناده صحيح ، وأبو بكر هو محمد بن عبد الملك بن زنجويه ، والحديث في مصنف عبد الرزاق برقم (٢٠٩٢١) .

وأخرجه أحمد ٣/١٣٥ - ١٣٦ ، والترمذي في المناقب (٣٨٩١) باب : مناقب أزواج النبي ﷺ ، من طريق عبد الرزاق ، به . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه » .

قَالَ : فَفَعَلَ ، فَتَزَوَّجَهَا فَذَكَرَ مِنْ مُوَافَقَتِهَا (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه الدارقطني في السنن ٢٥٣/٣ برقم (٣٢) من طريق أبي بكر بن زنجويه ، بهذا الإسناد . وقال : « الصواب عن ثابت بن بكر المزني » يعني الحديث الذي رواه المغيرة قبل هذا الحديث .

وأخرجه ابن ماجه في النكاح (١٨٦٥) باب : النظر إلى المرأة لمن أراد أن يتزوجها ، والبيهقي في السنن - في النكاح ٨٤/٧ باب : نظر الرجل إلى المرأة يريد أن يتزوجها . من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . وصححه ابن حبان برقم (٤٠٥١) بتحقيقنا ، والحاكم ١٥٦/٢ ووافقه الذهبي من هذه الطريق أيضاً .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ١٠٠/٢ : « هذا إسناده صحيح ، رجاله ثقات ، وقد رواه الترمذي ، وابن حبان في صحيحه أيضاً من حديث أنس كالمصنف ، ورواه الترمذي من حديث المغيرة ، والنسائي من حديث أبي هريرة . ورواه ابن الجارود في المتقى عن أحمد بن يوسف ، حدثنا عبد الرزاق ، به . ورواه الدارقطني في سننه عن ابن مخلد ، عن ابن زنجويه ، عن عبد الرزاق ، به . ورواه ابن حبان في صحيحه عن عمران بن موسى بن مجاشع ، عن العباس بن عبد العظيم ، عن عبد الرزاق بإسناده ومثله . ورواه عبد بن حميد في مسنده عن عبد الرزاق ، به ، ورواه البيهقي في الكبرى من طريق أحمد بن منصور الرمادي ، عن عبد الرزاق بإسناده ومثله سواء » .

وأخرجه من حديث المغيرة بن شعبة : أحمد ٢٤٥/٤ ، والدارقطني ٢٥٢/٣ برقم (٣١) ، وعبد الرزاق برقم (١٠٣٣٥) ، والترمذي في النكاح (١٠٨٧) باب : ما جاء في النظر إلى المخطوبة ، والنسائي في النكاح ٦٩/٦ - ٧٠ باب : إباحة النظر قبل التزويج ، وابن ماجه في النكاح (١٨٦٦) باب : النظر إلى المرأة لمن أراد أن يتزوجها ، والبيهقي في النكاح ٨٤/٧ باب : نظر الرجل المرأة لمن يريد أن يتزوجها ، والبعوي في « شرح السنة » برقم (٢٢٤٧) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٤/٣ ، والدارمي في النكاح ١٣٤/٢ باب : الرخصة في النظر للمرأة عند الخطبة .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن ، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث وقالوا : لا بأس أن ينظر إليها ما لم ير منها محرماً . وهو قول أحمد ، وإسحاق .

=

٦٨٤ - (٣٤٣٩) - حدثنا أبو بكر بن زنجويه ، حدثنا عبد

الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، وقتادة وأبان كلهم ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ قَالَ : إِنِّي يَوْمَئِذٍ أُسْقِي
أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا . قَالَ : فَأَمْرُونِي فَكَفَّاتُهَا ، وَكَفَأَ النَّاسُ آيَتَهُمْ بِمَا
فِيهَا ، حَتَّى كَادَتِ السَّكُّكَ تَمْتَنِعُ مِنْ رِيحِهَا .

قَالَ أَنَسٌ : وَمَا خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ مَخْلُوطَيْنِ .

قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ كَانَ عِنْدِي
مَالٌ يَتِيمٌ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ خَمْرًا ، أَفْتَرَى أَنْ أَبِيعَهُ فَأُرَدَّ عَلَيَّ الْيَتِيمِ
مَالُهُ ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ
فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا » . وَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِبَيْعِ الْخَمْرِ (١) .

٦٨٥ - (٦٤٤٠) - حدثنا أبو بكر بن زنجويه ، حدثنا عبد

الرزاق ، أخبرنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ ،

= ومعنى قوله : « أحرى أن يؤدم بينكما » قال : أحرى أن تدوم المودة
بينكما » .

وأخرجه - من حديث أبي هريرة - النسائي في النكاح ٦/٦٩ باب : إباحة
النظر قبل التزويج .

(١) إسناده صحيح ، وهو عند عبد الرزاق برقم (١٦٩٧٠) ، ولتمام

تخريجه انظر (٣٠٠٨ ، ٣٠٤٢ ، ٣٣٦١) .

وَابْنُ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ
ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا ابْنَ رَوَاحَةَ ، فِي حَرَمِ اللَّهِ ، وَبَيْنَ يَدَيْ
رَسُولِ اللَّهِ تَقُولُ هَذَا الشُّعْرَ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَلَّ عَنْهُ يَا عُمَرُ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
لِكَلَامِهِ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَقَعِ النَّبْلِ » (١) .

٦٨٦ - (٣٤٤١) - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، حدثنا
عبد الله بن الزبير الباهلي ، حدثنا ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ مَا
وَجَدَ ، قَالَتْ فَاطِمَةُ وَاکْرَبَ أَبَاهُ ! فَقَالَ : « لَا كَرَبَ عَلَيَّ أَبِيكَ بَعْدَ
الْيَوْمِ إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكَ (٢) مَا لَيْسَ اللَّهُ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم مع التعليق عليه برقم (٣٣٩٤) ، وسيأتي
أيضاً برقم (٣٥٧١) ، (٣٥٧٩) .

(٢) عند أحمد ١٤١/٣ « بأبيك » ، وعند ابن ماجه كما هي هنا . وعند
الترمذي في الشرح كذلك .

(٣) سقطت من أصل (ش) : « منه أحداً » واستدركت على هامشها . وهي
في أصل (فا) .

مُؤَافَاتُهُ (١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ « (٢) .

٦٨٧ - (٣٤٤٢) - حدثنا نصر بن علي ، حدثنا عبد الله بن

الزبير ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا
فِي اللَّهِ . قَالَ : « فَأَعْلَمْتَهُ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ : « فَأْتِهِ فَأَعْلِمْهُ » .
قَالَ : فَأَتَاهُ فَأَعْلَمْتُهُ فَقَالَ : يَا فُلَانُ ، إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ . قَالَ :
أَحَبُّكَ الَّذِي أَحَبَّبَنِي لَهُ (٣) .

(١) عند أحمد « لمؤافاته يوم القيامة » . وعند الترمذي وابن ماجه « المؤافاة
يوم القيامة » . وعند البوصيري ٥٧/٢ « ما ليس بتارك منه أحد إلا لمؤافاة يوم
القيامة » . والمؤافاة : مصدر وافى يقال : وافيته حقه إذا أتممت له حقه .
(٢) إسناده حسن ، عبد الله بن الزبير الباهلي قال أبو حاتم : « مجهول » .
وتابعه على ذلك الذهبي في الميزان ، ولكنه قال في « الكاشف » : « ليس
بالحافظ » . وأما في « المغني » فقد قال : « حسن الحديث » . وقال الدارقطني :
« بصري صالح » . ووثقه ابن حبان . وقال الحافظ في « التقريب » : « مقبول » .
وأخرجه ابن ماجه في الجنايز (١٦٢٩) باب : ذكر وفاته ودفنه ﷺ ،
والترمذي في « الشمائل » برقم (٣٧٩) من طريق نصر بن علي ، بهذا الإسناد .
ولتمام التخريج انظر (٢٧٦٩ ، ٣٣٨٠) .

(٣) إسناده حسن كسابقه . وأخرجه أحمد ١٤٠/٣ - ١٤١ من طريق زيد بن
الحباب ، حدثنا الحسين بن واقد ، حدثنا ثابت ، به . وصححه ابن حبان برقم
(٥٦٠) بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ١٥٠/٣ ، وأبو داود في الأدب (٥١١٥) باب : إخبار الرجل
محبته إياه ، من طريقين عن المبارك بن فضالة ، حدثنا ثابت ، به ، وصححه
الحاكم ١٧١/٤ ووافقه الذهبي .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٣١٩) من طريق معمر ، عن أشعث بن عبد الله ، =

٦٨٨ - (٣٤٤٣) - حدثنا محمد بن بكار ، حدثنا بزيع أبو

الخليل ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ بَلَغَهُ
عَنِ اللَّهِ فَضِيلَةٌ فَلَمْ يُصَدِّقْ بِهَا ، لَمْ يَنْلَهَا » (١) .

= عن أنس ، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم
(٣٤٨٢) .

ويشهد له حديث المقدم بن معد يكرب عند أحمد ١٣٠/٤ ، والبخاري
في الأدب المفرد (٥٤٢) وأبي داود في الأدب (٥١٢٤) باب : ما جاء في إخبار
الرجل بمحبته إياه ، والترمذي في الزهد (٢٣٩٣) باب : ما جاء في إعلام
الحب ، والحاكم في المستدرک ١٧١/٤ . وصححه ابن حبان برقم (٥٥٩)
بتحقيقنا .

نقول : الحب - إذا لم يكن لغرض دنيوي أو مصلحة مادية - هو الرابطة
المتينة التي تشد خلايا المجتمع فتوحد بنيانه وتجعل منه الصرح الذي تندك عليه
مؤامرات المتآمرين ، ودسائس الدسائس .

أما إذا أصبحت غاية الإنسان من الحياة تصيد منفعة ، أو ارتشاف لذة ، فإن
الأنانية ستحل فتتحوّل التضحية ، وتتصدع الصرح ، وأنداك يستطيع العدو أن
يحقق ما يشاء .

وقال الخطابي في « معالم السنن » ١٤٩/٤ : « معناه الحث على التردد
والتألف ، وذلك أنه إذا أخبره بأنه يحبه استمال بذلك قلبه ، واجتلب به وده .

وفيه أنه إذا علم أنه محب له وواد ، قبل نصحه ولم يرد عليه قوله في عيب
إن أخبره به عن نفسه أو سقطه إن كانت منه ، فإذا لم يعلم ذلك منه لم يؤمن أن
يسوء ظنه فيه فلا يقبل قوله ، ويحمل ذلك منه على العداوة والشنآن » .

(١) إسناده ضعيف جداً ، بزيع أبو الخليل قال ابن حبان في
« المجروحين » ١٩٩/١ : « يأتي عن الثقات بأشياء موضوعة كأنه المتعمد لها » .

ثم أورد هذا الحديث من طريق أحمد بن يحيى بن زهير ، حدثنا محمد بن يحيى
الأزدي ، حدثنا الهيثم بن خارجة ، حدثنا بزيع أبو الخليل ، عن محمد بن =

٦٨٩ - (٣٤٤٤) - حدثنا الحسن بن الصباح البزار ، حدثنا

مؤمل بن إسماعيل ، عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ
قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَثَرَ الْوَجَعِ عَلَيْكَ لَيِّنٌ . قَالَ : « إِنِّي (١)
عَلَى مَا تَرَوْنَ ، قَدْ قَرَأْتُ الْبَارِحَةَ السَّبْعَ الطُّوَلِ » (٢) .

٦٩٠ - (٣٤٤٥) - حدثنا الحسن بن الصباح ، حدثنا

مؤمل ، عن حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ :

= واسع ، وأبان ، وثابت ، به .

وقال البرقاني ، عن الدارقطني : « متروك » . وقال الحاكم : « يروي
أحاديث موضوعة ويرويهما عن الثقات .

وقد أورد الهيثمي هذا الحديث في « مجمع الزوائد » ١٤٩/١ وقال : « رواه
أبو يعلى ، والطبراني في الأوسط وفيه بزيع أبو الخليل ، وهو ضعيف » .
وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٣٠١٩) وعزاه إلى أبي
يعلى ، وقال : « فيه ضعف جداً » ثم أوردته مرة أخرى برقم (٣٠٣٧) وعزاه إلى
أبي يعلى .

(١) في (فا) : « إلى » .

(٢) إسناده ضعيف ، مؤمل بن إسماعيل صدوق ولكنه سىء الحفظ .

وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وأدابه » ص : (١٨٥) من طريقين
عن الحسن بن الصباح البزار ، بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٧٤/٢ وقال : « رواه أبو يعلى ،
ورجاله ثقات » .

وذكره الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٥٣٠) وعزاه إلى أبي يعلى .

« لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ » (١) .

٦٩١ - (٣٤٤٦) - حدثنا الحسن بن الصباح البزار ، حدثنا

مؤمل بن إسماعيل ، عن حماد ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَأَلَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ ، أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ وَإِنْ مَاتَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ » (٢) .

٦٩٢ - (٣٤٤٧) - حدثنا شيبان ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ إِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ مُسْنَدًا (٣) ظَهَرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ (٤) كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ » (٥) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٩٤) بتحقيقنا ، من طريق أبي يعلى هذه . وقد استوفينا تخريجه عند الرقم (٢٨٦٣) . وهو حديث حسن كما تقدم .

(٢) إسناده ضعيف كسابقه ، ولكن الحديث صحيح وقد تقدم تخريجه برقم (٣٣٧٢) .

(٣) في الأصلين « مسند » والوجه ما أثبتناه .

(٤) سقطت « يدخله » من أصل (ش) ، ولكن أشير من مكانها نحو الهامش حيث استدركت ، ولكن ناسخ (فا) لم يتبته لذلك فأبقى السقط كما هو .

(٥) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم - ضمن حديث الإسراء الطويل - في الإيمان (١٦٢) باب : الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات ، من طريق شيبان بن فروح ، بهذا الإسناد . ومن طريق مسلم أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٣٧٥٣) .

وأخرجه أحمد ١٤٨/٣ - ١٤٩ ، ١٥٣ من طريق حسن بن موسى ، وأخرجه =

٦٩٣ - (٣٤٤٨) - حدثنا شيبان ، حدثنا محمد بن زياد
البرجُمي^(١) ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ
بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثَ أَخَوَاتٍ ، فَاتَّقَى اللَّهَ ، وَأَقَامَ عَلَيْهِنَّ ، كَانَ مَعِيَ فِي
الْجَنَّةِ هَكَذَا » . وَأَوْمَأَ بِالسَّبَّاحَةِ وَالْوُسْطَى^(٢) .

= أبو عوانة في المسند ١/١٢٦ من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي ، كلاهما
حدثنا حماد بن سلمة ، به .
ولتمام تخريجه انظر (٢٩١٤ ، ٣١٨٤ ، ٣١٨٥ ، ٣٣٧٣ ، ٣٣٧٥ ،
٣٤٩٩) .

(١) البرجمي - بضم الباء المنقوطة بواحدة ، وسكون الراء ، وضم الجيم -
هذه النسبة إلى البراجم ، وهي قبيلة من تميم بن مر وانظر الأنساب
١٢٨/٢ - ١٢٩ ، واللباب ١/١٣٣ .

(٢) محمد بن زياد البرجمي قال أبو حاتم : « مجهول » . وكذلك قال
الذهبي في « الميزان » و« المغني » . ونقل ابن حجر في اللسان عن عبدان قوله :
« سألت الفضل بن سعد الأعرج ، وابن إشكاب عن محمد بن زياد البرجمي
فقالا : هو من الثقات » . ووثقه ابن حبان .

وترجمه البخاري ١/٨٣ - ٨٤ وذكر أن زياد بن خيثمة قد تابعه على حديثه
هذا . ثم أعلمه بقوله : « وقال حماد بن سلمة ، أخبرنا ثابت ، عن عائشة ، عن
النبي ﷺ بهذا » . منقطعاً . وهو يعني أن حماداً خالفهما ، وحماد أثبت الناس في
ثابت كما قال الحافظ في التعجيل .

نقول : قد تابعه أيضاً على هذا الحديث حماد بن زيد ، وحماد بن زيد
أحفظ وأضبط من حماد بن سلمة . فقد أخرجه أحمد ٣/١٤٧ - ١٤٨ ، وابن
حبان في صحيحه برقم (٤٣٩) بتحقيقنا ، من طريق حماد بن زيد ، عن ثابت ،
بهذا الإسناد . وعند أحمد : « عن أنس ، أو غيره » .

وأخرجه أحمد ٣/١٥٦ من طريق يونس ، حدثنا محمد بن زياد ، به ،
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨/١٥٧ وقال : « قلت : له في الصحيح - =

٦٩٤ - (٣٤٤٩) - حدثنا شيبان ، حدثنا محمد بن عيسى ،

حدثنا ثابت البناني قال :

قُلْتُ لِأَنْسٍ : يَا أَنْسُ أَخْبِرْنِي بِأَعْجَبِ شَيْءٍ رَأَيْتَهُ . قَالَ :
نَعَمْ يَا ثَابِتُ . خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَلَمْ يُغَيِّرْ (١) عَلَيَّ
شَيْئاً (٢) . أَسَأْتُ فِيهِ . وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَ زَيْنَبَ بِنْتَ
جَحْشٍ ، قَالَتْ لِي أُمِّي : يَا أَنْسُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ

= من عال جاريتين - رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين ورجال أحدهما رجال
الصحيح .

والذي أشار إليه أنه في الصحيح فقد أخرجه مسلم في البر والصلة (٢٦٣١)
باب : فضل الإحسان إلى البنات ، والترمذي في البر والصلة (١٩١٥) باب : ما
جاء في النفقة على البنات والأخوات ، من طريقين عن محمد بن عبد العزيز ،
عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « من عال
جاريتين حتى تبلغا ، جاء يوم القيامة أنا وهو » وضم أصابعه - والنص لمسلم - .
وعند الترمذي « عن أبي بكر بن عبد الله بن أنس » . وصححه الحاكم ١٧٧/٤
ووافقه الذهبي .

وقد تقدم من حديث عقبه بن عامر برقم (١٧٦٦) ، ومن حديث جابر برقم
(٢٢١٠) ، ومن حديث ابن عباس برقم (٢٤٥٧ ، ٢٥٧١) .

كما يشهد له أيضاً حديث الخدري الذي استوفينا تخريجه في صحيح ابن
حبان برقم (٤٣٨) . والسباحة : هي الأصبع التي تلي الإبهام .
وقال الحافظ ابن حبان في قوله : « كان معي في الجنة هكذا . . . »
« أراد به في الدخول والسبق ، لا أن مرتبة من عال ابنتين أو أختين في الجنة كمرتبة
المصطفى ﷺ سواء » .

(١) في (فا) « يعير » وكذلك هي في « دلائل النبوة » . وأما في « شمائل
الرسول » فقد جاءت « يعب » . ويغير عليه الشيء : يحوله .
(٢) في ارضلين « شيء » . والوجه ما أثبتناه .

عَرُوساً ، وَلَا أَدْرِي أَصْبَحَ لَهُ غَدَاءٌ؟ فَهَلُمَّ (١) تِلْكَ الْعُكَّةَ ، فَأَتَيْتُهَا
بِالْعُكَّةِ وَبِتَمْرٍ ، فَجَعَلَتْ لَهُ حَيْساً (٢) ، فَقَالَتْ : يَا أَنَسُ اذْهَبْ بِهَذَا
إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَمْرَاتِهِ . فَلَمَّا أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَتَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ
ذَلِكَ الْحَيْسُ فَقَالَ : « ضَعُهُ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ ، وَادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ ،
وَعُمَرَ ، وَعَلِيّاً ، وَعُثْمَانَ ، وَنَفراً مِنْ أَصْحَابِهِ ، ثُمَّ ادْعُ لِي
أَهْلَ الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَأَيْتَ فِي الطَّرِيقِ » . قَالَ : فَجَعَلْتُ أَنْتَعَجِبُ مِنْ
قِلَّةِ الطَّعَامِ ، وَمِنْ كَثْرَةِ مَا يَأْمُرُنِي أَنْ أَدْعُو النَّاسَ ، فَكَرِهْتُ أَنْ
أَعْصِيَهُ حَتَّى أَمْتَلَأَ الْبَيْتَ وَالْحُجْرَةَ ، فَقَالَ : « يَا أَنَسُ ، هَلْ تَرَى
مِنْ أَحَدٍ؟ » . فَقُلْتُ : لَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ . قَالَ : « هَاتِ ذَاكَ
التَّوْرَ » . فَجِئْتُ بِذَلِكَ التَّوْرِ فَوَضَعْتُهُ قُدَّامَهُ ، فَغَمَسَ ثَلَاثَ أَصَابِعٍ فِي
التَّوْرِ . [فَجَعَلَ التَّوْرَ يَرْبُو وَيَرْتَفِعُ ، فَجَعَلُوا يَتَغَدَّوْنَ وَيَخْرُجُونَ
حَتَّى إِذَا فَرَّغُوا أَجْمَعُونَ وَبَقِيَ فِي التَّوْرِ] (٣) نَحْوُ مَا جِئْتُ بِهِ قَالَ :

(١) كلمة بمعنى الدعاء إلى الشيء كما يقال : تعال . وأهل الحجاز ينادون
بها بلفظ واحد للمذكر والمؤنث والمفرد والجمع ، وعليه قوله تعالى : (والقائلين
لاخوانهم : هلم إلينا) ، وفي لغة نجد تلحقها الضمائر وتطابق فيقال : هلمي ،
وهلمنا ، وهلموا ، وهلمنن ، وتستعمل لازمة نحو : هلم إلينا ، أي : أقبل .
ومتعدية نحو : هلم شهداءكم ، أي : أحضروهم .

(٢) الحيس : تمر ينزع نواه ويدق مع أقط ويعجنان بالسمن ثم يدلك باليد
حتى يبقى كالشريد . وربما جعل معه سويق . وهو مصدر . في الأصل يقال :
حاس الرجل حيساً - من باب : باع : إذا اتخذ ذلك الطعام . والعكة : ما يكثر
فيه السمن .

(٣) ما بين حاصرتين استدرك من « دلائل النبوة » . وقد سقطت من أصلنا .
ولا يتم المعنى إلا بها .

« ضَعُهُ قُدَامَ زَيْنَبَ » . فَخَرَجْتُ وَأَسْفَقْتُ بَابًا مِنْ جَرِيدٍ .

قَالَ ثَابِتٌ : قُلْتُ لِأَنْسٍ : كَمْ تَرَى كَانَ الَّذِينَ أَكَلُوا مِنْ ذَلِكَ التَّوْرَ ؟ قَالَ لِي : حَسَبْتُ وَاحِدًا وَسَبْعِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ (١) .

٦٩٥ - (٣٤٥٠) - حدثنا شيبان ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عيسى وهو العبدى ، قال البخاري ، والفلاس : « منكر الحديث » . وقال أبو زرعة : « لا ينبغي أن يحدث عنه » . وقال الدارقطني : « ضعيف » . ووثقه بعضهم . وقال ابن حبان في « المجروحين » ٢/٢٥٦ : « لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد » .

وأخرجه ابن كثير في « شمائل الرسول ﷺ » ص : (٢٠٨) من طريق أبي يعلى هذه ، وقال : « وهذا حديث غريب من هذا الوجه ولم يخرجوه » . وأخرجه أبو نعيم في « دلائل النبوة » برقم (٣٣٠) من طريق سليمان بن أحمد ، حدثنا يحيى بن محمد وعبدان بن أحمد ، وأبو القاسم بن منيع قالوا : حدثنا شيبان بن فروخ ، بهذا الإسناد .

وأما الجزء الأول فقد أخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص : (٣٢) من طريق أبي يعلى هذه . ولتمام تخريجه انظر (٢٩٩٢ ، ٣٣٦٧) .

وأما الجزء الثاني منه فقد أخرجه البخاري تعليقا في النكاح (٥١٦٣) باب : الهدية للعروس ، ووصله مسلم في النكاح (١٤٢٨) (٩٤) باب : زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس ، والترمذي في التفسير (٣٢١٧) باب : من سورة الأحزاب ، من طريق قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر بن سليمان ، عن الجعد أبي عثمان ، عن أنس . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأخرجه مسلم (١٤٢٨) (٩٥) من طريق محمد بن رافع ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن أبي عثمان ، عن أنس . ولتمام التخريج انظر الحديث (٣٣٣٢) .

عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ذُهِبَ بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى فَإِذَا وَرَفُهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقِلَافِ . فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَهَا ، تَغَيَّرَتْ فَمَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا ، فَأَوْحَى ^(١) إِلَيَّ مَا أَوْحَى » ^(٢) .

٦٩٦ - (٣٤٥١) - حدثنا شيبان ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا ، كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ ، فَإِنْ عَمِلَهَا ، كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا ، لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، فَإِنْ عَمِلَهَا ، كُتِبَتْ لَهُ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً » ^(٣) .

-
- (١) عند مسلم ، والطبري : « فأوحى الله إليّ . . . » .
(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم - ضمن حديث الإسراء الطويل - في الإيمان (١٦٢) باب : الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصوات ، من طريق شيبان بن فروخ ، بهذا الإسناد . ولتمام التخريج انظر الحديث (٣١٨٥) مع التعليق عليه . وانظر أيضاً الحديث التالي .
(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الإيمان (١٦٢) باب : الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات ، من طريق شيبان بن فروخ ، بهذا الإسناد ، ومن طريق مسلم أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٣٧٥٣) . وأخرجه أحمد ٣/١٤٨ - ١٤٩ ، وأبو عوانة في المسند ١/١٢٧ - ١٢٨ من طريقين عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .
والحديث طرف من حديث الإسراء . ولتمام تخريجه انظر (٣٤٤٧) . وانظر أيضاً تفسير ابن كثير ٣/١٣٧ ، و٤/٢٤٢ . والحديث الآتي برقم (٣٤٩٩) .

٦٩٧ - (٣٤٥٢) - حدثنا شيبان ، حدثنا جرير ، حدثنا

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُبَّمَا نَزَلَ عَنِ الْمَنْبَرِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَيَعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ فَيُحَدِّثُهُ طَوِيلًا ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَى مُصَلَّاهُ (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص : (٣١) من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه الطيالسي ١٤٤/١ برقم (٦٩٦) من طريق جرير بن حازم ، بهذا الإسناد . ومن طريق الطيالسي أخرجه الترمذي في الصلاة (٥١٧) باب : ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام عن المنبر ، وابن ماجه في الإقامة (١١١٧) باب : ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام عن المنبر ، وصححه ابن حبان برقم (٢٠٢٦) بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ٢١٣/٣ من طريق وهب بن جرير ، وأخرجه أبو داود في الصلاة (١١٢٠) باب : الإمام يتكلم بعد ما ينزل عن المنبر ، من طريق مسلم بن إبراهيم ، وأخرجه النسائي في الجمعة ١١٠/٣ باب : الكلام والقيام بعد النزول عن المنبر ، من طريق الفريابي ، وأخرجه البيهقي في الجمعة ٢٢٤/٣ باب : الإمام يتكلم بعدما ينزل عن المنبر ، من طريق أبي أسامة ، أربعتهم عن جرير بن حازم ، به .

وقال أبو داود : « الحديث ليس بمعروف عن ثابت ، هو مما تفرد به جرير ابن حازم » . وقال الدارقطني : « تفرد به جرير بن حازم ، عن ثابت » . ونقل البيهقي كلام أبي داود .

وقال الترمذي : « هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث جرير بن حازم » . وقال : « سمعت محمداً - يعني البخاري - يقول : وهم جرير بن حازم في هذا الحديث ، والصحيح ما روي عن ثابت ، عن أنس - وذكر الحديث الذي تقدم برقم (٣٣٠٩) - قال محمد : والحديث هو هذا . وجرير بن حازم ربما يهم في الشيء وهو صدوق » .

٦٩٨ - (٣٤٥٣) - حدثنا عمرو بن محمد الناقد ، حدثنا
الحكم بن سنان العبدي ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ قَبْضَةً فَقَالَ :
إِلَى الْجَنَّةِ بِرَحْمَتِي ، وَقَبَضَ قَبْضَةً فَقَالَ : إِلَى النَّارِ وَلَا
أُبَالِي » (١) .

٦٩٩ - (٣٤٥٤) - حدثنا موسى بن حيان ، حدثنا محمد بن
جعفر ، عن شعبة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن ثابت ،

= نقول : إن إعلال الحديث بتفرد جرير به ، وبزيادة « إذا نزل عن المنبر » لا
يستقيم لأن جريراً ثقة ، وتفرد الثقة ليس علة يجعل بها ما روى .
وأما الزيادة فهي زيادة ثقة ، وزيادة الثقة مقبولة كما هو مقرر عند علماء
الحديث الشريف .

وأما إعلاله بأن ما روي عن أنس - يعني الحديث المتقدم برقم (٣٣٠٦) ،
(٣٣٠٩) - يشير ظاهره إلى أن الصلاة كانت صلاة العشاء ، فليس بعلة أيضاً لأن
الواقعة يمكن أن تتعدد ، ويكون ما روى جرير غير الذي رواه غيره .
قال الحافظ العراقي : « فيما أعل به البخاري ، وأبو داود الحديث من أن
الصحيح كلام الرجل له بعد ما أقيمت الصلاة لا يقدح ذلك في صحة حديث
جرير بن حازم ، بل الجمع بينهما ممكن بأن يكون المراد بعد إقامة صلاة الجمعة
وبعد نزوله من المنبر ، فليس الجمع بينهما متعذراً . كيف وجرير بن حازم أحد
الثقات المخرج لهم في الصحيح ؟ فلا تضر زيادته في كلام الرجل له أنه كان بعد
نزوله عن المنبر » .

وانظر (٣١٩٩ ، ٣٢٤٠ ، ٣٣٠٦ ، ٣٣٠٩ ، ٣٣١٠) .

(١) إسناده ضعيف لضعف الحكم بن سنان أبي عون . وقد تقدم برقم

(٣٤٢٢) .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ قَبْرٍ (١) .

٧٠٠ - (٣٤٥٥) - حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى ، حدثنا

أبو داود ، حدثنا شعبة قال : سمعت ثابتاً يقول :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ :

« اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » .

قَالَ شُعْبَةُ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِقَتَادَةَ فَقَالَ : كَانَ أَنَسٌ يَدْعُو بِهَذَا

الدُّعَاءِ (٢) .

٧٠١ - (٣٤٥٦) - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا

(١) إسناده حسن ، موسى بن محمد بن حيان بينا أنه حسن الحديث عند رقم (٦٧٧) ، وقد حسن الحافظ حديثه في الفتح ٤٠٨/١ ، وقد تابعه عليه عدد من الثقات كما يتبين من مصادر التخريج .

وأخرجه أحمد ١٣٠/٣ ، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في الجناز (١٥٣١) باب : ما جاء في الصلاة على القبر ، والبيهقي في الجناز ٤٦/٤ باب : الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت ، والدارقطني ٧٧/٢ برقم (٥) .

وأخرجه مسلم في الجناز (٩٥٥) باب : الصلاة على القبر ، من طريق إبراهيم بن محمد بن عرعة السامي .

وأخرجه البيهقي ٤٦/٤ من طريق يحيى بن معين ، وخلف بن سالم . وأخرجه الدارقطني ٧٧/٢ برقم (٥) من طريق محمد بن موسى الفقيه ، جميعهم عن محمد بن جعفر ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٥٠/٣ من طريق سليمان بن داود ، حدثنا أبو عامر الخزاز ، عن ثابت ، به . وقد تقدم من حديث ابن عباس برقم (٢٥٢٣) .

(٢) إسناده صحيح ، وهو عند الطيالسي ٢٥٧/١ برقم (١٢٧٦) ، وقد استوفينا تخريجه عند رقم (٣٢٧٤) و(٣٣٩٧) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٥٢٥) ،

(٣٨٩٣) .

عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا (١) ،
وَكَانَ يُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ الْهَدِيَّةَ مِنَ الْبَادِيَةِ فَيَجْهَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتَنَا وَنَحْنُ
حَاضِرَتُهُ » . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُجِبُّهُ . وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا . فَأَتَاهُ
النَّبِيُّ ﷺ ، وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ لَا يُبْصِرُهُ الرَّجُلُ .
فَقَالَ : أُرْسِلْ ، مَنْ هَذَا ؟ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ لَا يَأْلُو حَتَّى
أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِبَطْنِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ ؟ » . فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا تَجَدَّنِي
كَاسِدًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لِكِنَّكَ عِنْدَ اللَّهِ لَيْسَ بِكَاسِدٍ - أَوْ قَالَ :
عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ غَالٍ - » (٢) .

(١) في الأصلين « زاهر » .

(٢) إسناده صحيح ، وهو عند عبد الرزاق برقم (١٩٦٨٨) ، وصححه ابن

حبان برقم (٢٢٧٦) موارد .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه : أحمد ١٦١/٣ ، والترمذي في « الشمائل »

برقم (٢٣٩) ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٣٦٠٤) ، ومن طريق أحمد

أخرجه ابن كثير في « شمائل الرسول ﷺ » ص : (٨٢) .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٦٨/٩ - ٣٦٩ وقال : « رواه أحمد ،

وأبو يعلى ، والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

وصححه الحافظ ابن حجر في « الإصابة » ٣/٤ ، وقال ابن كثير في

« الشمائل » ص (٨٢) : « وهذا إسناده رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ،

ولم يروه إلا الترمذي في الشمائل عن إسحاق بن منصور ، عن عبد الرزاق .

ورواه ابن حبان في صحيحه » .

٧٠٢ - (٣٤٥٧) - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا
زهير بن إسحاق ، حدثنا أبو خلف ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ قَالَ : « إِنَّ الْحُمَى كُورٌ مِنْ كُؤُورِ
جَهَنَّمَ ، مَنْ ابْتَلِيَ بِشَيْءٍ مِنْهَا كَانَتْ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ » (١) .

(١) إسناده ضعيف جداً . أبو خلف هو الأعمى كذبه ابن معين ، وقال أبو
حاتم : « منكر الحديث » ، قيل : اسمه حازم بن عطاء . وجاء عند ابن حبان في
« المجروحين » ٢٦٧/١ : « حازم بن أبي عطاء أبو خلف الأعمى منكر
الحديث على قلته ، يأتي بأشياء لا تشبه حديث الإثبات » .

زهير بن إسحاق هو السلولي ضعفه النسائي ، وقال ابن معين : « ليس
بشيء » . وقال أبو حاتم : « شيخ » . وقال ابن حبان : « كان يخطيء حتى خرج
عن حد الاحتجاج إذا انفرد » . وقال البخاري : « قال محمد بن أبي بكر ، كان
ثقة » . وقال ابن عدي : « أرجو أنه لا بأس به » . وقال الدارقطني : « يعتبر
به » . وقال الحاكم : « ليس بالمتقن عندهم » . ولم أجد الحديث بهذا النص ،
وإنما جاء في « مجمع الزوائد » ٣٠٦/٢ « وعن أنس قال : قال رسول الله ﷺ :
« الحمى حظ أمي من جهنم » . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن
ميمون ضعفه أحمد وجماعة ، وقال الفلاس : « صدوق ، كثير الخطأ والوهم ،
متروك الحديث » .

وأخرج البزار برقم (٧٦٢) من طريقين حدثنا عتبة بن سعيد ، حدثنا
الوليد بن محمد (الموقري) ، عن الزهري ، عن أنس قال : « قال
رسول الله ﷺ : مثل المريض إذا برأ وصح من مرضه مثل البردة تقع من السماء
في صفائها ولونها » . وقال : والوليد لين الحديث ، يقال له الموقري ، حدث عن
الزهري بأحاديث لم يتابع عليها .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٠٣/٢ وقال : « رواه البزار والطبراني
في الأوسط ، وفيه الوليد بن محمد الموقري وهو ضعيف » .
نقول : ولكن يشهد له حديث أبي هريرة الذي أخرجه أحمد ٤٤٠/٢ ،
والترمذي في الطب (٢٠٨٩) ، وابن ماجه في الطب (٣٤٧٠) باب : الحمى ، =

٧٠٣ - (٣٤٥٨) - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا

عبد الصمد ، حدثنا شعبة ، عن ثابت ، قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ لِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ : أَتَعْرِفِينَ فُلَانَةً ؟ إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عَلَى قَبْرِ فَقَالَ لَهَا : « انْقِي اللَّهَ
وَاصْبِرِي » . فَقَالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي فَإِنَّكَ لَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي - وَلَمْ
تَكُنْ تَعْرِفُهُ - فَقِيلَ لَهَا : إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ! فَأَخَذَهَا مِثْلَ الْمَوْتِ ،
فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ ، فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَّابًا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ
أَعْرِفْكَ ، فَقَالَ لَهَا : « إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ » (١) .

= من طريق أبي أسامة ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن إسماعيل بن عبيد ، عن
أبي صالح الأشعري ، عنه ، عن النبي ﷺ أنه عاد مريضاً - ومعه أبو هريرة - من
وعك به ، فقال رسول الله ﷺ : « أبشر فإن الله يقول : هي ناري أسلطها على
عبيد المؤمن في الدنيا ، لتكون حَظَّهُ من النار في الآخرة » . وصححه الحاكم
٣٤٥/١ ووافقه الذهبي وهو كما قالوا . رجاله رجال الصحيح خلا أبا صالح
الأشعري . قال أبو حاتم : لا بأس به . وقد روى عنه عدد من الثقات لذلك جزم
الذهبي في الميزان بأنه ثقة ، ووثقه كذلك في الكاشف .

وللحديث شواهد كثيرة انظر أحاديث أبي بكر (٢١ ، ٧٠ ، ٩٩ ، ١٠٠ ،
١٠١) ، وحديث أبي سعيد الخدري (٩٩٥) ، وحديث جابر (١٨٩٢ ، ٢٣٠٥) ،
وانظر مشكل الآثار ٦٧/٣ - ٧٠ ، وكشف الأستار من الحديث (٧٥٦ - ٧٦٥) .
والكور : مجمرة الحداد .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٤٣/٣ ، وأخرجه البخاري في
الأحكام (٧١٥٤) باب : ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب ، من طريق
إسحاق بن منصور .

وأخرجه مسلم في الجنائز (٩٢٦) ما بعده بدون رقم من طريق أحمد بن
إبراهيم الدوري ، ثلاثتهم حدثنا عبد الصمد ، بهذا الإسناد . =

٧٠٤ - (٣٤٥٩) - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا
عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ لَعِبَتْ

= وأخرجه أحمد ١٣٠/٣ ، والبخاري في الجنائز (١٣٠٢) باب : الصبر عند
الصدمة الأولى ، ومسلم (٩٢٦) ، والترمذي في الجنائز (٩٨٨) باب : ما جاء أن
الصبر عند الصدمة الأولى ، والنسائي في الجنائز ٢٢/٤ باب : الأمر بالاحتساب
والصبر عند نزول المصيبة ، والبيهقي في الجنائز ٦٥/٤ باب : الرغبة في أن
يتعزى بما أمر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع ، من طرق عن محمد بن
جعفر ، حدثنا شعبة ، به .

وأخرجه أحمد ١٤٣/٣ ، ٢١٧ ، والبخاري في الجنائز (١٢٥٢) باب :
قول الرجل للمرأة عند القبر : اصبري ، و(١٢٨٣) باب : زيارة القبور ، ومسلم
(٩٢٦) (١٥) وما بعده ، وأبو داود في الجنائز (٣١٢٤) باب : الصبر عند
الصدمة ، والبيهقي ٦٥/٤ ، والبخاري في « شرح السنة » برقم (١٥٣٩) من طرق
عن شعبة ، به .

وأخرجه الترمذي في الجنائز (٩٨٧) من طريق قتيبة ، وأخرجه ابن ماجه في
الجنائز (١٥٩٦) باب : الصبر على المصيبة ، من طريق محمد بن ربح ، كلاهما
عن الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سعد بن سنان ، عن أنس ،
وسياتي أيضاً برقم (٣٥٠٤) .

وقال الطبري : « الصبر منع النفس محابها ، وكفها عن هواها ، ولذلك قيل
لمن لم يجزع : صابر ، لكفه نفسه ، وقيل لرمضان : شهر الصبر ، لكف الصائم
نفسه عن المطعم والمشرب » .

والمؤمن إذا سلم لأمر الله واسترجع كتب له ثلاث خصال من الخير :
الضلاة من الله تعالى ، والرحمة ، وتحقيق سبل الهدى ، لأن الله تعالى يقول :
(الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . وَأُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ
مِّن رَّبِّهِمْ ، وَرَحْمَةٌ ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ) .

الْحَبَشَةُ بِحِرَابِهِمْ فَرَحًا بِذَلِكَ (١) .

٧٠٥ - (٣٤٦٠) - حدثنا إسحاق ، حدثنا عبد الرزاق ،
أخبرنا معمر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ
أُذُنَيْهِ (٢) .

٧٠٦ - (٣٤٦١) - حدثنا إسحاق ، حدثنا عبد الرزاق ،
أخبرنا معمر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَتَمَنَّ أَحَدُكُمْ
الْمَوْتَ » (٣) .

٧٠٧ - (٣٤٦٢) - حدثنا إسحاق ، حدثنا حماد بن زيد ،
عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ

(١) إسناده صحيح ، وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٩٧٢٣) . ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ١٦١/٣ ، وأبو داود في الأدب (٤٩٢٣) باب : النهي عن الغناء ، والبيهقي في « شرح السنة » برقم (٣٧٦٨) .

(٢) إسناده صحيح ، وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (٢٠٥١٩) . وأخرجه أبو زرعة في تاريخه ص ١٦٢ برقم (٣٤) من طريق عبد الله بن جعفر الرقي ، حدثنا ابن المبارك ، عن معمر ، بهذا الإسناد . وقد استوفينا تخريجه عند رقم (٢٨٤٧) وانظر أيضاً (٣٠٩٨) . وسيأتي برقم (٣٤٧٤ ، ٣٧٤٣) .

(٣) إسناده صحيح ، وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (٢٠٦٤٠) مع زيادة « لضر أصابه » . وقد تقدم بأطول مما هنا برقم (٣٢٢٧) .

حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، وَكَانَ شَرَابُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ : الْبُسْرُ وَالْتَّمْرُ - فِيهِمْ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَنَادَى مُنَادٍ (١) فَقَالَ لِي : أَخْرُجْ فَاَنْظُرْ . فَخَرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي : إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَ . قَالَ : فَإِذَا هِيَ قَدْ جَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ . فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ أَبَا طَلْحَةَ ، قَالَ : فَاخْرُجْ فَأَهْرِقْهَا .

فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لَقَدْ قُتِلَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ ، وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ .
فَأَنْزَلَ اللَّهُ (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا) (٢) [المائدة : ٩٣] الآية .

٧٠٨ - (٣٤٦٣) - حدثنا إسحاق ، حدثنا حماد ، عن

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى أَثَرَ صُفْرَةٍ فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ »
قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَيَّ وَرَبْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ .
قَالَ : « بَارَكَ اللَّهُ لَكَ ، أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » (٣) .

(١) في الأصلين « منادي » والوجه ما أثبتناه .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٦٢٠) باب : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) ، ومسلم في الأشربة (١٩٨٠) (٣) باب : تحريم الخمر ، من طريقين عن حماد بن زيد ، بهذا الإسناد . وقد استوفينا تخريجه عند رقم (٣٣٦٢) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٩٠٣) .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٤٨) .

٧٠٩ - (٣٤٦٤) - حدثنا إسحاق ، حدثنا حماد بن زيد ،

عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْلَمَ عَلَيَّ شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيَّ زَيْنَبَ ، فَإِنَّهُ ذَبَحَ شَاةً (١) .

٧١٠ - (٣٤٦٥) - حدثنا إسحاق ، حدثنا حماد بن زيد ،

عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : « وَمَا أَعَدَدْتَ لِلْسَّاعَةِ ؟ » . قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ : « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أُحِبِّتَ » . قَالَ أَنَسٌ : فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرِحْنَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢) : « أَنْتَ مَعَ مَنْ أُحِبِّتَ » . قَالَ : فَأَنَا أُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ ، وَإِنْ كُنْتُ لَا أَعْمَلُ بِأَعْمَالِهِمْ (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٤٩) . وانظر الحديث (٣٣٣٢) .

(٢) سقطت « رسول » من أصل (ش) . ولكنها استدركت على هامشها ، وهي مثبتة في أصل (فا) .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٥٨) ، ٣٠٢٣ ، ٣٠٢٤ ، ٣٠٧٢ ، ٣٢٧٧ ، ٣٢٨١) . وسيأتي برقم (٣٥٥٦) ، ٣٥٩٧ ، ٣٦٣١ ، ٣٦٣٢) .

٧١١ - (٣٤٦٦) - حدثنا إسحاق ، حدثنا حماد بن زيد ،

عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مُرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَى الْقَوْمُ عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَجِبْتُ » . ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنَى عَلَيْهَا شَرًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَجِبْتُ » . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ قُلْتَ لِهَذِهِ : « وَجِبْتُ » . وَلِهَذِهِ « وَجِبْتُ » ؟ قَالَ : « شَهَادَةُ الْقَوْمِ . وَالْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » (١) .

٧١٢ - (٣٤٦٧) - حدثنا إسحاق ، حدثنا حماد ، عن ثابت

قَالَ : أَظُنُّهُ ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَوَثَبَ بَعْضُ الْقَوْمِ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُزْرِمُوهُ » . ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٥٢ ، ٣٣٥٣) . وسيأتي أيضاً

برقم (٣٧٦٠ ، ٣٨٥٤) .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٢٦/٣ ، والبخاري في الأدب (٦٠٢٥) باب : طيب الكلام ، ومسلم في الطهارة (٢٨٤) باب : وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد ، والنسائي في الطهارة (٥٣) باب : ترك التوقيت في الماء ، وابن ماجه في الطهارة (٥٢٨) باب : الأرض يصيبها البول كيف تغسل ، وأبو عوانة في المسند ٢١٤/١ - ٢١٥ من طرق عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس .

وأخرجه الحميدي برقم (١١٩٦) ، والشافعي في الأم ٥٢/١ - ومن طريق الشافعي أخرجه أبو عوانة ٢١٤/١ - وأحمد ١١٠/٣ ، والترمذي في الطهارة =

.....
= (١٤٨) باب : ما جاء في البول يصيب الأرض ، من طرق عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس .

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٦٠) من طريق إبراهيم بن محمد ، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٢١) باب : صب الماء على البول في المسجد ، والنسائي في الطهارة (٥٥) من طريقين عن ابن المبارك .

وأخرجه أبو عوانة ٢١٣/١ من طريق يزيد بن هارون ، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ١١٤/٣ ، ١٦٧ ، والنسائي في الطهارة (٥٤) من طريق عبيدة ، وابن نمير ، عن يحيى بن سعيد بالإسناد السابق . وصححه ابن خزيمة برقم (٢٩٣) ، وابن حزم في المحلى ١/١٠١ ، وقد سقط شيخ أحمد في الرواية ١١٤/٣ من الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٩١/٣ ، والبخاري في الوضوء (٢١٩) باب : ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله ، ومسلم في الطهارة (٢٨٥) ، والبيهقي ٤١٢/٢ ، ٤١٣ ، وأبو عوانة ٢١٤/١ من طريقين عن إسحاق بن أبي طلحة ، حدثني أنس . وصححه ابن حبان برقم (١٣٨٨) بتحقيقنا .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري في الوضوء (٢٢٠) باب : صب الماء على البول في المسجد ، والبخاري في « شرح السنة » ٧٩/٢ برقم (٢٩١) وقد خلط الشيخ شعيب الأرنؤوط في تخريجه بين حديث أنس ، وحديث أبي هريرة . وقد استوفينا حديث أبي هريرة تخريجاً في « صحيح ابن حبان » برقم (٩٧٢ ، ٩٧٤ ، ١٣٨٦ ، ١٣٨٧) .

يقال : زرم البول إذا انقطع ، وأزرمته : قطعته . والإزرام : القطع .
قال الحافظ في الفتح ٣٢٤/١ : « وفي هذا الحديث من الفوائد أن الاحتراز من النجاسة كان مقرراً في نفوس الصحابة ولهذا بادروا إلى الإنكار بحضرتهم ﷺ قبل استئذانه ، ولما تقرر عندهم أيضاً من طلب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واستدل به على جواز التمسك بالعموم إلى أن يظهر الخصوص إذ لم ينكر النبي ﷺ على الصحابة ، ولم يقل لهم : لم نهيتم الأعرابي ؟ بل أمرهم بالكف عنه للمصلحة الراجحة ، وهو دفع أعظم المفسدتين =

٧١٣ - (٣٤٦٨) - حدثنا إسحاق ، حدثنا علي بن أبي

سارة ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مَرَّةً إِلَى رَجُلٍ مِنْ
فِرْعَانِيَةِ الْعَرَبِ فَقَالَ : « اذْهَبْ فَادْعُهُ لِي » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ
أَعْتَى مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : « اذْهَبْ فَادْعُهُ لِي » .

قَالَ : فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ : يَدْعُوكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ :
لِرَسُولٍ [رَسُولٍ] (١) اللَّهُ ! وَمَا اللَّهُ؟ أَمِنْ ذَهَبٍ هُوَ؟ أَمِنْ فِضَّةٍ هُوَ؟ أَمِنْ نُحَاسٍ
هُوَ؟ قَالَ : فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ أَعْتَى مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ :
« ارْجِعْ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ » . فَقَالَ لَهُ مِثْلَهَا . فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ أَعْتَى مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : « ارْجِعْ إِلَيْهِ فَادْعُهُ » . فَرَجَعَ إِلَيْهِ الثَّالِثَةَ . قَالَ : فَأَعَادَ
عَلَيْهِ ذَلِكَ الْكَلَامَ . فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ سَحَابَةً حِيَالَ
رَأْسِهِ ، فَرَعَدَتْ ، فَوَقَعَتْ مِنْهَا صَبَاعِقَةٌ ، فَذَهَبَتْ بِقَحْفِ رَأْسِهِ ،

= باحتمال أيسرهما وتحصيل أعظم المصلحتين بترك أيسرهما ، وفيه المبادرة إلى
إزالة المفسد عند زوال المانع لأمرهم عند فراغه بصب الماء ، وفيه تعيين الماء
لإزالة النجاسة وفيه أن غسالة النجاسة الواقعة على الأرض طاهرة
وفيه الفرق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف إذا لم يكن ذلك منه عناداً ولا
سيماً إن كان مما يحتاج إلى استئلافه ، وفيه رافة النبي ﷺ وحسن خلقه
وفيه تعظيم المسجد وتنزيهه عن الأقدار وفيه أن الأرض تطهر بصب الماء
عليها .

(١) ما بين حاصرتين زيادة يقتضيها المعنى .

فَأَنْزَلَ اللَّهُ (وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ) (١) [الرعد :
١٣] الآية .

٧١٤ - (٣٤٦٩) - حدثنا هُرَيْمُ بن عبد الأعلى ، حدثنا
معتمر بن سليمان ، عن سليمان بن المغيرة ، حدثنا ثابت ، عن
أنس ، عن محمود بن الربيع ،

عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ - قَالَ (٢) : لَقِيتُ عِتْبَانَ بَعْدَ ذَلِكَ
فَحَدَّثَنِي فَأَعْجَبَنِي فَقُلْتُ لِابْنِي : اكْتَبَهُ . فَكَتَبَهُ - فَقَالَ عِتْبَانُ ، وَقَدْ
كَانَ ذَهَبَ بَصَرُهُ : قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهُ لَوْ أَتَيْتَنِي فَصَلَّيْتَ عِنْدِي فِي
مَكَانٍ أَتَّخِذُهُ مَسْجِدًا . قَالَ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يُصَلِّي
وَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ . قَالَ : فَذَكَرْنَا مَا يَلْقَوْنَ مِنَ
الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْأَذَى ، فَجَعَلُوا عَظَمَ ذَلِكَ عَلَى مَالِكِ بْنِ دُخْشَمٍ ،
وَكَانَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ يَحْمِلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَيَدْعُو عَلَيْهِ فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ .
فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهُ : إِنَّ أَمْرَهُ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَلَيْسَ
يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » . قَالُوا : إِنَّمَا يَقُولُ
ذَلِكَ بِلِسَانِهِ وَلَيْسَ لَهُ هَيْئَةٌ فِي قَلْبِهِ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَشْهَدُ
أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ :

(١) إسناده ضعيف ، وقد تقدم بإسناد صالح برقم (٣٣٤١) . وهو مكرر
(٣٣٤٢) .

(٢) القائل هو أنس رضي الله عنه .

فَتَطَعَمَهُ النَّارُ أَبَدًا» (١) . قَالَ مُعْتَمِرٌ ، قَالَ أَبِي : سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ
فَمَا حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم في مسند عتبان بن مالك برقم (١٥٠٧) من طريق هريم بن عبد الأعلى ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٤٤٩/٥ ، ومسلم في الإيمان (٣٣) باب : الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، وأبو عوانة في المسند ١٣/١ ، ١٤ من طرق عن سليمان بن المغيرة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أبو عوانة ١٣/١ من طريق عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، بالإسناد السابق .

وأخرجه مالك في قصر الصلاة في السفر (٨٩) باب : جامع الصلاة ، من طريق الزهري ، عن محمود بن الربيع ، به . ومن طريق مالك أخرجه البخاري في الأذان (٦٦٧) باب : الرخصة في المطر والعلّة أن يصلي في رحله ، والنسائي في الإمامة ٨٠/٢ باب : إمامة الأعمى ، والبيهقي في الصلاة ٨٧/٣ باب : إمامة الأعمى .

وأخرجه الطيالسي برقم (٣٨) ، والبخاري في الصلاة (٤٢٤) باب : إذا دخل بيتاً يصلي حيث شاء ، وفي التهجد (١١٨٦) باب : صلاة النوافل جماعة ، من طريق الزهري ، بالإسناد السابق ، وأخرجه أبو عوانة ١١/١ من طريق الطيالسي .

وأخرجه أحمد ٤٤/٤ ، و ٤٤٩/٥ ، والبخاري في الأذان (٦٨٦) باب : إذا زار الإمام قوماً فأمهم ، و (٨٣٨ ، ٨٤٠) باب : حين يسلم الإمام ، وفي الرقاق (٦٤٢٣) باب : العمل الذي يتغى به وجه الله ، وفي استتابة المرتدين (٦٩٣٨) باب : ما جاء في المتأولين ، وأبو عوانة في المسند ١٢/١ من طريق معمر ، عن الزهري ، بالإسناد السابق .

وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٢٥) باب : المساجد بيوت الله ، وفي المغازي (٤٠٠٩) ، وفي الأطعمة (٥٤٠١) باب : الخزيرة ، من طريقين عن الليث ، حدثنا عقيل ، عن الزهري ، بالإسناد السابق . وصححه ابن حبان برقم (٢٢٣) بتحقيقنا .

٧١٥ - (٣٤٧٠) - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،
حدثنا بهز بن أسد ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ إِحْدَى نِسَائِهِ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّهَا زَوْجَتِي فَلَانَةٌ » . فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ
كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ
يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ » (١) .

= وأخرجه مسلم في الإيمان (٣٣) (٥٥) من طريق أبي بكر بن نافع العبدي ،
حدثنا بهز ، حدثنا حماد ، حدثنا ثابت ، عن أنس قال : حدثني عتبان
وانظر الحديث (١٥٠٥) السابق مع التعليق عليه .
(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣/١٥٦ ، ٢٨٥ من طريق سريج ،
ويونس ، وعفان

وأخرجه مسلم في السلام (٢١٧٤) باب : بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً
بامرأة وكانت زوجته أو محرماً له أن يقول : هذه فلانة ليدفع ظن السوء به ، من
طريق عبد الله بن مسلمة القعني .

وأخرجه - مختصراً - أبو داود في السنة (٤٧١٩) باب : في ذراري
المشركين ، من طريق موسى بن إسماعيل ، خمستهم حدثنا حماد ، بهذا الإسناد .

ويشهد له حديث صفية بنت حبي عند البخاري في الاعتكاف (٢٠٣٥)
باب : هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد ؟ - وأطرافه : ٢٠٣٨ ،
٢٠٣٩ ، ٣١٠١ ، ٣٢٨١ ، ٦٢١٩ ، ٧١٧١ - ، ومسلم في السلام (٢١٧٥) ،
وأبي داود في الصوم (٢٤٧٠) باب : المعتكف يدخل البيت لحاجته .

قال النووي في « شرح مسلم » ١٨/٥ - ١٩ : « فيه فوائد منها : بيان كمال
شفقته ﷺ على أمته ، ومراعاته لمصالحهم ، وصيانة قلوبهم وجوارحهم - (وكان
بالمؤمنين رحيماً) - وفيه جواز زيارة المرأة لزوجها المعتكف في ليل أو
نهار وفيه استحباب التحرز من التعرض لسوء الظن في الإنسان وطلب
السلامة والاعتذار بالأعذار الصحيحة ، وفيه الاستعداد للحفاظ من مكائد الشيطان
فإنه يجري من الإنسان مجرى الدم فيتأهب الإنسان للاحتراز من وساوسه وشبهه » . =

٧١٦ - ٣٤٧١) - حدثنا أبو عبد الرحمن الأذرمي (١) ، حدثنا

أبو قطن ، حدثنا مبارك ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَجُلًا قَطُّ اتَّقَمَ أُذُنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَيَنْحِي رَأْسَهُ حَتَّى يَنْحِي الرَّجُلَ رَأْسَهُ . وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَخَذَ بِيَدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَتْرُكُ يَدَهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَتْرُكُ يَدَهُ .
وَمَا مَسَسْتُ قَطُّ أَلَيْنَ مِنْ جِلْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا وَجَدْتُ رَائِحَةً قَطُّ
أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢) .

= وانظر شرح الأبي ٤٤١/٥ ، وفتح الباري ٢٨٠/٤ .

(١) الأذرمي - بالفتح وسكون الذال المعجمة وفتح الراء - : نسبة إلى
أذرمة ، وهي قرية من قرى نصيبين انظر تبصير المنتبه ٣٧/١ . وإليها
ينسب أبو عبد الرحمن الأذرمي ، وقد جاء في (فا) : « عبد الرحمن » وهو خطأ .
وانظر التعليق التالي .

(٢) رجاله ثقات غير أن المبارك بن فضالة قد عنعن وهو مدلس . وأبو عبد
الرحمن الأذرمي هو عبد الله بن محمد بن إسحاق شيخ النسائي ، وأبو قطن هو
عمرو بن الهيثم بن قطن .

وأخرج الفقرة الثانية أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ، ص : (٣١) من
طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه الفقرتين : الأولى والثالثة ، أبو الشيخ ص : (٣١) من طريق
عبد الله بن محمد الرازي ، حدثنا الحسين بن الصباح ، حدثنا أبو قطن ، به .
وأخرج الفقرة الأولى والثانية أبو داود في الادب (٤٧٩٤) باب : في حسن
العشرة ، من طريق أحمد بن منيع ، حدثنا أبو قطن ، به .

وأخرجه - ما عدا الفقرة الثالثة : ما مسست . . . - أبو الشيخ في « أخلاق
النبي ﷺ » ص : (٢٦) من طريق إبراهيم بن محمد بن علي الرازي ، حدثنا ابن
أبي الثلج ، حدثنا أبو الوليد خلف بن الوليد ، حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن أبي
درهم ، عن يونس بن عبيد ، عن مولى لال أنس قد سماه ونسيته ، عن أنس بن
مالك

٧١٧ - (٣٤٧٢) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
إِنِّي لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أُمَّ فُلَانٍ خُذِي بِأَيِّ
الطَّرِيقِ شِئْتَ فِقُومِي فِيهِ حَتَّى أَقُومَ مَعَكَ » . فَخَلَا مَعَهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنَاجِيهَا حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا (١) .

= وأخرج الفقرة الثانية الترمذي في القيامة (٢٤٩٢) باب : (٤٧) ، وابن ماجه
في الأدب (٣٧١٦) باب : إكرام الرجل جليسه ، والبخاري في « شرح السنة » برقم
(٣٦٨٠) ، وابن المبارك في « الزهد » ص : (١٣٢) من طريقين عن زيد
العمي ، عن أنس . وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » : « مدار الحديث
على زيد العمي وهو ضعيف » .

وأما الفقرة الثالثة والرابعة فقد تقدم تخريجهما برقم (٢٧٨٤) . وانظر أيضاً
أحمد ٩٨/٣ ، ١٧٤ ، ٢١٦ ، وابن ماجه في الزهد ٤١٧٨ باب : البراءة من
الكبر ، والتواضع ، وأبا الشيخ ص (٣٠ - ٣١) . وتعليق البخاري رقم
(٦٠٧٢) في الأدب ، باب : الكبر .

ولتمام التخريج انظر (٢٧٨٤ ، ٣١٢٥ ، ٣٤٠٠) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص :
(٣٠) من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه أحمد ٢٨٥/٣ من طريق عفان ، وأخرجه مسلم في الفضائل
(٢٣٢٦) باب : قرب النبي ﷺ من الناس ، وأبو داود في الأدب (٤٨١٩) باب :
في الجلوس على الطرقات من طريقين عن يزيد بن هارون ، كلاهما حدثنا
حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وذكره الحافظ ابن كثير في « شمائل
الرسول ﷺ » . ص : (٦٨) من طريق أحمد ، وقال : « وهكذا رواه مسلم من
حديث حماد بن سلمة » .

وأخرجه أبو داود في الأدب (٤٨١٨) ، والبخاري في « شرح السنة » برقم
(٣٦٧٢) من طريقين عن مروان الفزاري ، حدثنا حميد ، عن أنس .

٧١٨ - (٣٤٧٣) - حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا

معاوية بن هشام ، حدثنا منهال بن خليفة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : حَدَّثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ
مُذْ عَرَفْنَا الْإِسْلَامَ أَشَدَّ مِنْ فَرِحْنَا بِهِ . قَالَ : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُوجَرُ فِي
إِمَاطَتِهِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَفِي هِدَايَتِهِ السَّبِيلِ ، وَفِي تَعْبِيرِهِ عَنِ
الْأَرْثَمِ (١) . وَفِي مَنَحَةِ اللَّبَنِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيُوجَرُ فِي السَّلْعَةِ تَكُونُ
مَضْرُورَةً فِي ثَوْبِهِ فَيَلْمَسُهَا فَتُخَطُّهَا يَدُهُ » (٢) .

= وأخرجه الترمذي في الشمائل (٣٢٤) من طريق علي بن حجر ، حدثنا
سويد بن عبد العزيز ، عن حميد ، بالإسناد السابق . وسيأتي الحديث أيضاً برقم
(٣٥١٨) .

وأخرجه أحمد ٩٨/٣ من طريق هشيم ، أنبأنا حميد ، عن أنس بن مالك
قال : « إن كانت الأمة من أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنتلق به في
حاجتها » . وحميد قد عنعن وهو مدلس .

وقد علقه البخاري في الأدب (٦٠٧٢) باب : الكبير بصيغة الجزم : « وقال
محمد بن عيسى ، حدثنا هشيم ، بالإسناد السابق ولكن حميداً صرح بالتحديث .
وفي هذا الحديث بروز النبي ﷺ للناس وقربه منهم ليصل أهل الحقوق إلى
حقوقهم ، وليرشد مسترشدهم ليشاهدوا أفعاله وحركاته . وفيه صبره على المشقة
لمصلحة المسلمين ، وإجابة من سأله حاجة ، وفيه الدلالة على فريد تواضعه ﷺ
وبراءته من جميع أنواع الكبر .

وقوله : « خلا معها » أي وقف معها في طريق مسلوكة يشاهده الناس ولكن
لا يسمعون حديثه .

(١) الأَرثَمُ : هو الذي لا يصحح كلامه ولا يبينه لآفة في لسانه . فكأنه أخذ
من قوله : رثمت أنفه إذا كسرته ، فكأن فمه قد كسر فلا يفصح في كلامه ، وقد
ذكر هذا المعنى في رتم بالتاء المثناة من فوق .

(٢) إسناده ضعيف لضعف المنهال بن خليفة ، وأخرجه البزار (٩٥٧) كشف =

٧١٩ - (٣٤٧٤) - حدثنا أبو همام ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، أخبرني معمر ، عن ثابت ،
عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَعْرَةٌ (١) إِلَى أَنْصَافِ
أُذُنَيْهِ (٢) .

٧٢٠ - (٣٤٧٥) - حدثنا أبو ياسر عمار بن نصر (٣) ، حدثنا
يوسف بن عطية ، أخبرنا ثابت ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ

= الأستار من طريقين حدثنا أبو أحمد ، حدثنا المنهال بن خليفة ، بهذا الإسناد .
وقال : « لا نعلم رواه عن ثابت إلا المنهال وهو ثقة » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٣٤/٣ وقال : « رواه أبو يعلى ،
والطبراني في الأوسط ، والبزار - وزاد وفي إسناده المنهال بن خليفة ،
وثقه أبو حاتم وأبو داود والبزار ، وفيه كلام » .
وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٦٨٠) وعزاه إلى أبي
يعلى . وسكت عنه البوصيري .

كما ذكره الحافظ المنذري في « الترغيب والترهيب » ٦١٨/٣ - ٦١٩
وقال : « رواه أبو يعلى ، و البزار وزاد وفي إسناده المنهال بن خليفة
وقد وثقه غير واحد ، وتقدم ما يشهد لهذا الحديث » . وانظر شواهد في
« الترغيب والترهيب » ٦١٥/٣ - ٦٢٠ .

(١) الشعرة واحدة الشعر ، وهو : نبات الجسم مما ليس بصوف ولا وبر ،
للإنسان وغيره . وتجمع أيضاً على أشعار وشعور . وقد يكنى بالشعرة الواحدة عن
الجمع كما يكنى بالشبية عن الجنس . وفي (فا) : « لشعرة » .

(٢) إسناده صحيح ، وأبو همام هو الوليد بن شجاع السكوني ، والحديث
تقدم برقم (٣٤٦٠) ، وانظر (٢٨٤٧ ، ٣٠٩٨) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٧٤٣) .

(٣) في الأصل (ش) : « سيف » . وفي (فا) : « يوسف » وكلاهما خطأ
والصواب ما أثبتناه ، وانظر التهذيب وفروعه ، وتاريخ بغداد ٢٥٥/١٢ - ٢٥٦ .

السُّبُلَةَ تَمِيلُ أَحْيَانًا وَتَسْتَقِيمُ أَحْيَانًا ، وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ الْمَطْرِ لَا
يُدْرِي أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَوْ آخِرُهُ » (١) .

٧٢١ - (٣٤٧٦) ٤ حدثنا أبو ياسر عمار ، حدثنا يوسف ،
حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِّرْ كَبِيرَنَا ،
وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا » (٢) .

(١) إسناده ضعيف ، يوسف بن عطية الصفار متروك الحديث ، ولكنه لم
ينفرد به بل تابعه عليه حماد بن يحيى الأبح كما يتبين من مصادر التخريج .
نقول : أما الشطر الأول من الحديث فقد تقدم برقم (٣٠٨٠) و (٣٢٨٦) .
وأما الشطر الثاني فقد أخرجه أحمد ٣/١٣٠ ، ١٤٣ من طريق الحسن بن
موسى الأشيب .

وأخرجه الترمذي في الأمثال (٢٨٧٣) باب : مثل أمتي مثل المطر من طريق
قتيبة ، كلاهما حدثنا حماد بن يحيى الأبح ، حدثنا ثابت ، بهذا الإسناد .
نقول : يشهد له حديث عمار عند أحمد ٤/٣١٩ ، وصححه ابن حبان برقم
(٢٣٠٧) موارد ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠/٦٨ وقال : « رواه
أحمد ، والبخاري ، والطبراني ، ورجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن قزعة ،
وعبيد بن سليمان الأعز وهما ثقتان ، وفي عبيد خلاف لا يضر » .

وحديث عمران بن حصين عند الطبراني ، والبزار فيما ذكره الهيثمي في
« مجمع الزوائد » ١٠/٦٨ وقال : « وإسناده البزار حسن ، وقال : لا يروى عن
النبي ﷺ بإسناد أحسن من هذا » .

وحديث ابن عمر أيضاً . انظر مجمع الزوائد ١٠/٦٨ ، وقال الحافظ في
الفتح : « هو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة » .
(٢) إسناده ضعيف يوسف بن عطية متروك الحديث . وأبو ياسر عمار هو ابن
نصر المروزي .

وأخرجه الترمذي في البر (١٩٢٠) باب : ما جاء في رحمة الصبيان ، من =

.....

= طريق محمد بن مرزوق ، حدثنا عبيد بن واقد ، عن زُرْبِيِّ قَالَ : سمعت أنس بن مالك وهذا إسناد ضعيف جداً . عبيد الله بن واقد ضعيف ، وشيخه زربي قال ابن حبان : « منكر الحديث على قلته ، ويروي عن أنس ما لا أصل له ، فلا يجوز الاحتجاج به » . انظر المجروحين ٣١٢/١ .

وقال الترمذي : « هذا حديث غريب . وزربي له أحاديث مناكير عن أنس ابن مالك وغيره » .

وقد ذكر الحديث الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٤/٨ باب : توقيير الكبير ورحمة الصغير ، وقال : « رواه أبو يعلى ، والطبراني في الأوسط وزاد وفي إسناد أبي يعلى يوسف بن عطية وهو متروك ، وفي إسناد الطبراني غير واحد ضعيف » .

كما ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٥٩٥) . وسكت البوصيري عنه .

ولكن يشهد له حديث ابن عباس عند أحمد ، وعبد الله ابنه في زوائده على المسند ٢٥٧/١ ، والبزار برقم (١٩٥٥) ، والترمذي في البر (١٩٢٢) باب : ما جاء في رحمة الصبيان ، والبغوي في « شرح السنة » ٣٩/١٣ - ٤٠ برقم (٣٤٥٢) ، ومدار إسناده عندهم على ليث بن أبي سليم وهو ضعيف .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٤/٨ وقال : « رواه أحمد ، والبزار بنحوه ، والطبراني باختصار ، وزاد « ويعرف لنا حقنا » . وفي أحد إسنادي البزار قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري ، وضعفه غيرهما ، وبقية رجاله ثقات ، وفي إسناد أحمد ليث بن أبي سليم وهو مدلس » . وصححه ابن حبان برقم (٤٤٩) ، (٤٥٦) بتحقيقنا .

كما يشهد له حديث عبادة بن الصامت عند أحمد وعبد الله ابنه في زوائده على المسند ٣٢٣/٥ ، والحاكم ١٢٢/١ من طريقين عن ابن وهب أخبرني مالك بن خير الزيادي ، عن أبي قبيل المعافري ، عن عبادة بن الصامت ، وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٤/٨ وقال : « رواه أحمد ، والطبراني ، وإسناده حسن » .

=

٧٢٢ - (٣٤٧٧) - حدثنا عمار ، حدثنا يوسف ، حدثنا

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا ، قَالَ :
« هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ جِبْرِيلَ
نَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ عَلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَقَالَ : إِنَّ صَاحِبَ الدَّيْنِ
مُرْتَهَنٌ فِي قَبْرِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ » . فَأَبَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ
عَلَيْهِ (١) .

= كما يشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ٢٢٢/٢ وصححه الحاكم
٦٢/١ على شرط مسلم ووافقه الذهبي . وهو عند الترمذي أيضاً برقم (١٩٢١) .
وقد ذكر الحاكم رواية الترمذي شاهداً على الطريق الأولى . وانظر شواهد أخرى
في « مجمع الزوائد » ١٤/٨ - ١٥ ، وفي « الترغيب والترهيب » ١١٣/١ -
١١٤ .

(١) إسناده ضعيف كسابقه . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٩/٣ -
٤٠ وقال : « رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه » .
وذكره الهيثمي بنحوه في المجمع ٣٩/٣ وقال : « رواه أبو يعلى . وعيسى
وثقه أبو حاتم ، وضعفه غيره » وستأتي هذه الرواية برقم (٤٢٤٤) .
وذكره أيضاً بسياقة الثالثة ٤٠/٣ وقال : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه
عبد الحميد بن أمية وهو ضعيف » . وقد ذكر ابن حجر هذه الرواية في « المطالب
العالية » برقم (١٣٧٩) .

وأورد الحافظ ابن حجر حديثنا في « المطالب العالية » برقم (١٣٨٠) وعزاه
إلى أبي يعلى . كما أورده المنذري في « الترغيب والترهيب » ٦٠٧/٢ وقال :
« رواه أبو يعلى ، والطبراني » .

ويشهد له حديث سلمة بن الأكوع عند البخاري في الحوالة (٢٢٨٩) باب :
إن أحال دين الميت على رجل جاز ، وفي الكفالة (٢٢٩٥) باب : من تكفل عن
ميت ديناً فليس له أن يرجع ، والنسائي في الجنائز ٦٥/٤ باب : الصلاة على من
عليه دين . وانظر « مجمع الزوائد » ٤٠/٣ .

٧٢٣ - (٣٤٧٨) - حدثنا أبو ياسر ، حدثنا يوسف بن عطية ،
حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْخَلْقُ عِيَالُ اللَّهِ ، فَأَحَبُّ
خَلْقِهِ إِلَيْهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ » (١) .

٧٢٤ - (٣٤٧٩) - حدثنا أبو بكر بن زنحويه ، حدثنا عبد
الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ
الْحَجَّاجُ بْنُ عِلَاطٍ (٢) : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي بِمَكَّةَ مَالًا ، وَإِنَّ لِي

= نقول : قد صح عن النبي ﷺ أنه كان لا يصلي على المدين في أول
الأمر ، ثم نسخ ذلك عندما وسع الله عليهم بحديث أبي هريرة الذي أخرجه
البخاري في الكفالة (٢٢٩٨) باب : الدين - وفروعه هي : ٢٣٩٨ ، ٢٣٩٩ ،
٤٧٨١ ، ٥٣٧١ ، ٦٧٣١ ، ٦٧٤٥ ، ٦٧٦٣ - ، ومسلم في الفرائض (١٦١٩)
باب : من ترك مالا فلورثته ، والترمذي في الجنائز (١٠٧٠) باب : في الصلاة
على المديون ، والنسائي في الجنائز ٦٦/٤ باب : الصلاة على من عليه دين .
وانظر « الاعتبار » للحازمي ص : (٢٤٠ - ٢٤٢) ، وفتح الباري ٤/٤٧٧ -
(٤٧٨) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، والحديث تقدم برقم (٣٣١٥ ، ٣٣٧٠) .
(٢) الحججاج بن علاط بن خالد بن ثويرة ، سكن مكة وهو معدود من أهلها
وبنى بها مسجداً وداراً تعرف به ، وهو والد نصر الذي نفاه عمر بن الخطاب رضي
الله عنه حين سمع المرأة تنشد :

هَلْ مِنْ سَبِيلٍ إِلَى خَمْرٍ فَأَشْرَبَهَا أَمْ هَلْ سَبِيلٌ إِلَى نَصْرِ بْنِ حَجَّاجٍ !؟
وكان من أجمل فتیان قومه .

أسلم الحججاج وحسن إسلامه ، وشهد مع النبي ﷺ خيبر ، وبعد فتحها قام
بما جاء في هذا الحديث ، ليعود بماله إلى دار الإسلام .

بِهَا أَهْلًا ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَهُمْ (١) فَأَنَا فِي حِلٍّ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْكَ أَوْ قُلْتُ شَيْئًا ؟ . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ . قَالَ : فَآتَى امْرَأَتَهُ حِينَ قَدِمَ ، فَقَالَ : أَجْمَعِي مَا كَانَ عِنْدِكَ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَشْتَرِيَ مِنْ غَنَائِمِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ اسْتَبِيحُوا وَأَصِيبَتْ أَمْوَالُهُمْ . قَالَ : وَفَشَا ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَأَوْجَعَ الْمُسْلِمِينَ وَأَظْهَرَ الْمُشْرِكُونَ فَرَحًا وَسُرُورًا . وَبَلَغَ الْخَبِيرُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَقَرَ (٢) فِي مَجْلِسِهِ وَجَعَلَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ .

قَالَ مَعْمَرٌ : فَأَخْبَرَنِي الْجَزْرِيُّ ، عَنْ مِقْسَمٍ قَالَ : فَأَخَذَ الْعَبَّاسُ ابْنًا لَهُ يُقَالُ لَهُ قُثْمٌ ، وَكَانَ شَبَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَلْقَى ، فَوَضَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ :

حَبِّي قُثْمٌ (٣) شَبِيهُ ذِي الْأَنْفِ الْأَشْمِ

بَادِي النَّعْمِ بِرَغْمٍ [أَنْفٍ] (٤) مَنْ رَغِمَ (٥)

قَالَ مَعْمَرٌ : قَالَ ثَابِتٌ : قَالَ أَنَسٌ : ثُمَّ أَرْسَلَ غُلَامًا لَهُ إِلَى

(١) فِي (فَا) : « أَيْتَم » .

(٢) عُقِرَ فِي مَجْلِسِهِ : أَي حَبَسَ فِيهِ ، فَلَمْ تَعُدْ رِجْلَاهُ تَقْدِرَانِ عَلَى حَمَلِهِ عِنْدَ سَمَاعِهِ هَذَا الْخَبِيرِ الْأَلِيمِ ، وَفِي الْمَصْنَفِ « فَعَقَدَ » وَأَطْنَه تَحْرِيفًا .

(٣) رَوَايَةُ أَحْمَدَ : « حَبِّي قُثْمٌ ، حَبِّي قُثْمٌ » .

(٤) مَا بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ مَصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ .

(٥) رَوَايَةُ عَبْدِ الرَّزَاقِ : « بَنِي رَبِّ ذِي النَّعْمِ بِرَغْمِ أَنْفٍ مِنْ رَغْمٍ » .

وَأَمَّا رَوَايَةُ أَحْمَدَ فَهِيَ : « بَنِي ذِي النَّعْمِ بِرَغْمٍ مِنْ رَغْمٍ » . وَكَذَلِكَ هِيَ عِنْدَ الْهَيْثَمِيِّ . وَأَمَّا رَوَايَةُ الْبَزَارِيِّ فَهِيَ كَمَا هُنَا تَمَامًا ، وَرَوَايَةُ السَّيْرَةِ لِابْنِ كَثِيرٍ هِيَ رَوَايَةُ أَحْمَدَ .

الْحَجَّاجِ بْنِ عَلَاطٍ فَقَالَ : وَبِئْسَ مَا جِئْتُ بِهِ وَمَاذَا تَقُولُ ؟ فَمَا وَعَدَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتُ بِهِ . قَالَ الْحَجَّاجُ لِغُلَامِهِ أَقْرَىءَ أَبَا الْفَضْلِ السَّلَامَ ، وَقُلْ لَهُ فَلْيُخْلِ لِي بَعْضَ بِيُوتِهِ لِأْتِيَهُ ، فَإِنَّ الْخَبَرَ عَلَى مَا يَسْرُهُ . فَجَاءَ غُلَامُهُ ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ : أَبَشِّرْ أَبَا الْفَضْلِ . فَوَثَبَ الْعَبَّاسُ فَرِحًا حَتَّى قَبَلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ الْحَجَّاجُ فَأَعْتَقَهُ . ثُمَّ جَاءَ الْحَجَّاجُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ افْتَتَحَ خَيْرَ وَغَنِمَ أَمْوَالَهُمْ وَجَرَتْ سِهَامُ اللَّهِ فِي أَمْوَالِهِمْ ، وَأَصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُمَيٍّْ ، وَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ ، وَخَيْرَهَا بَيْنَ أَنْ يُعْتَقَهَا فَتَكُونَ زَوْجَتَهُ ، وَبَيْنَ أَنْ تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا ، فَأَخْتَارَتْ أَنْ يُعْتَقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ . وَلَكِنْ جِئْتُ لِمَا كَانَ لِي هَاهُنَا ، أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَهُ وَأَذْهَبَ بِهِ ، فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ مَا شِئْتُ ، فَأَخْفِ عَلَيَّ ثَلَاثًا ، ثُمَّ اذْكُرْ مَا بَدَأَ لَكَ .

قَالَ : فَجَمَعَتِ امْرَأَتُهُ مَا كَانَ عِنْدَهَا [مِنْ] (١) حُلِيِّ وَمَتَاعٍ فَجَمَعَتْهُ فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ . ثُمَّ اسْتَمَرَّ (٢) بِهِ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثِ، أَتَى الْعَبَّاسُ امْرَأَةَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ : مَا فَعَلَ زَوْجُكَ ؟ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ وَقَالَتْ : لَا يُحْزِنُكَ (٣) اللَّهُ يَا أَبَا الْفَضْلِ ، لَقَدْ شَقَّ عَلَيْنَا الَّذِي بَلَغَكَ . قَالَ : أَجَلٌ لَا يُحْزِنُنِي (٤) اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ (٥) بِحَمْدِ

(١) ما بين حاصرتين زيادة من مصادر التخريج .

(٢) عند عبد الرزاق « انشمر به » .

(٣) عند عبد الرزاق ، وأحمد ، والبخاري ، « لا يحزبك » .

(٤) عند عبد الرزاق ، وأحمد ، والبخاري ، « لا يحزني » .

(٥) في الأصلين « ولكن » والتصويب من مصادر التخريج .

اللَّهِ إِلَّا مَا أَحْبَبْنَاهُ . قَدْ أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ أَنَّ اللَّهَ فَتَحَ خَيْرَ عَلِيٍّ
رَسُولِهِ ، وَجَرَتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ ، وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ
لِنَفْسِهِ فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فِي زَوْجِكَ فَالْحَقِّي بِهِ . قَالَتْ : أَظْنُكَ
وَاللَّهِ صَادِقًا . قَالَ : فَإِنِّي صَادِقٌ ، وَالْأَمْرُ عَلَيَّ مَا أَخْبَرْتِكِ .

قَالَ : ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى أَتَى مَجَالِسَ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَقُولُونَ : لَا
يُصِيبُكَ إِلَّا خَيْرٌ يَا أَبَا الْفَضْلِ . قَالَ : لَمْ يُصِْبَنِي إِلَّا خَيْرٌ بِحَمْدِ
اللَّهِ ، قَدْ أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ أَنَّ خَيْرَ فَتَحَهَا اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولِهِ ، وَجَرَتْ
فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ ، وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ . وَقَدْ سَأَلَنِي أَنْ
أُخْفِيَ عَنْهُ ثَلَاثًا ، وَإِنَّمَا جَاءَ لِيَأْخُذَ مَا كَانَ لَهُ ثُمَّ يَذْهَبُ .

قَالَ : فَرَدَّ اللَّهُ الْكَايَةَ الَّتِي كَانَتْ بِالْمُسْلِمِينَ عَلَيَّ
الْمُشْرِكِينَ . وَخَرَجَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ كَانَ دَخَلَ بَيْتَهُ مُكْتَتِبًا حَتَّى
أَتَوْا (١) الْعَبَّاسَ . وَرَدَّ اللَّهُ مَا كَانَ مِنْ كَايَةٍ أَوْ غِيْظٍ أَوْ خِزْيٍ (٢)
عَلَى الْمُشْرِكِينَ (٣) .

(١) في (فا) : « أبو العباس » .

(٢) عند عبد الرزاق ، وأحمد : « حزن » .

(٣) إسناده صحيح . وأبو بكر بن زنجويه هو : محمد بن عبد الملك بن
زنجويه . والحديث في مصنف عبد الرزاق برقم (٩٧٧١) . ومن طريق عبد الرزاق
أخرجه أحمد ١٣٨/٣ ، ١٣٩ ، والبزار (١٨١٦) ، والبيهقي في السير ١٥١/٩
باب : من أراد غزوة فورى بغيرها . وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٦٩٨)
موارد ، من طريق أبي يعلى هذه .

وقال البزار : « لا نعلم رواه هكذا إلا معمر ، ولا روى الحجاج إلا هذا » .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٥٤/٦ وقال : « رواه أحمد ، وأبو =

٧٢٥ - (٣٤٨٠) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، وثابت ،
عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا فَقَالَ : « مَا هَذِهِ
الْأَصْوَاتُ ؟ » . قَالُوا : النَّخْلُ يَأْبُرُونَهُ . فَقَالَ : « لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا
لَصَلَحَ » . قَالَ : فَأَمْسَكُوا فَلَمْ يَأْبُرُوا عَامَهُمْ ، فَصَارَ شَيْصًا (١) ،
فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ ،
وَإِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَأَلِيَّ » (٢) .

= يعلى ، والبزار ، والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح . وانظر سيرة ابن هشام

٣٤٥/٢ ، والبداية لابن كثير ٢١٦/٤ .

(١) في (فا) : « شيعاً » .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٢٢) بتحقيقنا ،

من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه أحمد ١٢٣/٦ ، وابن ماجه في الرهون (٢٤٧٠) باب : تلقيح

النخل ، من طريق عفان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم في الفضائل (٢٣٦٣) باب : وجوب امثال ما قاله شرعاً دون

ما ذكره من معاش الدنيا على سبيل الرأي ، من طريقين عن الأسود بن عامر ،

حدثنا حماد بن سلمة ، به .

وأخرجه أحمد ١٥٢/٣ من طريق عبد الصمد ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عن أنس . وسأيتي أيضاً برقم (٣٥٣١) . ويأبرون - من بايي : ضرب وقتل - :

يلقحونه . والشيص : - بكسر الشين المعجمة ، وآخره صاد مهملة - البسر الرديء

الذي إذا يبس صار حشفاً . وقيل : أردأ البسر . وقيل : تمر رديء ، وهو

متقارب .

قال الشيخ أحمد شاكر : « وهذا الفرق بين شؤون الدين وشؤون الدنيا إنما

هو في أمور الصناعات والأمور المادية ، والتجارب وما إليها . وليس فيما يتعلق

بالأحكام والآداب والأخلاق ونحوها مما يتصل بأموال الناس في الدنيا ومعاملاتهم ،

وكل شأنهم ، فهذه من أمور الدين يقيناً » .

٧٢٦ - (٣٤٨١) - حدثنا أحمد بن عمر الوكيعي ، حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَهْلِ أَبْيَاتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الْأَدْنِيِّينَ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ إِلَّا خَيْرًا ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ : قَدْ قَبِلْتُ عِلْمَكُمْ وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ » (١) .

٧٢٧ - (٣٤٨٢) - حدثنا عمار أبو (٢) ياسر ، حدثنا سلام أبو المنذر ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُبِّبَ إِلَيَّ النِّسَاءُ ،

(١) إسناده ضعيف لضعف مؤمل بن إسماعيل . وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٣٠٢١) بتحقيقنا من طريق أبي يعلى هذه . وأخرجه أحمد ٢٤٢/٣ من طريق مؤمل بن إسماعيل ، به . وقد تحرفت « ثابت » إلى « سالم » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٤/٣ وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى وقال : ورجال أحمد رجال الصحيح . قلت : لأنس حديث في الصحيح غير هذا » .

وهو في « المقصد العلي » برقم (٤٢٧) ، وفي « المطالب العالية » برقم (٧٥٠) وعزاه الحافظ إلى أبي يعلى . ونقل الشيخ الأعظمي عن البوصيري قوله : « رواه أبو يعلى ، وعنه ابن حبان في صحيحه ، وهو في الصحيح والسنن بغير هذا اللفظ » .

والحديث المشار إليه أنه في الصحيح تقدم برقم (٣٣٥٢) . وانظر أيضاً الحديث (٣٠٢٢) في صحيح ابن حبان .

(٢) في الأصلين « بن » . والصحيح ما أثبتناه . وعمار هو ابن نصر المروزي .

وَالطَّيِّبُ ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» (١) .

٧٢٨ - (٣٤٨٣) - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،

حدثنا مرحوم بن عبد العزيز ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - وَعِنْدَهُ (٢) بِنْتُ لَهُ -

(١) إسناده حسن . وأخرجه أحمد ١٢٨/٣ ، ١٩٩ من طريق أبي سعيد

مولى بني هاشم ، وأبي عبيدة .

وأخرجه أحمد ٢٨٥/٣ ، والنسائي في عشرة النساء ٦١/٧ باب : حب

النساء ، من طريق عفان . وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وأدابه » ص

(٢٢٩ - ٢٣٠) ، من طريق إبراهيم بن الحسن العلاف ، وأبي كامل ، وعثمان بن

حفص ، ستهم حدثنا سلام بن سليمان أبو المنذر ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي ٦١/٧ - ٦٢ من طريق علي بن مسلم ، حدثنا سيار ،

حدثنا جعفر ، حدثنا ثابت ، به .

وأخرجه - مختصراً على الطيب والنساء - أبو الشيخ ص : (٩٨) من طريق

أبي عاصم ، حدثنا أبو كامل ، حدثنا سلامة بن أبي الصهباء ، عن ثابت ، عن أنس .

وأخرج الطبراني الجزء الأخير منه في الصغير ٢٦٢/١ من طريق الفضل بن

العباس ، حدثنا يحيى بن عثمان ، حدثنا الهقل بن زياد ، عن الأوزاعي ، عن

إسحاق بن عبد الله ، عن أنس وقال : « لم يروه عن الأوزاعي إلا الهقل .

تفرد به يحيى » .

وأورد ابن كثير في الشمائل ص (٣٨) رواية أحمد ، والنسائي ثم قال :

« وليس بمحفوظ بهذا ، فإن الصلاة ليست من أمور الدنيا ، وإنما هي من أهم

شؤون الآخرة » .

نقول : بل هي أهم ما يقوم به الإنسان في الدنيا للآخرة . فآثارها في

الدنيا - على المستويين : الفردي والجماعي - آثارٌ تؤدي إلى سعادة الفرد والجماعة

نظافة ، وتوحداً ، واستقامة ، والتزاماً وسيأتي الحديث أيضاً برقم

(٣٥٣٠) .

(٢) الضمير في « عنده » عائد إلى أنس رضي الله عنه . وعند البخاري =

فَقَالَ أَنَسٌ : فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ ،
فَقَالَتْ ابْنَتُهُ : مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا ! فَقَالَ : هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ عَرَضَتْ نَفْسَهَا
عَلَى النَّبِيِّ (١) .

٧٢٩ - (٣٤٨٤) - حدثنا عبد الله بن عبد الصمد ، حدثنا
أبي عبد الصمد بن علي ، عن عوام البصري ، عن عبد الواحد بن
زيد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ

= وغيره : « .. مرحوم بن عبد العزيز قال : سمعت ثابتاً البناي قال : كنت عند
أنس وعنده ابنة له ، قال أنس .. » .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٦٨/٣ من طريق عفان .
وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٢٠) باب : عرض المرأة نفسها على
الرجل الصالح ، من طريق علي بن عبد الله ، وفي الأدب (٦١٢٣) باب : ما
يستحى من الحق للتفقه في الدين ، من طريق مسدد .
وأخرجه النسائي في النكاح ٧٩/٦ باب : عرض المرأة نفسها على من
ترضى ، وابن ماجه في النكاح (٢٠٠١) باب : التي وهبت نفسها للنبي ﷺ من
طريق محمد بن بشار .

وأخرجه النسائي ٧٨/٦ - ٧٩ من طريق محمد بن المثنى ، وأخرجه ابن
ماجه (٢٠٠١) من طريق أبي بشر بكر بن خلف ، سندهم حدثنا مرحوم بن
عبد العزيز ، بهذا الإسناد .

في الحديث جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح المأمون، وتعريفه
رغبتها فيه، وأنه لاغضاضة عليها في ذلك ، وأن الذي تعرض المرأة نفسها عليه
بالاختيار ، لكن لا ينبغي أن يصرح لها بالرد بل يكفي السكوت ، وفيه جواز
سكوت العالم ومن سئل حاجة إذا لم يرد الإسعاف وذلك ألين في صرف السائل
وآدب من الرد بالقول - قاله المهلب - نقول : ليس هذا بمسلم له به لأن الكلمة
الحسنة في الرد قد تساوي في كثير من الأحيان قضاء الحاجة نفسها .

الْجُمُعَةِ أَرْبَعَةً وَعِشْرُونَ ^(١) سَاعَةً لَيْسَ فِيهَا سَاعَةٌ إِلَّا وَلِلَّهِ فِيهَا سِتُّ مِئَةِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ . قَالَ : ثُمَّ خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ فَدَخَلْنَا عَلَى الْحَسَنِ فَذَكَرْنَا لَهُ حَدِيثَ ثَابِتٍ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ . وَزَادَ فِيهِ : « كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبَ النَّارَ » ^(٢) .

٧٣٠ - (٣٤٨٥) - حدثنا أبو يوسف الجيزي ، حدثنا مؤمل ابن إسماعيل ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : « اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقَلْبِي إِلَى دِينِكَ ، وَاحْفَظْ مَنْ وَّرَاءَنَا بِرَحْمَتِكَ » ^(٣) .

(١) في (فا) : « عشرين » وهو خطأ .

(٢) إسناده تالف ، عبد الواحد بن زيد البصري قال البخاري والنسائي : « تركوه » . وقال النسائي : « ليس بثقة » . وذكره الساجي ، والعقيلي ، وابن شاهين ، وابن الجارود في الضعفاء . وقال ابن حبان : « كان ممن يقلب الأخبار من سوء حفظه وكثرة وهمه فلما كثر منه ذلك استحق الترك » . وقال ابن عبد البر : « أجمعوا على ضعفه » . وعبد الصمد بن علي بن أبي خدّاش الموصلي ، وشيخه لم أجد لهما ترجمة .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٦٥/٢ وقال : « رواه أبو يعلى من رواية عبد الصمد بن أبي خدّاش ، عن أم عوام البصري ، ولم أجد من ترجمهما » . وهو في « المقصد العلي » برقم (٣٥٥) .

وذكره أيضاً ابن حجر في « المطالب العلية » برقم (٥٨٢) . وقال البوصيري : « رواه أبو يعلى ، وفي سنده عبد الواحد بن زيد قال ابن عبد البر : أجمعوا على ضعفه » . وانظر الحديث (٣٤٣٤) و(٣٤٣٥) .

(٣) إسناده ضعيف لضعف مؤمل بن إسماعيل . وأبو يوسف الجيزي روى عنه أبو يعلى وغيره ، ومن المصريين روى عنه محمد بن حيون الأنضائي المصري ، ولم أر فيه لا جرحاً ولا تعديلاً . وانظر الأنساب ٤١١/٣ ، الإكمال =

٧٣١ - (٣٤٨٦) - حدثنا مجاهد بن موسى ، حدثنا يزيد بن

هارون ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْكَبُ - وَأَبُو
بَكْرٍ خَلْفَهُ - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ يَعْرِفُ الطَّرِيقَ بِاخْتِلَافِهِ إِلَى
الشَّامِ ، فَكَانَ يَمُرُّ بِالْقَوْمِ فَيَقُولُونَ : مَنْ هَذَا (١) مَعَكَ ؟ فَيَقُولُ :
هَادٍ (١) يَهْدِينِي (٢) . فَلَمَّا دَنَوْا (٣) مِنَ الْمَدِينَةِ بَعَثْنَا (٤) إِلَى الْقَوْمِ
الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي أَمَامَةَ وَأَصْحَابِهِ فَخَرَجُوا إِلَيْهِمَا

= ٣/٤٥ - ٤٦ ، تبصير المنتبه ٣٦٤/١ .

وقد أورد الهيثمي هذا الحديث في « مجمع الزوائد » ١٧٦/١٠ وقال :
« رواه أبو يعلى عن شيخه أبي إسماعيل الجيزي - وهذا خطأ - ولم أعرفه ، وبقيّة
رجاله ثقات » .

يقال : أقبل إليه أي : أتى . وأقبل عليه نقيض أدبر عنه .
وأخرج الطبراني في الصغير ٩٨/١ من طريق إسحاق بن خالويه الواسطي ،
حدثنا علي بن بحر بن بري ، حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني ، أخبرنا معمر ،
حدثنا ثابت البناني وسليمان التيمي ، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ نظر قبل
العراق ، والشام ، واليمن فقال : « اللهم أقبل بقلوبهم على طاعتك ، وحط عمن
وراءهم » . وقال : لم يروه عن التيمي إلا معمر ، ولا عنه إلا هشام بن يوسف
القاضي ، تفرد به عنه علي بن بحر . وروى أحمد بن حنبل عن علي بن بحر .
نقول : إن معمرأ ، وهشامأ ، وعليأ كلهم ثقات ، وتفرد الثقة ليس علة يُعل
بها حديث .

(١) في (فا) : « هلا » .

(٢) في (ش) : « يهدينني » وهو خطأ . والصواب ما في (فا) .

(٣) في الأصلين « دنونا » وهو خطأ لأن أنسأ لم يصحبهما في هجرتهما .

(٤) في الأصلين « بعثنا » والوجه ما أثبتناه .

فَقَالُوا (١) : ادْخُلَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ ، فَدَخَلَا .

قَالَ أَنَسٌ : فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا قَطُّ أَنْوَرَ وَلَا أَحْسَنَ مِنْ يَوْمِ دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الْمَدِينَةَ (٢) .

٧٣٢ - (٣٤٨٧) - حدثنا عمرو بن حصين ، حدثنا حسان بن

سياه ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِحْيَتَهُ (٣) .

(١) في الأصلين « قالا » ، وهو خطأ والصواب ما أثبتناه .

(٢) إسناده صحيح ، ومجاهد بن موسى هو الخوارزمي أبو علي الحنطلي .

وأخرجه أحمد ١٢٢/٣ من طريق يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥٩/٦ وقال : « رواه أحمد ورجاله

رجال الصحيح » .

وأخرجه - بلفظ آخر - أحمد ٢٢٢/٣ من طريق هاشم ، حدثنا سليمان ،

عن ثابت ، به .

وأخرجه - مطولاً - أحمد ٢١١/٣ ، والبخاري في مناقب الأنصار (٣٩١١)

باب : هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، من طريق عبد الصمد ، حدثنا

أبي ، حدثنا عبد العزيز بن صهيب ، حدثنا أنس . وقد أورد هذه الرواية ابن كثير

في السيرة ٢/٢٧٥ ، وانظر (٣٢٩٦ ، ٣٣٥٨ ، ٣٤١٤) .

(٣) إسناده ضعيف جداً ، عمرو بن الحصين العقيلي متروك الحديث .

وحسان بن سياه ضعفه ابن عدي ، والدارقطني . وقال ابن حبان في

« المجروحين » ١/٢٦٧ - ٢٦٨ : « روى عنه البصريون ، منكر الحديث جداً ،

يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لما

ظهر من خطأ في روايته على ظهور الصلاح منه » .

وأخرجه أبو داود في الطهارة (١٤٥) باب : تخليل اللحية من طريق

الربيع بن نافع ، حدثنا أبو المليح ، عن الوليد بن زوران ، عن أنس . وهذا إسناد =

رجالہ ثقات ، واتصالہ متوقف علی سماع الولید من أنس . والولید بن زوران - أو زروان - ترجمہ البخاری فی الكبير ۱۴۴/۸ ولم یورد فیہ لا جرحاً ولا تعديلاً ، وتابعہ علی ذلك ابن أبي حاتم ، وقد روى عنه أكثر من اثنين ، ووثقه ابن حبان ، وقال الذهبي فی كاشفه : « ثقة » . وقال أبو داود : « لا ندری سمع من أنس أو لا ؟ » . وقال ابن حجر فی التقریب « لین الحديث » .

ومن طریق أبي داود أخرجه البيهقي فی الطهارة ۵۴/۱ باب : تخليل اللحية ، والبعوي فی « شرح السنة » ۴۲۱/۱ - ۴۲۲ برقم (۲۱۵) .

وأخرجه البيهقي ۵۴/۱ من طریق معاذ بن أسد ، حدثنا الفضل بن موسى السكري یعنی أبا حمزة ، عن إبراهيم الصائغ ، عن أبي خالد ، عن أنس . وأخرجه ابن ماجه فی الطهارة (۴۳۱) باب : ما جاء فی تخليل اللحية ، من طریق محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك ، حدثنا يحيى بن كثير أبو النضر ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس . وهذا إسناد فیہ ضعيفان : يحيى بن كثير ، وشيخه يزيد .

وأخرجه البزار ۲۷۰ من طریق روح بن حاتم . حدثنا معلى بن أسد ، حدثنا أيوب بن عبد الله ، عن الحسن ، عن أنس ، وهذا إسناد ضعيف أيضاً . وصححه الحاكم ۱۴۹/۱ من طریق علي بن حمشاذ العدل ، حدثنا عبيد بن عبد الواحد ، حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة ، حدثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن أنس . . .

ومن طریق علي بن حمشاذ ، حدثنا عبيد بن عبد الواحد ، حدثنا محمد بن وهب ، وحدثنا مروان بن محمد ، حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن أنس بن مالك . . . ووافقه الذهبي .

قال الحافظ - عن حديث أنس هذا - : « وله طرق أخرى ضعيفة عن أنس ، منها ما رويناہ فی فوائد أبي جعفر بن البحيري ، ومستدرک الحاكم ، ورجالہ ثقات ، لكنه معلول ، فإنما رواه موسى بن أبي عائشة ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس . أخرجه ابن عدي ، وصححه ابن القطان من طریق أخرى ، وله طريق أخرى ذكرها الذهبي فی « الزهريات ، وهو معلول . وصححه الحاكم قبل ابن القطان » .

.....
= وفي الباب عن عثمان عند عبد الرزاق (١٢٥) من طريق إسرائيل ، عن
عامر بن شقيق الأسدي ، عن أبي وائل ، عن عثمان أن رسول الله توضع فخلل
لحيته .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الترمذي في الطهارة (٣١) ما جاء في تخليل
اللحية ، وابن ماجه في الطهارة (٤٣٠) باب : ما جاء في تخليل اللحية ،
والبيهقي في الطهارة ٥٤/١ باب : تخليل اللحية .

وأخرجه الدارمي في الوضوء ١٧٨/١ - ١٧٩ باب : في تخليل اللحية ،
والدارقطني ٨٦/١ باب : الحث على المضمضة برقم (١٢ ، ١٣) ، والطحاوي
في « شرح معاني الآثار » ٣٢/١ من طرق عن إسرائيل ، بالإسناد السابق .
وصححه ابن خزيمة برقم (١٥١ ، ١٥٢) ، وابن حبان برقم (١٠٦٧) بتحقيقنا ،
والحاكم ١٤٩/١ وقال : « وهذا إسناد صحيح قد احتجا بجمع رواته غير عامر بن
شقيق ، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه » . وتعقبه الذهبي
بقوله : « ضعفه ابن معين » . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .
« وقال محمد أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق ، عن أبي وائل ،
عن عثمان » .

ونقل الحافظ في التهذيب ٦٩/٥ ، عن الترمذي « في العلل الكبير » قوله :
« قال محمد - يعني البخاري - : أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان .
قلت : إنهم يتكلمون في هذا . فقال : هو حسن » .

وقال ابن التركماني في « الجواهر النقي » ٥٤/١ : « في سننه عامر بن
شقيق ، قال ابن معين : ضعيف الحديث ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، وقد
أخرج الشيخان حديث عثمان في الوضوء من عدة طرق ولا ذكر للتخليل في شيء
منها » .

نقول : مدار صحة الإسناد على عامر بن شقيق . وقد ضعفه ابن معين ،
وقال أبو حاتم : « ليس بقوي » . وقال الذهبي في كاشفه : « صدوق ضعف » ،
وقال في المغني : « ضعفه ابن معين وقواه غيره » ، وضعفه في الخلاصة ، ووثقه
ابن حبان وصحح حديثه ابن خزيمة ، والحاكم ، والترمذي . وقال الحافظ في
التقريب : « لين الحديث » .

وفي الباب أيضاً عن عمار بن ياسر عند الطيالسي ٥٢/١ برقم (١٧٣) ،
= والترمذي (٣٠) ، وابن ماجه (٤٢٩) ، وصححه الحاكم ١٤٩/١ من طريق
سفيان بن عيينة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن حسان بن بلال ، عن
عمار . . . وهذا إسناد ضعيف ، سفيان بن عيينة لم يذكر فيمن سمع من ابن أبي
عروبة قبل الاختلاط . وانظر تدريب الراوي ٢/٣٧٤ - ٣٧٥ ، والكواكب النيرات
ص : ١٩٠ - ٢١٢ .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٦٢/١ الفقرة (٦٠) : « سألت أبي
عن حديث رواه ابن عيينة وذكره . . قال أبي : لم يحدث بهذا أحد سوى ابن
عيينة ، عن ابن أبي عروبة . قلت : صحيح ؟ قال : لو كان صحيحاً لكان في
مصنفات ابن أبي عروبة ، ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث . وهذا أيضاً مما
يوهنه » .

وأخرجه الترمذي (٢٩) ، وابن ماجه (٤٢٩) وصححه الحاكم ١٤٩/١ -
وعنده عبد الكريم الجزري ، وهو تحريف فيما نعتقد ، لأن عبد الكريم الجزري
ليس ممن يروون عن حسان بن بلال فيما نعلم - من طريق ابن أبي عمر ، حدثنا
سفيان بن عيينة ، عن عبد الكريم بن أبي المخارق أبي أمية ، عن حسان بن بلال
قال : رأيت عمار بن ياسر . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي المخارق .
وقال الترمذي ، وسمعت إسحاق بن منصور يقول : قال أحمد بن حنبل ، قال ابن
عيينة : لم يسمع عبد الكريم من حسان بن بلال حديث التخليل .

كما يشهد له حديث عائشة عند أحمد ٦/٢٣٤ ، وصححه الحاكم ١٥٠/١
من طريق عمر بن أبي وهب النصري قال : حدثنا موسى (بن ثروان) ، عن
طلحة بن عبيد الله بن كريب ، عن عائشة . . . وهذا - قال الحافظ : إسناد حسن
عمر بن أبي وهب الخزاعي البصري ، وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم ، وأحمد :
« لا بأس به » .

وحديث ابن عمر عند ابن ماجه (٤٣٢) وقال البوصيري في « مصباح
الزجاجة » ٦٣/١ : « هذا إسناد فيه عبد الواحد وهو مختلف فيه . رواه الدارقطني
في سننه من هذا الوجه وقال : قال ابن أبي حاتم عن أبيه : روى هذا الحديث =

.....
= الوليد ، عن الأوزاعي ، عن عبد الواحد ، عن يزيد الرقاشي وقتادة قال : كان النبي ﷺ مرسلًا وهو الصواب .

قال أبو الحسن : «رواه أبو المغيرة عن الأوزاعي موقوفاً على ابن عمر ، وهو الصواب ، قلت : وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق نافع ، عن ابن عمر» .

ويشهد له أيضاً حديث أبي أيوب الأنصاري عند ابن ماجه (٤٣٣) . وقال البوصيري في الزوائد ٦٤/١ : « هذا إسناد ضعيف لضعف أبي سورة وواصل الرقاشي » .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » ٢٣/١ : « روى تخليل اللحية عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة : عثمان بن عفان ، وأنس بن مالك ، وعمار بن ياسر ، وابن عباس ، وعائشة ، وأبو أيوب ، وابن عمر ، وأبو أمامة ، وعبد الله بن أبي أوفى ، وأبو الدرداء ، وكعب بن عمرو ، وأبو بكر ، وجابر بن عبد الله ، وأم سلمة ، وكلها مدخولة ، وأمثلها حديث عثمان » . ثم أورد كل حديث وتكلم عنه بما فيه الغنية فارجع إليه . وانظر أيضاً كشف الأستار (٢٦٧ ، ٢٦٨) ، ومجمع الزوائد ٢٣٢/١ - ٢٣٥ .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » : « سمعت أبي يقول : لا يثبت في تخليل اللحية حديث » .

وقال الحافظ في « التلخيص » ٨٧/١ : « قال عبد الله بن أحمد ، عن أبيه : ليس في تخليل اللحية شيء » .

وقال الشوكاني في « نيل الأوطار » ١٨٦/١ : « والإنصاف أن أحاديث الباب - يعني أحاديث تخليل اللحية - بعد تسليم انتهاضها للاحتجاج ، وصلاحيها للاستدلال ، لا تدل على الوجوب لأنها أفعال ، وما ورد في بعض الروايات من قوله ﷺ : « هكذا أمرني ربي » لا يفيد الوجوب على الأمة لظهوره في الاختصاص به ، وهو يتخرج على الخلاف المشهور في الأصول : هل يعم الأمة ما كان ظاهر الاختصاص به ، أم لا ؟ والفرائض لا تثبت إلا بيقين ، والحكم على ما لم يفرضه الله بالفرضية كالحكم على ما يفرضه بعدمها ، لا شك في ذلك ، لأن كل واحد منهما يتقول على الله بما لم يقل » .

٧٣٣ - (٣٤٨٨) - حدثنا عمرو بن حصين ، حدثنا علي بن أبي سارة ، حدثنا ثابت البناني ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مَحَقَ الْإِسْلَامَ مَحَقَ الشُّحِّ شَيْءٌ » (١) .

٧٣٤ - (٣٤٨٩) - حدثنا أحمد بن الدورقي ، حدثنا أبو داود ، حدثنا الحكم بن عطية العيشي ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ فِيهِ

= وقال الشافعي ، وأبو حنيفة وأصحابهما ، والثوري ، والأوزاعي ، والليث ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق ، وأبو ثور ، وداود ، والطبري ، وأكثر أهل العلم : إن تخليل اللحية واجب في غسل الجنابة ولا يجب في الوضوء . وانظر « نيل الأوطار » ١٨٣/١ - ١٨٦ .

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن أبي سارة . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠٢/١ وقال : رواه أبو يعلى وفيه علي بن أبي سارة ، وهو ضعيف . وعنده « يمحق » بدل « محق » .

كما ذكره في « مجمع الزوائد » ٢٤٢/١٠ وقال : « رواه أبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، وفيه عمرو بن الحصين وهو مجمع على ضعفه » . والحديث أيضاً في « المقصد العلي » برقم (٤٧) .

وأورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٣١٩٥) وعزاه إلى أبي يعلى . كما أورده المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣٨٠/٣ بصيغة التمريض وقال : « رواه أبو يعلى والطبراني » . ومحق - من باب نفع - الشيء : نقضه وأذهب منه البركة . وقيل : هو ذهاب الشيء كله حتى لا يُرى له أثر . والشح : قال أبو هلال العسكري في « الفروق في اللغة » ص : (١٧٠) : « الفرق بين الشح والبخل أن الشح الحرص على منع الخير والبخل : منع الحق ، فلا يقال لمن يؤدي حقوق الله تعالى بخيل » .

الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ حَبْوَتِهِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ فَإِنَّهُ يَتَبَسَّمُ إِلَيْهِمَا وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ (١) .

٧٣٥ - (٣٤٩٠) - حدثنا روح بن عبد المؤمن ، حدثنا

علي بن أبي سارة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُشْرِفُ عَلَى أَهْلِ النَّارِ فَيُنَادِيهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ : يَا فُلَانُ أَمَا تَعْرِفُنِي ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُكَ ، مَنْ أَنْتَ وَيَحَاكَ ؟ قَالَ : أَنَا الَّذِي مَرَرْتُ بِِي فِي الدُّنْيَا فَاسْتَسْقَيْتَنِي شَرْبَةَ مَاءٍ فَسَقَيْتُكَ فَاشْفَعْ لِي بِهَا عِنْدَ رَبِّكَ . قَالَ : فَدَخَلَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى اللَّهِ فِي زُورِهِ (٢) فَقَالَ : يَا رَبِّ إِنِّي أَشْرَفْتُ عَلَى أَهْلِ النَّارِ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَنَادَى : يَا فُلَانُ أَمَا تَعْرِفُنِي ؟ فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُكَ ، وَمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا الَّذِي مَرَرْتُ بِِي فِي الدُّنْيَا فَاسْتَسْقَيْتَنِي فَسَقَيْتُكَ ، فَاشْفَعْ لِي بِهَا عِنْدَ رَبِّكَ ، يَا رَبِّ فَشَفِّعْنِي فِيهِ ، قَالَ فَيُشَفِّعُهُ اللَّهُ فِيهِ . وَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ » (٣) .

(١) إسناده ضعيف لضعف الحكم بن عطية ، والحديث تقدم برقم

(٣٣٨٧) .

(٢) في المطالب « ذروة » ، وفي مجمع الزوائد « دوره » . وفي الأصلين عندنا كما أثبتناها . والله أعلم . والزور : جمع زائر ، وهذا هو المناسب « فیدخل عليه في » : عبر بذلك على شكل ما يحدث في الدنيا لتقريب فهمه ، ولأن عقولنا قاصرة عن إدراك ما يجري في العالم الآخر على حقيقته .

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن أبي سارة . وقد أورد الحديث الحافظ =

٧٣٦ - (٣٤٩١) - حدثنا عبد الله أخو المقدمي ، حدثنا

جعفر ، حدثنا ثابت قال :

كُنْتُ إِذَا أَتَيْتُ أَنَسًا يُخْبِرُ بِمَكَانِي فَأَدْخُلُ عَلَيْهِ ، فَأَخْذُ يَدَيْهِ
فَأَقْبِلُهُمَا وَأَقُولُ : يَا أَبِي هَاتِيْنِ الْيَدَيْنِ اللَّتَيْنِ مَسَّتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
وَأَقْبِلْ عَيْنَيْهِ وَأَقُولُ يَا أَبِي هَاتِيْنِ [الْعَيْنَيْنِ] (١) اللَّتَيْنِ رَأَتَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢) .

٧٣٧ - (٣٤٩٢) - حدثنا المقدمي عبد الله ، حدثنا جعفر ،

عن ثابت ،

قَالَ : كُنْتُ إِذَا أَتَيْتُ أَنَسًا دَعَا بِطَبِيٍّ فَمَسَحَ بِيَدَيْهِ
وَعَارِضِيَهُ (٣) .

= الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٨٢/١٠ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه علي بن أبي سارة وهو متروك » .

وأورده ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٤٦٦٠) وعزاه إلى أبي يعلى . ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري تضعيفه الحديث لضعف علي بن أبي سارة .

(١) ما بين حاصرتين زيادة من « مجمع الزوائد » .

(٢) إسناده ضعيف ، عبد الله بن أبي بكر المقدمي قال ابن عدي : « ضعيف » . وقال الذهبي في الميزان : « وكان أبو يعلى كلما ذكره ضعفه » . وقال في « المغني » : « ضعفه » . وهو من فعل ثابت وقوله .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٢٥/٩ وقال : « رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن أبي بكر المقدمي وهو ثقة » .

وذكره الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٤٠٩٥) وعزاه إلى أبي يعلى ، وسكت عليه البوصيري .

(٣) إسناده ضعيف كسابقه ، والحديث موقوف على أنس . وذكره الهيثمي =

٧٣٨ - (٣٤٩٣) - حدثنا محمد بن مرزوق ، حدثني محمد
ابن عبد الله الأنصاري ، حدثنا أبي ، عن جميلة أم ولد أنس بن
مالك قالت :

كَانَ ثَابِتٌ إِذَا أَتَى أَنَسًا قَالَ [أَنَسٌ] ^(١) يَا جَارِيَةٌ هَاتِي لِي
طَبِيبًا أَمْسَحَ يَدَيَّ ، فَإِنَّ ابْنَ أُمِّ ثَابِتٍ إِذَا جَاءَ لَمْ يَرْضَ حَتَّى يُقْبَلَ
يَدَيَّ ^(٢) .

٧٣٩ - (٣٤٩٤) - حدثنا الجراح بن مخلد ، حدثنا

= في « مجمع الزوائد » ١٦٩/١ وقال : « رواه أبو يعلى ورجاله ثقات » . وهو في
المقصد العلي برقم (٨٣) .

وذكره الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٣٠٣٥) وعزاه إلى أبي يعلى .
كما ذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة » ١١٣/١ وسكت عليه .

(١) ما بين حاصرتين زيادة يقتضيها المعنى .

(٢) جميلة لم أقع لها على ترجمة ، وعبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس
الأنصاري ، قال أبو حاتم ، وأبو زرعة ، وابن معين : « صالح » . ووثقه
الدارقطني ، والعجلي ، والترمذي ، وابن حبان وقال : ربما أخطأ .

وقال الدارقطني : « ضعيف » . وقال ابن معين : « ليس بشيء » . وقال
النسائي : « ليس بالقوي » . وقال أبو داود : « لا أخرج حديثه » . وقال
الساجي : « فيه ضعف ولم يكن من أهل الحديث » . وقال العقيلي : « لا يتابع
على أكثر حديثه » . وهو من رجال البخاري . ومثل هذا لا يمكن أن ينزل حديثه
عن مرتبة الحسن .

وقد أورد الهيثمي هذا الحديث في « مجمع الموائد » ١٣٠/١ وقال « رواه
أبو يعلى ، وجميلة هذه لم أر من ترجمها » . وهو في « المقصد العلي » برقم
(٨٦) ونصه مضطرب جداً .

إسماعيل بن عبد الحميد بن عبد الرحمن العجلي ، حدثنا علي بن أبي سارة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيْضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ ، فَقَالَ : « أَلَسْتَ مُسْلِمًا ؟ » قَالَ : بَلَى ، قَالَ : « فَاخْتَضِبْ » (١) .

٧٤٠ - (٣٤٩٥) - [حدثنا الجراح بن مخلد] (٢) ، حدثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة الشّعيري ، حدثنا سهيل (٣) بن أبي حزم ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا) [فصلت : ٣٠] [وقال] : « قَدْ قَالَهَا نَاسٌ ثُمَّ كَفَرُوا أَكْثَرُهُمْ فَمَنْ قَالَهَا حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مِمَّنْ اسْتَقَامَ عَلَيْهَا » (٤) .

-
- (١) إسناده ضعيف لضعف علي بن أبي سارة ، وباقي رجاله ثقات .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » وقال : « رواه أبو يعلى وفيه علي بن أبي سارة وهو متروك » .
كما أورده الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٢٢١٠) وعزاه إلى أبي يعلى . ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري تضعيفه هذا الحديث بعلي بن أبي سارة .
(٢) ما بين حارتين سقط من أصل (ش) واستدرك على هامشها ، ولكن ناسخ (فا) لم ينتبه لذلك فجعل أول السند « أبا قتيبة » الذي توفي قبل مولد أبي يعلى .
(٣) في (فا) : « سهل » وهو تصحيف .
(٤) إسناده ضعيف لضعف سهيل بن أبي حزم القطعي ، وأخرجه ابن كثير =

٧٤١ - (٣٤٩٦) - حدثنا الجراح بن مخلد ، حدثنا سالم بن نوح ، حدثنا سهيل^(١) ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُنبِئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ ؟ » .
قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَاراً إِذَا
سُدُّوْا » (٢) .

= في التفسير ١٧٣/٦ من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه الترمذي في التفسير (٣٢٤٧) باب : ومن سورة حم السجدة ،
والطبري في التفسير ١١٤/٢٤ من طريق عمرو بن علي الفلاس ، حدثنا أبو قتيبة
سلم بن قتيبة ، بهذا الإسناد .

وقال الترمذي : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه » .

وزاد السيوطي في الدر المنثور ٣٦٣/٥ نسبه إلى النسائي ، والبزار ، وابن
مردويه ، وابن عدي ، وابن أبي حاتم . وما بين حاضرتين زيادة لتمام المعنى .

(١) في (فا) : « سهل » وهو تحريف . وسهيل هو ابن أبي حزم .

(٢) إسناده ضعيف لضعف سهيل بن أبي حزم . وذكره الهيثمي في « مجمع

الزوائد » ٢٠٣/١٠ وقال : « رواه أبو يعلى وإسناده حسن » . وانظر مجمع الزوائد
٢٢/٨ .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند أحمد ٢٣٥/٢ ، ٤٠٣ ، من طريقين عن ابن
إسحاق ، حدثنا - في الرواية الثانية - ابن إسحاق ، حدثنا محمد بن إبراهيم
التيمي ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة وصححه ابن حبان برقم
(٤٧٧) بتحقيقنا . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٢/٨ وقال : « رواه
البزار وفيه ابن إسحاق وهو مدلس » . كما ذكره في ٢٠٣/١٠ وقال : « رواه أحمد
ورجاله رجال الصحيح » .

كما ويشهد له حديث جابر عند البزار فيما ذكره الهيثمي في « مجمع
الزوائد » ٢٠٣/١٠ وقال : « رجاله رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد
وثق » . والسداد : القصد في الأمر والعدل فيه .

٧٤٢ - (٣٤٩٧) - حدثنا عبد الواحد بن غياث ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يُؤْتَى بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ
الْجَنَّةِ فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ ؟ فَيَقُولُ : أَيُّ
رَبِّ خَيْرٍ مَنْزِلٍ . فَيَقُولُ لَهُ : سَلْ وَتَمَنَّهُ . فَيَقُولُ : مَا أَسْأَلُ وَأَتَمَنِّي
إِلَّا أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ
الشَّهَادَةِ .

وَيُؤْتَى بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيَقُولُ : ابْنَ آدَمَ ، كَيْفَ وَجَدْتَ
مَنْزِلَكَ ؟ فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ شَرِّ مَنْزِلٍ . مَرَّاتٍ ، أَتَفْتَدِي بِطَّلَاعِ (١)
الْأَرْضِ ذَهَبًا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ . فَيَقُولُ : كَذَبْتَ قَدْ سَأَلْتُكَ
مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا ، فَيُرَدُّ إِلَى النَّارِ » (٢) .

٧٤٣ - (٣٤٩٨) - حدثنا عبد الواحد ، حدثنا حماد ، عن

ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ لَهَا
عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ ، مَا يَسْرُهَا أَنْ تَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلَّا الشَّهِيدَ فَإِنَّهُ يَسْرُهُ

(١) في الأصلين «بتلاع» . ولكنها استدركت على هامش (ش) « طلاع »
وكتب إلى جانبها « صح » . وطلاع الأرض ذهباً ، أي : ما يملؤها حتى يطلع
عنها ويسيل .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم الجزء الاول منه برقم (٢٨٧٩ ، ٣٠١٩ ،
٣٠٢٠ ، ٣٠٥٦ ، ٣٢٢٤ ، ٣٢٦٠) . وسيأتي برقم (٣٤٩٨ ، ٣٧٩٧) .
وأما الجزء الثاني منه فقد تقدم برقم (٢٩٢٦ ، ٢٩٧٦ ، ٣٠٢١) .

أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ» (١).

٧٤٤ - (٣٤٩٩) - حدثنا هدية ، حدثنا حماد بن سلمة ،

أخبرنا (٢) ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « أَتَيْ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ ، أبيضٌ ، فَوْقَ الحِمَارِ ودُونَ البُغْلِ ، يَضَعُ حَافِرَهُ حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ . قَالَ : فَرَكِبْتُهُ حَتَّى سَارَ بِي . حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى بَيْتِ المَقْدِسِ ، فَربَطْتُ الدَّابَّةَ بِالْحَلَقَةِ الَّتِي تَرْبُطُ بِهَا الأنبياءُ ، ثُمَّ دَخَلْتُ المَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَأَتَانِي جِبْرِيلُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ لِي جِبْرِيلُ : اخْتَرْتِ الفِطْرَةَ .

قَالَ : ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ [قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ] (٣) فَفُتِحَ لَنَا ، فَإِذَا أَنَا بِأَدَمَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ، فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ :

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٢) سقطت من أصل (ش) ، واستدركت على هامشها ، ولم ينتبه ناسخ (فا) فجاء السند عنده بدونها .

(٣) ما بين حاصرتين استدرك من مصادر التخريج .

وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ [قَالَ : قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ] (١) فَفُتِحَ لَنَا ، فَإِذَا أَنَا
بِابْنِي الْخَالَةِ ، يَحْيَى وَعِيسَى ، فَرَحَبًا بِي ، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ، فَقِيلَ :
مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ . قِيلَ :
أَوْ قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ : قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا ، فَإِذَا أَنَا
بِيُوسُفَ ، وَإِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي
بِخَيْرٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ، فَقِيلَ : مَنْ
أَنْتَ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، فَقِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ :
وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ : [قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ] (٢) فَفُتِحَ لَنَا ، فَإِذَا أَنَا
بِإِدْرِيسَ ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ : (وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا
عَلِيًّا) [مريم : ٥٧] .

ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ
جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ : جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : وَمَنْ
مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : أَوْ قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ : قَدْ أُرْسِلَ
إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا ، فَإِذَا بِبَهَارُونَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ .

ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ، فَقِيلَ :
مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ .

(١) ما بين حاصرتين استدرك من مصادر التخريج .

(٢) ما بين حاصرتين استدرك من مصادر التخريج .

قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا ، فَإِذَا أَنَا
بِإِبْرَاهِيمَ ، وَإِذَا هُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ فَيَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ
أَلْفَ مَلَكٍ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ . ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُتَنَهَى (١)
فَإِذَا وَرَقُهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقَلَالِ ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ
اللَّهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يُحْسِنُ يَصِفُهَا مِنْ
حُسْنِهَا . قَالَ : فَأَوْحِيَ إِلَيَّ مَا أَوْحِيَ ، وَفُرِضَتْ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ
خَمْسُونَ صَلَاةً . قَالَ : فَنَزَلَتْ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : مَا فَرَضَ (٢) عَلَيَّ
أُمَّتِكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . قَالَ :
إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . قَالَ :
فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ : أَيُّ رَبِّ خَفَّفَ عَنِّي (٣) أُمَّتِي فَحَطَّ عَنِّي
خَمْسًا . فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : مَا فَعَلْتَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : حَطَّ
عَنِّي خَمْسًا . قَالَ : إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ
التَّخْفِيفَ . فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّي فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فِيمَا بَيْنَ رَبِّي

(١) « السدرة المنتهى » قال النووي في « شرح مسلم » ٣٩١/١ : « هكذا
وقع في الأصول - السدرة - بالالف واللام . وفي الروايات بعد هذا سدرة
المنتهى » . نقول وعند البخاري « سدرة المنتهى أيضاً » .

قال ابن عباس ، والمفسرون وغيرهم : « سميت سدرة المنتهى لأن علم
الملائكة ينتهي إليها . ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ » .

وحكي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنها سميت بذلك لكونها ينتهي إليها ما
يهبط من فوقها ، وما يصعد من تحتها من أمر الله .

(٢) عند مسلم « ما فرض ربك علي أمتك ؟ » .

(٣) عند مسلم « علي » بدل « عن » . ومن المعروف أن « عن » تأتي
بمعنى « علي » وتدل على الاستعلاء كقوله تعالى : (فإنما يبخل عن نفسه) .

وَبَيْنَ مُوسَى حَتَّى قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، هِيَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، بِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ ، فَتِلْكَ خَمْسُونَ صَلَاةً . وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً ، وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَشْرًا . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً .

فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ ، قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . قَالَ : قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ « (١) » .

٧٤٥ - (٣٥٠٠) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،

أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الإيمان (١٦٢) باب : الإسراء برسول الله ﷺ الى السماوات وفرض الصلوات ، من طريق شيبان بن فروخ ، حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .
ولتمام تخريجه انظر الأحاديث (٢٩١٤ ، ٣١٨٤ ، ٣١٨٥ ، ٣٣٧٣ ، ٣٣٧٥ ، ٣٤٤٧ ، ٣٤٥١) وسيأتي برقم (٣٦١٤) . وانظر صحيح ابن حبان برقم (٤٨) بتحقيقنا .

وفي الحديث من الفوائد : إثبات الاستئذان ، وأنه ينبغي لمن يستأذن أن يقول : أنا فلان . وفيه أن المار يسلم على القاعد وإن كان المار أفضل من القاعد . وفيه استحباب تلقي أهل الفضل بالبشر والترحيب والثناء والدعاء ، وفيه جواز مدح الإنسان - إذا أمن عليه الافتتان - في وجهه . وفيه جواز الاستناد إلى القبلة بالظهر ، وفيه فضل السير بالليل على السير بالنهار لما وقع من الإسراء بالليل ، وفيه أن التجربة أقوى في تحصيل المطلوب من المعرفة الكثيرة ، وقد صح عنه ﷺ : « ليس المخبر كالمعاین » . وفيه الإكثار من سؤال الله تعالى ، وتكثير الشفاعة عنده ، وفيه فضيلة الاستحياء ، وبذل النصيحة لمن يحتاج إليها وإن لم يستشير الناصح في ذلك .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ حَارِثَةَ خَرَجَ نَظَارًا فَاتَاهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ . فَقَالَتْ
أُمُّهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتَ مَوْضِعَ حَارِثَةَ مِنِّي ، فَإِنْ كَانَ فِي
الْجَنَّةِ صَبْرْتُ ، وَإِلَّا رَأَيْتَ مَا أَصْغَعُ ، قَالَ : « يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا
لَيْسَتْ بِجَنَّةٍ وَاحِدَةٍ وَلَكِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِنَّ حَارِثَةَ لَفِي أَفْضَلِهَا
- أَوْ قَالَ : فِي أَعْلَى الْفِرْدَوْسِ » - قَالَ يَزِيدُ : أَنَا أَشْكُ (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٢٤/٣ من طريق يزيد بن هارون ،
بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٧٢/٣ من طريق عفان ، عن حماد بن سلمة ، به .
وأخرجه الطيالسي ٤٦/٢ برقم (٢٠٩٨) من طريق سليمان بن المغيرة ، عن
ثابت ، به .

وأخرجه أحمد ٢١٥/٣ ، ٢٨٢ - ٢٨٣ من طريق عبد الله بن يزيد ،
وعفان ، كلاهما حدثنا سليمان بن المغيرة ، بالاسناد السابق . وصححه الحاكم
٢٠٨/٣ ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد ٢١٠/٣ ، ٢٦٠ ، ٢٨٣ من طريق أبي هلال ، وشيبان ،
وأبان .

وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٠٩) باب : من أتاه سهم غرب فقتله ،
والبيهقي في البر ١٦٧/٩ باب : من أتاه سهم غرب فقتله ، من طريقين حدثنا
حسين بن محمد ، حدثنا شيبان .

وأخرجه الترمذي في التفسير (٣١٧٣) باب : ومن سورة المؤمنين ، من
طريق عبد بن حميد ، حدثنا روح بن عبادة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، أربعتهم
عن قتادة ، عن أنس . وصححه ابن حبان رقم (٩٤٥) بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ٢٦٤/٣ من طريق سليمان بن داود ، وأخرجه البخاري في
الرقاق (٦٥٦٧) باب : صفة الجنة ، من طريق قتبية ، كلاهما عن إسماعيل بن
جعفر ، عن حميد ، سمعت أنساً . . .

وأخرجه البخاري في المغازي (٣٩٨٢) باب : فضل من شهد بدرًا ، وفي
الرقاق (٦٥٥٠) من طريق عبد الله بن محمد ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا أبو
إسحاق ، عن حميد ، سمعت أنساً . . .

٧٤٦ - (٣٥٠١) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،
أخبرنا حميد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصَلَ آخِرَ الشَّهْرِ وَأَوَّصَلَ نَاسٌ
فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « لَوْ مَدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا
يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمِّقَهُمْ ، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي إِنْني أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي
وَيَسْقِينِي » (١) .

٧٤٧ - (٣٥٠٢) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد ، أخبرنا شعبة ،
عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي
الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ (٢) .

٧٤٨ - (٣٥٠٣) - حدثنا زهير ، حدثنا حبان ، عن حماد بن
سلمة ، عن حميد وثابت ،

= وفي رواية الترمذي « وإلا اجتهدت في الدعاء » . بدل قوله : « في
البكاء » . قال الحافظ في الفتح ٢٧/٦ : « وهو خطأ ، ووقع ذلك في بعض
النسخ دون بعد ، ووقع في رواية حميد الآتية في صفة الجنة من الرقاق ، وعند
النسائي « فإن كان في الجنة لم أبك عليه » وهو دال على صحة الرواية بلفظ
« البكاء » .

(١) رجاله رجال الصحيح ، غير أن حميدا قد عنعن وهو مدلس . والحديث
صحيح وقد تقدم برقم (٢٨٧٤) ، ٢٩٧٢ ، ٣٠٥٢ ، ٣٠٩٩ ، ٣٢١٥ ،
(٣٢٨٢) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٣٥) فانظره مع التعليق عليه .
ولتمام الفائدة انظر (٢٩١١) ، ٢٩٥٨ ، ٢٩٦٦ ، ٢٩٨٧ ، ٢٩٨٨ ، ٣٠٦٦ ،
(٣٠٦٧) .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ الْمَاءَ ، وَاللَّبَنَ ، وَالنَّبِيذَ ، وَالْعَسَلَ (١) .

٧٤٩ - (٣٥٠٤) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الصمد ، حدثنا

شعبة ، حدثنا ثابت قال :

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ : أَمَا تَعْرِفِينَ فَلَانَةً ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهَا وَهِيَ تَبْكِي عَلَى قَبْرِ فَقَالَ لَهَا :

(١) إسناده صحيح ، وحبان هو ابن هلال . وأخرجه الترمذي في الشمائل برقم (١٩٧) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن ، أنبأنا عمر بن عاصم ، وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٢٦١/٦ من طريق عبد الملك بن عاصم كلاهما أنبأنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . ومن طريق الترمذي هذه أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٣٠٢٠) .

وأخرجه أحمد ٢٤٧/٣ ، ومسلم في الأشربة (٢٠٠٨) باب : إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر سكرًا ، من طريق عفان .

وأخرجه البيهقي في الأشربة ٢٩٩/٨ باب : ما جاء في صفة نبيلهم من طريق الحسن بن المثنى ، كلاهما حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس . وأخرجه البخاري في فرض الخمس (٣١٠٩) باب : ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقده ، من طريق عبدان ، عن أبي حمزة ، عن عاصم ، عن ابن سيرين ، عن أنس .

وأخرجه البخاري في الأشربة (٥٦٣٨) باب : الشرب من قده النبي ﷺ وآنيته ، من طريق الحسن بن مدرك ، حدثنا يحيى بن حماد ، أخبرنا أبو عوانة ، عن عاصم الأحول قال : قال أنس . . .

وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ص : (٢١١) من طريق علي بن سعيد العسكري ، حدثنا هلال بن العلاء ، حدثنا محمد بن مصعب ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك . . . وسيأتي أيضاً برقم (٣٥١٣ ، ٣٧٨٨ ، ٣٨٦٨) .

« اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي ». فَقَالَتْ لَهُ : إِلَيْكَ عَنِّي فَإِنَّكَ لَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي . قَالَ : وَلَمْ تَكُنْ عَرَفْتَهُ . فَقِيلَ لَهَا : إِنَّ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ، فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ فَجَاءَتْ عَلَىٰ بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَّابًا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَمْ أَعْرِفَكَ ، فَقَالَ : « إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ » (١) .

٧٥٠ - (٣٥٠٥) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد ، أخبرنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ . الْخَشْفَةُ ؟ فَقِيلَ الرَّمِيصَاءُ (٢) بِنْتُ مِلْحَانَ » (٣) .

٧٥١ - (٣٥٠٦) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد ، أخبرنا ابن سلمة ، أخبرنا ثابت ،

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٤٥٨) .
(٢) الرميصاء أو الغميصاء وهي أم سليم والدة أنس رضي الله عنهما .
(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٦٨/٣ من طريق عفان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٣٩/٣ من طريق حسن ، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٥٦) باب : من فضائل أم سليم ، من طريق بشر بن السري ، كلاهما حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ١٠٦/٣ ، ١٢٥ من طريق ابن أبي عدي ، ويحيى كلاهما حدثنا حميد ، عن أنس .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ
الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ (١) .

٧٥٢ - (٣٥٠٧) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا
حماد ، أخبرنا ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَتَاهُ جِبْرِيْلُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ
الْغِلْمَانِ ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً ،
فَقَالَ : هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ
زَمْزَمَ ، ثُمَّ لَامَهُ وَأَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ . وَأَتَى الْغِلْمَانَ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ
- يَعْنِي ظُئْرَهُ - فَقَالُوا : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ ! فَاسْتَقْبَلْتَهُ وَهُوَ مُتَّعِعُ
اللَّوْنِ .

قَالَ أَنَسُ : وَكُنْتُ أَرَى أَثَرَ الْمَخِيطِ فِي صَدْرِهِ ، وَرُبَّمَا قَالَ
حَمَادٌ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ آتٍ (٢) .

٧٥٣ - (٣٥٠٨) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا
حماد ، أخبرنا قتادة وحميد وثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا ، فَبَعَثَهُمْ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٨٤) .
(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٧٤) ، والظئر - بهمزة ساكنة
ويجوز تخفيفها - : الناقة تعطف على ولد غيرها ، ومنه قيل للمرأة الأجنبية تحضن
ولد غيرها ظئر ، وللرجل الأجنبي ظئر أيضاً والجمع أظار ، مثل حمل وأحمال .
وربما جمعت المرأة على ظئار بكسر الظاء المعجمة وضمها .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَقَالَ : « اشْرَبُوا أَبْوَالَهَا وَأَلْبَانَهَا » .
فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَأَقُوا الْإِبِلَ وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ ،
فَأَتَيْ بِهَمَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ خِلَافٍ ، وَسَمَلَ
أَعْيُنَهُمْ وَأَلْقَاهُمْ بِالْحَرَّةِ .

قَالَ أَنَسٌ : قَدْ كُنْتُ أَرَى أَحَدَهُمْ يَكِيدُ (١) الْأَرْضَ بِفِيهِ حَتَّى
مَاتُوا ، وَرُبَمَا قَالَ حَمَادٌ : يَكِيدُ (٢) الْأَرْضَ بِفِيهِ حَتَّى مَاتُوا (٣) .

٧٥٤ - (٣٥٠٩) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا
حماد ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْمَالُ فَحَطْنَا يَا
رَسُولَ اللَّهِ وَهَلَكَ الْمَالُ ، فَاسْتَسْقَى لَنَا . فَقَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى
الْمِنْبَرِ فَاسْتَسْقَى - وَوَصَفَ حَمَادٌ بَسَطَ يَدَيْهِ حِيَالَ صَدْرِهِ ، وَبَطْنُ
كَفَيْهِ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ - وَمَا فِي السَّمَاءِ قَرَعَةٌ فَمَا انْصَرَفَ حَتَّى
أَهَمَّتِ الشَّابَّ الْقَوِيَّ نَفْسُهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ ، قَالَ : فَمُطِرْنَا إِلَى
الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهْدِمُ الْبُنْيَانَ ، وَانْقَطَعَ
الرُّكْبَانُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَهَا عَنَّا ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ :

(١) الكيد هنا : الحرب ، وفي حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ غزا غزوة
كذا فرجع ولم يلق كيداً . أي : حرباً ،

(٢) كدم - من باب : ضرب وقتل - : يعض بأدنى فمه .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم تخريجه مع التعليق عليه . انظر (٢٨١٦) ،
٢٨٨٢ ، ٣٠٤٤ ، ٣١٧٠ ، ٣٣١١) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٧١) ، ٣٨٧٢ ،
(٣٥٠٩) .

«اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» . قَالَ : فَأَنْجَابْتُ حَتَّى كَانَتْ الْمَدِينَةُ
كَأَنَّهَا فِي إِكْلِيلٍ (١) .

٧٥٥ - (٣٥١٠) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا
حماد ، أخبرنا ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ مَعَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ
حُنَيْنٍ (٢) ، وَإِذَا مَعَ أُمَّ سُلَيْمٍ خِنْجَرٌ . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : مَا هَذَا مَعَكَ يَا
أُمَّ سُلَيْمٍ ؟ قَالَتْ : اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْكُفَّارِ أَبْعَجُ بِهِ بَطْنَهُ .

فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تَسْمَعُ إِلَى مَا تَقُولُ أُمَّ
سُلَيْمٍ ؟ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُتِلَ (٣) مَنْ بَعَدَنَا
مِنَ الطَّلَقَاءِ أَنْهَزْمُوا بِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ إِنَّ اللَّهَ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣١٠٤ ، ٣٣٣٤) .

(٢) في أصل (ش) « خبير » وقد اشير فوقها نحو الهامش حيث صوبت
« حنين » وكتب فوقها : صح ، ولكن ناسخ (فا) لم يلحظ ذلك فأثبت « خبيراً » .
وانظر تعليقنا على الرواية السابقة (٣٤١١) لهذا الحديث .

(٣) هكذا جاءت مضبوطة في (ش) . وهي عند مسلم « أقتل » . وفي
السيرة لابن كثير ٦٢٠/٣ « أقتل » . وفي شرح مسلم للنووي ٤٦٩/٤ : قولها :
« أقتل من بعدنا من الطلقاء » هو بضم الطاء ، وفتح اللام ، وهم الذين أسلموا
من أهل مكة يوم الفتح ، سموا بذلك لأن النبي ﷺ من عليهم وأطلقهم وكان في
إسلامهم ضعف ، فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون ، وأنهم استحقوا القتل
بانهزامهم وغيره » . وهذا ما يرجح رواية « أقتل » .

وقال القاضي عياض في « شرح الأبي » ١٥٣/٥ : « ومعنى أقتل من بعدنا
من الطلقاء : أقتل من سوانا ، والطلاقاء ... وذكر ما نقله عنه النووي بتصرف .

قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ» (١) .

٧٥٦ - (٣٥١١) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ
يَعُودُهُ وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ . فَقَالَ لَهُ : « هَلْ سَأَلْتَ اللَّهَ ؟ » . قَالَ :
قُلْتُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي فِي الْآخِرَةِ فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا .
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ هَلَّا قُلْتُ :
اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ
النَّارِ ؟ » (٢) .

٧٥٧ - (٣٥١٢) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد

ابن سلمة ، أخبرنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ :
« يَا خَالَ قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » . فَقَالَ : خَالَ أُمِّ عَمِّ ؟ قَالَ : لَا ،
بَلْ خَالَ . وَقَالَ : خَيْرٌ لِي أَنْ أَقُولَهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وقد استوفينا تخريجه عند رقم (٣٤١١) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٤٢٩) . وسيأتي برقم (٣٧٥٩) ،

(٣٨٣٧ ، ٣٨٠٢) .

(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٦٨/٣ من طريق عفان ، بهذا

الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٥٢/٣ من طريق عبد الصمد ، وأخرجه البزار برقم (٧٨٧) =

٧٥٨ - (٣٥١٣) - حدثنا زهير، حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحِي هَذَا الشَّرَابَ كُلَّهُ : الْعَسَلُ ، وَالنَّبِيذُ ، وَاللَّبَنُ (١) .

٧٥٩ - (٣٥١٤) - حدثنا زهير، حدثنا عفان، حدثنا حماد، حدثنا ثابت،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اسْتَوْا ، اسْتَوْا ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ » (٢) .

٧٦٠ - (٣٥١٥) - حدثنا زهير، حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت،

من طريق محمد بن معمر، حدثنا الحجاج بن المنهال كلاهما حدثنا حماد بن سلمة، به .

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٢٥/٢ وقال: «رواه أبو يعلى، والبخاري، ورجال رجال الصحيح». كما ذكره في ٣٠٥/٥ وقال: «رواه أحمد ورجال رجال الصحيح» وانظر الحديث (٣٧٦٥). والحديث في «المقصد العلي» برقم (٤٢٣).

(١) إسناده صحيح، وقد تقدم برقم (٢٥٠٣)، وسيأتي برقم (٣٧٨٨)، (٣٨٦٨).

(٢) إسناده صحيح، وقد تقدم برقم (٣٢٩١)، وسيأتي برقم (٣٧٢٠)، (٣٧٢١).

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَالُوا : ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ . فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي
عَبِيدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، فَقَالَ : « هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ » (١) .

٧٦١ - (٣٥١٦) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْنَ أَبِي ؟ قَالَ :
« فِي النَّارِ » . فَلَمَّا قَفَى (٢) دَعَاهُ قَالَ : « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي
النَّارِ » (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٠٨ ، ٢٨١٥ ، ٣٢٨٧) . وسيأتي

برقم (٣٥٧٤) .

(٢) قفى : ولّى قفاه منصرفاً .

(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣/٢٦٨ ، ومسلم في الإيمان (٢٠٣)

باب : بيان أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفعه قرابة
المقربين ، وأبو عوانة في المسند ١/٩٩ من طريق عفان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود في السنة (٤٧١٨) باب : في ذراري المشركين ، وأبو

عوانة ١/٩٩ من طريق موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، به .

قال النووي في « شرح مسلم » ١/٤٨٢ : « فيه أن من مات على الكفر فهو

في النار ، ولا تنفعه قرابة المقربين ، وفيه أن من مات في الفترة علي ما كانت

عليه العرب من عبادة الأوثان ، فهو من أهل النار ، وليس هذا مؤاخذة قبل بلوغ

الدعوة ، فإن هؤلاء كانت قد بلغت دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء صلوات الله

عليهم وسلامه .

وقوله ﷺ : « إن أبي وأباك في النار » هو من حسن العشرة للتسليية

بالاشتراك في المصيبة . وانظر رد الأبي على الإمام النووي في « شرح الأبي »

١/٣٦٩ - ٣٧٣ ، وانظر الفتح الرباني ٨/١٦٣ - ١٧١ .

٧٦٢ - (٣٥١٧) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، أخبرنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَهُ ذَاتَ يَوْمٍ صَبِيَّانُ الْأَنْصَارِ
وَالْإِمَاءُ فَقَالَ : « وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكُمْ » (١) .

٧٦٣ - (٣٥١٨) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٨٥/٣ من طريق عفان ، بهذا

الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٧٥/٣ ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٠٨) باب : من

فضائل الأنصار رضي الله عنهم ، من طريق إسماعيل بن عليه .

وأخرجه البخاري في مناقب الأنصار (٣٧٨٥) باب : قول النبي ﷺ

للأنصار : « أنتم أحب الناس إليّ » ، وفي النكاح (٥١٨٠) باب : ذهاب النساء

والصبيان إلى العرس ، من طريق عبد الوارث ، كلاهما عن عبد العزيز بن

صهيب ، عن أنس بن مالك قال : أبصر النبي ﷺ نساءً وصبياناً مقبلين من عرس

فقام مُمْتَنِّئًا فقال : « اللهم أنتم من أحب الناس إليّ » .

وأخرجه أحمد ١٥٠/٣ من طريق عبد الصمد ، حدثنا محمد بن ثابت ،

حدثنا أبي أن أنساً حدّثه بمثل النص السابق .

وأخرجه البخاري (٣٧٨٦) ، وفي النكاح (٥٢٣٤) باب : ما يجوز أن يخلو

الرجل بالمرأة عند الناس ، وفي الأيمان والندور (٦٦٤٥) باب : كيف كانت يمين

رسول الله ﷺ ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٠٩) من طرق عن شعبة ، أخبرنا

هشام بن زيد ، سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال : جاءت امرأة من

الأنصار إلى رسول الله ﷺ ومعها صبي لها ، فكلمها رسول الله ﷺ فقال :

« والذي نفسي بيده إنكم أحب الناس إليّ » مرتين . والنص للبخاري .

إِنَّ لِي حَاجَةً . فَقَالَ : « يَا أُمَّ فُلَانٍ انْظُرِي أَيَّ الطَّرِيقِ شِئْتِ » فَقَامَ
مَعَهَا يُنَاجِيهَا حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا (١) .

٧٦٤ - (٣٥١٩) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا
حماد ، أخبرنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنْ أُخِتَ الرَّبِيعِ بْنِ حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَانًا ،
فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : الْقِصَاصَ
الْقِصَاصَ ؛ فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ ؟ لَا
وَاللَّهِ لَا تَقْتَصُّ مِنْهَا . فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ
لَأَبْرَهُ » (٢) .

٧٦٥ - (٣٥٢٠) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا شعبة ،
عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ » (٣) .

٧٦٦ (٣٥٢١) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد
ابن سلمة ، أخبرنا ثابت ،

-
- (١) إسناده صحيح وقد تقدم برقم (٣٤٧٢) .
(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٩٦) .
(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٨٢) .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ كَانَ بَلَاءً فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ اللَّهُ : اصْبُغُوهُ ^(١) فِي الْجَنَّةِ صَبْغَةً ، فَيَصْبِغُ فِيهَا صَبْغَةً . فَيَقُولُ اللَّهُ : يَا ابْنَ آدَمَ ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ ، أَوْ شَيْئًا تَكْرَهُهُ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَكْرَهُهُ قَطُّ ، ثُمَّ يُؤْتَى بِأَنْعَمِ النَّاسِ كَانَ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيَقُولُ اللَّهُ : اصْبُغُوهُ صَبْغَةً فِي النَّارِ فَيَصْبِغُ فِيهَا ، قَالَ : فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ قُرَّةَ عَيْنٍ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا ، وَعِزَّتِكَ مَا رَأَيْتُ خَيْرًا قَطُّ وَلَا قُرَّةَ عَيْنٍ قَطُّ » ^(٢) .

٧٦٧ - (٣٥٢٢) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، حدثنا قتادة وثابت وحميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الصَّلَاةَ بِ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) ^(٣) [الفاتحة : ١] .

(١) صبغ - من باب نصر - صبغاً : دهن وغمس . وكل ما غمس فقد

صبغ .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه ٢٥٣/٣ من طريق عفان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٠٣/٣ ، ومسلم في المنافقين (٢٨٠٧) باب : صبغ أنعم أهل الدنيا في النار ، وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة ، من طريق يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة ، به .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٨١) ، ٢٩٨٠ حتى ٢٩٨٥ ،

٣٠٣١ ، ٣٠٩٣ ، ٣١٢٨ ، ٣١٣١ ، وسيأتي برقم (٣٨٧٤) . وانظر أيضاً

(٣٠٠٥ ، ٣٢٤٥) .

وَكَانَ حُمَيْدٌ لَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ .

٧٦٨ - (٣٥٢٣) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، حدثنا ثابت ،

عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال :
« الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا ، وَسَقَانَا ، وَكَفَانَا ، وَأَوَانَا ، وَكَمَّ مِمَّنْ
لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي » (١) .

٧٦٩ - (٣٥٢٤) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، حدثنا ثابت قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٥٣/٣ ، والترمذي في الأدب (٣٣٩٣) باب : ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه ، والبخاري في « شرح السنة » برقم (١٣١٨) من طرق عن عفان بن مسلم ، بهذا الإسناد . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب صحيح » .

وأخرجه أحمد ١٥٣/٣ ، والبخاري في « شرح السنة » برقم (١٣١٨) من طريق الحسن بن موسى .

وأخرجه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧١٥) باب : ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ، وأبو داود في الأدب (٥٠٥٣) باب : ما يقال عند النوم ، من طريق يزيد بن هارون .

وأخرجه أحمد ١٦٧/٣ ، من طريق أبي كامل ، وأخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » برقم (٧١١) من طريق هدية ، جميعهم حدثنا حماد بن سلمة ، به .

وقوله : « الحمد لله الذي كفانا وآوانا » . قال ابن الأثير في النهاية ٨٢/١ :
« أي ردنا إلى مأوى ولم يجعلنا متشرين كالبهائم . والمأوى : المنزل » .

شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ» (١).

٧٧٠ - (٣٥٢٥) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، أخبرنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» (٢) .

٧٧١ - (٣٥٢٦) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، أخبرنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الأَرْضِ : اللَّهُ ، اللَّهُ » (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٥٨) . وانظر أيضاً (٣١٤٠) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٢٧٤) ، (٣٣٩٧) ، (٣٣٥٥) . وسيأتي

أيضاً برقم (٣٨٩٣) .

(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الإيمان (١٤٨) باب : ذهاب

الإيمان آخر الزمان ، من طريق زهير بن حرب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٦٨/٣ ، وأبو عوانة في المسند ١٠١/١ من طريق عفان ،

به .

وأخرجه أبو عوانة ١٠١/١ من طريق شاذان ، حدثنا حماد بن سلمة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٤٧) من طريق معمر ، عن ثابت ، به . ومن

طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ١٦٢/٣ ، ومسلم في الإيمان (١٤٨) ، وأبو عوانة

١٠١/١ ، وصححه ابن حبان برقم (١٩١١) موارد .

وأخرجه أحمد ١٠٧/٣ ، والترمذي في الفتن (٢٢٠٨) من طريق ابن أبي

عدي ، عن حميد ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، وصححه الحاكم ٤٩٤/٤ على

شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

٧٧٢ - (٣٥٢٧) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا تُمْطِرَ السَّمَاءُ ، وَلَا تُنْبِتَ الْأَرْضُ ، وَحَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ ، وَحَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَمُرُّ بِالرَّجُلِ فَيَأْخُذُهَا فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا فَيَقُولُ : لَقَدْ كَانَ لِهَذِهِ مَرَّةً رَجُلٌ .

ذكره حماد هكذا ، وقد ذكر حماد أيضاً عن ثابت ، عن أنس ، عن النبي ﷺ لا يشك .

وقد قال أيضاً : عن ثابت ، عن أنس ، عن النبي ﷺ - فيما أحسب - (١) .

= نقول : لم يرو البخاري عن حميد إلا ما صرح أنه سمعه ، وهو عند الحاكم معنعن .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » . ثم قال : « حدثنا محمد بن المشني ، حدثنا خالد بن الحارث ، عن حميد ، عن أنس بنحوه ولم يرفعه ، وهذا أصح من الحديث الأول » . يعني أن الموقوف أصح من المرفوع ، وهذا لا يضر الحديث ما دام الذي رفعه ثقة . وانظر الحديث التالي .

(١) إسناده صحيح ، وقد تابع عفان على رفعه بدون شك علي بن عثمان اللاحقي عند الحاكم ، وهو ثقة ، وتابعه أيضاً عبد الصمد .

وأخرجه أحمد ٢٨٦/٣ من طريق عفان ، بهذا الإسناد .
وأخرج الجزء الأول - حتى تنبت الأرض - منه أحمد ١٤٠/٣ من طريق زيد بن الحباب ، حدثني الحسين بن واقد ، حدثني معاذ بن حرمة الأزدي ، سمعت أنساً

٧٧٣ - (٣٥٢٨) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ فَأَتَيْنَا بِرُطْبٍ مِنْ رُطْبِ ابْنِ طَابٍ ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ الرُّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ » (١) .

٧٧٤ - (٣٥٢٩) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، أخبرنا ثابت ،

= وصححه الحاكم ٤/٤٩٥ وأقره الذهبي من طريق علي بن عثمان اللاحقي - وقال الذهبي : وعبد الصمد قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧/٣٣٠ وقال : « رواه أحمد ، والبخاري ، وأبو يعلى فقال : رجال الجميع ثقات » . ثم أورده في ٧/٣٣١ وقال : « قلت : في الصحيح بعضه - رواه البخاري ورجاله رجال الصحيح » . ولتمام التخريج انظر (٢٨٩٢ ، ٣٥٢٦) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣/٢٨٦ من طريق عفان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم في الرؤيا (٢٢٧٠) باب : رؤيا النبي ﷺ - ومن طريق مسلم أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٣٢٨٤) - من طريق عبد الله بن مسلمة بن قعنب .

وأخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٢٥) باب : ما جاء في الرؤيا ، من طريق موسى بن إسماعيل ، كلاهما حدثنا حماد بن سلمة ، به . وقوله : « رطب ابن طاب » نوع من الرطب مضاف الى ابن طاب وهو رجل من أهل المدينة .

وقوله : « ديننا قد طاب » قال النووي في « شرح مسلم » ٥/١٢٩ . « أي كمل واستقرت أحكامه ، وتمهدت قواعده » .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ [الكوثر : ١] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُعْطِيتُ الْكَوْثَرَ فَإِذَا نَهَرُ يَجْرِي وَلَمْ يُشَقَّ شَقًّا ، فَإِذَا حَافَتَاهُ قِيَابُ اللَّوْلُؤِ ، فَضْرَبْتُ بِيَدِي إِلَى تُرْبَتِهِ فَإِذَا مَسَكَةٌ ذِفْرَةٌ ^(١) وَإِذَا حَصَاهُ اللَّوْلُؤُ » ^(٢) .

٧٧٥ - (٣٥٣٠) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا سلام أبو المنذر ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا : النَّسَاءُ ، وَالطَّيْبُ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ » ^(٣) .

٧٧٦ - (٣٥٣١) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، وثابت ،

(١) في الأصلين « مسكة ذفرة » وكذلك هي عند أحمد ١٥٢/٣ ، ٢٤٧ . ولكنها تقدمت في الرواية (٢٨٧٦) بلفظ « فإذا طينه مسك أذفر » . وفي الرواية (٣٢٩٠) بلفظ « فإذا مسك أذفر » . والذفرة : الطيبة الريح .
(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٤٧/٣ من طريق عفان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٥٢/٣ من طريق عبد المصد ، حدثنا حماد ، به . وقد استوفينا تخريجه عند رقم (٢٨٧٦ ، ٣١٨٦ ، ٣٢٩٠) ، وسيأتي برقم (٣٧٢٦) ، (٣٨٢٣) .

(٣) إسناده حسن من أجل سلام بن سليمان أبي المنذر ، وقد تقدم برقم (٣٤٨٢) فانظره .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا فَقَالَ : « مَا هَذِهِ
 الْأَصْوَاتُ ؟ » قَالُوا : النَّخْلُ يَأْبُرُونَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : « لَوْ لَمْ
 يَفْعَلُوا لَصَلَحَ » . قَالَ : فَلَمْ يَأْبُرُوا عَامَهُمْ فَصَارَ شَيْصًا . قَالَ :
 فَذَكَّرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ
 فَشَأْنُكُمْ ^(١) ، وَإِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَآلِي ^(٢) . »

٧٧٧ - (٣٥٣٢) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الله بن بكر ،
 حدثنا حميد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ
 فَقَالَ : « مَا بَالُ هَذَا ؟ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ .
 فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ » - يَعْنِي : ثُمَّ أَمَرَهُ
 فَرَكِبَ - ^(٣) .

٧٧٨ - (٣٥٣٣) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا
 حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ

(١) في أصل (ش) : « فشأنكم به » . وقد ضرب على « به » . غير أن
 ناسخ (فا) لم يتبته لذلك فأثبتها في أصل (فا) .
 (٢) إسناده صحيح من الطريقتين ، وقد تقدم برقم (٣٤٨٠) .
 (٣) إسناده صحيح ، فقد صرح حميد بالتحديث عند البخاري .
 وعبد الله بن بكر هو أبو وهب السهمي الباهلي . والحديث تقدم برقم (٣٤٢٤) .
 وسيأتي برقم (٣٨٤٢ ، ٣٨٨١) .

يُجَامِعُوهَا فِي الْبُيُوتِ ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ -
فَأَنْزَلَ اللَّهُ : (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى ، فَأَعْتَرِلُوا
النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ) [البقرة : ٢٢٢] الْآيَةَ . فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النَّكَاحَ » . فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ
فَقَالُوا : مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ .

فَجَاءَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ
الْيَهُودَ قَالَتْ كَذَا وَكَذَا ، أَفَلَا نُجَامِعُهُنَّ ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا ، فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنِ
فَأَرْسَلَ فِي أَثَرِهِمَا فَسَقَاهُمَا ، فَعَرَفْنَا أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الحيض (٣٠٢) باب : جواز غسل
المرأة والحائض رأس زوجها ، من طريق زهير بن حرب ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ١٣٢/٣ - ١٣٣ ، والترمذي في التفسير (٢٩٨١) باب : ومن
سورة البقرة ، والبلغوي في « شرح السنة » برقم (٣١٤) ، من ثلاثة طرق عن
عبد الرحمن ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي برقم (١٩٣٣) ، وأحمد ٢٤٦/٣ ، وأبو داود في الطهارة
(٢٥٨) باب : مؤاكلة الحائض ومجامعتها - ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي
في الحيض ٣١٣/١ باب : الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع - ،
والنسائي في الطهارة (٢٨٩) باب : تأويل قوله تعالى : (يسألونك عن
المحيض) ، وفي الحيض (٣٦٩) باب : ما ينال من الحائض ، والترمذي
(٢٩٨١) ، وابن ماجه في الطهارة (٦٤٤) باب : ما جاء في مؤاكلة الحائض
وسؤها ، وأبو عوانة في المسند ٣١١/١ ، والواحدي في « أسباب النزول »
ص : (٥١) من طرق عن حماد بن سلمة ، به ، وأبو جعفر النحاس في « الناسخ
والمنسوخ » ص (٦١) . وصححه ابن حبان برقم (١٣٥٢) بتحقيقنا .
وانظر تفسير ابن كثير ٤٥٨/١ ، والدرر المنثور للسيوطي ٢٥٨/١ .

٧٧٩ - (٣٥٣٤) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،
أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا جَعَلَ ظَاهِرَ كَفِّهِ
مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ (١) .

٧٨٠ - (٣٥٣٥) - حدثنا زهير ، حدثنا روح بن عبادة ،
أخبرنا حماد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ : قَدْ صَامَ ،
وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ : قَدْ أَفْطَرَ (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٢٩١١) .
(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الصيام (١١٥٨) باب : صيام
النبي ﷺ في غير رمضان ، من طريق زهير بن حرب ، هذا الإسناد .
وأخرجه مسلم (١١٥٨) من طريق ابن أبي خلف ، حدثنا روح بن عبادة ،
به .

وأخرجه مسلم (١١٥٨) من طريق أبي بكر بن نافع ، حدثنا بهز ، حدثنا
حماد ، به .

وأخرجه أحمد ٣/١٠٤ ، ١٧٩ ، ٢٣٦ ، ٢٦٤ من طريق ابن أبي عدي ،
ويحيى بن سعيد ، ومحمد بن عبد الله ، وعبد الله بن بكر .

وأخرجه البخاري في التهجد (١١٤١) باب : قيام النبي ﷺ بالليل ، وفي
الصوم (١٩٧٢) باب : ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره ، من طريق
عبد العزيز بن عبد الله ، حدثنا غندر .

وأخرجه أيضاً في الصوم (١٩٧٣) من طريق محمد ، أخبرنا أبو خالد
الأحمر .

وأخرجه الترمذي في الصوم (٧٦٩) باب : ما جاء في سرد الصوم ، وفي =

« الشماثل » برقم (٢٩٢) من طريق علي بن حجر ، حدثنا إسماعيل بن جعفر .
وأخرجه البيهقي في الصلاة ١٧/٣ باب : القصد في العبادة ، والجهد في
المداومة ، من طريق محمد بن عبد الله ، وأخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم
(٩٣٢) باب : الأخذ بالقصد في قيام الليل وغيره من الأمور ، من طريق يزيد بن
هارون ، جميعهم أخبرنا حميد - وعند البخاري - أنه سمع أنساً وصححه
ابن خزيمة برقم (٢١٣٤) ، وابن حبان برقم (٩٣٩) موارد . وسيأتي أيضاً برقم
(٣٨١٩ ، ٣٨٢٨) . وانظر الحديث (٣٨٥٢) .
وفي الحديث استحباب التنفل بالصوم في كل شهر ، وأن صوم النفل
المطلق لا يختص بزمان إلا ما نهى عنه . وأن النبي ﷺ لم يصم الدهر كما أنه لم
يقم الليل كله وقد سلك في العبادة الطريقة الوسطى فصام وأفطر وقام ونام .

الزهري ، عن أنس

٧٨١ - (٣٥٣٦) - حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ، حدثنا ابن أبي أويس ، حدثني سليمان بن بلال ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ ، فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في اللباس (٢٠٩٤) (٦٢) ما بعده بدون رقم ، باب : في خاتم الورق فسه حبشي ، من طريق زهير بن حرب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن ماجه في اللباس (٣٦٣٦) باب : من جعل فص خاتمه مما يلي كفه ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وأدابه » ص (١٢٥) من طريقين عن إسماعيل بن أبي أويس ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٠٩/٣ ، والنسائي في الزينة ١٩٢/٨ باب : صفة خاتم النبي ﷺ ونقشه ، وابن ماجه (٣٦٤١) من طريق عثمان بن عمر .

وأخرجه مسلم (٢٠٩٤) ، وأبو داود في الخاتم (٤٢١٦) باب : ما جاء في اتخاذ الخاتم ، والترمذي في اللباس (١٧٣٩) باب : ما يستحب في فص الخاتم - ومن طريق الترمذي أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٣١٤٠) - ، وفي « الشمائل » برقم (٨٢) ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وأدابه » ص (١٢٩) والنسائي في الزينة ١٩٣/٨ من طريق ابن وهب .

٨٧٢ - (٣٥٣٧) - حدثنا يحيى بن أيوب ، وابن قدامة قالا :
حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي ، عن
الزهري قال :

حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ
وَرِقٍ ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا (١) .

٧٨٣ - (٣٥٣٨) - حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة بن عبيد
الله (٢) بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، حدثني إبراهيم بن
سعد ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ
وَرِقٍ . قَالَ : فَصَّنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ مِنَ الْوَرِقِ ، فَطَرَحَ خَاتَمَهُ ،
فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ (٣) .

= وأخرجه مسلم (٥٩٤) (٦٢) ، والنسائي في الزينة ١٧٣/٨ ، وأبو الشيخ
ص : (١٢٩ - ١٣٠) ، والبخاري (٣١٤١) من طريق طلحة بن يحيى ، ثلاثتهم
عن يونس بن يزيد ، به . وانظر (٣٠٠٩ ، ٣٠٧٥ ، ٣١٥٤ ، ٣٢٧٢ ، ٣٥٣٧) .
وسياقي الحديث أيضاً برقم (٣٥٤٤ ، ٣٥٨٤ ، ٣٨٢٧) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وآدابه »
ص : (١٢٩) من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه مسلم في اللباس (٢٠٩٤) باب : في خاتم الورق فصه حبشي ،
من طريق يحيى بن أيوب ، بهذا الإسناد . وانظر الحديث السابق لتمام التخريج .
(٢) في الأصلين « عبد الله » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) إسناده جيد ، وأخرجه أحمد ١٦٠/٣ ، ٢٢٣ من طريق أبي كامل ،

=

وهاشم .

.....
= وأخرجه مسلم في اللباس (٢٠٩٣) باب : في طرح الخاتم ، من طريق محمد بن جعفر بن زياد أبي عمران .

وأخرجه النسائي في الزينة ١٩٥/٨ باب : طرح الخاتم وترك لبسه ، من طريق محمد بن سليمان ، جميعهم عن إبراهيم بن سعد ، بهذا الاسناد .

وأخرجه البخاري في اللباس (٥٨٦٨) من طريق يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن يونس .

وأخرجه أحمد ٢٠٦/٣ ، وأبو الشيخ ص (١٣١) من طريق ابن جريج ، حدثني زياد بن سعد .

وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وأدابه » ص (١٣٠) من طريق ابن أخي الزهري ، وأخرجه أحمد ٢٢٥/٣ من طريق شعيب ، جميعهم عن الزهري ، به . وقال البخاري بعد روايته : « تابعه إبراهيم بن سعد ، وزياد ، وشعيب ، عن الزهري » .

وقال الحافظ في « الفتح » ٣٢١/١٠ : « أما متابعة إبراهيم بن سعد وهو الزهري المدني فوصلها مسلم وأحمد ، وأبو داود من طريقه بمثل رواية يونس بن يزيد لا مخالفة إلا في بعض لفظ .

وأما متابعة زياد وهو بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني نزيل مكة ، ثم اليمن ، فوصلها مسلم أيضاً ، وأشار إليها أبو داود

وأما متابعة شعيب فوصلها الإسماعيلي كذلك ، وأشار إليها أبو داود أيضاً . وسيأتي الحديث برقم (٣٥٦٥) .

وقال الحافظ في الفتح ٣١٩/١٠ : « هكذا روى الحديث الزهري ، عن أنس . واتفق الشيخان على تخريجه من طريقه . ونسب فيه إلى الغلط . لأن المعروف أن الخاتم الذي طرحه النبي ﷺ بسبب اتخاذ الناس مثله إنما هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر . وانظر تعليقنا على الحديث (٣٥٤٣) .

قال النووي - تبعاً لعياض - : قال جميع أهل الحديث : هذا وهم من ابن =

٧٨٤ - (٣٥٣٩) - حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، حدثنا

مالك بن أنس ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَعَلَى
رَأْسِهِ مِغْفَرٌ ، فَقِيلَ : هَذَا ابْنُ خَطْلٍ مَتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ :
« اقْتُلُوهُ » (١) .

= شهاب ، لأن المطروح ما كان إلا خاتم الذهب ، ومنهم من تأوله كما
سيأتي » انظر بقية كلامه هناك . وانظر شرح مسلم للنووي ٨٠٣/٤ .

وفي الحديث مبادرة الصحابة إلى الاقتداء بأفعاله ﷺ ، فمهما أقر عليه
استمروا عليه ، ومهما أنكروه امتنعوا عنه ، وفيه أن يسير المال إذا ضاع لا يهمل
طلبه ، وفيه أن العبت اليسير بالشيء حال التفكير لا عيب فيه .

(١) إسناده صحيح ، وهو في موطأ مالك - في الحج (٢٥٦) باب : جامع
الحج . ومن طريق مالك أخرجه الحميدي برقم (١٢١٢) ، وأحمد ١٦٤/٣ ،
١٨٦ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٤٠ ، والبخاري في الحج (١٨٤٦) باب : دخول الحرم
ومكة بغير إحرام ، وفي الجهاد (٣٠٤٤) باب : قتل الأسير وقتل الصبر ، وفي
المغازي (٤٢٨٦) باب : أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ؟ وفي اللباس
(٥٨٠٨) باب : المغفر ، ومسلم في الحج (١٣٥٧) باب : جواز دخول مكة بغير
إحرام ، وأبو داود في الجهاد (٢٦٨٥) باب : قتل الأسير ولا يعرض عليه
الإسلام ، والترمذي في الجهاد (١٦٩٣) باب : ما جاء في المغفر ، وفي الشمائل
برقم (١٠٥ ، ١٠٦) ، والنسائي في الحج ٢٠٠/٥ - ٢٠١ باب : دخول مكة بغير
إحرام ، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٠٥) باب : السلاح ، والبيهقي في الجزية
٢١٢/٩ باب : الحربي إذا لجأ إلى الحرم ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ
وآدابه » ص : (١٤٣) ، والدارمي في المناسك ٧٣/٢ باب : دخول مكة بغير
إحرام ، وفي السير ٢٢١/٢ باب : كيف دخل رسول الله ﷺ مكة وعلى رأسه
مغفر ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢٥٩/٢ ، والبغوي في « شرح =

٧٨٥ - (٣٥٤٠) - حدثنا محمد بن عباد المكي ، حدثنا
سفيان ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ مِغْفَرٌ (١) .

٧٨٦ - (٣٥٤١) - حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا
بشر بن السري ، حدثنا مالك ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ مِغْفَرٌ ، فَقِيلَ :
هَذَا ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ : « اِقْتُلُوهُ » (٢) .

٧٨٧ - (٣٥٤٢) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا
وكيع ، عن مالك بن أنس ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ مِغْفَرٌ (٣) .

= السنة « برقم (٢٠٠٦) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٣٩/٨ . وقال الترمذي :
« هذا حديث حسن صحيح غريب ، لا نعرف كبير أحد رواه غير مالك عن
الزهري » . وسيأتي أيضاً برقم (٣٥٤٠ ، ٣٥٤١ ، ٣٥٤٢) .

قال السهيلي : « فيه أن الكعبة لا تعيد عاصياً ولا تمنع من إقامة حد
واجب » . وفي الحديث أيضاً مشروعية لبس المغفر وغيره من آلات السلاح حال
الخوف من العدو ، وأنه لا ينافي التوكل ، وفيه جواز رفع أخبار أهل الفساد إلى
ولاة الأمر ولا يكون ذلك من الغيبة ولا النيمة .

- (١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .
- (٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديثين السابقين .
- (٣) إسناده صحيح ، وانظر سابقه .

٧٨٨ - (٣٥٤٣) - حدثنا هدبة ، حدثنا همام ، حدثنا ابن جريج ، عن الزهري ولا أعلمه إلا ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ (١) .

(١) رجاله ثقات ، غير أن ابن جريج قد عنعن وهو مدلس . وهو في صحيح ابن حبان برقم (١٤٠٠) بتحقيقنا .

وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/١٨٧ ، والبيهقي في السنن ١/٩٤ - ٩٥ من طريق هدبة بن خالد ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أبو داود في الطهارة (١٩) باب : الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء ، من طريق أبي علي الحنفي ، وأخرجه الترمذي في اللباس (١٧٤٦) باب : ما جاء في لبس الخاتم ، وفي الشمائل برقم (٨٨) ، من طريق سعيد بن عامر ، وحجاج بن منهال .

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة (٣٠٣) باب : ذكر الله عز وجل على الخلاء والخاتم في الخلاء ، من طريق أبي بكر الحنفي ، جميعهم عن همام به .

وأخرجه الحاكم ١/١٨٧ ، والبخاري في « شرح السنة » ١/٣٧٩ - ٣٨٠ برقم (١٨٩) من طريقين عن يحيى بن المتوكل ، عن ابن جريج ، به .

وقال أبو داود : « هذا حديث منكر ، وإنما يعرف عن ابن جريج ، عن زياد بن سعد ، عن الزهري ، عن أنس ، أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ورق ثم ألقاه » - تقدم برقم (٣٥٣٨) فانظره - والوهوم فيه من همام ، ولم يروه إلا همام .

نقول : أما تفرد همام فإنه لا يضر الحديث لأن هماماً ثقة ، ومع هذا فقد تابعه عليه أكثر من واحد كما تقدم . وأما إعلال الحديث بالانقطاع فقد جاء عند الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ٦/٣٣٢ : « وقال ابن جريج : لم أسمع من الزهري ، وإنما أعطاني جزءاً كتبه وأجازه لي » .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب » . وقال النووي في

الخلاصة : « هذا مردود عليه » . يعني تصحيح الترمذي . =

٧٨٩ - (٣٥٤٤) - حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا عثمان بن

عمر ، حدثنا يونس ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ لَهُ
فَصَّ حَبَشِيٌّ وَنَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (١) .

= وقال النسائي : « هذا حديث غير محفوظ » ، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه
وأشار إلى شذوذه .

وقال المنذري : « الصواب عندي تصحيحه فإن رواته ثقات أثبات » . وتبعه
على ذلك القشيري في « الاقتراح » .

وقال البيهقي - بعد أن أورد كلام أبي داود السابق - : « هذا هو المشهور ،
وأورد له شاهداً - الذي أخرجه الحاكم والبغوي - وقال : وهذا شاهد ضعيف » .
وتعقبه ابن التركماني فقال : « همام وثقه ابن معين وغيره . وقال أحمد :
ثبت في كل المشايخ . واحتج به الشيخان . وحديثه هذا قال فيه الترمذي :
صحيح .

والحديثان مختلفان متناً ، وكذا سنداً ، لأن الأول رواه ابن جريج عن
الزهري بلا واسطة ، والثاني بواسطة . فانتقال الذهن من الحديث الذي زعم
البيهقي أنه المشهور ، إلى حديث وضع الخاتم - مع اختلافهما - لا يكون إلا عن
غفلة شديدة . وحال همام لا يحتمل مثل ذلك » .

ثم قال : « وقول البيهقي : هذا شاهد ضعيف - فيه نظر إذ ليس في سنده
من تكلم فيه فيما علمت وذكر الدارقطني في كتاب « العلل » أن يحيى
الضريس رواه عن ابن جريج كرواية همام ، فهذه متابعة ثانية ، وابن الضريس
ثقة . فتبين بذلك أن الحديث ليس له علة ، وأن الأمر فيه كما ذكر الترمذي من
الحسن والصحة » . وانظر : التلخيص ١٠٧/١ - ١٠٨ ، ونيل الأوطار ١/٨٩ -
٩٠ .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٠٩/٣ ، والنسائي في الزينة ١٩٢/٨
باب : صفة خاتم النبي ﷺ ، وابن ماجه في اللباس (٣٦٤١) باب : نقش الخاتم ، =

٧٩٠ - (٣٥٤٥) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا سفيان بن

عيينة ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالْمَزْفَةِ
أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ (١) .

= من طريق عثمان بن عمر ، بهذا الإسناد . ولتمام التخريج انظر (٣٥٣٦) .
وسياتي أيضاً برقم (٣٨٢٧) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه الشافعي في المسند ص (٢٨٢) - ومن طريقه
أخرجه البيهقي في الأشربة ٣٠٩/٨ باب : الأوعية - ، والحميدي برقم
(١١٨٥) ، وأحمد ١١٠/٣ ، ومسلم في الأشربة (١٩٩٢) (٣١) باب : النهي
عن الانتباذ في المزفت ، والبيهقي ٣٠٩/٨ من طرق عن سفيان بن عيينة ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٢٤) من طريق معمر ، عن الزهري ، به . ومن
طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ١٦٥/٣ .

وأخرجه البخاري في الأشربة (٥٥٨٧) باب : الخمر من العسل وهو البتع ،
والدارمي في الأشربة ١١٧/٢ باب : النهي عن نبيذ الجر ، والبيهقي ٣٠٨/٨ من
طريق شعيب .

وأخرجه مسلم (١٩٩٢) ، والنسائي في الأشربة ٣٠٥/٨ باب : النهي عن
نبيذ الدباء والمزفت ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢٢٦/٤ من طريق
الليث ، كلاهما عن الزهري ، به .

وأخرجه أحمد ١٦٧/٣ من طريق ابن نمير ، حدثنا محمد بن أبي
إسماعيل ، عن عمارة بن عاصم ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ١١٢/٣ ، ١١٩ ، ١٥٤ من طريق ابن إدريس ، وزهير
كلاهما عن مختار بن فلفل ، سألت أنساً . . . وانظر أيضاً أحمد ٢٣٧/٣ ،
ومجمع الزوائد ٦٥/٥ .

وفي الباب عن جابر تقدم برقم (١٧٨٨) . وعن ابن عباس تقدم أيضاً برقم
(٢٥٦٩ ، ٢٧٢٩ ، ٢٧٣٠) . وسياتي حديثنا برقم (٣٥٨٩) و (٣٥٩٩) .

٧٩١ - (٣٥٤٦) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا ابن عيينة ، عن

الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ يَبْلُغُ بِهِ : « إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ،
فَابْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ » (١) .

٧٩٢ - (٣٥٤٧) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا ابن

عيينة نحوه (٢) .

٧٩٣ - (٣٥٤٨) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا ابن عيينة ، عن

الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، كَشَفَ السَّتَارَةَ وَالنَّاسُ خَلَفَ أَبِي
بَكْرٍ ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ ، فَأَرَادَ النَّاسُ أَنْ
يَتَحَرَّكُوا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : أَنْ اامْكُثُوا ، وَأَلْقَى السَّجْفَ ؛ وَتَوَفَّى فِي
آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٩٦ ، ٢٧٩٧) ، وسيأتي برقم
(٣٥٤٧ ، ٣٥٧٧ ، ٣٥٩٨ ، ٣٦٠٢) .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الصلاة (٤١٩) (٩٩) باب :
استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما ، من طريق زهير بن
حرب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الحميدي برقم (١١٨٨) - ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في المسند

١١٨/٢ - ، وأحمد ١١٠/٣ ، ومسلم (٤١٩) (٩٩) ، والنسائي في الجناز ٧/٤

باب : الموت يوم الاثنين ، والترمذي في الشمائل برقم (٣٦٧) ، وابن ماجه في =

٧٩٤ - (٣٥٤٩) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا ابن عيينة ، عن

الزهري سمعه

مِنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا

= الجناثر (١٦٢٤) باب : ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ، وأبو زرعة في

تاريخه ١٥٢/١ برقم (١٧) من طرق عن سفيان بن عيينة ، به .

وأخرجه أحمد ١٦٣/٣ ، وأبو عوانة ١١٨/٢ من طريق عبد الرزاق ،

ومحمد بن بكر ، كلاهما عن ابن جريج .

وأخرجه أحمد ١٩٦/٣ ، ومسلم (٤١٩) (٩٩) ما بعده بدون رقم ، وأبو

عوانة ١١٨/٢ من طريق عبد الرزاق ، عن معمر .

وأخرجه أحمد ١٩٦/٣ ، والبخاري في الأذان (٦٨٠) باب : أهل العلم

والفضل أحق بالإمامة ، والبيهقي في الصلاة ٧٥/٣ باب : ترك الجماعة بعذر

المرض والخوف ، وأبو عوانة ١١٩/٢ ، وأبو زرعة ١٥٢/١ برقم (١٦) من

طريق شعيب .

وأخرجه أحمد ١٩٧/٣ ، ومسلم (٤١٩) ، وأبو عوانة ١١٩/٢ من طريق

يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني أبي ، عن صالح بن كيسان .

وأخرجه البخاري في الأذان (٧٥٤) باب : هل يلتفت لأمر ينزل به ، وفي

المغازي (٤٤٤٨) باب : مرض النبي ﷺ ووفاته ، من طريقين عن الليث بن

سعد ، عن عقيل .

وأخرجه البخاري في العمل في الصلاة (١٢٠٥) باب : من رجع القهقرى

في صلاته ، من طريق بشر بن محمد ، أخبرنا عبد الله قال يونس : جميعهم عن

الزهري ، به .

وأخرجه أحمد ٢١١/٣ ، والبخاري في الأذان (٦٨١) ، ومسلم (٤١٩)

(١٠٠) ، والبيهقي ٧٥/٣ ، وأبو عوانة ١١٩/٢ من طرق عن عبد الوارث ، عن

عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس . وصححه ابن خزيمة (١٤٨٨) ، وابن حبان

برقم (٢٠٥٦) بتحقيقنا . وسيأتي أيضاً برقم (٣٥٦٧ ، ٣٥٩٦) . والسَّجْف - بكسر

السين المهملة وفتحها - : الستر .

تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، لَا
يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ « (١) .

٧٩٥ - (٣٥٥٠) - حدثنا محمد بن عباد المكي ، حدثنا
سفيان قال : حفظت هذه الأربعة من الزهري ،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا
تَقَاطَعُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا
عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ
ثَلَاثٍ » (٢) .

٧٩٦ - (٣٥٥١) - حدثنا ابن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن
هارون ، أخبرنا سفيان بن حسين ، عن الزهري ،
عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ (٣) .

٧٩٧ - (٣٥٥٢) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا ابن عيينة ، عن
الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ ، وَمَاتَ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٢٦١) ، وسيأتي برقم (٣٥٥٠) ،
٣٥٥١ ، (٣٦١٢) و (٣٧٧١) .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٣) إسناده صحيح ، وانظر الحديثين السابقين .

وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ ، فَكُنَّ (١) أُمَّهَاتِي (٢) يَحْتُسِنِي عَلَيَّ خِدْمَتِي ،
فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا ، فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ شَيْبَ لَهُ مِنْ بَيْتٍ فِي
الدَّارِ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ -
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ ، فَأَعْطَاهُ أَعْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ » (٣) .

(١) في هذا دليل لمن قال من النحويين : يجوز إظهار ضمير الجمع والتثنية
في الفعل إذا تقدم - وهولغة بني الحارث - وحكوا فيه قولهم : أكلوني البراغيث .
وعليه حمل الأخصش ومن وافقه قول الله تعالى : (وأسروا النجوى الذين ظلموا)
[الأنبياء : ٣] .

وقال سيويه وأكثر النحويين : لا يجوز إظهار الضمير مع تقدم الفعل
ويتأولون كل هذا ، ويجعلون الاسم بعده بدلاً من الضمير ولا يرفعونه بالفعل ...
انظر معاني القرآن للفراء ١٩٨/٢ ، و«مشكل إعراب القرآن» لمكي بن أبي
طالب ٨١/٢ - ٨٢ .

(٢) قال النووي في «شرح مسلم» ٧١٤/٤ : «المراد بأمهاته : أمه أم
سليم ، وخالته أم حرام ، وغيرها من محارمه ، فاستعمل لفظ الأمهات في حقيقته
ومجازه» .

(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الأشربة (٢٠٢٩) (١٢٥) باب :
استحباب إدارة الماء واللين من طريق زهير بن حرب ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الحميدي برقم (١١٨٢) ، وأحمد ١١٠/٣ ، ومسلم (٢٠٢٩)
(١٢٥) ، والبيهقي في الصداق ٢٨٥/٧ باب : الأيمن فالأيمن في الشرب ،
وابن سعد في الطبقات ١٢/١/٧ ، والبغوي في «شرح السنة» برقم (٣٠٥٣) من
طرق عن سفيان بن عيينة ، به .

وأخرجه مالك في صفة النبي ﷺ (١٧) باب : السنة في الشرب وتناوله عن
اليمين ، من طريق الزهري ، به . ومن طريق مالك أخرجه أحمد ١١٣/٣ ،
والبخاري في الأشربة (٥٦١٩) باب : الأيمن فالأيمن ، ومسلم (٢٠٢٩) ،
والترمذي في الأشربة (١٨٩٤) باب : ما جاء أن الأيمن أحق بالشرب ، وأبو داود
في الأشربة (٣٧٢٦) باب : في الساقى متى يشرب ، وابن ماجه في الأشربة =

.....
باب : إذا شرب أعطى اليمين ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ »
= وآدابه » ص : (٢٢٥) ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٣٠٥١) . والخطيب
في « تاريخ بغداد ٣١٥/٤ و ٣٣٦/٧ .

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٥٨٢) من طريق معمر ، عن الزهري ، به . ومن
طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ١٩٧/٣ .

وأخرجه الطيالسي برقم (١٦٨٠) ، وأحمد ٢٣١/٣ ، والبخاري في الأشربة
(٥٦١٢) باب : شرب اللبن بالماء ، والدارمي في الأشربة ١١٨/٢ في سنة
الشراب كيف هي ؟ وأبو الشيخ ص : (٢٢٤) ، والبغوي برقم (٣٠٥٢) ، وأبو
نعيم في الحلية ٣٧٤/٣ من طرق عن الزهري ، به .

وأخرجه البخاري في الهبة ، (٢٥٧١) باب : من استسقى . ومسلم
(٢٠٢٩) (١٢٦) وأبو الشيخ ص (٢٢٥) من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمن أبي
طوالة ، عن أنس .

وسياتي أيضاً برقم (٣٥٥٣) ، (٣٥٥٤) ، (٣٥٥٥) ، (٣٥٦٠) ، (٣٥٦١) ،
(٣٥٦٢) ، (٣٥٦٤) ، (٣٦٠٠) ، (٣٦٠٣) . والشاة الداجن : هي التي تعلق في
البيوت . وشيب : خلط .

قال النووي في « شرح مسلم » ٧١١/٤ - ٧١٢ بعد سرد أحاديث الباب :
« في هذه الأحاديث بيان هذه السنة الواضحة ، وهو موافق لما تظاهرت عليه دلائل
الشرع من استحباب التيامن في كل ما كان من أنواع الإكرام . وفيه أن الأيمن في
الشراب ونحوه يقدم وإن كان صغيراً أو مفضولاً لأن رسول الله ﷺ قدم الأعرابي
والغلام على أبي بكر رضي الله تعالى عنه » .

وأما تقديم الأفاضل والكبار فهو عند التساوي في باقي الأوصاف ولهذا يقدم
الأعلم والأقرأ على الأسن النسيب في الصلاة وفيه جواز خلط الحليب
بالماء ، وإنما نهى عن شوبه إذا أراد بيعه لأنه غش وفيه جواز شرب اللبن
المشوب بالماء ، وفيه أن من سيق إلى موضع مباح أو مجلس العالم الكبير فهو
أحق به ممن يجيء بعده ، والله أعلم .

وقوله : « الأيمن فالأيمن » ضبط بالرفع وبالنصب ، وهما صحيحان .
النصب على تقدير : أعط الأيمن . والرفع على تقدير : الأيمن أحق . وانظر فتح
الباري ٧٥/١٠ - ٧٦ .

٧٩٨ - (٣٥٥٣) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا ابن عيينة ، عن الزهري سمعه ،

مِنْ أَنَسٍ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَهُ (١) .

٧٩٩ - (٣٥٥٤) - حدثنا محمد بن عباد المكي ، حدثنا سفيان قال : حفظت من الزهري عوداً وبدءاً أنه ،

سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ، وَتُوْفِّي وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً ، وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْتَشِنُنِي عَلَى خِدْمَتِهِ (٢) .

٨٠٠ - (٣٥٥٥) - حدثنا محمد بن عباد المكي ، حدثنا سفيان قال : حفظت من الزهري عوداً وبدءاً أنه ،

سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَنَا ، فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ وَشَيْبٍ لَهُ مِنْ مَاءٍ بَثْرٍ فِي الدَّارِ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ وَعُمَرُ نَاحِيَةً ، فَقَالَ عُمَرُ : أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ ، فَنَاولَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ : « الْإِيْمَنُ فَالْإِيْمَنُ » (٣) .

٨٠١ - (٣٥٥٦) - حدثنا أبو خيثمة وأبو بكر بن أبي شيبة

(١) إسناده صحيح ، وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديثين السابقين .

(٣) إسناده صحيح ، وانظر (٣٥٥٢ ، ٣٥٥٣ ، ٣٥٥٤) .

قالا : حدثنا ابن عيينة ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ ؟
قَالَ : « وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » . قَالَ : فَلَمْ يَذْكُرْ خَيْرًا ، وَلَكِنْ أَحَبُّ
اللَّهِ وَرَسُولُهُ . قَالَ : « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » (١) .

٨٠٢ - (٣٥٥٧) - حدثنا محمد بن عباد ، حدثنا سفيان ،

عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ فَقَالَ لَهُ
النَّبِيُّ ﷺ : « مَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » . قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرًا مِنْ
عَمَلٍ غَيْرِ أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ : فَقَالَ : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ
أَحَبَّ » (٢) .

٨٠٣ - (٣٥٥٨) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو خيثمة قالا

حدثنا ابن عيينة ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ شِقُّهُ
الْأَيْمَنُ (٣) ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا (٤) ، فَلَمَّا قَضَى
صَلَاتَهُ قَالَ : « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٥٨) ، ٣٠٢٣ ، ٣٠٢٤ ،

٣٠٧٢ ، ٣٢٧٧ ، ٣٢٨١ ، ٣٤٦٥ ، وسيأتي برقم (٣٥٩٧) ، ٣٦٣١ ،
٣٦٣٢ . وانظر الحديث التالي .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٧٧) ، ٢٨٨٨ ، ٣٢٧٨ ،

(٣٢٨٠) .

(٣) عند مسلم زيادة « فدخلنا عليه نعوذ » .

(٤) عند مسلم زيادة « فصلينا وراءه قعوداً » .

رَكَعَ فَارَكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ
حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا
أَجْمَعِينَ (١) « (٢) .

(١) جاءت من جميع الطرق في الصحيحين « أجمعون » . وقال بعض
الرواة « أجمعين » . والأول تأكيد لضمير الفاعل في قوله : « صلوا » ، قال
الحافظ : « وأخطأ من ضعفه فإن المعنى عليه » .
والثاني : نصب على الحال أي : جلوساً مجتمعين ، أو على التأكيد لضمير
مقدر منصوب كأنه قال : أعنيكم أجمعين » .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٢٠٩٣)
بتحقيقنا ، من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه مسلم في الصلاة (٤١١) باب : ائتمام المأموم بالإمام ، من طريق
أبي بكر بن أبي شيبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الحميدي برقم (١١٨٩) - ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في المسند
١٠٦/٢ - ، وأحمد ١١٠/٣ ، والبخاري في الأذان (٨٠٥) باب : يهوي بالتكبير
حين يسجد ، وفي تفصير الصلاة (١١١٤) باب : في صلاة القاعد ، والنسائي في
الافتتاح ١٩٥/٢ - ١٩٦ باب : ما يقول المأموم ، وابن ماجه في الإقامة (١٢٣٨) .
باب : ما جاء في إنما جعل الإمام ليؤتم به ، والبيهقي في السنن ٧٨/٣ ،
والبغوي في « شرح السنة » برقم (٨٥٠) ، وأبو عوانة ١٠٥/٢ من طرق عن
سفيان ، بهذا الإسناد . وستأتي هذه الطريق برقم (٣٥٩٥) فانظرها مع التعليق
عليها .

وأخرجه مالك في صلاة الجماعة (١٦) باب : صلاة الإمام وهو جالس ،
من طريق الزهري ، به . ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الرسالة برقم
(٦٩٦) ، والبخاري في الأذان باب : إنما جعل الإمام ليؤتم به ، ومسلم
في الصلاة (٤١١) (٨٠) ، وأبوداود في الصلاة (٦٠١) باب : الإمام يصلي من
قعود ، والنسائي في الإمامة (٨٣٣) باب : الائتمام بالإمام يصلي قاعداً ،
والدارمي في الصلاة ٢٨٦/١ باب : فيمن يصلي خلف الإمام والإمام جالس ،
والبيهقي ٧٩/٣ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤٠٣/١ ، والبغوي برقم
(٨٥٠) . وصححه ابن حبان برقم (٢٠٩٤) بتحقيقنا .

.....
= وأخرجه عبد الرزاق (٤٠٧٨) من طريق معمر ، عن الزهري ، به . ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ١٦٢/٣ ، ومسلم (٤١١) (٨١) ، وأبو عوانة ١٠٦/٢ .

وأخرجه عبد الرزاق (٤٠٧٩) عن ابن جريج ، أخبرني الزهري ، به ، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١٠٦/٢ .

وأخرجه البخاري في الأذان (٧٣٣) باب : إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة ، ومسلم (٤١١) (٧٨) والترمذي في الصلاة (٣٦١) باب : ما جاء إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً ، من طريق قتيبة بن سعيد .

وأخرجه أبو عوانة ١٠٦/٢ من طريق ابن وهب ، كلاهما حدثنا الليث ، عن الزهري ، به .

وأخرجه الطيالسي برقم (٦٣٤) من طريق زمعة ، عن الزهري ، به .
وأخرجه البخاري (٧٣٢) ، وأبو عوانة ١٠٧/٢ من طريق أبي اليمان ، عن شعيب .

وأخرجه مسلم (٤١١) (٧٩) ، وأبو عوانة ١٠٦/٢ ، والطحاوي ٤٠٣/١ من طرق عن ابن وهب ، عن يونس ، كلاهما عن الزهري ، به .

وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٧٨) باب : الصلاة في السطوح ، وفي الصوم (١٩١١) باب : إذا رأيت الهلال فصوموا لرؤيته ، وفي المظالم (٢٤٦٩) باب : الغرفة والعلية المشرفة ، وفي النكاح (٥٢٠١) باب : الرجال قوامون على النساء ، وفي الطلاق (٥٢٨٩) باب : (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر . . .) وفي الأيمان والنذور (٦٦٨٤) باب : من حلف ألا يدخل على أهله شهراً ، والطحاوي ٤٠٤/١ من طرق عن حميد الطويل ، حدثني أنس . وصححه ابن حبان برقم (٤٢٨٤) . وستأتي هذه الطريق برقم (٣٧٢٨) وجحش الجلد : قشطه .

وفي الحديث مشروعية ركوب الخيل والتدرب على أخلاقها ، والتأسي لمن يحصل له سقوط ونحوه بما اتفق للنبي ﷺ في هذه الواقعة وبه الأسوة الحسنة ، وفيه أنه يجوز عليه ﷺ ما يجوز على البشر من الأسقام ونحوها من غير نقص في مقداره بذلك ، بل ليزداد قدره رفعة ومنصبه جلاله . وقد تقدم الحديث في مسند جابر برقم (١٨٩٦ ، ٢٢٩٧) فانظره مع التعليق عليه .

=

٨٠٤ - (٣٥٥٩) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا ابن عيينة ، عن

الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ - أُرَاهُ قَالَ : بَتَّمَرٍ
وَسَوِيْقٍ (١) .

= (١) رجاله ثقات ، وأخرجه أحمد ١١٠/٣ من طريق سفيان ، بهذا الإسناد .

وقال الحميدي : « قال سفيان : وقد سمعت الزهري يحدث به فلم أحفظه . وكان بكر بن وائل يجالس الزهري معنا » . وستأتي هذه الرواية برقم (٣٥٨٠) .

وأخرجه الحميدي برقم (١١٨٤) ، وأبو داود في الأئمة (٣٧٤٤) باب : في استحباب الوليمة عند النكاح - ومن طريقه البيهقي في الصداق ٢٦٠/٧ تأدئى حق الوليمة بأي طعام أطمع - من طريق سفيان قال : حدثنا وائل بن داود ، عن ابنه بكر بن وائل ، عن الزهري ، به . وهذا إسناد صحيح وصححه ابن حبان برقم (٤٠٦٩ ، ٤٠٧٢) بتحقيقنا .

وأخرجه الترمذي في النكاح (١٠٩٦) باب : ما جاء في الوليمة ، من طريق الحميدي ، وقال : « وقد روى غير واحد هذا الحديث عن ابن عيينة ، عن الزهري ، عن أنس . ولم يذكرها فيه : عن وائل ، عن أبيه ، أو ابنه » . وأخرجه الترمذي (١٠٩٥) وفي الشمائل برقم (١٧٨) وابن ماجه في النكاح (١٩٠٩) باب (الوليمة) من طريقين حدثنا سفيان بن عيينة ، حدثنا وائل بن داود ، عن أبيه ، عن الزهري ، به .

وقال الترمذي : « وكان سفيان بن عيينة يدلّس في هذا الحديث ، فربما لم يذكر فيه : عن وائل ، عن أبيه ، وربما ذكره » . وأشار الأستاذ الدعاس إلى أن في النسخة هـ « عن ابنه » .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب » .

وقال علي بن المديني : قال سفيان : وائل بن داود لم يسمع من أبيه شيئاً ، إنما نظر في كتابه حديث الوليمة » .

نقول : ويشهد له أيضاً الحديث الآتي برقم (٣٧٧٧) .

٨٠٥ - (٣٥٦٠) - حدثنا ابن أبي شعيب الحراني (١) ،

حدثنا مسكين بن بكير ، عن الأوزاعي ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسٍ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ قَائِماً (٢) .

٨٠٦ - (٣٥٦١) - وحدثناه مرة أخرى حدثنا مسكين بن

(١) الحراني : نسبة إلى حران ، وهي بلدة من الجزيرة ، كان بها ومنها جماعة من الفضلاء والعلماء في كل فن ، وهي من ديار ربيعة ، على طريق الموصل والشام والروم . مر بها ابن النبيه الشاعر المصري وكان مع الأشرف وعلى مقابرها حجارة كأنها الرجال القيام ، فسأله الأشرف : بأي شيء تشبه هذه ؟ فقال ارتجالاً :

هَوَاءَ حَرَائِكُمْ غَلِيظٌ مُكَدَّرٌ ، مُفْرَطُ الْحَرَارَةِ
كَأَنَّ أَجْدَائَهَا جَحِيمٌ وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ

وانظر الأنساب ٩٦/٤ - ٩٨ ، ومعجم البلدان ٢٣٥/٢ - ٢٣٦ ، واللباب

٣٥٣/١ - ٣٥٤ .

(٢) إسناده صحيح ، وابن أبي شعيب هو أحمد بن عبد الله بن أبي شعيب

(مسلم) الحراني .

والحديث أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وأدابه» ص : (٢٢٦) من

طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه أبو الشيخ ص (٢٢٤) ، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٥٢) من

طريق محمود بن محمد أبي عبد الله الواسطي ، حدثنا ابن أبي شعيب الحراني ،

به .

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٩/٥ باب : الشرب قائماً وقال :

«رواه أبو يعلى ، والبزار إلا أنه قال : «شرب لبتاً» ، والطبراني في الأوسط إلا

أنه قال : «دخل مسجدهم فشرب وهو قائم» . ورجال أبي يعلى ، والبزار رجال

الصحيح» . وانظر الحديث التالي .

نقول : يشهد له حديث ابن عباس المتقدم برقم (٢٤٠٦) فانظره مع التعليق

عليه .

بكير ، عن الأوزاعي ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ قَائِماً وَعَلَى يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ : « الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ » (١) .

٨٠٧ - (٣٥٦٢) - حدثنا زكريا بن يحيى الواسطي ، حدثنا

هشيم ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَبَنِ فَشَرِبَ ، قَالَ :
وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
نَاوِلْ أَبَا بَكْرٍ ، قَالَ : فَنَاوَلَ الْأَعْرَابِيَّ (٢) .

٨٠٨ - (٣٥٦٣) - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا

أبو معاوية ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُلَبِّي : « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ
لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ
لَا شَرِيكَ لَكَ » (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وهو إسناده سابقه ، وأخرجه البغوي في « شرح السنة »

٣٨٥/١١ برقم (٣٠٥٢) من طريق ابن أبي شعيب الحراني ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الدارمي في الأشربة ١١٨/٢ باب : في سنة الشراب كيف هي ؟

من طريق أبي المغيرة ، حدثنا الأوزاعي ، به . ولتمام تخريجه انظر سابقه .

وانظر الحديث (٢٥٥٢) .

(٢) إسناده ضعيف ، سفيان بن حسين ثقة ولكنه ضعيف في الزهري ،

وانظر (٣٥٥٢ ، ٣٥٥٣ ، ٣٥٥٤ ، ٣٥٥٥ ، ٣٥٦٠ ، ٣٥٦١) .

(٣) إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن مسلم المكي ، غير أن الحديث

صحيح وقد تقدم برقم (٢٧٦٨) .

٨٠٩ - (٣٥٦٤) - حدثنا وهب بن بقية الواسطي ، حدثنا خالد ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « الْأَيْمَنُ فَلَا يَمَنُّ » (١) .

٨١٠ - (٣٥٦٥) - حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، أخبرنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ أَبْصَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ، فَصَنَعَ خَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ فَلَبِسُوهَا ، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ وَرَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَضْرَبَ إِصْبِعَهُ ضَرْبَةً ، وَرَأَى عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ قُرْطَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَأَعْرَضَ عَنْهَا حَتَّى رَمَتْ بِهِ (٢) .

٨١١ - (٣٥٦٦) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا ابن

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم (٣٥٥٢ ، ٣٥٥٣ ، ٣٥٥٤ ، ٣٥٥٥ ، ٣٥٦٠ ، ٣٥٦١ ، ٣٥٦٢) . وسيأتي برقم (٣٦٠٠) .

(٢) إسناده حسن ، بشر بن الوليد الكندي قد بينا أنه حسن الحديث عند رقم (٢١٠٠) . والحديث تقدم إلى قوله « فطرح الناس خواتيمهم » برقم (٣٥٣٨) مع التعليق عليه . وشواهد الفقرة الثانية كثيرة ، وأما الفقرة الثالثة فيشهد لها ما أخرجه أحمد ٣١٥/٦ من طريق روح ، حدثنا ابن جريح ، قال : قال عطاء ، عن أم سلمة . . . وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٤٨/٥ : « رواه أحمد ، والطبراني وسيأقاه أحسن . . . ورجال أحمد رجال الصحيح » .

المبارك ، عن يونس بن يزيد ، أخبرني أبو علي بن يزيد ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ
النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ، وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ) (١) [المائدة: ٤٥] .

(١) أبو علي بن يزيد الأيلي أخو يونس قال أبو حاتم : مجهول ، وتبعه علي ذلك الذهبي في « ميزان الاعتدال » و« المغني في الضعفاء » . ولكنه قال في « الكاشف » : « وثق » ، ووثقه ابن حبان ، وقال ابن حجر في « التقریب » : مجهول . وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه أحمد ٢١٥/٣ من طريق يحيى بن آدم .
وأخرجه أبو داود في الحروف والقراءات (٣٩٧٦) ، والترمذي في القراءات (٢٩٣٠) باب : في فاتحة الكتاب ، من طريق أبي كريب .

وأخرجه أبو داود (٣٩٧٦ ، ٣٩٧٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة ، وعلي بن نصر الجهضمي .

وأخرجه الترمذي (٢٩٣٠) ما بعده بدون رقم من طريق سويد بن نصر ، جميعهم حدثنا عبد الله بن المبارك ، بهذا الإسناد .

وذكره البخاري في الكنى ٥٢/٩ ، وصححه الحاكم ٢٣٦/٢ ووافقه الذهبي .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب » . وقال : « قال محمد - يعني البخاري - : تفرد ابن المبارك بهذا الحديث عن يونس بن يزيد ، وهكذا قرأ أبو عبيد : (والعين بالعين) اتباعاً لهذا الحديث » .

وقال الطبراني في الأوسط : « لم يروه عن الزهري إلا أبو علي ، ولا عنه إلا يونس ، تفرد به ابن المبارك » .

وقرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، وابن عامر : (والعين بالعين ، والأنف بالأنف ، والأذن بالأذن ، والسن بالسن) كلها بالنصب (والجروح) رفعاً .
وقرأ نافع ، وعاصم ، وحمزة جميع ذلك بالنصب . وقرأها الكسائي كلها =

٨١٢ - (٣٥٦٧) - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل وغيره عن ابن المبارك ، حدثنا أبو بكر ، حدثنا يزيد بن هارون ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ : « يَا بِلَالُ ، قَدْ بَلَغْتَ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصَلِّ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَدْعُ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ؟ قَالَ : « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » . فَلَمَّا تَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رُفِعَتِ السُّتُورُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنَظَرْنَا إِلَيْهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ بِيضَاءٍ عَلَيْهِ خَمِيصَةٌ سَوْدَاءٍ ، فَظَنَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخُرُوجَ فَتَأَخَّرَ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنْ صَلِّ مَكَانَكَ ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ وَمَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ (١) .

٨١٣ - (٣٥٦٨) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن أسامة بن زيد ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَمْزَةَ - وَقَدْ جُدِعَ أَنْفُهُ وَمُثِّلَ بِهِ - فَقَالَ : « لَوْلَا أَنْ تَجَدَّ صَفِيَّةٌ فِي نَفْسِهَا

= بالرفع . انظر حجة القراءات لابن زنجلة ص : (٢٢٦) . والكشف عن وجوه القراءات السبع ٤٠٩/١ - ٤١٠ والتفسير لابن كثير ٥٨٠/٢ وما قاله بعد رواية الحديث من طريق أحمد . والدر المشهور ٢٨٨/٢ .

(١) إسناده ضعيف ، سفيان بن حسين ثقة ، ولكنه ضعيف في الزهري . والحديث أخرجه أحمد ٢٠٢/٣ من طريق يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد . ولتمام التخریج انظر (٣٥٤٨) .

تَرَكَتُهُ حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بُطُونِ السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ . فَكُفِّنَ فِي نَمْرَةٍ إِذَا خُمِرَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا خُمِرَتْ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ ، فَخُمِرُوا رَأْسَهُ ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الشُّهَدَاءِ ، وَقَالَ : « أَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ » . وَكَانَ يَجْمَعُ الثَّلَاثَةَ فِي قَبْرِ ، وَالْاِثْنَيْنِ فِي قَبْرٍ ، وَيَسْأَلُ : « أَيُّهُمَ كَانَ أَكْثَرَ قُرْآنًا ؟ » . فَيَقْدِمُهُ فِي اللَّحْدِ ، وَيَكْفِنُ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ (١) .

(١) إسناده حسن ، أسامة بن زيد الليثي لا ينزل حديثه عن مرتبه الحسن ، والحديث في مصنف ابن أبي شيبة ٢٦٠/٣ .

وأخرجه أحمد ١٢٨/٣ من طريق صفوان بن عيسى .
وأخرجه أحمد ١٢٨/٣ ، وأبو داود في الجناز (٣١٣٦) باب : في الشهيد يغسل ، وابن سعد في « الطبقات » ٨/١/٣ من طريق زيد بن الحباب .
وأخرجه أبو داود (٣١٣٧) ، وابن سعد ٨/١/٣ ، والبيهقي في الجناز ١٠/٤ - ١١ والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٥٠٢/١ ، من طريق عثمان بن عمر .

وأخرجه أبو داود (٣١٣٦) ، والترمذي في الجناز (١٠١٦) باب : ما جاء في قتلى أحد وذكر حمزة ، من طريق قتيبة بن سعيد ، حدثنا أبو صفوان .
وأخرجه أبو داود (٣١٣٥) ، والطحاوي ٥٠٢/١ من طريقين عن ابن وهب .

وأخرجه ابن سعد ٨/١/٣ ، والبيهقي ١٠/٤ - ١١ من طريق روح بن عبادة ، جميعهم عن أسامة بن زيد ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ١٩٦/٣ ووافقه الذهبي .

وقال الترمذي : « حديث أنس حديث حسن غريب ، لا نعرفه من حديث أنس إلا من هذا الوجه » . وقال : « وقد خولف أسامة بن زيد في رواية هذا الحديث ، فروى الليث بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن جابر بن عبد الله .

وروى معمر عن الزهري ، عن عبد الله بن ثعلبة ، عن جابر . ولا نعلم =

٨١٤ - (٣٥٦٩) - حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ (١) .

= أهدأ ذكره عن الزهري ، عن أنس إلا أسامة بن زيد .
وقال : « وسألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال : حديث الليث ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن جابر ، أصح » .
وقال ابن الترمذاني في الجوهر النقي - هامش البيهقي - ١١/٤ بعد أن أورد هذا الكلام عن ابن القطان ، عن الترمذي : « قلت : وهذا يقتضي صحة حديث أسامة وإن كان دون حديث الليث .
وقد ذكر البيهقي في باب : الحرم كله منحر ، عن يعقوب بن سفيان أن أسامة بن زيد عند أهل بلده : المدينة ثقة مأمون . وإذا كان كذلك فروايته هذه زيادة ثقة فتقبل » .
والحديث في « المقصد العلي » برقم (٤٥١) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٤/٣ وقال : « رواه أبو يعلى - وروى أبو داود بعضه من غير ذكر الكفن - ورجاله رجال الصحيح » .
وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٧١٩) مختصراً ، وعزاه إلى ابن أبي شيبة وأبي يعلى . ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري قوله : « ورجاله ثقات » . وانظر سير أعلام النبلاء ١٧٧/١ .

(١) إسناده صحيح ، وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (٣٢٧٦) .
وأخرجه أحمد ١٣٨/٣ ، وأبو داود في الصلاة (٩٤٣) باب : الإشارة في الصلاة ، والبيهقي في الصلاة ٢٦٢/٢ باب : الإشارة فيما ينوبه في صلاته يريد بها إفهاماً من طريق عبد الرزاق ، به . وصححه ابن خزيمة برقم (٨٨٥) ، وابن حبان برقم (٢٢٥٥) بتحقيقنا .
وأخرجه الطبراني في « الصغير » ٢٤٧/١ من طريق عبد الصمد بن محمد ، =

٨١٥ - (٣٥٧٠) - حدثنا عبد الرحمن بن المتوكل ، حدثنا فضيل بن سليمان التَّمِيرِي ، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق المدني ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَأَلْتُ اللَّهَ اللَّاهِينَ مِنْ ذُرِّيَةِ الْبَشَرِ فَأَعْطَانِيهِمْ » . (١) .

٨١٦ - (٣٥٧١) - حدثنا مؤمل بن إهاب ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ،

= عن الوليد بن محمد الدمشقي ، عن سلامة بن بشير ، عن يزيد بن السمط ، حدثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، به . وقال : « لم يروه عن الأوزاعي إلا يزيد ، تفرد به سلامة » . وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٣٥٨٨) .

(١) إسناده ضعيف ، فضيل بن سليمان صدوق ولكنه كثير الخطأ ، وعبد الرحمن بن المتوكل المازني البصري لم أجد له ترجمة في المصادر المتوفرة لدي . ولكن تابعه عليه عمرو بن مالك البصري - وهو الراسبي - كما سيأتي في الرواية (٣٦٣٦) وهو ضعيف أيضاً .

وسياأتي أيضاً برقم (٤١٠١ ، ٤١٠٢) من طريق حجين بن المثنى ، وصالح بن مالك ، كلاهما حدثنا عبد العزيز الماجشون ، عن محمد بن المنكدر ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس . ويزيد بن أبان ضعيف .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢١٩/٧ وقال : « رواه أبو يعلى من طرق ورجال أحدها رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن المتوكل ، وهو ثقة » .

واللاهون : قال ابن الأثير : « قيل : هم البله المغفلون ، وقيل : الذين لم يتعمدوا الذنوب ، وإنما فرط منهم سهواً ونسياناً ، وقيل : هم الأطفال الذين لم يقتربوا ذنباً » .

وتفسيرها بالأطفال هو ما نرجحه اعتماداً على حديث ابن عباس الذي رواه الطبراني برقم (١١٩٠٦) وإسناده حسن .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَأَبْنُ رَوَاحَةَ
بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ قَدْ أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ فِي تَنْزِيلِهِ
بِأَنَّ خَيْرَ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِهِ (١)

٨١٧ - (٣٥٧٢) - حدثنا هارون بن معروف ، حدثنا
عبد الله بن وهب ، أخبرني قره بن عبد الرحمن أن ابن شهاب
حدثه ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : تَبَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ
سَنَةً ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ عَشْرًا ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا ، وَتُوفِّيَ ابْنُ سِتِّينَ سَنَةً
وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ (٢) .

(١) إسناده حسن ، وقد تقدم برقم (٣٣٩٤ ، ٣٤٤٠) ، وسيأتي برقم
(٣٥٧٩) .

(٢) إسناده ضعيف لضعف قره بن عبد الرحمن بن حيويثيل ، وأخرجه أبو
زرعة في تاريخه برقم (٦ ، ٢٠) من طريق أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ،
بهذا الإسناد .

وأخرجه - مع زيادة في أوله - مالك في صفة النبي ﷺ (١) باب : ما جاء
في صفة النبي ﷺ من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن أنس . ومن طريق
مالك أخرجه البخاري في المناقب (٣٥٤٨) باب : صفة النبي ﷺ ، وفي اللباس
(٥٩٠٠) باب : الجعد ، ومسلم في الفضائل (٢٣٤٧) في صفة النبي ﷺ ،
والترمذي في المناقب (٣٦٢٧) باب : ما جاء في مبعث النبي ﷺ وابن كم كان
حيث بعث ، وفي الشمائل برقم (١ ، ٣٦٦) ، والبعثي في « شرح السنة » برقم
(٣٦٣٥) ، وأبو زرعة في تاريخه برقم (٨ ، ١٣) وقال الترمذي : « هذا حديث
حسن صحيح » .

٨١٨ - (٣٥٧٣) - حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن معاوية بن يحيى الصّدفي^(١) ، عن الزهري ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا ، وَإِنَّ خُلُقَ هَذَا الدِّينِ الْحَيَاءُ » (٢) .

= وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٨٦) من طريق عبد الله بن عمر ، وأخرجه أحمد ١٣٠/٣ من طريق أنس بن عياض .
وأخرجه أحمد ١٤٨/٣ ، وأبو زرعة في تاريخه برقم (١٩) من طريق عبد العزيز بن عبد الله .
وأخرجه أحمد ١٨٥/٣ من طريق سفيان ، وأخرجه البخاري (٣٥٤٧) من طريق سعيد بن أبي هلال وأخرجه الطبراني في الصغير ١١٨/١ من طريق مسعر بن كدام ، وأخرجه أبو زرعة برقم (١٤) من طريق الأوزاعي .
وأخرجه أحمد ٢٤٠/٣ ، ومسلم (٢٣٤٧) ما بعده بدون رقم من طريقين عن سليمان بن بلال ، جميعهم عن ربيعة ، بالإسناد السابق .
وأخرجه أبو حنيفة برقم (٣٥٥) من طريق يحيى بن سعيد ، عن أنس . وانظر « شمائل الرسول » لابن كثير ص (٩) ، والحديث السابق برقم (٢٨٤٧) لأن حديثنا هذا طرف له . وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٣٥٩٠) ، ٣٦٣٧ ، ٣٦٣٨ ، ٣٦٤٠ ، ٣٦٤١ ، ٢٦٤٢ ، ٣٧٢٩) .
(١) الصدفي - بفتح الصاد والبدال المهملتين ، وفي آخرها فاء - هذه النسبة إلى الصّدف - بكسر الدال وفتحها لغة أخرى - ابن سهل بن عمرو بن قيس بن معاوية انظر الأنساب ٤٣/٨ - ٤٦ واللباب ٢٣٦/٢ .
(٢) إسناده ضعيف لضعف معاوية بن يحيى الصدفي ، ولكن تابعه عليه مالك بن أنس كما يتبين من مصادر التخريج وهو ثقة ، وباقي رجاله ثقات .
وأخرجه الطبراني في الصغير ١٣/١ من طريق أحمد بن محمد الأنطاكي ، حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي ، بهذا الإسناد .
وأخرجه ابن ماجه في الزهد (٤١٨١) باب : الحياء ، من طريق إسماعيل بن عبد الله الرقي ، حدثنا عيسى بن يونس ، بهذا الإسناد . =

٨١٩ - (٣٥٧٤) - حدثنا صالح بن مالك أبو عبد الله ، حدثنا

عبد الرزاق بن عمر الثقفى ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا ، وَهَذَا أَمِينُنَا » . وَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ
الْجَرَّاحِ (١) .

= وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » : « حديث أنس ضعيف ،
ومعاوية بن يحيى الصدفي أبو روح الدمشقي ضعفوه » .

وأخرجه الطبراني في الصغير ١٣/١ من طريق عيسى بن يونس ، عن
مالك بن أنس ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٦٣ من طريق عمر كلاهما ، عن
الزهري ، به . وقال الطبراني : « لم يروه عن مالك إلا عيسى بن يونس ، تفرد به
ابن سهرم » .

نقول : تفردهما ليس بضار لأنهما ثقتان .

ويشهد له حديث ابن عباس عند ابن ماجه في الزهد (٤١٨٢) باب :
الحياء ، وأبي نعيم في « حلية الأولياء » ٣/٢٢٠ من طريقين عن سعيد بن محمد
الوراق ، عن صالح بن حسان - تحرف عند ابن ماجه إلى حيان - ، عن محمد بن
كعب ، عن ابن عباس . وقال أبو نعيم : « هذا حديث غريب من حديث محمد ،
انفرد به سعيد ، عن صالح » .

وقال البوصيري : « إسناده ضعيف لضعف صالح بن حسان ، وسعيد بن
محمد الوراق » . كما يشهد له ما رواه مالك مسلماً في حسن الخلق (٩) باب : ما
جاء في الحياء من طريق سلمة بن صفوان بن سلمة الزرقى ، عن زيد بن
طلحة بن ركانة ، يرفعه إلى النبي ﷺ .

وقال الراغب : « الحياء - بالمد - : انقباض النفس عن القبيح ، وهو من
خصائص الإنسان ليرتدع عن ارتكاب كل ما يشتهي فلا يكون كالبهيمة » . وقوله :
« لكل دين خلق » أي : سجية شرعت فيه وحض أهل ذلك الدين عليها .

(١) إسناده لين من أجل عبد الرزاق بن عمر الثقفى ، وصالح بن مالك لم
أر من جرحه ولا من عدله ، غير أن أبا زرعة قد روى عنه وأبو زرعة لا يروي إلا =

٨٢٠ - (٣٥٧٥) - حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ،
عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِالنَّبِيِّ ﷺ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (١) .

٨٢١ - (٣٥٧٦) - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا روح ، حدثنا أسامة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال أسامة وحدثني الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أُحُدٍ

= عن ثقات . والحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٠٨ ، ٢٨١٥ ، ٣٢٨٧ ، ٣٥١٥) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه عبد الرزاق برقم (٢٠٩٨٤) من طريق معمر ، بهذا الإسناد . وعنده «عن الزهري قال : أخبرني أنس . . .» . ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣/١٦٤ ، والترمذي في المناقب (٣٧٧٨) باب : مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ، وأبوزرعة في تاريخه برقم (١٦٦٢) . وعلقه البخاري في فضائل الصحابة (٣٧٥٢) باب : مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما بقوله : وقال عبد الرزاق . . . وقال الحافظ في الفتح ٧/٩٦ : «وصله أحمد ، وعبد بن حميد جميعاً عن عبد الرزاق ، وأخرجه الترمذي من روايته . وقصد البخاري بهذا التعليق بيان سماع الزهري له من أنس» .

وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» .

وأخرجه أحمد ٣/١٩٩ من طريق عبد الأعلى .

وأخرجه البخاري (٣٧٥٢) من طريق إبراهيم بن موسى ، أخبرنا هشام بن يوسف ، كلاهما عن معمر ، به وسيأتي الحديث برقم (٣٥٨٥) . وقد تقدم برقم (٢٨٤١) فانظره وفيه «الحسين» بدل «الحسن» .

سَمِعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ يَبْكِينَ فَقَالَ : « لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِي لَهَا » . فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَبَكَيْنَ حَمْزَةَ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهَنَّ يَبْكِينَ ، فَقَالَ : « يَا وَيْحَهُنَّ أَمَا زِلْنَ يَبْكِينَ مُذِ الْيَوْمِ ! فَلْيَبْكِينَ وَلَا يَبْكِينَ عَلَيَّ هَالِكٌ بَعْدَ الْيَوْمِ » (١) .

٨٢٢ - (٣٥٧٧) - حدثنا وهب بن بقية الواسطي ، حدثنا خالد ، عن عبد الرحمن ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا حَضَرَ الْعَشَاءُ

(١) إسناده بفرعيه حسن من أجل أسامة بن زيد وهو الليثي ، وروح هو ابن عبادة . والحديث ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٢٠/٦ وقال : « رواه أبو يعلى بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح » .

وحدث ابن عمر أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ١٠/١/٣ من طريق روح بن عبادة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٩٢/٢ ، وابن سعد ١٠/١/٣ من طريق عثمان بن عمر .

وأخرجه أحمد ٤٠/٢ ، ٨٤ من طريق زيد بن الحباب ، وصفوان بن

عيسى .

وأخرجه ابن سعد ١٠/١/٣ من طريق عبيد الله بن موسى .

وأخرجه ابن ماجه في الجنايز (١٥٩١) باب : ما جاء في البكاء على الميت

من طريق هارون بن سعيد المصري ، حدثنا عبد الله بن وهب ، جميعهم أنبأنا أسامة بن زيد ، عن نافع ، عن ابن عمر وصححه الحاكم ١٩٥/٣ ووافقه الذهبي .

وأورد ابن كثير رواية أحمد ، وابن ماجه في السيرة ٩٥/٣ - البداية ٤٨/٤ -

وقال : « وهذا على شرط مسلم » . وانظر سيرة ابن هشام ٩٩/٢ . وسيأتي

الحديث أيضاً برقم (٣٦١٠) .

وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةَ فَأَبْدُوْا بِهِ وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ» (١) .

٨٢٣ - (٣٥٧٨) - حدثنا زهير ، حدثنا وهب بن جرير ،
حدثنا أبي قَالَ : سَمِعْتُ يونس يحدث عن الزهري ،
عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ
ضِعْفِي مَا بِمَكَّةَ مِنَ الْبُرْكََةِ » (٢) .

٨٢٤ - (٣٥٧٩) - حدثنا أبو بكر بن زنجويه ، حدثنا عبد
الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ،
أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ

(١) إسناده صحيح ، خالد هو ابن عبد الله ، وعبد الرحمن هو ابن
إسحاق بن عبد الله . والحديث تقدم برقم (٢٧٩٦ ، ٢٧٩٧ ، ٣٥٤٦ ،
٣٥٤٧) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٥٩٨) .
(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الحج (١٣٦٩) باب : فضل
المدينة ، من طريق زهير بن حرب ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ١٤٢/٣ ، والبخاري في فضائل المدينة (١٨٨٥) . ومسلم
(١٣٦٩) من طريق وهب بن جرير ، به . وقال البخاري : « تابعه عثمان بن
عمر ، عن يونس » . وسيأتي برقم (٣٥٨١ ، ٣٦٢٠) .
وأخرجه مالك في الجامع (١) باب : الدعاء للمدينة وأهلها ، من طريق
إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ، عن أنس بن مالك ، أن
رسول الله ﷺ قال : « اللهم بارك لهم في مكيالهم ، وبارك لهم في صاعهم
ومدهم » يعني : أهل المدينة .
ومن طريق مالك هذه أخرجه البخاري في البيوع (٢١٣٠) باب : بركة صاع
النبي ﷺ ، وفي الأيمان والندور (٦٧١٤) باب : صاع المدينة ، وفي الاعتصام
(٧٣٣١) باب : ما ذكر النبي ﷺ وحض على إتقان أهل العلم ، ومسلم في الحج
(١٣٦٨) باب : فضل المدينة .

الْقَضَاءِ وَابْنُ رَوَاحَةَ آخِذٌ بِعَرَزِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ قَدْ أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ فِي تَنْزِيلِهِ
بِأَنَّ خَيْرَ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِهِ (١)

٨٢٥ - (٣٥٨٠) - حدثنا أبو بكر بن زنجويه ، حدثنا
الحميدي ، حدثنا سفيان بن عيينه ، حدثنا وائل بن داود ، عن ابنه
بكر بن وائل ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَيَّ صَفِيَّةَ بِسَوِيْقٍ وَتَمَّرٍ ،
وَقَالَ سُفْيَانُ : سَمِعْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ يُحَدِّثُهُ وَلَمْ أَحْفَظْهُ ، وَكَانَ
بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ يُجَالِسُ الزُّهْرِيَّ مَعَنَا (٢) .

٨٢٦ - (٣٥٨١) - حدثنا أبو بكر بن زنجويه ، حدثنا
عثمان بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، عن يونس عن ابن شهاب ،
أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ - وَهُوَ
بِالْمَدِينَةِ - : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِيهَا ضِعْفِي مَا بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ » (٣) .

٨٢٧ - (٣٥٨٢) - حدثنا محمد بن المنهال ، حدثنا يزيد بن

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٩٤ ، ٣٤٤٠ ، ٣٥٧١) .

(٢) إسناده صحيح ، وهو عند الحميدي برقم (١١٨٤) . وقد استوفينا
تخريجه عند الحديث (٣٥٥٩) .

(٣) إسناده صحيح ، وعثمان بن صالح هو : ابن صفوان السهمي .
والحديث تقدم برقم (٣٥٧٨) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٦٢٠) .

زريع ، حدثنا معمر ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ
مِنَ الشُّوْكَةِ (١) .

٨٢٨ - (٣٥٨٣) - حدثنا أحمد بن المقدم العجلي ، حدثنا

محمد بن بكر ، حدثنا ابن جريج ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهِيَ
مُحَمَّمَةٌ (٢) ، فَحَمَّ النَّاسُ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ قُوعُوذٌ
يُصَلُّونَ ، فَقَالَ : « صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ » .
قَالَ : فَتَجَشَّمِ النَّاسُ الصَّلَاةَ قِيَامًا (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣٢١/٤
من طريق ابن أبي داود ، حدثنا محمد بن المنهال ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الترمذي في الطب (٢٠٥١) باب : ما جاء في الرخصة في الكبي ،
من طريق حميد بن مسعدة .

وأخرجه البيهقي في الضحايا ٣٤٢/٩ باب : ما جاء في إباحة قطع العروق
والكبي عند الحاجة ، من طريق يحيى بن يحيى .
وأخرجه الطحاوي ٣٢١/٤ من طريق يحيى بن عبد الحميد ، ثلاثتهم حدثنا
يزيد بن زريع ، به .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب » .

وفي الباب عن جابر وقد تقدم برقم (٢١٨٥ ، ٢٢٨٨) .

(٢) المحممة - بفتح الميم والحاء المهملتين ، وتشديد الميم الثانية - : أي
كثيرة الحمى ، وقيل : ذات حمى .

(٣) رجاله رجال الصحيح ، غير أن ابن جريج قد عنعن . غير أنه قد صرح
عند أحمد بالسماع فصح الإسناد . وأخرجه أحمد ١٣٦/٣ من طريق محمد بن
بكر ، بهذا الإسناد .

٨٢٩ - (٣٥٨٤) - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا طلحة

ابن يحيى ، عن يونس ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ
فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ وَكَانَ فَضُّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ (١) .

٨٣٠ - (٣٥٨٥) - حدثنا محمد بن يحيى بن أبي سمينة

البغدادي ، حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن معمر ، عن
الزهري ،

= وأخرجه أحمد ٢١٤/٣ ، وابن ماجه في الإقامة (١٢٣٩) باب : صلاة
القاعد على النصف من صلاة القائم ، من طريقين حدثنا عبد الله بن جعفر ،
حدثني إسماعيل بن محمد بن سعد ، عن أنس .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ١/١٤٥ - ١٤٦ : « هذا إسناد
صحيح ، رواه النسائي في الكبرى عن إسحاق بن إبراهيم ، عن أبي عامر
العقدي ، عن عبد الله بن جعفر المخرمي ، به » .

ويشهد له حديث عمران بن حصين عند البخاري في تقصير الصلاة
(١١١٥) باب : صلاة القاعد - وأطرافه - وأبي داود في الصلاة (٩٥١) باب : في
صلاة القاعد ، والترمذي في الصلاة (٣٧١) باب : ما جاء أن صلاة القاعد على
النصف من صلاة القائم ، والنسائي في قيام الليل ٣/٢٢٣ - ٢٢٤ باب : فضل
صلاة القاعد على صلاة النائم ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٩٨٢) ، وابن
ماجه في الإقامة (١٢٣١) .

وقال الترمذي : وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ، وأنس ، والسائب ،
وابن عمر . وذكر الحافظ ابن حجر رواية أنس هذه في الفتح ٢/٥٨٥ شاهداً
لحديث عمران بن حصين هذا .

(١) إسناده حسن ، وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » ص
(١٢٩ - ١٣٠) من طريق أبي يعلى هذه . والحديث تقدم برقم (٣٥٣٦) ،
(٣٥٤٤) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٢٧) .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَشْبَهُهُمْ وَجْهًا
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

٨٣١ - (٣٥٨٦) - حدثنا محمد بن يحيى بن أبي سميئة ،
حدثنا عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيَّ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَمِيصًا (٢) سِيرَاءَ حَرِيرًا (٣) .

-
- (١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق برقم (٣٥٧٥) .
(٢) هكذا جاءت في (فا) أيضاً على الوصف . وعند الطحاوي « برداً سیراء
من حریر » . وأما عند النسائي وابن ماجه « قميص حرير سیراء » على الإضافة .
قال الحافظ في الفتح ٢٩٧/١٠ : « واختلف في قوله : « حلة سیراء » هل
هو بالإضافة أو لا ، فوقع عند الأكثر بتنوين « حلة » على أن « سیراء » عطف بيان
أو نعت ، وجزم القرطبي بأنه الرواية .
وقال الخطابي : قالوا : حلة سیراء كما قالوا : ناقة عشاء . ونقل عياض
عن أبي مروان بن السراج أنه بالإضافة . قال عياض : وكذا ضبطناه عن متقني
شيوخنا . وقال النووي : إنه قول المحققين ومتقني العربية ، وأنه من إضافة
الشيء لصفته كما قالوا : ثوب خز » .
والسیراء : وقع عند أبي داود ، والطحاوي في حديث أنس أنه رأى على أم
كلثوم حلة سیراء : والسیراء : المضلع بالقر » .
وقال ابن سيده : ضرب من البرود . وقيل : ثوب سير فيه خطوط يعمل من
القر . وقيل : ثياب من اليمن وقال الجوهري : برد فيه خطوط صفر . ونقل عن
سيبويه أنه الحرير الصافي .
(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه النسائي ١٩٧/٨ باب : ذكر الرخصة للنساء
في لبس السیراء ، وابن ماجه في اللباس (٣٥٩٨) باب : لبس الحرير والذهب
للنساء ، من طريقين عن عيسى بن يونس .

٨٣٢ - (٣٥٨٧) - حدثنا محمد بن عباد ، حدثنا أبو ضمرة ،
عن يونس ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ حَوْضِي مَا بَيْنَ
أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ عَدَدَ نُجُومِ
السَّمَاءِ » (١) .

٨٣٣ - (٣٥٨٨) - حدثنا اسحاق بن أبي اسرائيل ، حدثنا
عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ،
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ (٢) .

= وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢٥٤/٤ من طريق سعيد بن منصور ، حدثنا عبد الله بن المبارك كلاهما عن معمر ، بهذا الإسناد .
وأخرجه البخاري في اللباس (٥٨٤٢) باب : الحرير للنساء ، والطحاوي ٢٥٤/٤ من طريق أبي اليمان أخبرنا شعيب .
وأخرجه أبو داود في اللباس (٤٠٥٨) باب : في الحرير للنساء ، والنسائي في الزينة ١٩٧/٨ ، والطحاوي ٢٥٤/٤ من طريقين ، عن الزبيدي ، كلاهما عن الزهري ، به . وذكر البغوي هذه الرواية في « شرح السنة » ٣٦/١٢ . وعندهم « أم كلثوم » بدل « زينب » .
وقال الحافظ في الفتح ٣٠٠/١٠ تعليقا على قوله : « أم كلثوم » : « هكذا وقع في رواية شعيب ، عن الزهري . ووافقه الزبيدي وأخرجه النسائي من رواية ابن جريج ، عن الزهري ، كالأول ، ومن طريق معمر ، عن الزهري ، نحوه . لكن قال : « زينب » بدل « أم كلثوم » . والمحفوظ ما قال الأكثر » .
(١) إسناده صحيح ، وأبو ضمرة هو : أنس بن عياض . والحديث تقدم برقم (٢٧٦١ ، ٣١١٥ ، ٣١٩٧) .
(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٦٩) .

٨٣٤ - (٣٥٨٩) - حدثنا القواريري ، حدثنا عبد الأعلى ،
عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مَا
يُصْنَعُ فِي الظُّرُوفِ وَالْمُزَفَّتَةِ ، وَعَنِ الدُّبَاءِ ، وَقَالَ : « كُلُّ مُسْكِرٍ
حَرَامٌ » (١) .

٨٣٥ - (٣٥٩٠) - حدثنا محمد بن يوسف الغضضي (٢) أبو
جعفر ، حدثنا عبد الله بن وهب ، عن قرّة بن عبد الرحمن ، عن
ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنَبَّأَ وَهُوَ ابْنُ
أَرْبَعِينَ ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ عَشْرًا ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا ، وَتَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ
سِتِّينَ ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ (٣) .

(١) رجاله ثقات ، غير أن محمد بن إسحاق قد عنعن . وقد استوفينا
تخريجه عند رقم (٣٥٤٥) . وانظر الحديث الآتي برقم (٣٥٩٩) .
(٢) (ش) : « العيصي » وقد أشار فوقها نحو الهامش حيث كتب
« الغضضي » وكتب فوقها : صح ولكن ناسخ (فا) لم يتبه لذلك فأثبت ما في
أصل (ش) .

والغضضي - بفتح الغين ، والياء الساكنة المنقوطة من تحتها بنقطتين بين
الضادين المعجمتين - : هذه النسبة إلى غضيض وانظر الأنساب
١٥٨/٩ ، واللباب ٢/٣٨٤ - ٣٨٥ .

(٣) إسناده ضعيف لضعف قرّة بن عبد الرحمن ، وباقي رجاله ثقات .
ومحمد بن يوسف الغضضي قال الخطيب في تاريخه ٣/٣٩٣ بعد ذكر من روى
عنه ومنهم أبو زرعة : « وكان ثقة » . وكذلك قال السمعاني في الأنساب
= ١٥٨/٩ .

٨٣٦ - (٣٥٩١) - حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ،

حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابَ ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَيَّ مَنْ تَابَ » (١) .

٨٣٧ - (٣٥٩٢) - حدثنا أبو موسى ، حدثنا الحسن بن موسى ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا يزيد بن أبي حبيب وعقيل ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ فِحْلَةً فَرَسِيهِ (٢) .

= والحديث تقدم برقم (٣٥٧٢) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٦٣٧ ، ٣٦٣٨ ، ٣٦٤٠ ، ٣٦٤١ ، ٣٦٤٢ ، ٣٧٢٩) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٤٩ ، ٢٨٥٨ ، ٢٩٥١ ، ٣١٨١ ، ٣١٤٣ ، ٣٢٦٦ ، ٣٢٦٧) . وانظر تعليقنا على الحديث (٣١٥٩) .

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة . وأخرجه أحمد ١٤٥/٣ من طريق الحسن ، بهذا الإسناد .

وأخرجه - بسياقة ثانية - الترمذي في البيوع (١٢٧٤) باب : ما جاء في كراهية عَسْبِ الفحل ، والنسائي في البيوع ٧ / ٣١٠ باب : ضراب الفحل ، والبيهقي في البيوع ٣٣٩/٥ باب : النهي عن عَسْبِ الفحل ، والطبراني في الصغير ٩٥/٢ من طريق يحيى بن آدم ، حدثنا إبراهيم بن حميد ، عن هشام بن عروة ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أنس بن مالك ، أن رجلاً من كلاب سأل النبي ﷺ عن عَسْبِ الفحل فنهاه ، فقال : يا رسول الله إنا نُطْرُقُ الفحل فنكرم . فرخص له في الكرامة . وانظر شرح السنة ١٣٩/٨ .

٨٣٨ - (٣٥٩٣) - حدثنا زهير ، حدثنا هاشم بن القاسم ،
حدثنا الليث ، حدثني ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي
الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةً ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي
وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ (١) .

= وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث
إبراهيم بن حميد ، عن هشام بن عروة » .

ويشهد له حديث ابن عمر عند البخاري في الإجارة (٢٢٨٤) باب : عسب
الفحل ، وأبي داود في البيوع (٣٤٢٩) باب : في عسب الفحل ، والترمذي في
البيوع (١٢٧٣) باب : ما جاء في كراهية عسب الفحل ، والنسائي في البيوع
٣١٠/٧ باب : بيع ضراب الفحل ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٢١٠٩) ،
والبيهقي في البيوع ٣٣٩/٥ باب : النهي عن عسب الفحل .
وحديث أبي سعيد المتقدم برقم (١٠٢٤) ، والفحلة : افتتاح الإنسان
فحلاً لدوابه .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٢٣/٣ من طريق إسحاق بن عيسى ،
وهاشم بن القاسم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم في المساجد (٦٢١) باب : استحباب التبكير بالعصر ، وأبو
داود في الصلاة (٤٠٤) باب : في وقت صلاة العصر ، والنسائي في المواقيت
(٥٠٨) باب : تعجيل العصر ، وابن ماجه في الصلاة (٦٨٢) باب : وقت صلاة
العصر ، وأبو عوانة في المسند ٣٥٢/١ ، والبيهقي في الصلاة ٤٤٠/١ باب :
تعجيل صلاة العصر ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٩٠/١ من طرق عن
الليث بن سعد ، به . وصححه ابن حبان برقم (١٥١٠) :

وأخرجه أحمد ١٦١/٣ ، وأبو عوانة ٣٥١/١ ، والبيهقي ٤٤٠/١ من طريق
عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، به .

وأخرجه البخاري في المواقيت (٥٥٠) باب : وقت العصر ، والبيهقي
٤٤٠/١ من طريق أبي اليمان ، عن شعيب ، عن الزهري ، به .

٨٣٩ - (٣٥٩٤) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يعقوب بن

إبراهيم ، حدثنا ابن أخي الزهري ، عن عمه قال :

أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُثَيْنِ
حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ ، فَطَفِقَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِئَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، قَالُوا :
يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ! يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسِوْفُنَا تَقْطُرُ مِنْ
دِمَائِهِمْ ؟

قَالَ أَنَسُ : فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ

= وأخرجه مالك في الوقوت (١١) باب : وقوت الصلاة ، من طريق
الزهري ، به . ومن طريق مالك أخرجه البخاري في المواقيت (٥٥١) ، ومسلم
في المساجد (٦٢١) (١٩٣) باب : استحباب التبكير بالعصر ، والنسائي في
المواقيت (٥٠٧) باب : تعجيل العصر ، وأبو عوانة (٣٥١/١) ، والبيهقي
٤٤٠/١ ، والبغوي برقم (٣٦٥) .

وأخرجه الطيالسي برقم (٢٨١) - ومن طريق الطيالسي أخرجه أبو نعيم في
الحلية ١١١/٣ - وأحمد ٢١٤/٣ ، ٢١٧ ، والدارمي في الصلاة ٢٧٤/١ من
طرق عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، به . وصححه ابن حبان برقم (١٥٠٩)
بتحقيقنا .

وأخرجه الطيالسي برقم (٢٨٢) ، وأحمد ١٣١/٣ ، ١٨٤ ، والنسائي في
المواقيت (٥٠٩) ، والطحاوي ١٩٠/١ ، والبخاري ١٨٩/١ برقم (٣٧٣) من طريق
منصور ، عن ربعي بن حراش ، عن أبي الأبيض ، عن أنس . وهو في « المقصد
العلي » برقم (١٩٠) ، وسيأتي الحديث من هذا الطريق (٤٣١٨) .

وأخرجه الطيالسي برقم (٢٨٣) ، وأحمد ٢٠٩/٣ من طريق عبد الرحمن بن
وردان ، دخلنا على أنس وانظر مصنف عبد الرزاق (٢٠٦٩) ، ٢٠٧٧ ،
٢٠٧٨ ، ٢٠٧٩ ، (٢٠٨٠) ، وأبو عوانة ٣٥٢/١ ، ٣٥٣ ، والبيهقي ٤٤٣/١ ،
وابن حبان برقم (١٥١١ - ١٥١٣) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٦٠٥ ، ٣٦٠٤) .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قَبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ ، وَلَمْ يَدْعُ
مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :
« مَا حَدِيثٌ بَلَّغَنِي عَنْكُمْ ؟ » . فَقَالَ لَهُ فَهَاءُ الْأَنْصَارِ : أَمَا ذُوو رَأِينَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا نَاسٌ مِنْنَا حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا :
يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ، أَيُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسَيُوفُنَا تَقَطَّرُ مِنْ
دِمَائِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ
بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ (١) ، أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ
وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا
يَنْقَلِبُونَ بِهِ ؟ » .

قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا .

قَالَ لَهُمْ : « فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ بَعْدِي أَثْرَةً شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا
حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ » . قَالَ أَنَسٌ :
قَالُوا : نَعَمْ (٢) .

٨٤٠ - (٣٥٩٥) - حدثنا إسحاق ، حدثنا سفيان ، حدثنا

الزهري ،

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَرَسٍ

(١) في أصل (ش) : « أستألفهم » واستدركت على الهامش وكتب فوقها

« ص » علامة الصحة وكما في (ش) هي في (فا) .

(٢) إسناده حسن ، وقد تقدم برقم (٢٠٠٢ ، ٣٢٠٧ ، ٣٢٢٩) ،

(٣٢٣٠) .

فَجَحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ فَدَخَلْنَا نَعُودُهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا ، فَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ قُعُودًا ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِينَ » (١) .

قال أَبُو يَعْقُوبَ : حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى قَالَ : « رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » (٢) .

٨٤١ - (٣٥٩٦) - حدثنا إسحاق ، حدثنا سفیان ، حدثنا

الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السَّتَارَةَ يَوْمَ تُوُفِّيَ (٣) ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ . ثُمَّ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٥٨) .

(٢) قال الإمام النووي في « شرح مسلم » ٤٥/٢ : « قوله : ربنا لك الحمد ، هكذا هو هنا بلا واو ، وفي غير هذا الموضع « ربنا ولك الحمد » . وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بإثبات الواو ، ويحذفها ، وكلاهما جاءت به روايات كثيرة ، والمختار أنه على وجه الجواز ، وأن الأمرين جائزان ولا ترجيح لأحدهما على الآخر .

ونقل القاضي عياض رضي الله عنه اختلافاً عن مالك رحمه الله تعالى وغيره في الأرجح منهما . وعلى إثبات الواو يكون قوله : « ربنا » متعلقاً بما قبله تقدير : سمع الله لمن حمده ، يا ربنا فاستجب حمدنا ودعائنا ولك الحمد على هدايتنا لذلك » . وانظر أيضاً فتح الباري ١٧٩/٢ - ١٨٠ .

(٣) في (فا) « يوم في » .

أَشَارَ إِلَى النَّاسِ : أَنْ امْكُثُوا - وَأَرْخَى السَّجْفَ وَتُوْفِيَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ
الْيَوْمِ - وَهُمْ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ (١) .

٨٤٢ - (٣٥٩٧) - حدثنا إسحاق ، حدثنا سفيان ، عن

الزهري ،

سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ فَقَالَ :
« مَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » . قَالَ - كَأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ كَبِيرَ شَيْءٍ - : إِلَّا أَنِّي
أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ
أَحْبَبْتَ » (٢) .

٨٤٣ - (٣٥٩٨) - حدثنا إسحاق ، حدثنا سفيان ، عن

الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ ،
وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاْبْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ » (٣) .

٨٤٤ - (٣٥٩٩) - حدثنا إسحاق ، حدثنا سفيان ، عن

الزهري ،

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٤٨) . وانظر (٣٥٦٧) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٥٦) ، وسيأتي برقم (٣٦٣١) ،

(٣٦٣٢) .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٩٦) ، (٢٧٩٧) ، (٣٥٤٦) ،

(٣٥٤٧) ، (٣٥٧٧) . وسيأتي برقم (٣٦٠٢) .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ
وَالْمُرْقَاتِ أَنْ يُتَّبَدَ فِيهِ (١) .

٨٤٥ - (٣٦٠٠) - حدثنا إسحاق ، حدثنا سفيان قال : سمع

الزهري ،

أَنَسًا يَقُولُ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ
سِنِينَ ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً . وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْتَشِنُنِي عَلَى
خِدْمَتِهِ . فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا فَحَلَبَنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ وَشُبْنَا لَهُ لَبَنَهَا
بِمَاءٍ مِنْ بَيْتِ الدَّارِ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ وَعُمَرُ نَاحِيَةً . فَشَرِبَ
النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ ، فَنَاولَهُ
الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ : « الْإَيْمَنُ فَالْإَيْمَنُ » (٢) .

٨٤٦ - (٣٦٠١) - حدثنا إسحاق ، حدثنا عبد الرزاق ،

أخبرنا معمر ، عن الزهري قال :

حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ رَاغَتِ
الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ ،
وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا ، قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٤٥ ، ٣٥٨٩) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٥٢ ، ٣٥٥٣ ، ٣٥٥٤ ،

٣٥٥٥ ، ٣٥٦٠ ، ٣٥٦١ ، ٣٥٦٢ ، ٣٥٦٤) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٦١٣) ،

(٣٦٧٤) .

شَيْءٍ فَلَيْسَ أَلَعَنْهُ ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا .

قَالَ أَنَسٌ : فَقَامَ (١) إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : أَيْنَ مُدْخَلُ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « النَّارُ » . فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ قَالَ : مَنْ (٢) أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَبُوكَ حُدَافَةُ » . ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ : « سَلُونِي » ، فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا . فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آتِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ » (٣) .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ : قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ : مَا رَأَيْتُ ابْنًا قَطُّ أَعَقَّ مِنْكَ ، أَكُنْتَ تَأْمَنُ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ قَارَفَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَفْضَحَهَا عَلَى رُؤُوسِ النِّسَاءِ ؟ ! قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَاللَّهِ لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدٍ أَسْوَدَ لِلْحِقَّةِ (٤) .

(١) : فِي (فَا) : « فَقَالَ » : وَهُوَ خَطَا .

(٢) : سَقَطَتْ « مِنْ » مِنْ (ش) وَاسْتَدْرَكَتْ عَلَيَّ هَامِشَهَا . وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ

فِي (فَا) .

(٣) : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَهُوَ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَاقِ بِرَقْمِ (٢٠٧٩٦) . وَقَدْ اسْتَوْفِينَا

تَخْرِيجَهُ بِرَقْمِ (٣١٣٤ ، ٣١٣٥) وَسِيَّاتِي أَيْضًا بِرَقْمِ (٣٦٨٩ ، ٣٦٩٠) .

(٤) : مُتَّصِلٌ بِالإِسْنَادِ السَّابِقِ . وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، وَهُوَ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَاقِ بِرَقْمِ

(٢٠٧٩٧) .

٨٤٧ - (٣٦٠٢) - أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى
الموصلبي ، حدثنا القواريري ، حدثنا يزيد ، حدثنا معمر ، عن
الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ
وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ ، فَأَبْدُوْا بِالْعِشَاءِ » (١) .

٨٤٨ - (٣٦٠٣) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا أحوص بن
جَوَّاب ، حدثنا عمار بن رُزَيْق ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن
إسماعيل بن أمية ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلُّ بِعُمْرَةٍ
وَحَجٍّ (٢) .

٨٤٩ - (٣٦٠٤) - حدثنا إسحاق ، حدثنا عبد الرزاق ،
أخبرنا معمر ، عن الزهري ،

= ملاحظة : على الهامش ما نصه : « آخر الجزء السابع عشر من أجزاء أبي
سعد الكنجروذي رحمه الله » .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٩٦ ، ٣٥٤٦ ، ٣٥٧٧ ،
٣٥٩٨) .

(٢) إسناده ضعيف . محمد بن عبد الرحمن هو ابن أبي ليلى وهو صدوق
لكنه سعى الحفظ جداً . غير أن الحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٩٤ ،
٢٨١٤ ، ٣٠٢٥ ، ٣٤٠٧) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٦٣٠ ، ٣٦٤٦ ، ٣٦٤٨ ،
٣٧٣٧ ، ٣٨٠٥) .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَذْهَبُ
الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ (١) .

٨٥٠ - (٣٦٠٥) - حدثنا زهير ، حدثنا عبيد الله بن عبد
المجيد الحنفي ، حدثنا ابن أبي ذئب ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ
بَيَضاءَ حَيَّةً ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي فَيَأْتِيهَا وَالشَّمْسُ
مُرْتَفِعَةٌ (٢) .

٨٥١ - (٣٦٠٦) - حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا
عمرو بن عاصم ، حدثنا أبو العوام ، عن معمر ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَنهَزَمَ النَّاسُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبَا (٣) سُفْيَانَ بْنَ
الْحَارِثِ ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنَادَى : يَا أَصْحَابَ سُورَةَ
الْبَقَرَةِ ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ . ثُمَّ اسْتَحَرَّ النَّدَاءَ فِي بَنِي (٤)
الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، فَلَمَّا سَمِعُوا النَّدَاءَ أَقْبَلُوا ، فَوَاللَّهِ مَا شَبَّهْتُهُمْ

(١) إسناده صحيح ، وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (٢٠٦٩) ، وقد تقدم
برقم (٣٥٩٣) ، وانظر الحديث التالي .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٣) في (فا) و (ش) : « أبو سفيان » . وقال الشيخ حبيب الرحمن : « في
الزوائد ، والاتحاف « أبو سفيان » وفي المسندة : « وأبا سفيان » . والوجه ما
أثبتناه .

(٤) سقطت من أصل (ش) واستدركت على هامشها ، ولم تثبت في (فا) .

إِلَّا إِلَى الْإِبِلِ تَجِيءُ (١) إِلَى أَوْلَادِهَا ، فَلَمَّا التَّقُوا التَّحَمَ الْقِتَالُ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْآنَ حِمِي الْوَطِيسُ » . وَأَخَذَ كَفًّا مِنْ
حَصَى أَيْضَ ، فَرَمَى بِهِ وَقَالَ : « هُزِمُوا وَرَبُّ الْكَعْبَةِ » . وَكَانَ
عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ أَشَدَّ النَّاسِ قِتَالًا بَيْنَ
يَدَيْهِ (٢) .

٨٥٢ - (٣٦٠٧) - حدثنا أبو موسى هارون بن عبد الله ،
حدثنا ابن أبي فديك ، عن عمر بن حفص ، عن عثمان بن
عبد الرحمن ، عن الزهري ،
عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْلَمَ
فَلْيَلْزِمِ الصَّمْتَ » (٣) .

(١) هكذا جاءت في (ش) و (فا) . ولكنها في « مجمع الزوائد »
و« المطالب العالية » جاءت « تحن » وأظن أن هذا تحريف .
(٢) إسناده حسن ، أبو العوام هو : عمران بن داود القطان بينا أنه حسن
الحديث عند (٢٠٧١ ، ٢١٩٠) وباقي رجاله ثقات .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٦ / ١٨٠ ، ١٨١ وقال : « رواه أبو
يعلى والطبراني في الأوسط ورجلها رجال الصحيح غير عمران بن داود وهو أبو
العوام ، وثقة ابن حبان وغيره ، وضعفه ابن معين وغيره » .
كما ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٤٣٧٣) وعزاه الى أبي
يعلى . وقال الشيخ حبيب الرحمن « وسكت عليه البوصيري » .
نقول : ويشهد له حديث العباس عند أحمد ١ / ٢٠٧ ، ومسلم في الجهاد
(١٧٧٥) باب : في غزوة حنين .
(٣) إسناده ضعيف ، عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي متروك الحديث ، واتهمه
ابن معين بالكذب . وعمر بن حفص هو المدني ، روى عنه أكثر من اثنين ووثقه
ابن حبان ، وقال الذهبي في كاشفه : « وثق » .

٨٥٣ - (٣٦٠٨) - حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثنا محمد
ابن بكر البرساني ، حدثنا يونس بن يزيد الأيلي ، حدثني الزهري ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ ،
وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ (١) .

= وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠ / ٢٩٧ وقال : « رواه أبو يعلى
والطبراني في الأوسط ، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي ، وهو متروك » .
وأورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٣٢٢٠) وعزاه إلى
أبي يعلى ، وقال الشيخ حبيب الرحمن : « وسكت عليه البوصيري » .
(١) إسناده صحيح ، وأخرجه ابن ماجه في الجنائز (١٤٨٣) باب : ما جاء
في المشي أمام الجنازة ، من طريق هارون بن عبد الله ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الترمذي في الجنائز (١٠١٠) باب : ما جاء في المشي أمام
الجنازة ، وابن ماجه (١٤٨٣) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١ / ٤٨٢ من
طرق عن محمد بن بكر البرساني ، به .
وقال الترمذي : « سألت محمداً عن هذا الحديث فقال : هذا حديث
خطأ ، أخطأ فيه محمد بن بكر ، وإنما يروى هذا الحديث عن يونس ، عن
الزهري ، أن النبي » يعني أنه مرسل .
نقول لقد تابع محمد بن بكر على وصله أبو زرعة ، فقد أخرجه الطحاوي
١ / ٤٨١ من طريق ربيع الجيزي وابن أبي داود قالوا : حدثنا أبو زرعة قال : حدثنا
يونس بن يزيد ، به . وفي آخره « كانوا يمشون أمام الجنازة وخلفها » .
ويشهد له حديث ابن عمر عند الطيالسي برقم (٧٨٨) ، وأحمد ٢ / ١٢٢ ،
١٤٠ ، وأبي داود في الجنائز (٣١٧٩) باب : المشي أمام الجنازة ، والترمذي في
الجنائز (١٠٠٧ ، ١٠٠٨) باب : ما جاء في المشي أمام الجنازة ، والنسائي في
الجنائز ٤ / ٥٦ باب : مكان الماشي من الجنازة ، وابن ماجه في الجنائز (١٤٨٢)
باب : ما جاء في المشي أمام الجنازة ، والبيهقي في الجنائز ٤ / ٢٣ باب :
المشي أمام الجنازة ، والدارقطني ٢ / ٧٠ برقم (١ ، ٢) وابن حزم في المحلى
٥ / ١٦٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١ / ٤٧٩ - ٤٨٠ ، والبغوي في =

٨٥٤ - (٣٦٠٩) - حدثنا كامل بن طلحة ، حدثنا ليث بن

سعد ، حدثنا عقيل ، عن ابن شهاب ،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَجَلِهِ ، وَيُبْسَطَ لَهُ فِي - أَحْسَبُهُ قَالَ : فِي رِزْقِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » (١) .

= « شرح السنة » برقم (١٤٨٨) . وقد أعله قوم بالإرسال، فقال البيهقي في السنن ٢٤/٤ : « واختلف فيه على عقيل، ويونس بن يزيد ، ف قيل عن كل واحد منهما عن الزهري ، موصولاً . وقيل : مرسلأ .
ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه فيه هو سفيان بن عيينة ، وهو حجة ثقة » .

وانظر سنن البيهقي ٢٣/٤ - ٢٥ ، وشرح معاني الآثار ١/٤٧٩ - ٤٨٥ ، وشرح السنة ٣٣٢/٥ - ٣٣٨ ، والتعليق المغني ٧٠/٢ ، ونيل الأوطار ٤/١١٥ - ١١٧ ، والمحلى ٥/١٦٤ - ١٦٦ .

(١) إسناده صحيح ، كامل بن طلحة بينا أنه ثقة عند الحديث (٢٥٥٨) .
وأخرجه البخاري في الأدب (٥٩٨٦) باب : من بسط له في الرزق بصلة الرحم ، وفي الأدب المفرد برقم (٥٦) ، ومسلم في البر (٢٥٥٧) (٢١) باب : صلة الرحم ، والبيهقي في الصدقات ٢٧/٧ باب : صدقته على قرابته وجيرانه ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٣٤٢٩) من طرق عن الليث بن سعد ، بهذا الاسناد ، وصححه ابن حبان برقم (٤٣٠) بتحقيقنا .

وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٦٧) باب : من أحب البسط في الرزق ، ومسلم (٢٥٥٧) ، وأبوداود في الزكاة (١٦٩٣) باب : في صلة الرحم من طرق عن يونس ، عن الزهري ، به . وصححه ابن حبان برقم (٤٣١) .

وأخرجه أحمد ٣/١٥٦ من طريق حسين بن محمد ، حدثنا مسلم بن خالد ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين ، عن أنس .
وأخرجه أحمد ٣/٢٤٧ من طريق قتيبة بن سعيد ، حدثنا رشدين بن سعد ، عن قرة بن شهاب ، عن أنس .

٨٥٥ - (٣٦١٠) - حدثنا زكريا بن يحيى الواسطي ، حدثنا

روح ، حدثنا أسامة بن زيد ، عن نافع ، عن ابن عمر ،

قال (١) وحدثني الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أُحُدٍ سَمِعَ نِسَاءَ
الْأَنْصَارِ يَبْكِينَ ، فَقَالَ : « لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِي لَهَا » . فَبَلَغَ ذَلِكَ
نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَبَكَيْنَ حَمْزَةَ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهَنَّ

= وأخرجه أحمد ٢٦٦/٣ من طريق أحمد بن عبد الملك الحراني، وأخرجه أبو
نعيم في الحلية ١٠٧/٣ من طريق مسدد كلاهما حدثنا حزم بن أبي حزم
القطيعي ، حدثنا ميمون بن سياه ، عن أنس .

ونقل ابن حجر في الفتح ٤١٦ / ١٠ عن ابن التين قوله : « ظاهر الحديث
يعارض قوله تعالى : ﴿إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ ،
والجمع بينهما من وجهين :

أحدهما : أن هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى
الطاعة ، وعمارة وقته بما ينفعه في الآخرة ، وصيانته عن تضييعه في غير
ذلك

ثانيهما : أن الزيادة على حقيقتها ، وذلك بالنسبة إلى علم الملك الموكل
بالعمر ، وأما الأول الذي دلت عليه الآية فبالنسبة إلى علم الله تعالى ، كأن يقال
للملك مثلاً : إن عمر فلان مئة مثلاً إن وصل رحمه ، وستون إن قطعها ، وقد
سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع . فالذي في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر ،
والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة ، وإليه الإشارة بقوله تعالى :
﴿يُمحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم
الملك . وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى فلا محو فيه البتة ، ويقال
له : القضاء المبرم ، ويقال للأول : القضاء المعلق . وانظر بقية الكلام في
الفتح .

(١) القائل هو أسامة بن زيد .

يَبْكِينَ ، فَقَالَ : « يَا وَيْحَهُنَّ مَا زَلْنَ يَبْكِينَ مُنْذُ الْيَوْمِ فَلْيَبْكِينَ وَلَا يَبْكِينَ عَلَيَّ هَالِكٌ بَعْدَ الْيَوْمِ » (١) .

٨٥٦ - (٣٦١١) - حدثنا هذيل بن إبراهيم الجُمَانِي (٢) ،
حدثنا عثمان بن عبد الرحمن الزهري مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ أَبِي
وَقَّاصٍ ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا قَالَ عَبْدٌ : لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا طَمَسَتْ مَا فِي صَحِيفَتِهِ مِنْ
السَّيِّئَاتِ حَتَّى يَسْكُنَ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْحَسَنَاتِ » (٣) .

٨٥٧ - (٣٦١٢) - حدثنا وهب بن بقية الواسطي ، أخبرنا
خالد ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَحَاسَدُوا ،

(١) إسناده بفرعيه حسن ، وقد تقدم برقم (٣٥٧٦) .

ملاحظة : على هامش (ش) كلام يتعلق بالناسخ والنسخ وتاريخ الوصول
الى هذا المكان ولكنه غير مقروء في مصورتنا .

(٢) الجُمَانِي - بضم الجيم ، وتشديد الميم المفتوحة ، في آخرها نون بعد
الألف - : هذه النسبة إلى الجمّة . وانظر الأنساب ٢٩٨/٣ - ٢٩٤ ، واللباب
٢٩١/١ .

(٣) إسناده ضعيف ، عثمان بن عبد الرحمن الواسطي متروك الحديث ،
وهذيل بن إبراهيم صاحب الجمّة لم أجد له ترجمة وافية ، ولم أجد فيه لا جرماً
ولا تعديلاً .

وقد أورد هذا الحديث الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨٢/١٠
وقال : « رواه أبو يعلى وفيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري ، وهو متروك » .

وَلَا تَنَافَسُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ
إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » (١) .

٨٥٨ - (٣٦١٣) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن عبد
الرحمن ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا وَعَنْ يَسَارِهِ
أَبُو بَكْرٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ ثُمَّ
قَالَ : « الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ » (٢) .

٨٥٩ - (٣٦١٤) - حدثنا محمد بن عباد المكي ، حدثنا أبو
ضمرة ، عن يونس ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ [أَبِي] (٣) يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
« فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ
مِنْ مَاءٍ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا
فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ » (٤) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٢٦١) ، ٣٥٤٩ ، ٣٥٥٠ ،
٣٥٥١ ، وسيأتي برقم (٣٧٧١) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٦٠٠) فانظره .

(٣) ما بين حاصرتين استدرك من مسند أحمد .

(٤) إسناده صحيح ، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند
١٢٢/٥ من طريق محمد بن عباد المكي ، بهذا الإسناد . وأبو ضمرة هو:
أنس بن عياض . وموضع هذا الحديث مسند أبي .

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ١٤٣/٥ من طريق
محمد بن إسحاق بن محمد المسيبي ، حدثنا أنس بن عياض ، به . =

٨٦٠ - (٣٦١٥) - حدثنا أبو علي الحسيني (١) ، حدثنا ابن

أبي أويس ، حدثني أبي ، عن موسى بن عقبة ، عن الزهري ،
عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نُعِينُ فِي فِدَاءِ
الْعَبَّاسِ ؟ قَالَ : « وَلَا يَدِرُّهُمْ » (٢) .

٨٦١ - (٣٦١٦) - حدثنا أبو بكر بن زنجويه ، عن أبي

= وذكره الهيثمي - مطولاً جداً - في « مجمع الزوائد » ٦٥/١ - ٦٦ وقال :
« رواه عبد الله من زياداته على أبيه ورجاله رجال الصحيح » .
نقول : ويشهد له حديث أبي ذر في الصحيحين ، والآتي عندنا برقم
(٣٦١٦) .

(١) هكذا جاءت في الأصل (ش) - وتبعه على ذلك ناسخ (فا) - ولكن أشير
فوقها إلى الهامش حيث صححت ، ولكن التصويب لم يظهر في مصورتنا ،
ونرجح أنه « الختلي وهو مجاهد بن موسى » .
(٢) إسناده صحيح - إن كان أبو علي مجاهد بن موسى - . وأخرجه
البخاري في العتق (٢٥٣٧) باب : إذا أسر أخو الرجل أو عمه ، هل يفادى إذا
كان مشركاً ؟ ، وفي الجهاد (٣٠٤٨) باب : فداء المشركين ، من طريق
إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، عن
موسى بن عقبة ، به .

وأخرجه البخاري في المغازي (٤٠١٨) ، والبيهقي في السير ٦٨ / ٩
باب : ما يفعله بالرجال البالغين ، من طريق إبراهيم بن المنذر ، حدثنا محمد بن
فليح ، عن موسى بن عقبة ، به . بلفظ « حدثنا أنس : أن رجلاً من الأنصار
استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا : ائذن لنا فلتترك لابن اختنا عباس فداءه ، قال :
« والله لا تذكرون منه درهماً » .

وقولهم « ابن اختنا » يدل على قوة في الذكاء وحسن الأدب عندهم لأنهم
أرادوا أن تكون المنة عليهم في إطلاقه ، بخلاف ما لو قالوا : عمك ، فلو قالوها
لكانت المنة عليه ﷺ ، وامتناعه عن إجابتهم كان لثلاً يكون في الدين نوع
محاباة .

صالح ، عن الليث ، عن يونس ، عن الزهري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيَّ السَّلَامُ ، فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ أَتَى بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ يَدَيَّ (١) فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ، فَلَمَّا أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ (٢) . قَالَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَفَتَحَ ، فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا إِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى (٣) يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ تَبَسَّمَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى ، قَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَبْنِ الصَّالِحِ . قَالَ : قُلْتُ لِجِبْرِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ (٤) عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ بَنُوهُ ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ . فَإِذَا نَظَرَ إِلَى الْيَمِينِ ضَحِكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى .

قَالَ : ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ

(١) في الصحيحين « بيدي » .

(٢) في الصحيحين زيادة « معي محمد ﷺ » .

(٣) عند البخاري كما هي هنا ، ولكنها عند مسلم « عن » .

(٤) في (ش) « أسودة » وكذلك هي في (فا) . والتصويب من

الصحيحين .

لِخَازِنِهَا : افْتَحَ . قَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ،
فَفَتَحَ .

فَقَالَ أَنَسٌ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ ، وَإِدْرِيسَ ،
وَمُوسَى ، وَعِيسَى ، وَإِبْرَاهِيمَ ، وَلَمْ يُبَيِّنْ (١) كَيْفَ مَنَزَلَهُمْ ، غَيْرَ
أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ
الثَّالِثَةِ .

وَقَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِدْرِيسَ ،
قَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ (٢) :
مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى ، فَقَالَ مَرْحَبًا
بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ :
هَذَا مُوسَى ، قَالَ : ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ
وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ أَرَأَيْتَ قَالَ : عِيسَى ، قَالَ :
ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَبْنِ الصَّالِحِ ،
قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ (٣) .

(١) فِي الصَّحِيحِينَ « يَثْبُت » .

(٢) فِي (ش) وَ (فَا) : « ثُمَّ قَالَ » . وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْبُخَارِيِّ .

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَأَبُو صَالِحٍ هُوَ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ دَاوُدَ الْحَرَّانِيِّ . وَأَخْرَجَهُ
الْبُخَارِيُّ فِي الصَّلَاةِ (٣٤٩) بَابُ : كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَوَاتُ فِي الْإِسْرَاءِ - وَمِنْ
طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ الْبُغْوِيُّ فِي « شَرْحِ السَّنَةِ » بِرَقْمِ (٣٧٥٤) - ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ
بَكِيرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْحَجِّ (١٦٣٦) بَابُ : مَا جَاءَ فِي زَمْرٍ ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ

(٣٣٤٢) بَابُ : ذِكْرُ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ . =

٨٦٢ - (٣٦١٧) - حدثنا حميد بن الربيع الخزاز ، حدثنا سعيد بن أبي مريم المصري ، حدثنا نافع بن يزيد ، عن عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَيُّوبَ نَبِيٌّ اللَّهُ كَانَ فِي بَلَائِهِ ثَمَانِي (١) عَشْرَةَ سَنَةً . فَرَفَضَهُ الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ إِلَّا رَجُلَانِ مِنْ إِخْوَانِهِ كَانَا مِنْ أَحْصَى إِخْوَانِهِ ، كَانَا يَغْدُوَانِ إِلَيْهِ وَيَرُوحَانِ إِلَيْهِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : أَتَعْلَمُ ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَذْنَبَ أَيُّوبُ ذَنْبًا مَا أَذْنَبَهُ أَحَدٌ ، قَالَ صَاحِبُهُ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ مُنْذُ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً لَمْ يَرَحْمَهُ اللَّهُ فَيَكْشِفُ عَنْهُ ؟ !

فَلَمَّا رَاحَا إِلَيْهِ لَمْ يَصْبِرِ الرَّجُلُ حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ أَيُّوبُ : لَا أَدْرِي مَا يَقُولُ ، غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَمْرًا عَلَى الرَّجُلَيْنِ يَتَنَارَعَانِ فَيَذْكُرَانِ اللَّهَ فَأَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَأُكْفِرُ عَنْهُمَا كَرَاهِيَةً أَنْ يُذْكَرَ اللَّهُ إِلَّا فِي حَقِّ .

= وأخرجه البخاري (٣٣٤٢) من طريق أحمد بن صالح حدثنا عُبَيْسَةَ .

وأخرجه مسلم في الإيمان (١٦٣) باب : الإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاوَاتِ وَفَرَضِ الصَّلَاةِ ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي الْمَسْنَدِ ١/١٣٣ من طريقين عن ابن وهب ، ثلاثتهم عن يونس ، به .

وأخرجه أبو عوانة ١/١٣٥ من طريق محمد بن عبد العزيز الأيلي ، حدثنا سلامة بن روح ، عن عقيل ، حدثني ابن شهاب ، به . وانظر الحديث المتقدم برقم (٢٥٣٥) .

(١) في (ش) و (فا) : « ثمانية » ولكنها صوت على هامش (ش) .

قَالَ : وَكَانَ يَخْرُجُ إِلَى حَاجَتِهِ فَإِذَا قَضَى حَاجَتَهُ أَمْسَكَتِ
 امْرَأَتُهُ بِيَدِهِ حَتَّى يَبْلُغَ . فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَبْطَأَ عَلَيْهَا ، وَأَوْحَى
 إِلَيَّ أَيُّوبَ فِي مَكَانِهِ أَنْ (ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسِلٌ بَارِدٌ
 وَشَرَابٌ) [ص : ٤٢] فَاسْتَبَطَّأَتْهُ فَلَقِيَتْهُ يَنْتَظِرُ ، وَأَقْبَلَ عَلَيْهَا قَدْ
 أَذْهَبَ اللَّهُ مَا بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ ، وَهُوَ عَلَى أَحْسَنِ مَا كَانَ . فَلَمَّا رَأَتْهُ
 قَالَتْ : أَيُّ بَارِكِ اللَّهُ فِيكَ ، هَلْ رَأَيْتَ نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الْمُبْتَلَى ،
 وَوَاللَّهِ عَلَى ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ بِهِ مِنْكَ إِذْ (١) كَانَ صَاحِحًا .
 قَالَ فَإِنِّي أَنَا هُوَ .

وَكَانَ لَهُ أَنْدَرَانِ : أَنْدَرٌ لِلْقَمْحِ وَأَنْدَرٌ لِلشَّعِيرِ ، فَبَعَثَ اللَّهُ
 سَحَابَتَيْنِ فَلَمَّا كَانَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى أَنْدَرِ الْقَمْحِ أَفْرَعَتْ فِيهِ الذَّهَبَ
 حَتَّى فَاضَ ، وَأَفْرَعَتْ الْأُخْرَى عَلَى أَنْدَرِ الشَّعِيرِ الْوَرِقَ حَتَّى
 فَاضَ « (٢) .

(١) في أصل (ش) « ان » وصوبت على هامشها . وفي (فا) كما هنا .
 (٢) رجاله رجال الصحيح ، خلا حميد بن الربيع الخزاز وقد كان
 الدارقطني يحسن القول فيه ، وقال البرقاني : رأيت عامة شيوخنا يقولون : ذاهب
 الحديث ، ووثقه أحمد وابن حبان ، وكذبه ابن معين . وقال النسائي : ليس
 بشيء . وقال ابن عدي : يسرق الحديث ويرفع الموقوف . وقال ابن أبي حاتم :
 سمعت منه ببغداد ، وتكلم الناس فيه فتركت التحديث عنه ، وقال مسلمة بن
 قاسم : ضعيف .

وأخرجه الحاكم ٥٨١/٢ ، ٥٨٢ من طريق محمد بن عبد الله الزاهد
 املاءً ، حدثنا أحمد بن مهرا ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٣٧٤ من طريق
 إسماعيل بن عبد الله ويحيى بن أيوب ثلاثتهم حدثنا سعيد بن الحكم بن أبي
 مريم ، بهذا الإسناد . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين
 ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

٨٦٣ - (٣٦١٨) - حدثنا حميد بن الربيع الخزاز ، حدثنا
 رويم القارىء ، أخبرنا الليث بن سعد ، عن عقيل ، عن الزهري ،
 أَخْبَرَنِي أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أُخْصِبَتِ الْأَرْضُ
 فَأَنْزَلُوا عَنْ ظَهْرِكُمْ فَأَعْطُوهُ حَقَّهُ مِنَ الْكَلَالِ ، وَإِذَا أُجْدَبَتِ الْأَرْضُ
 فَأَمْضُوا عَلَيْهَا بِنَفْسِهَا (١) وَعَلَيْكُمْ بِالذُّلْجَةِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوِّى
 بِاللَّيْلِ » (٢) .

= وصححه ابن حبان برقم (٢٠٩١) موارد من طريق محمد بن الحسن بن
 قتيبة ، حدثنا حرملة بن يحيى ، حدثنا ابن وهب ، أنبأنا نافع بن يزيد ، به .
 وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٠٨/٨ وقال : « رواه أبو يعلى ،
 والبخاري ، ورجال البزار رجال الصحيح » .

كما أورده ابن حجر في « المطالب العلية » برقم (٣٤٦٠) وعزاه إلى أبي
 يعلى والبزار .

وقال الشيخ حبيب الرحمن : « زاد السجدة ، ومحمد بن مسكين ،
 ومحمد بن سهل بن عسكر ، وهو وهم منه إنما هما شيخا البزار » .
 وقال البزار : « لا نعلم رواه عن الزهري ، عن أنس إلا عقيل ، ولا عنه إلا
 نافع » . وصححه ابن حبان من طريق ابن وهب ، عن نافع بن يزيد ، به . قاله
 المؤلف في المسند » .

وذكره ابن كثير في التفسير ٦٨/٦ من طريق ابن جرير وابن أبي حاتم جميعاً
 حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني نافع بن يزيد ، به . ثم
 ساق لفظ ابن جرير .

(١) النقي - بكسر النون ، وسكون القاف - : الشحم . وأصله مخ العظم .
 والمعنى : أسرعوا عليها ما دامت بسمنها وشحمها قوية على السفر والسير قبل
 هزالها وضعفها . انظر مشارق الأنوار ٢٥/٢ .

(٢) رويم بن يزيد المقرئ لم يورد فيه ابن أبي حاتم لا جرحاً ولا
 تعديلاً ، وقال ابن حجر في « لسان الميزان » . ٤٦٩/٢ : « ذكره النباتي ، عن
 الموصلي فقال : بغدادى مشهور ، مسجده بناحية الكرخ يعرف به . روى عن =

= الليث حديثاً منكراً ، لا أخبره بجرح ولا تعديل . وثقه البزار ، والهيثمي .
وصحح الحاكم ، والذهبي حديثه . وقد تكلمنا عن شيخه عند الحديث السابق ،
وباقى رجاله ثقات .

وأخرجه البزار - كشف الأستار - برقم (١٦٩٦) من طريق محمد بن عبد
الرحيم ، وأخرجه البيهقي في الحجج ٥ / ٢٥٦ باب : كيفية السير والتعريس من
طريق تمتاز ، وأخرجه الحاكم ١ / ٤٤٥ من طريق محمد بن غالب ، ثلاثتهم حدثنا
رويم بن يزيد ، بهذا الإسناد . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط
الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي . وقال البزار : « لا نعلم أحداً رواه عن
الليث هكذا إلا رويم ، وكان ثقة » .

وأخرجه الحاكم ١ / ٤٤٥ من طريق أبي النضر الفقيه ، حدثنا إسماعيل بن
إبراهيم العنبري ، حدثنا محمد بن أسلم العابد ، حدثنا قبيصة بن عقبة ، عن
الليث بن سعد ، به . وهذه متابعة جيدة لرويم .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣ / ٢١٣ وقال : « رواه أبو يعلى ،
وفيه حميد بن الربيع ، وثقه أحمد ، والدارقطني ، وضعفه جماعة ، ورواه البزار
وجالته رجال الصحيح ، خلا رويم المعولي وهو ثقة » .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » ٢ / ١٥٧ برقم
(١٩٢٦) . وقال البوصيري في الاتحاف ١ / ١٥٤ رواه أبو يعلى ورجاله ثقات ،
والبزار ، والبيهقي في الكبرى »

وأخرجه - مختصراً - أبو داود في الجهاد (٢٥٧١) باب : في الدلجة ،
والحاكم ٢ / ١١٤ والبيهقي ٥ / ٢٥٦ من طريق خالد بن يزيد ، حدثنا أبو جعفر
البرازي عن الربيع بن أنس ، عن أنس .

وقال الحاكم : « قد كنت أملت في كتاب المناسك - من هذا الكتاب -
حديث رويم بن يزيد المقرئ ، عن الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، وجهدت إذ
ذاك أن أجد له شاهداً فلم أجد ، وهذا شاهده إن سلم من خالد بن يزيد
العمري » . وقال الذهبي : « إن سلم من خالد فجيده » .

نقول : خالد بن يزيد هو العتكي الأزدي ، وثقه ابن حبان ، وقال ابو
زرعة : « لا بأس به » . وقال الحافظ ابن حجر في التقریب : « صدوق بهم » .
وأبو جعفر الرازي بينا أنه حسن الحديث إذا لم يخالف ، عند رقم (٢٤٣١) . =

٨٦٤ - (٣٦١٩) - حدثنا حميد ، حدثنا شبابة بن سوار ،

حدثنا عقيل ، عن ابن شهاب ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ
وَالْعَصْرِ فِي السَّفَرِ ، أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ
بَيْنَهُمَا (١) .

= والدلجة - بضم الدال المهملة وفتحها ، وسكون اللام وفتح الجيم - : سير
الليل .

قال النووي في « شرح مسلم » ٥٨٦/٤ : « ومعنى الحديث الحث على
الرفق بالدواب ، ومراعاة مصلحتها . فإن سافروا في الخصب قللوا السير وتركوها
ترعى في بعض النهار وفي أثناء السير ، فتأخذ حظها من الأرض بما ترعاه منها .
وإن سافروا في القحط عجلوا السير ليصلوا المقصد وفيها بقية من قوتها ، ولا
يقللوا السير فيلحقها الضرر ، لأنها لا تجد ما ترعى فتضعف ويذهب نقيها ، وربما
كلت ووقفت » . وفي الحديث « إن الله رفيق يحب الرفق » .
ويشهد له حديث جابر المتقدم برقم (٢٢١٩) .

(١) حميد هو ابن الربيع الخزاز تكلمنا عنه عند الحديث (٣٦١٧) . ولكنه
لم ينفرد به ، بل تابعه عليه أكثر من ثقة كما يتبين من مصادر التخريج . وباقي
رجالها ثقات .

وأخرجه مسلم في المسافرين (٧٠٤) (٤٧) باب : جواز الجمع بين
الصلاتين في السفر ، من طريق عمرو الناقد ،
وأخرجه البيهقي في السنن ١٦١/٣ ، والدارقطني ٣٨٩/١ برقم (٥) من
طريق الحسن بن محمد الصباح .

وأخرجه أبو عوانة في المسند ٣٥١/٢ من طريق عيسى بن أحمد البلخي ،
ثلاثتهم عن شبابة بن سوار ، بهذا الإسناد . وصححه ابن حبان برقم (١٤٤٥)
بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ٢٤٧/٣ ، والبخاري في تفسير الصلاة (١١١٢) باب : إذا
ارتحل بعد ما غابت الشمس ، ومسلم (٧٠٤) ، والنسائي في المواقيت (٥٨٧) =

٨٦٥ - (٣٦٢٠) - حدثنا قاسم بن أبي شيبة ، حدثنا
وهب بن جرير ، عن أبيه ، عن يونس الأيلي ، عن الزهري ،
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي
مَا بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ » (١) .

= باب : الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ، وأبو داود في الصلاة
(١٢١٨) باب : الجمع بين الصلاتين ، وأبو عوانة ٣٥٢/٢ من طريق قتيبة بن
سعيد ، حدثنا المفضل بن فضالة ، عن عقيل ، به .
وأخرجه أحمد ٢٦٥/٣ ، وأبو عوانة ٣٥٢/٢ ، والدارقطني ٣٩٠ /١ برقم
(٦) من طريق يحيى بن غيلان . وأخرجه البخاري في التفسير (١١١١) باب :
يؤخر الظهر إلى العصر ، من طريق حسان الواسطي ، وأخرجه أبو عوانة ٣٥٢/٢
من طريق يزيد بن موهب ، وأبي زيد بن أبي الغمر ، وأخرجه الدارقطني ٣٩٠/١
برقم (٧) من طريق عبد الله بن صالح ، جميعهم عن المفضل بن فضالة ،
بالإسناد السابق .

وأخرجه مسلم (٧٠٤) (٤٨) ، وأبو داود (١٢١٩) ، والنسائي في المواقيت
(٥٩٥) باب : الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء ، وأبو عوانة
٣٥١/٢ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٦٤/١ ، والبيهقي ١٦١/٣ من
طرق عن ابن وهب ، عن جابر بن إسماعيل ، عن عقيل ، به . وصححه ابن
خزيمة برقم (٩٦٩) .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ١٩٢/٤ - ١٩٣ برقم (١٠٤٠) من طريق
أبي عوانة ، وقد تحرفت فيه « جابر بن إسماعيل » إلى « حاتم بن إسماعيل » .
ولم ينته لذلك الشيخ شعيب الأرنؤوط ، مع أنه دلَّ عليه عند مسلم من طريق ابن
وهب هذه .

وأخرجه الدارقطني ٣٩٠/١ من طريق عبد الله بن صالح ، حدثنا الليث
وابن لهيعة ، عن عقيل ، به .

(١) إسناده ضعيف لضعف القاسم بن محمد بن أبي شيبة ، وقد فصلنا
القول فيه عند رقم (٢٠٦٦) .

وقد تقدم الحديث برقم (٣٥٧٨ ، ٣٥٨١) . وهو حديث صحيح .

شريك ، عن أنس

٨٦٦ - (٣٦٢١) - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،
حدثنا الحسن بن دعامة ، حدثنا عمر بن شريك ، عن أبيه ،
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « اخْتَضِبُوا بِالْحِنَاءِ فَإِنَّهُ طَيِّبُ
الرَّيْحِ يُسَكِّنُ الدَّوْحَةَ » (١) .

قَالَ أَبُو يَعْلَى : لَا أَذْرِي شَرِيكَ هَذَا هُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ أَمْ لَا ؟

٨٦٧ - (٣٦٢٢) - حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ، حدثنا
ابن أبي أويس إسماعيل ، حدثني أبي ، عن شريك بن أبي نمر ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَارَ رَجُلٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَعَنَ بَعِيرَهُ

(١) إسناده ضعيف ، قال الذهبي في المغني : « الحسن بن دعامة مجهول
كشيخه عمر - تحرفت فيه إلى عمرو - مجهول » . وقال أيضاً : « عمر بن شريك ،
عن أبيه : مجهول » ، وكذلك قال في الميزان ، وتبعه على ذلك الحافظ ابن حجر
في « لسان الميزان » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٦٠/٥ وقال : « رواه أبو يعلى من
طريق الحسن بن دعامة ، عن عمر بن شريك ، قال الذهبي مجهولان » .
وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٢١١) وعزاه إلى
أبي يعلى ، كما ذكره برقم (٢٤٠٨) وضعف البوصيري سنده لجهالة عمر بن
شريك . والدوخة : الدوار .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسِرْ مَعَنَا عَلَى بَعِيرٍ مَلْعُونٍ » (١) .

٨٦٨ - (٣٦٢٣) - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا

أنس بن عياض ، عن شريك بن أبي نمر ، قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ
وَرَاءَهُ فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ (٢) .

٨٦٩ - (٣٦٢٤) - حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا محمد بن

الحسن بن أبي يزيد الصدائي (٣) ، حدثنا عباد المُنْقَرِي (٤) ، عن
علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ،

(١) إسناده حسن ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧٧/٨ وقال :
« رواه أبو يعلى ، والطبراني في الأوسط بنحوه ، ورجال أبي يعلى رجال
الصحيح » .

وأورده الحافظ بن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٧٠٠) وعزاه إلى
أبي يعلى . ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري قوله : « رواه أبو يعلى ،
وابن أبي الدنيا بإسناد جيد » .

ويشهد له حديث أبي برزة الأسلمي عند مسلم في البر والصلة (٢٥٩٦)
باب : النهي عن لعن الدواب وغيرها . وحديث عمران بن حصين عند مسلم
(٢٥٩٥) ، وعبد الرزاق (١٩٥٣٢) ، والبغوي في « شرح السنة » برقم
(٣٥٥٨) .

(٢) إسناده قوي ، وقد تقدم برقم (٣١٤٤) ، (٣١٥٨) ، (٣٢٩٤) ، (٣٣٧٦) ،
(٣٤٣٦) .

(٣) الصدائي : - بفتح الصاد والذال المهملتين ، وفي آخرها الياء - نسبة
إلى صداء وهي قبيلة من اليمن ينسب إليها عدد من الأفاضل . انظر الأنساب
٣٩/٨ - ٤١ ، واللباب ٢/٢٣٦ .

(٤) المنقري - بكسر الميم ، وسكون النون ، وفتح القاف ، وفي آخرها
راء - : نسبة إلى منقربن عبيد بن مقاعس انظر اللباب ٣/٢٦٤ .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ ثَمَانَ سِنِينَ فَأَخَذَتْ أُمِّي بِيَدِي فَأَنْطَلَقَتْ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَمْ يَبْتِ رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَّا قَدْ أَتَحَفَّتْ بِتُحَفَةٍ ، وَإِنِّي لَا أَقْدِرُ عَلَى مَا أَتُحِفُكَ بِهِ إِلَّا ابْنِي هَذَا فَخُذْهُ فَلْيَخْدُمَكَ مَا بَدَأَ لَكَ .

فَخَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا ضَرَبَنِي ضَرْبَةً ، وَلَا سَبَّنِي سَبَّةً ، وَلَا أَنْتَهَرَنِي ، وَلَا عَبَسَ فِي وَجْهِ . وَكَانَ أَوَّلَ مَا أَوْصَانِي بِهِ أَنْ قَالَ : « يَا بُنَيَّ اكْتُمِ سِرِّي تَكُ مُؤْمِنًا » . فَكَانَتْ أُمِّي وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُنَنِي عَنْ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا أُخْبِرُهُمْ بِهِ . وَمَا أَنَا بِمُخْبِرِ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا أَبَدًا .

وَقَالَ : « يَا بُنَيَّ عَلَيْكَ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ يُحِبُّكَ حَافِظُكَ ، وَيَزَادُ فِي عُمْرِكَ .

وَيَا أَنَسُ بَالِغٌ فِي الْأَغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ فَإِنَّكَ تَخْرُجُ مِنْ مُغْتَسِلِكَ وَلَيْسَ عَلَيْكَ ذَنْبٌ وَلَا خَطِيئَةٌ » .

قال : قُلْتُ : كَيْفَ الْمُبَالَغَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « تَبَلُّ أَوْصُولِ (١) الشَّعْرِ ، وَتَنْقِي الْبَشْرَةَ . وَيَا بُنَيَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَزَالَ أَبَدًا عَلَى

(١) في (ش) و(فا) : « أصل » ولكن ناسخ (فا) أشار نحو الهامش حيث كتب أصول ووضع فوقها علامة الصواب .

وُضُوءٍ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَأْتِهِ (١) الْمَوْتُ وَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ يُعْطَى (٢)
الشَّهَادَةَ .

وَيَا بُنَيَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَزَالَ تُصَلِّيَ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي
عَلَيْكَ مَا دُمْتَ تُصَلِّي .

وَيَا أَنَسُ إِذَا رَكَعْتَ فَأَمِّكِنْ كَفِّكَ مِنْ رُكْبَتَيْكَ ، وَفَرِّجْ بَيْنَ
أَصَابِعِكَ ، وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ عَنِ جَنْبَيْكَ .

وَيَا بُنَيَّ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَأَمِّكِنْ كُلَّ عَضْوٍ مِنْكَ
مَوْضِعَهُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ بَيْنَ
رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ .

وَيَا بُنَيَّ فَإِذَا سَجَدْتَ فَأَمِّكِنْ جِبْهَتَكَ وَكَفِّكَ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا
تَنْقُرْ نَقْرَ الدِّيكِ ، وَلَا تُقَعِ (٣) إِقْعَاءَ الْكَلْبِ - أَوْ قَالَ : الثَّلْبِ -
وَإِيَّاكَ وَالْإِلْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ الْإِلْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ ، فَإِنْ
كَانَ لَا بُدَّ فَبِئْسَ النَّافِلَةَ لَا فِي الْفَرِيضَةِ .

وَيَا بُنَيَّ وَإِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ فَلَا تَقَعَنَّ عَيْنُكَ (٤) عَلَى أَحَدٍ

(١) في الأصلين « يأتيه » وهو فعل الشرط ، فالوجه ما أثبتناه .

(٢) في الأصلين (ش) و (فا) : « يعطي » وهو جواب الشرط مجزوم بحذف
حرف العلة .

(٣) في (ش) و (فا) : « تقعي » والوجه ما أثبتناه .

(٤) في (فا) : « عينيك » وهو خطأ .

مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا سَلَّمْتَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّكَ تَرْجِعُ مَغْفُوراً (١) لَكَ .
 وَيَا بُنَيَّ وَإِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَكَ فَسَلِّمْ عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى أَهْلِكَ .
 وَيَا بُنَيَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ وَلَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ
 لِأَحَدٍ ، فَإِنَّهُ أَهْوَنُ عَلَيْكَ فِي الْحِسَابِ .
 وَيَا بُنَيَّ إِنْ اتَّبَعْتَ وَصِيَّتِي فَلَا يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنَ
 الْمَوْتِ « (٢) .

- (١) في (ش) و (فا) : « مغفور » والوجه ما أثبتناه .
- (٢) إسناده ضعيف جداً محمد بن الحسن ضعيف ، وعباد بن ميسرة المنقري ليس بالقوي ، وعلي بن زيد ضعيف .
- وأخرجه الطبراني في الصغير ٣٢/٢ - ٣٣ من طريق محمد بن صالح بن الوليد النرسي ، حدثنا مسلم بن حاتم ، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، عن أبيه ، عن عبد الله بن المثنى ، عن علي بن زيد بن جدعان ، بهذا الإسناد . وقال : « لا يروى عن أنس بهذا التمام إلا بهذا الإسناد ، تفرد به الأنصاري وكان ثقة » .
- وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٧١/١ وقال : « رواه أبو يعلى ، والطبراني في الصغير ، وزاد : وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد وهو ضعيف » . وهو في « المقصد العلي » برقم (١٦٤) .
- وأخرجه الترمذي - مختصراً - في العلم (٢٦٨٠) باب : ما جاء في الأخذ في السنة واجتنب البدع ، من طريق مسلم بن حاتم ، بالإسناد السابق وقال : « وفي الحديث قصة طويلة » . وقال : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه » .
- وقال : « وذاكرت به محمد بن إسماعيل فلم يعرفه ، ولم يعرف لسعيد بن المسيب عن أنس هذا الحديث ولا غيره » .
- وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » ٢٧/١ برقم (٨٨) مختصراً . وعزاه إلى أبي يعلى و ٤٤١/٢ برقم (٢٦٨٨) وعزاه إلى أبي يعلى ، وأحمد بن منيع . =

٨٧٠ - (٣٦٢٥) - حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنا أبو خالد ، عن ابن جريج ، عن عبد الكريم بن مالك ، عن عكرمة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً : « ارْكَبْهَا » قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ : « فَارْكَبْهَا » . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : « وَإِنْ » (١) . قَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : « ارْكَبْهَا غَيْرَ مَقْرُوحَةٍ » (٢) .

٨٧١ - (٣٦٢٦) - حدثنا أبو هشام الرفاعي ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، حدثنا سمعان بن مالك المالكي عن أبي وائل .
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَ

= وأخرج جزء إسباغ الوضوء مع زيادة ليست هنا الطبراني ٢٠/٢ من طريق محمد بن محمد الجدوعي ، حدثنا مسدد بن مسرهد ، حدثنا علي بن الجند ، عن عمرو بن دينار ، عن أنس . وقال : « لم يروه عن عمرو بن دينار إلا علي بن الجند ، ولا عن علي إلا مسدد ، ومحمد بن عبد الله الرقاشي » .
وأما ما يتعلق بكتمان السر فقد تقدم برقم (٣٢٩٩ ، ٣٣٦٦) .
(١) حذف فعل الشرط وجوابه بعد إن لدلالة ما قبلهما عليهما .
(٢) رجاله رجال الصحيح غير أن ابن جريج قد عنعن وهو مدلس .
والحديث صحيح وقد تقدم برقم (٢٧٦٣ ، ٢٨٦٩ ، ٣١٠٦ ، ٣١٦٧ ، ٣١٩٤ ، ٣٢١٧ ، ٣٢١٨) . وسيأتي برقم (٣٨١٠) ، وقوله : « غير مقروحة » غير محفوظة . والقرح : الجرح ، وهو أيضاً جرب شديد يأخذ العضلات فلا تكاد تنجو . وهو البثر إذا ترامى إلى فساد .
وفي الحديث تكرير الفتوى ، والندب إلى المبادرة إلى امتثال الأمر ، وزجر من لم يبادر إلى ذلك وتوبيخه وفيه جواز مسامرة الكبار في السفر ، وأن على الكبير إذا رأى مصلحة للصغير ألا يأنف من إرشاده إليها .

النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَانِهِ فَاحْتَفِرَ وَصَبَّ عَلَيْهِ دَلْوٌ مِنْ مَاءٍ . قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَعْمَلْ بِعَمَلِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » (١) .

(١) إسناده ضعيف ، سمعان بن مالك قال أبو زرعة : « ليس بالقوي » . وقال الدارقطني : « مجهول » . وقال ابن خراش : « مجهول » . ومكان هذا الحديث مسند عبد الله بن مسعود . وقد أتى به شاهداً لما بعده . وأخرجه الدارقطني ١٣١/١ - ١٣٢ برقم (٢) من طريق عبد الوهاب بن عيسى . وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٤/١ من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني كلاهما حدثنا أبو هشام الرفاعي ، بهذا الإسناد . وقال الدارقطني : سمعان مجهول . وقال أبو حاتم : « لا أصل له » . وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢٤/١ برقم (٣٦) : « هذا حديث ليس بقوي » .

وأخرجه أبو داود في الطهارة (٣٨١) باب : الأرض يصيبها البول - ومن طريقه أخرجه الدارقطني ١٣٢/١ برقم (٤) - من طريق موسى بن إسماعيل ، حدثنا جرير بن حازم قال : سمعت عبد الملك بن عمير يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرن قال : صلى أعرابي وقال أبو داود : « وهو مرسل ، ابن معقل لم يدرك النبي ﷺ » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٨٦/١ وقال : « رواه أبو يعلى وفيه سمعان - تحرفت فيه إلى سفيان - بن مالك ، قال أبو زرعة : ليس بالقوي ، وقال ابن خراش مجهول . وبقية رجاله رجال الصحيح » . ثم أورده أيضاً في « مجمع الزوائد » ١١/٢ وقال : « رواه أبو يعلى وفيه سمعان بن مالك ، وهو ضعيف » . وذكره ابن حجر في « المطالب العلية » برقم (١٦) وعزاه إلى أبي يعلى . وانظر سنن الدارقطني ١٣١/١ - ١٣٢ ، ونيل الأوطار للشوكاني ٥١/١ - ٥٣ . وأما قصة بول الأعرابي في المسجد فقد تقدمت برقم (٣٤٦٧) ، وستأتي برقم (٣٦٥٢) .

وأما قوله : « المرء مع من أحب » فقد تقدم برقم (٢٧٧٧ ، ٢٨٨٨ ، ٣٢٧٨ ، ٣٢٨٠ ، ٣٥٥٧) . وقوله : « أنت مع من أحببت » تقدم برقم (٢٧٥٨ ، ٣٠٢٣ ، ٣٠٧٢ ، ٣٢٧٧ ، ٣٤٦٥ ، ٣٥٥٦) .

٨٧٢ - (٣٦٢٧) - حدثنا أبو هشام ، حدثنا أبو بكر ، حدثنا منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ (١) .

٨٧٣ - (٣٦٢٨) - حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ،

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ ، فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ : مَا صَنَعْتَ؟ ، وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ يُعْجِبُهُ : مَا أَحْسَنَ مَا صَنَعْتَ ! (٢) .

٨٧٤ - (٣٦٢٩) - حدثنا سفيان ، حدثنا أبو بكر ، عن حميد

الطويل ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ (٣) .

(١) رجاله رجال الصحيح ، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٦/١ بعد أن ذكر حديث ابن مسعود السابق : «روى أبو يعلى عقبة بإسناد رجاله رجال الصحيح عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : «مثلته» . وانظر الحديث السابق . والمحفوظ عن أنس خلاف هذا .

(٢) إسناده ضعيف ، سفيان بن وكيع ساقط الحديث . غير أن الحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٩٢ ، ٣٣٦٧ ، ٣٤٠٠ ، ٣٤٤٩) ، وانظر الجمع بين رواية «تسع ، وعشر سنوات» عند الرقم (٢٩٩٢) . وسيأتي برقم (٣٧٥٣) .

(٣) إسناده ضعيف ، حميد الطويل مدلس ، وقد عنعن . وانظر الحديث السابق .

٨٧٥ - (٣٦٣٠) - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا

يحيى بن يعلى ، حدثني أبي ، عن غيلان بن جامع ، عن
عثمان بن المغيرة ، عن سالم بن أبي الجعد قال :

حَدَّثَنِي أَنَسُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ
وَالْعُمْرَةِ جَمِيعاً ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتُصِيبُ رُكْبَتَهُ (١) .

٨٧٦ - (٣٦٣١) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا جرير ، عن

منصور ، عن سالم بن أبي الجعد قال :

حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجَانِ
مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سِدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى
السَّاعَةُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ » . قَالَ : فَكَأَنَّ
الرَّجُلَ أَمْسَكَ ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ ، وَلَا
صِيَامٍ ، وَلَا صَدَقَةٍ ، وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ : « فَأَنْتَ مَعَ
مَنْ أَحَبَّيْتِ » (٢) .

٨٧٧ - (٣٦٣٢) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا

(١) إسناده صحيح . ويعلى بن الحارث المحاربي هو والد يحيى .
والحديث تقدم برقم (٢٧٩٤ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٢٥ ، ٣٤٠٧ ، ٣٦٠٣) . وسيأتي
برقم (٣٦٤٦ ، ٣٦٤٨ ، ٣٧٣٧ ، ٣٨٠٥) .

(٢) إسناده صحيح . وقد تقدم برقم (٢٧٥٨ ، ٣٠٢٣ ، ٣٠٢٤ ،
٣٠٧٢ ، ٣٢٧٧ ، ٣٤٦٥) .

غندر ، عن شعبة قال : سمعت سالم بن أبي الجعد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ :
« مَا أُعِدَّتْ لَهَا ؟ » قَالَ : مَا أُعِدَّتْ لَهَا مِنْ كَبِيرِ صَلَاةٍ ، وَلَا
صِيَامٍ ، وَلَا صَدَقَةٍ ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، قَالَ : « فَأَنْتَ مَعَ
مَنْ أُحِبَّتْ » (١) .

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق . وسيأتي برقم (٣٩٢٠) .

محمد بن المنكدر ، عن أنس

٨٧٨ - (٣٦٣٣) - حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ، حدثنا ابن عيينة ، عن ابن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة .

سَمِعَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ (١) .

٨٧٩ - (٣٦٣٤) - حدثنا صالح بن مالك ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، عن محمد بن المنكدر قال :

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ مُسَافِرٌ إِلَى مَكَّةَ (٢) .

(١) إسناده صحيح . وقد تقدم برقم (٢٧٩٤ ، ٢٨١١ ، ٢٨١٢ ، ٢٨٢١) ، وسيأتي برقم (٣٦٣٤ ، ٣٦٣٥ ، ٣٦٦٥) .

(٢) إسناده صحيح ، صالح بن مالك الخوارزمي لم يورد فيه ابن أبي حاتم لا جرحاً ولا تعديلاً ، وروى عنه أبو زرعة وهو لا يروي إلا عن ثقة . وقال الخطيب في « تاريخ بغداد » ٩ / ٣١٦ بعد أن ذكر الذين رووا عنه : « وكان صدوقاً » . ووثقه ابن حبان . والحديث صحيح ، وانظر الحديث السابق . وسيأتي أيضاً برقم (٣٦٣٥ ، ٣٦٦٥) .

٨٨٠ - (٣٦٣٥) - حدثنا محمد بن الخطاب ، حدثنا

مؤمل ، حدثنا سفيان ، عن محمد بن المنكدر ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ،
وَصَلَّيْتُ الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ (١) .

٨٨١ - (٣٦٣٦) - حدثنا عمرو بن مالك البصري ، حدثنا

الفضيل بن سليمان ، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق القرشي ، عن
محمد بن المنكدر ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَأَلْتُ رَبِّي اللَّاهِنَ
مِنْ ذُرِّيَةِ الْبَشَرِ فَوَهَبَهُمْ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف لضعف مؤمل وهو ابن إسماعيل ، غير أن الحديث صحيح وانظر سابقه .

(٢) إسناده ضعيف لضعف عمرو بن مالك وهو الراسي البصري . وكذلك شيخه فهو صدوق ولكنه كثير الخطأ . وقد تقدم الحديث برقم (٣٥٧٠) .

ربيعة الرأي ، عن أنس

٨٨٢ - (٣٦٣٧) - حدثنا زهير وهارون بن معروف قالا :

حدثنا ابن الدراوردي ، عن ربيعة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ ،
وَقُبِضَ وَهُوَ ابْنُ سِتِّينَ لَيْسَ فِي لِحْيَتِهِ وَلَا فِي رَأْسِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً
بَيِّضَاءَ (١) .

٨٨٣ - (٣٦٣٨) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا ابن

مهدي ، عن سفيان ، عن ربيعة قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : مَا كَانَ فِي رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَلِحْيَتِهِ
عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيِّضَاءَ (٢) .

٨٨٤ - (٣٦٣٩) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا محمد بن

مصعب ، حدثنا الأوزاعي ، عن ربيعة ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَخْرُجُ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٧٢ ، ٣٥٩٠) . وسيأتي برقم

(٣٦٣٨ ، ٣٦٤٠ ، ٣٧٢٩) .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

الدَّجَالُ مِنْ يَهُودِيَّةِ أَصْبَهَانَ ، مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَيْهِمْ
السِّيْجَانُ « (١) .

٨٨٥ - (٣٦٤٠) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عبد الرحمن ،
عن سفيان ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِ
النَّبِيِّ ﷺ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ (٢) .

٨٨٦ - (٣٦٤١) - حدثنا زهير ، حدثنا أنس بن عياض قال :
سمعت ربيعة الرأي يقول :

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سِتِّينَ سَنَةً

(١) إسناده ضعيف ، محمد بن مصعب هو ابن صدقة صدوق ولكنه كثير
الغلط ، وأخرجه أحمد ٢٢٤/٣ من طريق محمد بن مصعب ، بهذا الإسناد .
وعنده « التيجان » بدل « السيجان » .

وأخرجه مسلم في الفتن (٢٩٤٤) باب : في بقية أحاديث الدجال ، من
طريق منصور بن أبي مزاحم ، حدثنا يحيى بن حمزة ، عن الأوزاعي ، عن
إسحاق بن عبد الله ، عن عمه أنس أن رسول الله ﷺ قال : « يتبع الدجال من يهود
أصبهان سبعون ألفاً عليهم الطيالة » .

ويشهد له حديث عثمان بن أبي العاص عند أحمد ٢١٦/٤ وعنده « عليهم
السيجان » .

والسيجان : جمع ساج ، وهو الطيلسان الأخضر ، وقيل : هو الطيلسان
المقور ينسج كذلك كأن القلائس كانت تعمل منها ، أو من نوعها .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٦٣٨) . وسيأتي برقم (٣٦٤١) ،
(٣٧٢٩) .

لَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ (١) .

٨٨٧ - (٣٦٤٢) - حدثنا أبو جعفر محمد بن يوسف الغضضي (٢) ، حدثنا عبد الله بن وهب ، عن قرة ، أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن حدثه أنه شهد باباً من بقيع الغرقد كان قَاعِداً خَلَقُ خَلْفَهُ ، فِيهِمْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . قَالَ :

فسمعتَه يَذْكُرُ مِنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ أَنْ قَالَ : تَنَبَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ عَشْرًا ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا . وَتُوِّفِيَ وَهُوَ ابْنُ سِتِينَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ (٣) .

٨٨٨ - (٣٦٤٣) - حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا إسماعيل قال : وَأَخْبَرَنِي رَبِيعَةَ ،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا الشَّعْرَ ، لَيْسَ بِالسَّبِطِ وَلَا الْجَعْدِ الْقَطَطِ . كَانَ أَزْهَرَ لَيْسَ بِالْأَدَمِ ، وَلَا الْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ . كَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطُّوِيلِ الْبَائِنِ . بُعِثَ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ . أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرًا ،

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٢) انظر الحديث (٣٥٩٠) حيث شرحناها .

(٣) إسناده ضعيف لضعف قرة بن عبد الرحمن . وقد تقدم الحديث

بروايات برقم (٣٥٧٢ ، ٣٥٩٠ ، ٣٦٣٨ ، ٣٦٤٠ ، ٣٦٤١) ، وسيأتي برقم (٣٦٤٣ ، ٣٧٢٩) .

وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا ، وَتُوفِّيَ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ ، لَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ
عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ (١) .

(١) إسناده صحيح ، وإسماعيل هو ابن جعفر المدني . وأخرجه البخاري
في المناقب (٣٥٤٧) باب : صفة النبي ﷺ ، من طريق ابن بكير قال : حدثنا
الليث ، عن خالد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ،
قال : سمعت أنس بن مالك

وأخرجه البخاري (٣٥٤٨) من طريق عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك بن
أنس ، عن ربيعة ، به . ولتمام تخريجه انظر الحديث (٢٨٤٧) . وسيأتي أيضاً
برقم (٣٧٢٩ ، ٣٧٦٣) .

ورجل - بفتح الراء ، وكسر الجيم ويجوز تسكينها - الشَّعْرُ : ليس شديد
الجعودة ، ولا شديد السبوة . والقَطَطُ : شديد الجعودة . وأزهر اللون : أبيض
مشرب بحمرة . والأدم : الأسمر . والأمهق : شديد البياض . يقال مهق - من
باب تعب - : اشتد بياضه . والربعة : المربوع . يقال : رجل ربعة ، وامرأة
ربعة . وقد فسرت في الحديث . وانظر الحديث (٣٧٤١) والتعليق عليه .

سعد بن إبراهيم ، عن أنس

٨٨٩ - (٣٦٤٤) - حدثنا الحسن بن إسماعيل أبو سعيد
بالبصرة ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ،

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْأئِمَّةُ
مِنْ قُرَيْشٍ إِذَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا ، وَإِذَا عَاهَدُوا فَوَفَّوْا ، وَإِذَا
اسْتُرْجِمُوا فَرَجِمُوا » (١) .

(١) إسناده صحيح ، الحسن بن إسماعيل هو ابن مجالد المجالدي
المصيبي ، وإبراهيم بن سعد هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري .
وأخرجه الطيالسي برقم (٢٥٩٦) - ومن طريقه أخرجه البزار برقم (١٥٧٨)
وأبو نعيم في الحلية ١٧١/٣ - ، والبيهقي في قتال أهل البغي ١٤٤/٨ باب :
الأئمة من قريش ، من طريق إبراهيم بن سعد ، بهذا الإسناد .
وقال البزار : « لا نعلم أسند سعد ، عن أنس إلا هذا » . وقد تحرفت فيه
« سعد » إلى « سعيد » .

وأخرجه أحمد ١٨٣/٣ من طريق وكيع ، وأخرجه البيهقي ١٤٣/٨ - ١٤٤
من طريق عمار بن رزيق ، كلاهما عن الأعمش ، عن سهل ، عن بكير
الجزري ، عن أنس . وقد تحرف عند أحمد « سهل أبو الأسد » إلى « سهل بن
أبي الأسد » . كما تحرفت « بكير » إلى « بكر » .
وسهل أبو الأسد هو القراري كما أسماه البخاري في تاريخه ٩٩/٤ ومسلم
في « الكنى » ص : (٨٦) ، والدولابي في « الكنى » ١٠٦ / ١ .
قال مسلم : « أبو الأسد سهل الجزري ، عن بكير الجزري . روى عنه
شعبة ، والمسعودي . وقال شعبة : علي أبو الأسد » .

= وقد جزم الدارقطني - وجماعة قبله - أن شعبة وهم فيه إذ سماه علياً ، وإنما هو « سهل » . وكناه أبا الأسود ، وإنما هو « أبو الأسد » ، وقال : الحنفي ، وهو : القراري . وروى عنه الأعمش ، ومسعر ، والمسعودي على الصحة . وكذلك سماه أحمد ، وابن معين ، ومسلم ، والنسائي ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، والدولابي ، وأبو أحمد الحاكم ، وابن حبان ، وابن ماكولا . وابن عبد البر ، وابن السمعاني ، فهو عندهم جميعاً سهل أبو الأسد . وانظر القراري في الأنساب ٨٣ / ١٠ - ٨٢

وقال أبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٢٣ / ٨ بعد أن خرج الحديث من طريقين عن أحمد بن يونس ، حدثنا فضيل بن عياض ، عن الأعمش ، عن أبي صالح الحنفي ونفر من الأنصار . . . وأظنه عن بكير الجزري ، عن أنس ، لأن أبا صالح الحنفي وهو عبد الرحمن بن قيس لا يروي عن أنس . نقول : قال أبو نعيم : « مشهور من حديث أنس ، رواه عنه بكير وهو بكير بن وهب . ورواه عن بكير سهل أبو الأسد » .

وأخرجه أحمد ١٢٩ / ٣ من طريق غندر ، حدثنا شعبة ، عن علي أبي الأسد ، حدثنا بكير بن وهب الجزري ، قال : قال لي أنس . . . وهو في تاريخ البخاري الكبير ٩٩ / ٤ .

وأخرجه البيهقي ١٤٤ / ٨ من طريقين حدثنا الصعق بن حزن ، حدثنا علي بن الحكم ، عن أنس . وهذا إسناد جيد . علي بن الحكم هو البناني . وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٨ / ٥ من طريق حماد بن أحمد بن حماد ، وجادة في كتاب جده حماد بن أبي رجاء السلمي بخطه ، عن أبي حمزة السكري ، عن محمد بن سوقة ، عن أنس . وقال أبو نعيم : « غريب من حديث محمد ، تفرد به حماد موجوداً في كتابه » .

وأخرجه البزار برقم (١٥٧٩) من طريق إبراهيم بن هانئ ، حدثنا محمد بن بكار ، عن سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أنس . . . وسيأتي برقم ٤٠٣٢ ، ٤٠٣٣ وفيهما : سهل أبو الأسود . فانظرهما لتمام التخريج .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٩٢ / ٥ وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والطبراني في الأوسط أتم منهما ، والبزار إلا أنه قال : الملك في قريش . =

٨٩٠ - (٣٦٤٥) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ،
حدثنا سُكَيْنٌ (١) بن عبد العزيز ، حدثنا سيار بن سلامة الرياحي أبو
المنهال قال :

دَخَلْتُ مَعَ أَبِي [عَلِيُّ أَبِي] (٢) بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَإِنَّ فِي أَدْنَى
يَوْمَيْدِ قُرْطَيْنٍ - أَيِ : غُلَامٌ - فَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ : إِنِّي لِأَحْمَدُ اللَّهِ أَنِّي
أَصْبَحْتُ دَامًا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ فَلَانٌ هَا هُنَا يُقَاتِلُ عَلِيَّ
الدُّنْيَا ، وَفَلَانٌ يُقَاتِلُ عَلِيَّ الدُّنْيَا - يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ - حَتَّى
ذَكَرَ ابْنَ الْأَزْرَقِ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ لِهَذِهِ الْعِصَابَةِ
الْمُلَبَّدَةُ ، الْخَمِيصَةُ بَطُونُهُمْ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ ، الْخَفِيفَةُ
ظُهُورُهُمْ مِنْ دِمَائِهِمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْأَمْرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ
- ثَلَاثًا - لَكُمْ عَلَيْهِمْ حَقٌّ ، وَلَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ مَا فَعَلُوا ثَلَاثًا : مَا
حَكَمُوا فَعَدَلُوا ، وَاسْتَرْحَمُوا فَرَحِمُوا ، وَعَاهَدُوا فَوَفُوا . وَمَنْ لَمْ
يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » (٣) .

٨٩١ - (٣٦٤٦) - حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا ابن عيينة ،

عن مُصْعَبٍ ،

= ورجال أحمد ثقات . وقد تحرفت فيه « الجزري » إلى « الحريري » .
ويشهد له حديث علي عند أبي نعيم في « حلية الأولياء » ٧ / ٢٤٢ ،
والحاكم في المستدرک ٧٥ / ٤ - ٧٦ وسكت عليه الذهبي . وانظر أيضاً الحديث
التالي . ومجمع الزوائد ٥ / ١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٥ .
(١) في (ش) و (فا) : « سفیان » وهو خطأ . والصواب ما أثبتناه . انظر
كتب الرجال .
(٢) ما بين حاصرتين سقط من (ش) و (فا) ، واستدرکناه من مسند أحمد .
(٣) إسناده صحيح ، سكين بن عبد العزيز ضعفه أبو داود ، وقال النسائي : =

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُهْلُ بِحَجِّ
وَعُمْرَةٍ مَعًا (١) .

٨٩٢ - (٣٦٤٧) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا ابن عيينة ، عن

مصعب ،

= « ليس بالقوي » . ووثقه ابن معين ، وابن حبان ، والعجلي ، وقال أبو حاتم ،
وابن عدي : « لا بأس به » .

وأخرجه الطيالسي برقم (٢٥٩٧) - ومن طريقه أخرجه أحمد ٤/٤٢١ - .
وأخرجه أحمد ٤/٤٢١ ، ٤٢٤ من طريق عفان ، وحسن بن موسى . وقد
تحرفت عنده الى « حسين » .

وأخرجه البزار برقم (١٥٨٣) من طريق محمد بن الفضل ، جميعهم حدثنا
سكين بن عبد العزيز ، بهذا الإسناد . وقال البزار : « لا نعلمه عن أبي برزة إلا
بهذا الإسناد . وسكين بصري مشهور » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥/١٩٣ وقال : « أخرجه أحمد ، وأبو
يعلى أتم منه وفيه قصة ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، خلا سكين بن
عبد العزيز وهو ثقة » . ولُبد شعره : ألزقه بشيء لزج حتى يصبح كاللبد . والمراد
أن هذا الفعل يقوم به المحرم تفرغاً لطاعة الله فينصرف عن الزينة والترجيل
والاعتناء بنفسه ويهتم بما هو خير وأبقى - هو ما تفعله هذه الفئة من الناس .
وقوله : خميصة يعني : ضامرة البطون ، والمراد : أعفة عن أموال الناس ، فهم
ضامرو البطون من أكلها ، خفاف الظهور من وزرها . ولمعرفة نافع بن الأزرق
انظر ميزان الذهبي ، ولسان الميزان لابن حجر ، والكامل للمبرد ٢/١٧٢ -
١٨١ ، والكامل لابن الأثير ٤/٦٥ - ٦٦ ، والطبري - تاريخ - ٦٥/٧ ، ومقالات
الإسلاميين ١/١٦٨

(١) إسناده صحيح ، ومصعب هو ابن سُلَيْم . والحديث تقدم برقم
(٢٧٩٤ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٢٥ ، ٣٤٠٧ ، ٣٦٠٣ ، ٣٦٣٠) . وسيأتي برقم
(٣٦٤٨ ، ٣٧٣٧ ، ٣٨٠٥) .

سَمِعَهُ مِنْ أَنَسٍ يَقُولُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ
أَكْلًا حَثِيئًا وَهُوَ يَقْسِمُهُ ، وَيُرْسِلُنِي بِهِ ، أَرَاهُ يَعْنِي التَّمْرَ (١) .

٨٩٣ - (٣٦٤٨) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، عن حميد

ومصعب ،

سَمِعَا أَنَسًا يُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْبَيْدَاءِ
- وَهُوَ (٢) رَذْفُ أَبِي طَلْحَةَ - يَهْلُ بِعُمْرَةَ وَحَجَّةِ (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه مسلم في الأشربة (٢٠٤٤) (١٤٩) باب :
استحباب تواضع الأكل وصفة قعوده ، من طريق ابن أبي عمر ، وزهير بن حرب
أبي خيثمة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الحميدي (١٢٢١) من طريق سفيان بن عيينة ، به . وأشار إلى هذه
الرواية البغوي في « شرح السنة » عند رقم (٢٨٤٢) .

وأخرجه أحمد ٣/١٨٠ ، وأبو داود في الأطعمة (٣٧٧١) باب : ما جاء في
الأكل متكئاً ، من طريق وكيع .

وأخرجه أحمد ٣/٢٠٣ من طريق محمد بن الحسن الواسطي .

وأخرجه مسلم (٢٠٤٤) ، والبيهقي في الصداق ٧/٢٨٣ باب : الأكل
متكئاً ، من طريقين عن حفص بن غياث .

وأخرجه الترمذي في « الشمائل » برقم (١٤٤) - ومن طريقه أخرجه البغوي

برقم (٢٨٤٢) - ، من طريق أحمد بن منيع ، حدثنا الفضل بن دكين ، جميعهم
حدثنا مصعب بن سليم ، به .

وقوله : « محتفز » أي مستعجل مستوفز غير متمكن في جلوسه . وهو بمعنى

« مقعياً » في رواية لمسلم وحثيئاً - وفي رواية لمسلم : ذريعاً - أي مستعجلاً لشغل

آخر . قال النووي في « شرح مسلم » ٤/٧٣٦ : « فأسرع في الأكل ، وكان
استعجاله ليقضي حاجته منه ، ويرد الجوعة ، ثم يذهب في ذلك الشغل » .

وقوله : « يقسمه » أي : يفرقه على من يراه أهلاً لذلك .

(٢) الضمير هو يعود على أنس .

(٣) إسناده صحيح ، وهو مكرر الحديث (٣٦٤٦) .

يحيى بن سعيد ، عن أنس

٨٩٤ - (٣٦٤٩) - حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ،

حدثنا حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَ الْأَنْصَارَ أَرْضاً مِنَ
الْبَحْرَيْنِ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَأَقْطِعْهُمْ
أَيْضاً . فَقَالَ : « إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى
تَلْقَوْنِي » (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه الحميدي برقم (١١٩٥) ، وأحمد ١١١/٣ ،
والبخاري في مناقب الأنصار (٣٧٩٤) باب : قول النبي ﷺ للأنصار : « اصبروا
حتى تلقوني على الحوض » . - ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في « شرح
السنة » برقم (٢١٩٢) - ، من طريق سفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد سمع
أنس بن مالك - حين خرج معه إلى الوليد - قال : دعا النبي ﷺ الأنصار إلى أن
يقطع لهم البحرين ، فقالوا : لا ، إلا أن تقطع لإخواننا من المهاجرين مثلها ،
قال : « إما لا ، فاصبروا حتى تلقوني ، فإنه سيصيبكم بعدي أثره » . والنص
للبخاري .

وأخرجه البخاري في الشرب والمساقاة (٢٣٧٦) باب : القطائع ، والبيهقي
في إحياء الموات ٦ / ١٤٣ باب : إقطاع الموات ، من طريق سليمان بن حرب ،
حدثنا حماد بن زيد .

وأخرجه البخاري في الجزية والموادعة (٣١٦٣) باب : ما أقطع النبي ﷺ =

٨٩٥ - (٣٦٥٠) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالا : حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حميد ويحيى بن سعيد جميعاً ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ ؟ » . قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « دُورُ بَنِي النَّجَّارِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ » .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » (١) .

= من البحرين ، وما وعد من مال البحرين والجزية ، من طريق أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، كلاهما حدثنا يحيى بن سعيد ، به . وانظر الأحاديث (٣٢٣٠ ، ٣٢٠٧ ، ٣٢٢٩ ، ٣٥٩٤) . وحديث أسيد بن حُضَيْرِ المتقدم برقم (٩٤٥) . (١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٠٢/٣ من طريق يزي بن هارون ، بهذا الإسناد . وليس فيه « حميد » .

وأخرجه الحميدي برقم (١١٩٧) من طريق سفيان ، وأخرجه البخاري في الطلاق (٥٣٠٠) باب : اللعان ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥١١) ما بعده بدون رقم ، باب : في خير دور الأنصار رضي الله عنهم ، والترمذي في المناقب (٣٩٠٦) باب : ما جاء في أي دور الأنصار خير ، من طريق قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث بن سعد . وأخرجه مسلم (٢٥١١) ما بعده بدون رقم ، من طريق عبد العزيز بن محمد ، وعبد الوهاب الثقفي وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٥٤/٦ من طريق مالك ، جميعهم حدثنا يحيى بن سعيد ، سمع أنساً . . . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأخرجه أحمد ١٠٥/٣ من طريق ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن أنس . وأخرجه الطيالسي برقم (٢٥٠١) ، والبخاري في مناقب الأنصار (٣٧٨٩) =

وَقَالَ أَحَدُهُمَا فِي حَدِيثِهِ : وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ .

٨٩٦ - (٣٦٥١) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو

الأحوص ، عن يحيى بن سعيد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّكُمْ سَتَصِيبُكُمْ بَعْدِي أَثْرَةٌ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي » (١) .

٨٩٧ - (٣٦٥٢) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يحيى بن سعيد

القطان ، عن يحيى بن سعيد - قال أبو خيثمة : يَعْنِي الْأَنْصَارِيَّ -
قَالَ :

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ
فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَرَادَ أَصْحَابُهُ أَنْ يَمْنَعُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« دَعُوهُ » . فَأَمَرَ بِمَاءٍ فَصَبَّ عَلَيْهِ (٢) .

٨٩٨ - (٣٦٥٣) - حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي ،

حدثني سليمان بن داود بن قيس ، عن داود بن قيس ، عن
يحيى بن سعيد ،

= باب : فضل دور الأنصار ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥١١) من طريق أنس ،
عن أبي أسيد الساعدي .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٧١/٣ من طريق محمد بن جعفر ،
حدثنا شعبة ، عن هشام بن زيد قال : سمعت أنس بن مالك . وقد تقدم برقم
(٣٦٤٩) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٤٦٧ ، ٣٦٢٧) . وسيأتي برقم
(٣٦٥٤) .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ - وَهُوَ ذَاهِبٌ إِلَى خَيْبَرَ - وَالْقِبْلَةُ خَلْفَهُ (١) .

٨٩٩ - (٣٦٥٤) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد ، أخبرنا

يحيى بن سعيد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ ، فَكَفَّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى فَرَّغَ . ثُمَّ دَعَا بِذَنُوبٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَى بَوْلِ الْأَعْرَابِيِّ (٢) .

(١) سليمان بن داود بن قيس ترجمه البخاري ولم يورد فيه لا جرحاً ولا تعديلاً . وقال أبو حاتم : « شيخ لا أفهمه كما ينبغي » . وقال الأزدي : « تكلم فيه » . وتابعه على ذلك الذهبي ، ووثقه ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات . وداود بن قيس هو أبو سليمان الفراء .

والحديث أخرجه البخاري في تاريخه ١١/٤ من طريق محمد بن إسحاق المسيبي ، بهذا الإسناد . وانظر الحديث (٢٧٨١) . وفي الباب عن جابر تقدم برقم (٢١٢٠ ، ٢٢٣٠) ، وعن ابن عمر تقدم ضمن مسند ابن عباس برقم (٢٦٣٦) .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر (٣٦٥٢) . والذنوب - على وزن رسول - : الدلو العظيمة . قالوا : ولا تسمى ذنوباً حتى تكون مملوءة ماء ، وتذكر وتؤنث أيضاً فهو الذنوب وهي الذنوب .

أبو الزناد ، عن أنس

٩٠٠ - (٣٦٥٥) - حدثنا أبو سعيد الأشج وغيره قالوا : حدثنا

أبو خالد ، عن عيسى بن ميسرة ، عن أبي الزناد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ » (١) .

٩٠١ - (٣٦٥٦) - حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثنا ابن أبي

فديك ، عن عيسى الحنَّاط (٢) ، عن أبي الزناد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ

كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ . وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ

النَّارَ ، وَالصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ ، وَالصِّيَامُ جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ » (٣) .

(١) إسناده ضعيف جدا ، عيسى بن ميسرة ، متروك الحديث . وانظر

الحديث التالي .

(٢) قال ابن معين : « كان خياطاً ثم ترك ذلك وصار حنَّاطاً ، ثم ترك ذلك

وصار خباطاً » . والخباط وهو الذي يبيع الخبط . والخبط : - بفتحيتين - ما يسقط

من الشجر بعد ضربه بالعصاة . وخبط من باب ضرب . والخبط وزان فعل بمعنى

مفعول .

(٣) إسناده ضعيف جداً ، عيسى بن أبي عيسى ميسرة ، متروك الحديث ،

وأخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢١٠) باب : الحسد ، من طريق أحمد بن

الأزهر ، وهارون بن عبد الله الحمال ، بهذا الإسناد . =

٩٠٢ - (٣٦٥٧) - حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء
الهمداني ، حدثنا عمر بن عبيد الطَّنَافِيسِيّ ، عن عمر بن المثنى ،
عن عطاء الخراساني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
سَفَرٍ (١) فَتَخَلَّفَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : « هَلْ مِنْ مَاءٍ ؟ » . فَأَتَيْتُهُ
بِإِدَاوَةٍ (٢) مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ بِهَا ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ الْخُفَيْنِ (٣) .

وأخرجه أبو داود « إن الحسد يطفىء نور الحسنات » في الأدب (٤٩٠٤)
باب : الحسد ، من طريق أحمد بن صالح ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني
سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء ، أن سهل بن أبي امامة حدثه : أنه دخل هو
وأبوه علي بن أنس بن مالك بالمدينة ، فقال - والحديث طويل سيأتي برقم
(٣٦٩٤) - وهذا إسناد حسن ، سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء روى عنه أكثر
من واحد ، ووثقه ابن حبان ، وقال الذهبي في الكاشف « وثق » . وقال ابن حجر
في التقريب : « مقبول » .

ويشهد له حديث أبي مالك الأشعري عند مسلم في الطهارة (٢٢٣) باب :
فضل الوضوء ، والترمذي في الدعوات (٣٥١٢) ، والنسائي في الزكاة ٥/٥ - ٦
باب : وجوب الزكاة ، وابن ماجه في الطهارة (٢٨٠) باب : الوضوء شطر
الإيمان .

ويشهد لبعضه أيضاً حديث جابر المتقدم برقم (١٩٩٩) .

(١) في (فا) : « سفره » .

(٢) في (فا) : « فأداره » . والإداوة - بكسر الهمزة - : المطهرة .

(٣) إسناده ضعيف عطاء الخراساني مدلس كثير الإرسال وقد عنعن . وقال
ابن أبي حاتم في « المراسيل » ص (١٥٧) : « سئل أبو زرعة عن عطاء
الخراساني ، هل سمع من أنس ؟ قال : لم يسمع من أنس » . وعمر بن المثنى
هو الرقي ، قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » : « ضعفه الأزدي » . وقال ابن
حجر : « مستور » .

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة (٥٤٨) باب : ما جاء في المسح على =

٩٠٣ - (٣٦٥٨) - حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان ، حدثنا

= الخفين . من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي ،
بهذا الإسناد .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٤٩/١ : « هذا إسناد ضعيف
لضعف عمر بن المثنى الأشجعي . قال العقيلي : حديثه غير محفوظ . وقال أبو
زرعة : عطاء لم يسمع من أنس » .

وقال في مصباح الزجاجة أيضاً ٨٠/١ : « رواه أبو يعلى الموصلي ،
حدثنا محمد بن العلاء » وذكر الإسناد كما هو هنا .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٣٠٨) من طريق محمد بن عبد الله ،
حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا أبو عوانة ، عن أبي يعفور قال : سألت أنس بن مالك
عن المسح على الخفين فقال : « كان رسول الله ﷺ يمسخ عليهما » ، وهذا إسناد
رجاله رجال الصحيح . وأبو يعفور هو عبد الرحيم بن عبيد بن نسطاس ، ذكر ابن
حبان في ثقافته أنه روى عن أنس بن مالك .

وأخرجه البيهقي في الطهارة ٢٧٥/١ باب : مسح النبي ﷺ على الخفين
في السفر والحضر جميعاً ، من طريق أبي سعيد بن الأعرابي ، حدثنا سعدان بن
نصر ، حدثنا سفيان ، عن أبي يعفور أنه رأى أنس بن مالك في دار عمرو بن
لحريث دعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه » .

وقال البيهقي : ٢٧٢/١ : « وروينا جواز المسح على الخفين عن
عمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن
مسعود ، وعبد الله بن عباس ، وحذيفة بن اليمان ، وأبي أيوب الأنصاري ، وأبي
موسى الأشعري ، وعمار بن ياسر . وجابر بن عبد الله ، وعمرو بن العاص ،
وأنس بن مالك ، وسهل بن سعد ، وأبي مسعود الأنصاري ، والمغيرة بن شعبة ،
والبراء بن عازب ، وأبي سعيد الخدري ، وجابر بن سمرة ، وأبي أمامة الباهلي ،
وعبد الله بن الحارث بن جزء ، وأبي زيد الأنصاري رضي الله عنهم أجمعين » .

وانظر الحديث المتقدم برقم (٢٦٤ ، ٥٦٠) . وحديث ابن المغيرة قد
استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٣١٦) ، وانظر الحديث التالي .
والمطالب العالية رقم (١٠٨) .

عمر بن عبید الطَّنَافِسيُّ ، عن عمر بن المثنى ، عن عطاء
الخراساني ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ
فَتَخَلَّفَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ لِحِقْنِي فَقَالَ : « هَلْ مِنْ مَاءٍ ؟ » فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ
عَلَى الْخُفَّيْنِ ثُمَّ لَحِقَ الْجَيْشَ فَأَمَّهُمْ (١) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، وانظر الحديث السابق .

عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنس

٩٠٤ - (٣٦٥٩) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد ، حدثنا
شعبة ، عن عطاء بن أبي ميمونة ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى
الْعَائِطِ أَتَيْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ بِإِدَاوَاةٍ وَعَنْزَةٌ فَاسْتَنْجَى (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٢٠٣/٣ والدارمي في الوضوء ١٧٣/١
باب : الاستنجاء بالماء ، وأبو عوانة في المسند ١٩٥/١ ، ٢٢١ ، من طريق
يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي برقم (١٤٦) - ومن طريقه أخرجه البيهقي في الطهارة ١/
١٠٥ باب ، الاستنجاء بالماء ، وأبو عوانة ٢٢١/١ - من طريق شعبة ، به .
وأخرجه أحمد ٣ / ١٧١ ، والبخاري في الوضوء (١٥٢) باب : حمل العنزة
مع الماء في الاستنجاء - ومن طريق البخاري أخرجه البغوي برقم (١٩٥) في
« شرح السنة » - ومسلم في الطهارة (٢٧١) باب : الاستنجاء بالماء عند التبرز .
من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، به .

وأخرجه البخاري (١٥٠) باب : الاستنجاء بالماء ، من طريق أبي الوليد
الطيالسي ، و(١٥١) باب : من حمل معه الماء لظهوره ، من طريق سليمان
ابن حرب ، وفي الصلاة (٥٠٠) باب : الصلاة الى العنزة ، من طريق محمد بن
حاتم بن بزيع ، قال : حدثنا شاذان .

وأخرجه النسائي في الطهارة (٤٥) باب : الاستنجاء بالماء ، من طريق
النضر ، وأخرجه أبو عوانة ١٩٥/١ من طريق عفان ، جميعهم عن شعبة ، به .
وأخرجه البخاري في الوضوء (٢١٧) باب : ما جاء في غسل البول ، ومسلم =

٩٠٥ - (٣٦٦٠) - حدثنا عقبه بن مُكْرَم ، حدثنا يونس بن

بكير ، حدثنا محمد بن عبيد الله الفزاري ، عن عطاء ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ
أَرْبَعًا (١) .

= في الطهارة (٢٧١) (٧١) وأبو عوانة ١٩٦/١ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ،
حدثني روح بن القاسم ، عن عطاء بن أبي ميمونة ، به . وصححه ابن خزيمة برقم
(٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧) ، وابن حبان برقم (١٤٢٩) بتحقيقنا . وسيأتي أيضاً
برقم (٣٦٦٢ ، ٣٦٦٣) .

وأخرجه مسلم (٢٧٠) ، وأبو داود في الطهارة (٤٣) باب : الاستنجاء
بالماء ، وأبو عوانة ١٩٥/١ من طريق خالد بن عبد الله ، عن خالد الحذاء ، عن
عطاء ، به . والعنزة - بفتح النون - : عصا أقصر من الرمح لها سنان . وقيل هي
الحربة القصيرة .

وفي الحديث استحباب التباعد لقضاء الحاجة عن الناس ، والاستتار عن
أعين الناظرين . وفيه جواز استخدام الرجل الفاضل بعض اصحابه في حاجته ،
وانظر شرح مسلم للنووي ٥٥٦/١ وفتح الباري ٢٥٣/١ .

(١) إسناده ضعيف محمد بن عبيد الله الفزاري العرزمي متروك الحديث .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣/٣٥ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه
محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف » . والحديث أيضاً في « المقصد العلي »
رقم (٤٦٣) .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٩٠/١/١ من طريق عبد الله بن نمير
الهمداني ، عن عطاء بن عجلان ، عن أنس . . . وهذا إسناد واهٍ جداً .

وذكره الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٧٦٦) وعزاه الى أبي يعلى ،
وقال : « إسناده واهٍ » . ونقل الشيخ الأعظمي عن البوصيري أنه ضعفه .

وفي الباب حديث الخدري عند البزار (٨١٦) وقال الهيثمي في « مجمع
الزوائد » ٣/٣٥ : « رواه البزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الرحمن بن
مالك بن مغول وهو متروك » .

٩٠٦ - (٣٦٦١) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عفان ، حدثني

عبد الله بن بكر ^(١) قال : سمعت عطاء بن أبي ميمونة يحدث ،

لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُرْفَعْ إِلَيْهِ قِصَاصٌ
قَطُّ إِلَّا أَمَرَ فِيهِ بِالْعَفْوِ .

فَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ ^(٢) : كُنْتُ أُحَدِّثُهُ عَنْ أَنَسٍ لَا شَكَّ فِيهِ ،

فَقَالُوا : عَنْ أَنَسٍ ؟ فَقُلْتُ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ .

= نقول : وفيه الجريري وقد اختلط بأخوه ، وعبد الرحمن سمع منه بعد
الاختلاط أيضاً .

وقد أخرج ابن سعد ٩٠/١/١ ، وأحمد ٢٨٠/٣ - ٢٨١ من طريق عفان ،
حدثنا أبو عوانة ، عن إسماعيل السدي قال : سألت أنس بن مالك : أصلى النبي
رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم ؟ قال : لا أدري رحمة الله على
إبراهيم » . وهذا إسناده ضعيف أيضاً . وانظر أحاديث ترك الصلاة أيضاً
فقد جمعها الحافظ الزيلعي في « نصب الراية » ٢٧٩/٢ - ٢٨١ ،

ومن أجل عدد التكبيرات فانظر فتح الباري ٢٠٢/٣ - ٢٠٣ ، وسنن البيهقي
٣٨ - ٣٥/٤ وشرح السنة ٣٣٩/٥ - ٣٤٩ ، ونيل الأوطار ٩٨/٤ - ١٠٠ . وانظر
أحاديث جابر المتقدمة برقم (١٧٧٣ ، ١٨٦٤ ، ٢١١٨ ، ٢١٤٤ ، ٢١٨٥) .

(١) : في (ش) : « بدر » وكذلك هي في (فا) . وهو خطأ . والصواب ما

أثبتناه . انظر كتب الرجال ، ومصادر تخريج الحديث .

(٢) عند البيهقي ٥٤/٨ : « قلت لعفان : من يشك فيه ؟ قال : قال

عبد الله : كنت أقول عن أنس ، فقالوا لي لا تشك فيه ، فقلت لا أعلم . وكان
رجلاً متوقفاً كيساً » .

وعند أحمد ٢٥٢/٣ : « وقال ابن بكر : كنت أحدثه عن أنس فقالوا له :

عن أنس لا شك فيه ؟ فقلت : لا أعلمه إلا عن أنس » . وأما عند النسائي فلا
يوجد شيء من هذا .

وأخرجه أحمد ٢٥٢/٣ ، والنسائي في القسامة ٨ / ٣٧ - ٣٨ باب : الأمر =

٩٠٧ - (٣٦٦٢) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا
وكيع ، وغندر ، عن شعبة ، عن عطاء بن أبي ميمونة قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا غَلَامٌ (١)
وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ وَعَنْزَةٌ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ (٢) .

٩٠٨ - (٣٦٦٣) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا إسماعيل ،
حدثني روح ، عن عطاء بن أبي ميمونة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَرَّزُ لِحَاجَتِهِ ، فَأَتِيهِ
بِالْمَاءِ فَيَغْتَسِلُ (٣) بِهِ (٤) .

٩٠٩ - (٣٦٦٤) - حدثنا محمد بن بكار ، حدثنا يوسف بن
عطية ، عن عطاء بن أبي ميمونة ،

= بالعفو عن القصاص ، والبيهقي في الجنايات ٨ / ٥٤ باب : ما جاء في الترغيب
في العفو عن القصاص ، من طريق عفان ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٢١٣/٣ من طريق عبد الصمد ، وأخرجه أبو داود في الديات
(٤٤٩٧) باب : العفو عن القصاص ، من طريق حبان بن هلال ، وأخرجه البيهقي
٨ / ٥٤ من طريق أبي سلمة المنقري ، جميعهم حدثنا عبد الله بن بكر المزني ،
به . بدون قول ابن بكر الأخير .

(١) قال الحافظ في الفتح ٢٥٢/١ : « ووقع في رواية الإسماعيلي من
طريق عاصم بن علي ، عن شعبة : « فأتبعه وأنا غلام » بتقديم الواو فتكون
حالية . لكن تعقبه الإسماعيلي بأن الصحيح « أنا وغلام » أي : بواو العطف » .
كما تقدم في الرواية (٣٦٥٩) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٦٥٩) ، وسيأتي برقم (٣٦٦٣) .

(٣) عند البخاري « فيغسل » . وعند مسلم « فيتغسل » .

(٤) إسناده صحيح ، وإسماعيل هو ابن إبراهيم بن علي . وروح هو ابن

القاسم . والحديث تقدم برقم (٣٦٥٩) وانظر الحديث السابق .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ تَبَاعَدَ حَتَّى لَا يَكَادُ (١) يُرَى (٢) .

٩١٠ - (٣٦٦٥) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا ابن عيينة ، عن إبراهيم بن ميسرة ،

(١) في (فا) : « لا يكاد أن » .

(٢) إسناده ضعيف ، يوسف بن عطية هو الصفار متروك الحديث . وهو في « المقصد العلي » برقم (١١١) .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العلية » برقم (٣٥) وعزاه إلى أبي يعلى ، وفي إتحاف الخيرة ٢ / ١٥٢ وإسناده ضعيف لضعف عطاء ، ولم أجده عند الهيثمي في مظانه .

ويشهد له حديث المغيرة بن شعبة عند أبي داود في الطهارة (١) باب : التخلي عند قضاء الحاجة ، والترمذي في الطهارة (٢٠) باب : ما جاء أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب ، والنسائي في الطهارة ١٨ / ١ ، ١٩ باب : الإبعاد عند إرادة الحاجة . وإسناده حسن .

كما يشهد له حديث عبد الرحمن بن أبي قراد عند النسائي ١٧ / ١ - ١٨ وإسناده صحيح . وحديث جابر عند أبي داود (٢) وإسناده ضعيف .

قال الخطابي في « معالم السنن » ٩ / ١ : « البراز - بالباء المفتوحة - : اسم للفضاء الواسع من الأرض كنوا به عن حاجة الإنسان كما كنوا بالخلاء عنه . يقال : تبرز الرجل إذا تغوط ، وهو أن يخرج إلى البراز . كما يقال : تخلى إذا صار إلى الخلاء .

وأكثر الرواة يقولون : البراز - بكسر الباء - وهو غلط ، وإنما البراز مصدر بارزت الرجل في الحرب مبارزة وبرازاً .

وفيه من الأدب استحباب التباعد عند الحاجة عن حضرة الناس إذا كان في براح من الأرض . ويدخل في معناه الاستتار بالأبنية ، وضرب الحجب ، وإرخاء الستور ، وإعماق الآبار والحفائر ونحو ذلك من الأمور الساترة للعورات » . وانظر مقياس اللغة لابن فارس ٢١٨ / ١ .

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ
الظُّهْرَ أَرْبَعًا ، وَبِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ - يَعْنِي الْعَصْرَ (١) .

أبو نضرة ، عن أنس

٩١١ - (٣٦٦٦) - حدثنا وهب بن بقية الواسطي ، أخبرنا

خالد ، عن أبي مسلمة ، عن أبي نضرة ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَعَثَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ بِرُطْبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
عَلَى طَبَقٍ فِي أَوَّلِ مَا أُيْنِعَ ثَمَرُ النَّخْلِ . قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ
فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَصَابَ مِنْهُ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَخَرَجْنَا فَكَانَ
حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرسِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ .

قَالَ : فَمَرَّ بِنِسَاءٍ مِنْ نِسَائِهِ وَعِنْدَهُنَّ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ . قَالَ :
هَنَأَهُ وَهَنَأَهُ النَّاسُ فَقَالُوا : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَقَرَّ عَيْنَكَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ . فَمَضَى حَتَّى أَتَى عَائِشَةَ فَإِذَا عِنْدَهَا رِجَالٌ .

قَالَ : فَكَرِهَ ذَلِكَ ، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ الشَّيْءَ عُرِفَ ذَلِكَ فِي
وَجْهِهِ .

قَالَ : فَأَتَيْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ فَأَخْبَرْتُهَا ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : لَيْنُ كَانَ
كَمَا قَالَ ابْنُكَ هَذَا لِيَحْدُثَنَّ أَمْرٌ . قَالَ : فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِشِيِّ خَرَجَ
النَّبِيُّ ﷺ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٩٤ ، ٢٨١١ ، ٢٨١٢ ،

٢٨٢١ ، ٣٦٣٣ ، ٣٦٣٤ ، ٣٦٣٥) .

تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ ﴿ [الأَحْزَاب :
٥٣] قَالَ : فَأَمَرَ بِالْحِجَابِ (١) .

٩١٢ - (٣٦٦٧) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا إسماعيل ، عن
أبي مَسْلَمَةَ قَالَ :

قُلْتُ لِأَنْسٍ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ ؟ قَالَ :
نَعَمْ (٢) .

٩١٣ - (٣٦٦٨) - حدثنا محمد بن بكار ، حدثنا أبو معشر ،
عن يعقوب بن زيد بن طلحة ، عن زيد بن أسلم ،

عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : ذُكِرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ
نِكَايَةٌ (٣) فِي الْعَدُوِّ وَاجْتِهَادٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا أَعْرِفُ
هَذَا » . قَالَ : بَلْ نَعْتُهُ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : « مَا أَعْرِفُهُ » . فَبَيْنَمَا نَحْنُ
كَذَلِكَ ، إِذْ طَلَعَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : هُوَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « مَا

(١) إسناده صحيح ، وخالد هو ابن عبد الله . وأبو مسلمة هو سعيد بن
يزيد ، وأبو نضرة هو المنذر بن مالك .

وأخرجه - مختصراً - الواحدي في « أسباب النزول » ص : (٢٧٠) من
طريق هشام بن عمار قال : أخبرنا الخليل بن موسى ، قال : أخبرنا عبد الله بن
عوف ، عن عمرو بن شعيب ، عن أنس ولتمام تخريجه انظر (٣٣٣٢) .

(٢) إسناده صحيح ، وإسماعيل هو ابن علي . وانظر الحديث (٢٩١٢) .

(٣) النكاية هي الاسم من : نكى ، ينكي - من باب : رمى - إذا قتل

وأثنى .

كُنْتُ أَعْرِفُ هَذَا . هَذَا أَوَّلُ قِرْنِ رَأَيْتُهُ فِي أُمَّتِي . إِنَّ فِيهِ لُسْفَعَةً (١)

مِنَ الشَّيْطَانِ » . فَلَمَّا دَنَا الرَّجُلُ سَلَّمَ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ لَهُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ ، هَلْ حَدَّثْتَ نَفْسَكَ حِينَ طَلَعْتَ

عَلَيْنَا أَنْ لَيْسَ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ أَفْضَلُ مِنْكَ ؟ » قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ .

قَالَ : فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ :

« قُمْ فَاقْتُلْهُ » . فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَوَجَدَهُ قَائِمًا يُصَلِّي ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ

فِي نَفْسِهِ : إِنَّ لِلصَّلَاةِ حُرْمَةً وَحَقًّا ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَأْمَرْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَقْتَلْتَهُ ؟ » قَالَ :

لَا ، رَأَيْتُهُ يُصَلِّي ، وَرَأَيْتُ لِلصَّلَاةِ حُرْمَةً وَحَقًّا ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ أَقْتُلَهُ

قَتَلْتَهُ ؟ . قَالَ : « لَسْتُ بِصَاحِبِهِ ، أَذْهَبَ أَنْتَ يَا عُمَرُ فَاقْتُلْهُ » .

فَدَخَلَ عُمَرُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ فَانْتَظَرَهُ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ فِي

نَفْسِهِ : إِنَّ لِلسُّجُودِ حَقًّا ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَأْمَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَدِ

اسْتَأْمَرَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي . فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :

« أَقْتَلْتَهُ ؟ » . قَالَ : لَا ، رَأَيْتُهُ سَاجِدًا ، وَرَأَيْتُ لِلسُّجُودِ حَقًّا ، وَإِنْ

شِئْتَ أَنْ أَقْتُلَهُ قَتَلْتَهُ (٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَسْتُ بِصَاحِبِهِ ،

قُمْ يَا عَلِيُّ أَنْتَ صَاحِبُهُ إِنْ وَجَدْتَهُ » . فَدَخَلَ فَوَجَدَهُ قَدْ خَرَجَ مِنَ

الْمَسْجِدِ ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : « أَقْتَلْتَهُ ؟ » . قَالَ :

لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ قُتِلَ الْيَوْمَ مَا اخْتَلَفَ رَجُلَانِ مِنْ

(١) السفعة - وزان غرفة - : سواد مشرب بحمرة . وسفع الشيء - من باب

تعب - إذا كان لونه كذلك . وهو أسفع ، وهي سفعاء .

(٢) في (فا) : « اقبله قبلته » وهو تصحيف .

أُمَّتِي حَتَّى يَخْرُجَ الدَّجَالُ » .

ثُمَّ حَدَّثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَمَمِ فَقَالَ : « تَفَرَّقَتْ أُمَّةٌ مُوسَى عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ مِلَّةً : سَبْعُونَ (١) مِنْهَا فِي النَّارِ ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ . وَتَفَرَّقَتْ أُمَّةٌ عِيسَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً : إِحْدَى وَسَبْعِينَ مِنْهَا فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَتَعَلُّوا أُمَّتِي عَلَى الْفِرْقَتَيْنِ جَمِيعاً بِمِلَّةٍ : اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ (٢) فِي النَّارِ وَوَاحِدَةً فِي الْجَنَّةِ » .

قَالُوا : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْجَمَاعَاتُ » .

قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ زَيْدٍ : وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَلَا فِيهِ قُرْآنًا : (وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ) [الْأَعْرَافُ : ١٥٩] . ثُمَّ ذَكَرَ أُمَّةَ عِيسَى فَقَالَ : (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ) إِلَى قَوْلِهِ : (سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ) [الْمَائِدَةُ : ٦٥ ، ٦٦] . ثُمَّ ذَكَرَ أُمَّتَنَا : (وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ) (١) [الْأَعْرَافُ : ١٨١] .

(١) في كل من (ش) و (فا) : « سبعين » والوجه ما أثبتناه .

(٢) مفعول به لفعل مقدر : أعني . وفي « مجمع الزوائد » ٧ / ٢٥٨

« اثنتان وسبعون » وهو صحيح أيضاً .

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر نجيح ، وقد أسن واختلط أيضاً

ومحمد بن بكار هو ابن الريان ، وزين بن أسلم هو أبو أسامة العدوي .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧ / ٢٥٧ - ٢٥٨ وقال : « رواه أبو =

٩١٤ - (٣٦٦٩) - حدثنا محمد بن بكار مولى بني هاشم ،

حدثنا عطف بن خالد المخزومي ، حدثنا زيد بن أسلم قال :

صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ثُمَّ انْصَرَفْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ

= يعلى ، وفيه أبو معشر نجيح وفيه ضعف .

وأخرجه ابن كثير - مختصراً - في التفسير ٢/٦٠٧ - ٦٠٨ من طريق ابن مردويه حدثنا أبو معشر بهذا الإسناد . وقال : « وهذا حديث غريب جداً من هذا الوجه ، وبهذا السياق » .

وأخرجه - مختصراً - البزار برقم (١٨٥١) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن محمد الكوفي ، حدثنا عبد الرحمن بن شريك ، حدثنا أبي ، عن أبي سفيان ، عن أنس . . . وهذا إسناد ضعيف .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٦/٢٢٦ - ٢٢٧ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه موسى بن عبيدة وهو متروك . رواه البزار باختصار ، ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم » .

نقول : تقدمت رواية أبي يعلى هذه برقم (٩٠) في مسند أبي بكر رضي الله عنه . وانظر أيضاً مجمع الزوائد ٦/٢٢٦ ، والدر المنثور ٢/٢٩٧ - ٢٩٨ ، و ٣/١٣٦ وانظر حديث جابر المتقدم برقم (٢٢١٥) .

والقرن - بكسر القاف ، وسكون الراء - : المقاوم لك في أي شيء كان . ويشهد للجزء الأوسط منه - افتراق الأمة - حديث معاوية بن أبي سفيان عند أبي داود في السنة (٤٥٩٧) باب : شرح السنة ، وإسناده صحيح .

وحديث أبي هريرة عند أبي داود (٤٥٩٦) ، والترمذي في الإيمان (٢٦٤٢) باب : ما جاء في افتراق هذه الأمة ، وقال الترمذي : « حديث أبي هريرة حسن صحيح » .

وقال الخطابي في « معالم السنن » ٤/٢٩٥ : « قوله : ستفترق أمتي على فيه دلالة على أن هذه الفرق كلها غير خارجة من الدين ، إذ قد جعلهم النبي ﷺ كلهم من أمته ، وفيه أن المتأول لا يخرج من الملة وإن أخطأ في تأويله » .

مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ : قَدْ صَلَّيْتُمْ ؟ قُلْنَا :
نَعَمْ : فَقَالَ : يَا جَارِيَةُ هَلْمِي لِي وَضُوءاً مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ بَعْدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْبَهَ صَلَاةَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا . قَالَ
زَيْدٌ : وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، وَيُخَفِّفُ
الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه النسائي في الافتتاح ١٦٦/٢ باب : تخفيف
القيام والقراءة ، من طريق قتيبة بن سعيد ، حدثنا العطار بن خالد ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه - بسياق نحو هذا - أحمد ١٦٢/٣ ، وأبو داود في الصلاة (٨٨٨)
باب : مقدار الركوع والسجود ، والنسائي في الافتتاح ٢/٢٢٤ - ٢٢٥ باب :
عدد التسبيح في السجود ، والبيهقي في الصلاة ١١٠/٢ باب : قدر كمال الركوع
والسجود ، من طريق إبراهيم بن عمر بن كيسان ، أخبرني أبي ، عن وهب بن
مأنوس ، سمعت سعيد بن جبير ، سمعت أنس بن مالك يقول :

عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن أنس

٩١٥ - (٣٦٧٠) - حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا إسماعيل
قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضْلُ
عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » (١) .

(١) إسناده صحيح ، وإسماعيل هو ابن جعفر ، وعبد الله بن عبد الرحمن
هو أبو طوالة الأنصاري .

وأخرجه أحمد ٢٦٤/٣ من طريق سليمان بن داود .

وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٦) ما بعده بدون رقم ، من طريق
يحيى بن يحيى ، وقتيبة .

وأخرجه مسلم (٢٤٤٦) ما بعده بدون رقم ، والترمذي في المناقب
(٣٨٨١) باب : مناقب عائشة رضي الله عنها ، من طريق علي بن حجر ،
جميعهم حدثنا إسماعيل بن جعفر ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٥٦ / ٣ من طريق زائدة ، وأخرجه البخاري في فضائل
الصحابة (٣٧٧٠) باب : فضل عائشة ، من طريق محمد بن جعفر ، كلاهما عن
عبد الله بن عبد الرحمن ، به .

وأخرجه البخاري في الأطعمة (٥٤١٩) باب : الثريد ، والدارمي في
الأطعمة ١٠٦/٢ باب : في فضل الثريد ، من طريق عمرو بن عون .

وأخرجه البخاري في الأطعمة (٥٤٢٨) باب : ذكر الطعام ، من طريق
مسدد ، كلاهما ، حدثنا خالد ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، به .

٩١٦ - (٣٦٧١) - حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ،
حدثنا خالد بن عبد الله ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضْلُ
عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » (١) .

٩١٧ - (٣٦٧٢) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا
حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عبد الله بن عبد الرحمن
الأنصاري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى
النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » (٢) .

٩١٨ - (٣٦٧٣) - حدثنا سريج بن يونس ، حدثنا

= وأخرجه مسلم (٢٤٤٦) ، والذي بعده بدون رقم ، من طريق سليمان بن
بلال ، وعبد العزيز بن محمد .

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمه (٣٢٨١) باب : فضل الثريد على الطعام ،
من طريق خالد بن مسلم .

وأخرجه الطبراني في الصغير ٩٤/١ من طريق إسماعيل بن عياش ،
جميعهم عن عبد الله بن عبد الرحمن ، به .

وأخرجه الطبراني في الصغير ٩٤/١ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري ،
حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس ، وقال
الطبراني : « لم يروه عن يحيى بن سعيد إلا إسماعيل بن عياش ، تفرد به
يحيى بن يحيى » . وانظر الحديث التالي و (٣٦٧٢ ، ٣٦٧٣) .

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٢) إسناده صحيح ، وحسين بن علي هو : الجعفي . وانظر الحديثين

السابقين .

إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَيَّ
النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَيَّ سَائِرِ الطَّعَامِ » (١) .

٩١٩ - (٣٦٧٤) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا خالد بن عبد

الله ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : حُلبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فَأَتَيْ
بِلَبْنِهَا ، قَالَ : فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيَّ اللَّبَنِ ، فَشَرِبَ وَعَمَرُ مُوَجِّهُهُ ،
وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ . قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ أَبُو
بَكْرٍ عِنْدَكَ ، قَالَ : فَقَالَ : « الْإِيْمُنُونَ » . فَنَاولَهَا الْأَعْرَابِيَّ (٢) .

٩٢٠ - (٣٦٧٥) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا

حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ،

عَنْ أَنَسٍ (٣) قَالَ : إِنَّكَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بِنْتِ مِلْحَانَ ،

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٥٢) ، (٣٥٥٣) ، (٣٥٥٤) ،
(٣٥٥٥) ، (٣٥٦١) ، (٣٥٦٢) ، (٣٦٠٠) ، (٣٦١٣) .

(٣) قال الحافظ في الفتح ٧٢/١١ : « واختلف فيه على أنس : فمنهم من
جعله من مسنده ، ومنهم من جعله من مسند أم حرام . والتحقيق أن أوله من
مسند أنس ، وقصة المنام من مسند أم حرام . فإن أنساً إنما حمل قصة المنام
عنها وقد تقدم بيان من قال فيه : عن أنس ، عن أم حرام ، في باب
« الدعاء بالجهاد » يعني في الفتح ١١/٦ حيث قال : « ولم يختلف على مالك في =

قَالَ : فَأَعْفَى ، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَبْتَسِمُ . قَالَ : فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
 مِمَّ ضَحِكْتَ ؟ قَالَ : « مِنْ نَاسٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ فِي هَذَا الْبَحْرِ
 الْأَخْضَرِ . مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ » . قُلْتُ : يَا
 رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا
 مِنْهُمْ » . قَالَ : فَكَحَّتْ عِبَادَةَ بِنِ الصَّامِتِ ، فَرَكِبَتْ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ
 قَرْظَةَ (١) ، فَلَمَّا رَجَعَتْ وَقَصَّتْ بِهَا دَابَّتُهَا فَقَتَلْتَهَا ، فَذَفَنْتُ (٢) .

= إسناده ، لكن رواه بشر بن عمر عنه فقال : « عن أنس ، عن أم حرام » . وانظر
 مصادر التخریج . وانظر الإصابة ١٣ / ٦٥ ، وفتح الباري ٦ / ٧٧ أيضاً .

(١) قال خليفة بن خياط في تاريخه ص : (١٦٠) حوادث سنة ثمان
 وعشرين : « وفيها غزا معاوية بن أبي سفيان في البحر ، ومعه امرأته فاخنة بنت
 قرظة من عبد مناف ، ومعه عبادة بن الصامت ومعه امرأته أم حرام بنت ملحان
 الأنصارية » . وانظر حاشية المحقق هناك .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣ / ٢٦٤ من طريق معاوية بن عمرو ،
 حدثنا زائدة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٦٥ ، والبخاري في الجهاد (٢٨٧٧) باب : غزو المرأة
 البحر من طريق أبي إسحاق الفزاري .

وأخرجه مسلم في الإمامة (١٩١٢) (١٦٢) ما بعده بدون رقم ، باب :
 فضل الغزو في البحر ، من طريق اسماعيل بن جعفر ، كلاهما عن عبد الله بن
 عبد الرحمن ، به .

وأخرجه مالك في الجهاد (٣٩) باب : الترغيب في الجهاد ، من طريق
 إسحاق بن عبد الله ، عن أنس . ومن طريق مالك أخرجه : أحمد ٣ / ٢٤٠ ،
 والبخاري في الجهاد (٢٧٨٨) باب : الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء ،
 وفي الاستئذان (٦٢٨٢) باب : من زار قوماً فقال عندهم ، وفي التعبير (٧٠٠١)
 باب : رؤيا النهار . ومسلم في الإمامة (١٩١٢) ، وأبو داود في الجهاد (٢٤٩١)
 باب : فضل الغزو في البحر ، والترمذي في الجهاد (١٦٤٥) باب : ما جاء في
 غزو البحر ، والنسائي في الجهاد ٦ / ٤٠ باب : فضل الجهاد في البحر ، والبيهقي =

= في السير ١٦٥/٩ باب : فضل من مات في سبيل الله وأبو نعيم في الحلية ٦١/٢ ، والبغوي في « شرح السنة » ١٣ / ٣١١ برقم (٣٧٣٠) ، وابن سعد في الطبقات ٨ / ٣١٨ .

وأخرجه أحمد ٤٢٣/٦ في مسند أم ملحان .

وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٩٥) باب : ركوب البحر ، ومسلم (١٩١٢) (١٦١) ، وأبو داود (٢٤٩٠) ، والنسائي ٦ / ٤١ ، والدارمي في الجهاد ٢ / ٢١٠ باب : فضل غزاة البحر ، والبيهقي ٩ / ١٦٦ وابن سعد ٨ / ٣١٩ من طريق حماد بن زيد كلاهما ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن أنس بن مالك قال : حدثتني أم حرام .

وأخرجه البخاري (٢٨٠٠) باب : فضل من يصرع في سبيل الله ، ومسلم (١٩١٢) (١٦٢) ، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٧٦) باب : فضل غزو البحر ، من طريق الليث ، حدثني يحيى بن سعيد ، بالإسناد السابق .

وأخرجه أبو داود (٢٤٩٢) من طريق يحيى بن معين ، حدثنا هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أخت أم سليم الرميضاء قالت : وانظر حديث ابن عباس المتقدم برقم (٢٤٦١) .

قال الحافظ في الفتح ٧٧ / ١١ : « وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم : الترغيب في الجهاد والحض عليه ، وبيان فضيلة المجاهد ، وفيه جواز ركوب البحر الملح للغزو وفي الحديث جواز تمني الشهادة ، وأن من يموت غازياً يلحق بمن يقتل في الغزو وفيه مشروعية القاتلة لما فيه من الإعانة على قيام الليل وثبت فضل الغازي إذا صلحت نيته وفيه جواز الفرح بما يحدث من النعم ، والضحك عند حصول السرور لضحكه ﷺ إعجاباً بما رأى من امتثال أمره لهم بجهاد العدو وما أثابهم الله تعالى على ذلك ، وفيه جواز قاتلة الضيف في غير بيته بشرطه : كالإذن وأمن الفتنة . وجواز خدمة المرأة الأجنبية للمضيف باطعامه والتمهيد له ، وإباحة ما قدمته المرأة للضيف من مال زوجها .. »

وقال الدمياطي : « على أنه ليس في الحديث ما يدل على الخلوة بأمر حرام ، ولعل ذلك كان مع ولد ، أو خادم ، أو زوج ، أو تابع » ، قلت - القائل هو ابن حجر : « وهو احتمال قولي ، ولكنه لا يدفع الإشكال من أصله لبقاء =

٩٢١ - (٣٦٧٦) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا زائدة ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري فذكر نحو حديث ابن أبي شيبه ، عن حسين إلا أن في حديث زهير « حَتَّى إِذَا هِيَ قَفَلَتْ ، رَكِبَتْ دَابَّةً بِالسَّاحِلِ فَوَقَصَتْ بِهَا ، فَسَقَطَتْ ، فَمَاتَتْ » (١) .

٩٢٢ - (٣٦٧٧) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا بشر بن السري ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ رَأْسَهُ فِي بَيْتِ ابْنَةِ مِلْحَانَ ، - وَهِيَ إِحْدَى خَالَاتِهِ - ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَضَحِكَ ، فَقَالَتْ : مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَنَا سُرٌّ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ ، مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ » . فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَدَعَا لَهَا أَنْ يَجْعَلَهَا مِنْهُمْ . ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَفَعَهُ فَضَحِكَ ، فَقَالَتْ : مَا يُضْحِكُكَ ؟ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ .

= الملامسة في تفلية الرأس ، وكذا النوم في الحجر ، وأحسن الأجوبة دعوى الخصوصية ، ولا يردّها كونها لا تثبت إلا بدليل ، لأن الدليل على ذلك واضح . وقال القاضي عياش : « إن الخصائص لا تثبت بالاحتمال . وثوب العصمة مسلم ، لكن الأصل عدم الخصوصية وجواز الاقتداء . »

نقول : الرواية الآتية برقم (٣٦٧٧) توضح أن أم حرام بنت ملحان إحدى خالاته ، وإسناده صحيح . وهنا يكمن حل الإشكالات التي أوردها الحافظ والردود عليها في الفتح ٧٢ / ١١ .

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق ، والحديث اللاحق .

فَقَالَتْ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ . فَقَالَ : « أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ ، وَلَسْتَ مِنَ الْآخِرِينَ » . قَالَ : يَقُولُ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ : فَتَزَوَّجَ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ بِنْتِ مِلْحَانَ ، فَرَكِبَ بِهَا ثَبَجَ الْبَحْرِ ، فَلَمَّا كَانَتْ بِالسَّاحِلِ رَكِبَتْ دَابَّتَهُ ، فَوَقَّصَتْ ، فَصُرِعَتْ (١) ، فَمَاتَتْ (٢) .

٩٢٣ - (٣٦٧٨) - حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، حدثني خالد (٣) الزيات ، حدثني داود بن سليمان ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَفَعَ الْحَدِيثَ - قَالَ : « الْمَوْلُودُ حَتَّى يَبْلُغَ الْحِنْثَ (٤) ، مَا عَمِلَ مِنْ حَسَنَةٍ كُتِبَ لِوَالِدِهِ أَوْ لِوَالِدِيهِ ، وَمَا عَمِلَ مِنْ سَيِّئَةٍ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ وَلَا عَلَى وَالِدِيهِ ، فَإِذَا بَلَغَ الْحِنْثَ جَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ أَمَرَ الْمَلَكَانَ اللَّذَانِ مَعَهُ أَنْ يَحْفَظَا وَأَنْ

(١) في الأصلين « فبرعت » ولكن ناسخ (ش) أشار نحو الهامش حيث أثبت الصواب .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديثين السابقين . ووقصت - من باب : وعد - الدابة براكبها : رمت به فدقت عنقه . والصرع : الطرح بالأرض ، وخصه التهذيب بالإنسان . وثبج البحر : ظهره .

(٣) هكذا جاء في كل من (ش) و (فا) ، ونرجح أنه تحرف عن « خلف الزيات » وهو ضعيف جداً .

(٤) الحنث - بكسر الحاء المهملة ، وسكون النون - : الإثم والذنب ، والخلف في اليمين . يقال : بلغ الغلام الحنث : أي بلغ المعصية والطاعة بالبلوغ ، وبلغ مبلغ الرجال .

يُشَدِّدَا ، فَإِذَا بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً فِي الْإِسْلَامِ أَمَنَهُ اللَّهُ مِنَ الْبَلَايَا
 الثَّلَاثَةِ : الْجُنُونِ ، وَالْجُدَامِ ، وَالْبَرَصِ . فَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ ،
 خَفَّفَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِهِ ، فَإِذَا بَلَغَ السِّتِينَ ، رَزَقَهُ اللَّهُ الْإِنَابَةَ إِلَيْهِ بِمَا
 يُحِبُّ . فَإِذَا بَلَغَ السَّبْعِينَ ، أَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، فَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ
 كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَاتِهِ وَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَاتِهِ . فَإِذَا بَلَغَ التَّسْعِينَ غَفَرَ اللَّهُ
 لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، وَشَفَعَهُ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَكَانَ أَسِيرَ
 اللَّهِ فِي أَرْضِهِ . فَإِذَا بَلَغَ أَرْدَلَ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً ،
 كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ مِنَ الْخَيْرِ . فَإِذَا عَمِلَ
 سَيِّئَةً لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ « (١) » .

(١) إسناده ضعيف ، خالد ، وشيخه مجهولان . وأخرجه أحمد ٢١٧/٣ -
 ٢١٨ ، وأبو يعلى برقم (٤٢٤٦ ، ٤٢٤٧) من طريق أنس بن عياض ، حدثنا
 يوسف بن أبي ذرة - تحرفت عند أحمد إلى « أبي بردة » - عن جعفر بن عمرو بن
 أمية ، عن أنس . وهذا إسناد ضعيف يوسف بن أبي ذرة قال ابن معين : « لا
 شيء » . وقال ابن حبان في « المجروحين » ١٣١/٣ - ١٣٢ : « منكر الحديث
 جداً ، ممن يروي المناكير التي لا أصول لها من حديث رسول الله ﷺ على قلة
 روايته ، لا يجوز الاحتجاج به بحال » ثم ذكر له هذا الحديث - .
 وأخرجه أيضاً أبو يعلى (٤٢٤٨) بإسناد فيه لين ، وبرقم (٤٢٤٩) وإسناده
 فيه جهالة - و(٤٢٥٠) وهو مرسل . وانظر القول المسدد للمحافظ ابن حجر ص :
 (٧ - ٨) و ص (٢٥ - ٢٨) طبعة لاهور - باكستان .
 وذكر الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠ / ٢٠٤ - ٢٠٥ هذه الروايات كلها
 ثم قال : « رواها كلها أبو يعلى بأسانيد ، ورواه أحمد موقوفاً باختصار - بل هو
 مرفوع - وفي أحد أسانيد أبي يعلى ياسين الزيات - أي أبو خلف - ، وفي
 الآخر يوسف بن أبي ذرة وهما ضعيفان جداً ، وبقية رجال هذه الطريق ثقات .
 وفي إسناده أنس الموقوف من لم أعرفه » .

بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

٩٢٤ - (٣٦٧٩) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَلَا إِنَّ الدُّعَاءَ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ، فَادْعُوا » (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١٥٥/٣ ، ٢٥٤ من طريق أسود بن عامر ، وحسين بن محمد ، وأخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » برقم (١٠٢) من طريق يزيد بن زريع ، ثلاثتهم عن إسرائيل ، بهذا الإسناد ، وصححه ابن حبان برقم (١٦٨٨) بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ٢٢٥ / ٣ ، والبغوي في « شرح السنة » ١٦٥ / ٥ برقم (١٣٦٥) حدثنا يونس ، عن بريد بن أبي مريم ، به ، وهذا إسناد صحيح أيضاً .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٩٠٩) - وأخرجه من طريقه الترمذي في الصلاة (٢١٢) باب : ما جاء أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة ، وفي الدعوات (٣٥٨٩) باب : أي الكلام أحب إلى الله ؟ - من طريق سفيان الثوري ، عن زيد العمي ، عن أبي إياس معاوية بن قرة ، عن أنس . وهذا إسناد ضعيف لضعف زيد العمي .

وأخرجه أحمد ١١٩ / ٣ ، وأبو داود في الصلاة (٥٢١) باب : ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة - ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الصلاة / ١ ٤١٠ باب : الدعاء بين الأذان والإقامة - . والترمذي في الدعوات (٣٥٨٨) ، والبغوي في « شرح السنة » ٢٨٩/٢ برقم (٤٢٥) ، من طرق عن سفيان الثوري بالإسناد السابق . وصححه ابن خزيمة برقم (٤٢٥) ، (٤٢٦) ، (٤٢٧) .

٩٢٥ - (٣٦٨٠) - حدثنا محمد بن المنهال ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا إسرائيل بن يونس ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن بريد بن أبي مريم السلولي ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ مُسْتَجَابٌ ، فَادْعُوا » (١) .

٩٢٦ - (٣٦٨١) - حدثنا الأزرق بن علي أبو الجهم ، حدثنا حسان ، حدثنا يوسف ، عن أبي إسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ ذَكَرَنِي فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٢) رجاله ثقات ، وحسان بن إبراهيم الكرمانى وثقة أحمد ، وأبو زرعة ، ويحيى بن معين ، وابن عدي ، وابن المديني ، وابن حبان - انظر الخلاصة ، والتهديب ، وتاريخ بغداد ٨ / ٢٦١ ، - غير أن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق لم يذكر فيمن سمعوا من أبي إسحاق مبكراً .
وأخرجه أحمد ٣ / ١٠٢ من طريق محمد بن فضيل .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٦١ ، والبخاري في الأدب المفرد (٦٤٣) من طريق أبي نعيم .

وأخرجه النسائي في السهو ٣ / ٥٠ باب : الفضل في الصلاة على النبي ﷺ ، من طريق إسحاق بن منصور ، حدثنا محمد بن يوسف ، وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ٥ / ١٦٥ برقم (١٣٦٥) من طريق أبي قتيبة ، جميعهم عن يونس ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أنس . وصححه ابن حبان برقم (٨٩٢) =

= بتحقيقنا ، والحاكم ١ / ٥٥٠ ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا .

وأخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » برقم (٣٨٠) من طريق أبي يعلى ، وأبي خليفة ، وأخرجه البيهقي في الجمعة ٣ / ٢٤٩ باب : ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٤ / ٣٤٧ ، من طريقين ، حدثنا عبد الرحمن بن سلام ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي إسحاق ، عن أنس . وهو في « المقصد العلي » برقم (٨٥) . وسيأتي برقم (٤٠٠٢) .

وأخرجه الطيالسي ١ / ٢٥٩ برقم (١٢٨٩) من طريق أبي سلمة ، حدثنا أبو إسحاق ، بالإسناد السابق . وانظر الطبراني في الصغير ٢ / ٤٨ ، والهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠ / ١٦١ - ١٦٣ ، والمطالب العالية رقم (٣٣١٩) .

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم في الصلاة (٤٠٨) باب : الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، وقد استوفينا تخريجه عند ابن حبان برقم (٨٩٣) ، (٨٩٤) .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند مسلم في الصلاة (٣٨٤) باب : استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه كم يصلي على النبي ، وأبي داود في الصلاة (٥٢٣) باب : ما يقول إذا سمع المؤذن ، والترمذي في المناقب (٣٦١٩) ، والنسائي في الأذان ٢ / ٢٥ باب : الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان . وقال ابن العربي في « عارضة الأحوذى » ٢ / ٢٧١ : « مسألة : لا خلاف بين الأمة في أن الصلاة على محمد فرض في العمر . . . » .

وقال في الصفحة ٢ / ٢٧٢ - ٢٧٣ : « مسألة : كان أصحابه إذا كلموه أو نادوه : يا رسول الله ! لا يقول أحد منهم صلى الله عليك . وصار الناس اليوم لا يذكرونه إلا قالوا : ﷺ ، والسر فيه أن أولئك كانت صلاتهم عليه ، ومحبتهم اتباعهم له وَعَدَمَ مخالفته . ولما لم يتبعه اليوم أحد من الناس وخالفه جميعهم في الأفعال والأفعال . خدعهم الشيطان بأن يصلوا عليه في كل ذكر ، وأن يكتبوه في كل كتاب ورسالة . ولو أنهم يتبعونه ويقتدون به ، ولا يصلون عليه في ذكر ، ولا في رسالة إلا حال الصلاة لكانوا على سيرة السلف » .

مسألة : « الذي أعتقده - والله أعلم - أن قوله : « من صلى علي صلاة ، صلى الله عليه عشرأ » ، ليست لمن قال : كان رسول الله ﷺ ، وإنما هي لمن صلى عليه كما علم بما نصصناه عنه ، والله أعلم » .

٩٢٧ - (٣٦٨٢) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا : أخبرنا محمد بن فضيل ، عن يونس بن عمرو ، عن بريد بن أبي مريم ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثًا ، قَالَتْ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ . وَمَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا ، قَالَتْ النَّارُ اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنِّي » (١) .

٩٢٨ - (٣٦٨٣) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن فضيل ، عن يونس بن أبي إسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْأَلُ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا قَالَتْ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ . وَمَا مِنْ عَبْدٍ

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١١٧/٣ ، ١٤١ ، ١٥٥ ، ٢٦٢ ، من طريق قران بن تمام ، ويحيى بن آدم ، وأسود ابن عامر ، وأبي نعيم . وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ١٦٥/٥ برقم (١٣٦٥) من طريق أبي قتبية ، جميعهم عن يونس ، بهذا الإسناد . وأخرجه الترمذي في الجنة (٢٥٧٥) باب : ما جاء في صفة أنهار الجنة ، وابن ماجه في الزهد (٤٣٤٠) باب : صفة الجنة ، من طريق هناد بن السري . . وأخرجه النسائي في الاستعاذة ٨ / ٢٧٩ باب : الاستعاذة من حر النار ، وابن حبان في صحيحه برقم (٢٤٣٣) موارد ، من طريق قتبية ، كلاهما حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ، به . وصححه الحاكم ١ / ٥٣٤ - ٥٣٥ ووافقه الذهبي ، وقد تحرفت عند ابن ماجه « بريد » إلى « زيد » . وانظر الحديث التالي .

يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا قَالَتِ النَّارُ : اللَّهُمَّ أَجْرُهُ
مِنِّي « (١) .

٩٢٩ - (٣٦٨٤) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو
الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْذُ الرُّطْبَ
وَالْبُسْرَ . فَلَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ أَهْرَقْنَاهُمَا مِنَ الأَوْعِيَةِ ، ثُمَّ
تَرَكَنَاهَا (٢) .

(١) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

(٢) إسناده صحيح ، وانظر الأحاديث السابقة : (٢٨٩١ ، ٣٠٠٨ ،

٣١٠٢ ، ٣١٠٣) .

أبو سفيان ، عن أنس

٩٣٠ - (٣٦٨٥) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو

معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ جَالِسٌ
حَزِينٌ - وَقَدْ ضَرَبَهُ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ - فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَ : « فَعَلَّ
بِي هَؤُلَاءِ وَفَعَلُوا » . قَالَ : تُحِبُّ أَنْ أُرِيكَ آيَةً ؟ قَالَ : « نَعَمْ » .
قَالَ : فَنَظَرَ إِلَى شَجَرَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي فَقَالَ : اذْءُ تِلْكَ الشَّجَرَةَ .
قَالَ : فَدَعَاهَا ، فَجَاءَتْ تَمْشِي حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لَهَا :
« ارْجِعِي » . قَالَ : فَرَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا (١) .

٩٣١ - (٣٦٨٦) - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه أحمد ٣ / ١١٣ ، وأخرجه
ابن ماجه في الفتن (٤٠٢٨) باب : الصبر على البلاء ، من طريق محمد بن
طريف ، كلاهما حدثنا أبو معاوية ، بهذا الإسناد .
وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » : « هذا إسناد صحيح إن كان أبو
سفيان - واسمه طلحة بن نافع - سمع من جابر » .
وذكره ابن كثير في « شمائل الرسول » ص : (٢٣٤ - ٢٣٥) من طريق
أحمد وقال : « هذا إسناد على شرط مسلم ، ولم يروه إلا ابن ماجه ، عن
محمد بن طريف ، عن أبي معاوية » .

أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ حَزِينٌ جَالِسٌ قَدْ ضَرَبَهُ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ . قَالَ : فَقَالَ : « فَعَلَ بِي هَؤُلَاءِ وَفَعَلُوا » . قَالَ : تُحِبُّ أَنْ أُرِيكَ آيَةً ؟ فَنَظَرَ إِلَى شَجَرَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي فَقَالَ : ادْعُ تِلْكَ الشَّجَرَةَ ، فَدَعَاهَا ، فَجَاءَتْ تَمْشِي حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لَهَا : « ارْجِعِي » . فَرَجَعَتْ حَتَّى عَادَتْ إِلَى مَكَانِهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « حَسْبِي » (١) .

٩٣٢ - (٣٦٨٧) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا أبو معاوية ، عن

الأعمش ، عن أبي سفيان ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : « يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ » . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا » (٢) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو مكرر سابقه .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم . وأخرجه أحمد ١١٢/٣ .

وأخرجه الترمذي في القدر (٢١٤١) باب : ما جاء أن القلوب بين إصبعي

الرحمن ، من طريق هناد .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ١٦٥/١ برقم (٨٨) من طريق محمد بن

حماد ، ثلاثتهم حدثنا أبو معاوية ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ١ / ٥٢٦

ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد ٢٥٧/٣ من طريق عفان ، حدثنا عبد الواحد ، حدثنا

سليمان بن مهران ، عن أبي سفيان ، به .

٩٣٣ - (٣٦٨٨) - حدثنا أبو بكر ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ : « يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا » (١) .

٩٣٤ - (٣٦٨٩) - حدثنا زهير ، حدثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ غَضَبَانٌ ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : « لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ الْيَوْمَ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ » . وَنَحْنُ نَرَى أَنَّ جِبْرِيلَ مَعَهُ . فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا حَدِيثِي (٢) عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : « أَبُوكَ حُدَافَةُ » . لِأَبِيهِ الَّذِي كَانَ يُدْعَى ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ ، فَقَامَ

= وقال الترمذي : « وهذا حديث حسن . وهكذا روى غير واحد عن الأعمش ، عن أبي سفيان ؛ عن أنس . وروى بعضهم عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، وحديث أبي سفيان ، عن أنس أصح » . وحديث جابر تقدم برقم (٢٣١٨) . وفي الباب أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاص استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان ، وعن النواس بن سمعان كذلك عند ابن حبان برقم (٩٣١) . وعن أم سلمة عند الطيالسي برقم (١٢٧٣) ، وأحمد ٦ / ٢٩٤ ، ٣٠٢ ، ٣١٥ .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وانظر الحديث السابق .

(٢) في (ش) و (فا) : « حديث » . والوجه ما أثبتناه .

إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا حَدِيثِي (١) عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ فَلَا تُبَدِّ عَلَيْنَا سَوَاتِينَا . قَالَ : أَنْفَضْنَا بِسَرَايِرِنَا ؟ فَأَعْفُفْنَا عَنَّا عَفَا اللَّهُ عَنْكَ ، رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا .

قَالَ : فَسُرِّيَ عَنْهُ ثُمَّ نَظَرَ فَقَالَ : « مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، إِنَّهَا عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ دُونَ الْحَائِطِ » . فَمَا رَأَيْتُ أَكْثَرَ مُقْنَعًا مِنْ يَوْمِئِذٍ (٢) .

٩٣٥ - (٣٦٩٠) - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا ابن أبي عبيدة ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، وَهُوَ غَضَبَانُ ، وَنَحْنُ نَرَى أَنَّ مَعَهُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَكْثَرَ بَاكِيًا مُتَقْنَعًا . فَقَالَ : « سَلُونِي فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ » .

فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : « أَبُوكَ حُذَافَةُ الَّذِي تُدْعَى لَهُ » . فَقَامَ إِلَيْهِ آخَرٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفِي الْجَنَّةِ أَنَا أَوْ فِي النَّارِ ؟ فَقَالَ : « فِي النَّارِ » . فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعَلَيْنَا الْحَجُّ فِي كُلِّ عَامٍ ؟ فَقَالَ : « لَوْ قُلْتُ : نَعَمْ لَوَجَبَتْ ، وَلَوْ وَجِبَتْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا ، وَلَوْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا عَذَّبْتُمْ » .

(١) في (ش) و (فا) : « حديث » . والوجه ما أثبتناه .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وقد تقدم برقم (٣١٣٤) ، (٣١٣٥) ،

(٣٦٠١) . وانظر الحديث التالي .

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ،
وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا . وَلَا تَفْضَحْنَا بِسَرَائِرِنَا ، وَاعْفُ عَنَّا
عَفَا اللَّهُ عَنكَ .

قَالَ : فَسَرِّيَ عَنْهُ ثُمَّ التَّفَتَ نَحْوَ الْحَائِطِ فَقَالَ : « لَمْ أَرِ
كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، أُرِيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَرَاءَ هَذَا
الْحَائِطِ » (١) .

٩٣٦ - (٣٦٩١) - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا

ابن أبي عبيدة ، حدثني أبي ، عن أبي سفيان ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَقَدْ ضَرَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً حَتَّى
غُشِيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَجَعَلَ يُنَادِي :
وَيْلَكُمْ ! (أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ) [غافر : ٢٨] ؟
فَقَالُوا : مَنْ هَذَا . قَالَ : ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ الْمَجْنُونُ (٢) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وابن أبي عبيدة هو محمد ، وأبو
عبيدة هو عبد الملك بن معن . والحديث مكرر سابقه .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وانظر إسناده سابقه .

وأخرجه الحاكم ٣ / ٦٧ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، بهذا
الإسناد . وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٣٩٠٥) وعزاه إلى
أبي يعلى وقال : « صحيح ، وله شاهد في البخاري » .

كما ذكره الحافظ في « فتح الباري » ٧ / ١٦٩ قال : « وقد أخرج أبو يعلى
والبزار ، بإسناد صحيح عن أنس قال : » وذكر الحديث .

وفي الباب عن أسماء بنت أبي بكر تقدم تخريجه برقم (٥٢) فانظره ، مع
شواهد أخرى ، وانظر تفسير ابن كثير ٦ / ١٣٥ - ١٣٦ .

٩٣٧ - (٣٦٩٢) - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،

حدثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني عمرو بن عامر قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ .

قَالَ : فَأَنْتُمْ ؟ قَالَ : نَكْتَفِي بِالْوُضُوءِ مَا لَمْ نُحَدِّثْ (١) .

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢١٤) باب : الوضوء من غير حدث ، من طريق مسدد ، وأخرجه الترمذي في الطهارة (٦٠) باب : ما جاء في الوضوء لكل صلاة ، من طريق محمد بن بشار ، كلاهما حدثنا يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .
وأخرجه أحمد ٣ / ١٣٢ ، والترمذي (٦٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي .

وأخرجه البخاري في الوضوء (٢١٤) باب : الوضوء من غير حدث - ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في « شرح السنة » ١ / ٤٤٧ برقم (٢٣٠) - ، والدارمي في الصلاة ١ / ١٨٣ باب : الوضوء لكل صلاة ، والبيهقي في الطهارة ١ / ١٦٢ باب : تجديد الوضوء ، من طريق محمد بن يوسف الفريابي ، كلاهما حدثنا سفيان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي ١ / ٥٤ منحة المعبود برقم (١٨٦) - ومن طريقه أخرجه الطحاوي ١ / ٤٥ - من طريق شعبة ، عن عمرو بن عامر ، به .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٩٤ ، ٢٦٠ من طريق حجاج ، وإسرائيل ، وأخرجه النسائي في الطهارة (١٣١) باب : الوضوء لكل صلاة ، من طريق خالد - وكذلك الحازمي في « الاعتبار » ص (١١٠) - وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١ / ٤٢ من طريق وهب بن جرير ، جميعهم حدثنا شعبة ، بالإسناد السابق .

وأخرجه أبو داود في الطهارة (١٧١) باب : الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد ، وابن ماجه في الطهارة (٥٠٩) باب : الوضوء لكل صلاة ، من طريقين عن شريك ، عن عمرو بن عامر ، به . وسيأتي برقم (٣٧٠٨) .

وأخرجه الترمذي (٥٨) من طريق محمد بن حميد الرازي ، حدثنا سلمة بن الفضل ، عن محمد بن إسحاق ، عن حميد ، عن أنس . وقال : « وحديث =

٩٣٨ - (٣٦٩٣) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا ابن عيينة (١) ،
عن قاسم الرّحال (٢) ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرِبًا لِبَنِي
النَّجَّارِ يَقْضِي حَاجَتَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا مَدْعُورًا ، فَقَالَ : « لَوْلَا أَنْ لَا
تَدَافُنُوا لَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ حَتَّى
تَسْمَعُوا » (٣) .

= حميد ، عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه ، والمشهور عند أهل
الحديث ، حديث عمرو بن عامر الأنصاري ، عن أنس .
وقال : « وكان بعض أهل العلم يرى الوضوء لكل صلاة استحباباً ، لا على
الوجوب » .

وقال - بعد الحديث (٦٠) - : « هذا حديث حسن صحيح ، وحديث
حميد ، عن أنس حديث جيد غريب حسن » .
وقال : « والعمل على هذا عند أهل العلم ، أنه يصلي الصوات بوضوء
واحد ما لم يحدث . وكان بعضهم يتوضأ لكل صلاة استحباباً وإرادة الفضل » .
وانظر شرح معاني الآثار ١/ ٤١ - ٤٥ ، والاعتبار للحازمي ص : (١٠٩ - ١١١) .
وفتح الباري ١/ ٣١٥ - ٣١٦ .

(١) سقطت من (فا) كلمة « ابن » قبل « عيينة » ،
(٢) في اللباب ٢/ ١٩ ، وفي الأنساب ٦/ ٨٧ « والقاسم بن يزيد
الرحال ، من الرّحل لا من الرحلة » . والرحال - بفتح الراء ، وتشديد الحاء
المفتوحة - صيغة مبالغة من رحل دلالة على كثرة الأسفار في طلب الحديث .
والرّحل : كل شيء يعد للرحيل : من وعاء للمتاع ، ومركب للبعير ، وحلس
ورسن ، جمعه أرحل ورحال .

(٣) إسناده صحيح ، القاسم بن يزيد - تحرف في « تعجيل المنفعة » إلى
« مرثد » - وثقه ابن معين ، وابن حبان ، والعجلي . وانظر تاريخ البخاري ٧/
١٦٥ ، والإكمال والتعليق عليه ٤/ ٢٩ - ٣٠ ، لسان الميزان ، والميزان ،

٩٣٩ - (٣٦٩٤) - حدثنا أحمد بن عيسى المصري ، حدثنا

عبد الله بن وهب ، حدثني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء ،
أنَّ سهل بن أبي أمامة حدثه ،

أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة زمن عمر
ابن عبد العزيز وهو أمير فصلَّى صلاةً خفيفةً كأنها صلاةٌ مسافرٍ أو
قريبٍ منها ، فلما سلم قال (١) : يَرْحَمُكَ اللهُ ، أَرَأَيْتَ هَذِهِ ،
الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ أَمْ شَيْءٌ تَنَفَّلْتَهُ ؟ قَالَ : إِنَّهَا الْمَكْتُوبَةُ ، وَإِنَّهَا
صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا أَخْطَأْتُ إِلَّا شَيْئاً (٢) سَهَوْتُ عَنْهُ .

إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ
فَيَشَدِّدَ اللهُ عَلَيْكُمْ ، فَإِنَّ قَوْماً شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ عَلَيْهِمْ
فَتَلَّكَ بِقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالْدِّيَارَاتِ (٣) (رَهْبَانِيَّةٌ ابْتَدَعُوهَا مَا
كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ) [الحديد : ٢٧] » .

ثُمَّ غَدَوْا مِنَ الْغَدِ فَقَالُوا : نَرَكَّبُ فَنَنْظُرُ وَنَعْتَبِرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
فَرَكَّبُوا جَمِيعاً ، فَإِذَا هُمْ بِدِيَارٍ قَفْرٍ ، قَدْ بَادَ أَهْلُهَا وَأَنْقَرَضُوا

= واللباب ٢ / ١٩ ، والأنساب ٦ / ٨٧ .

وقد تقدم تخريج الحديث عند رقم (٢٩٩٦) . وسيأتي أيضاً برقم

(٣٧٢٧) .

(١) فاعل « قال » هو أبو أمامة . انظر رواية أبي داود للحديث .

(٢) في (ش) و (فا) : « شيء » ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) الديارات جمع دار وهي المحل يجمع البناء والعروة ، وسميت بذلك

لكثرة حركات الناس فيها ، من دار ، يدور .

وَنُفُوا ، خَاوِيَةٍ عَلَى عُرُوشِهَا . فَقَالُوا : أَتَعْرِفُ هَذِهِ الدِّيَارَ ؟ قَالَ :
 مَا أَعْرِفُنِي بِهَا وَبِأَهْلِهَا . هُوَ لِأَهْلِ دِيَارِ أَهْلِكَهُمُ البَغْيِيُّ وَالْحَسَدُ .
 إِنَّ الْحَسَدَ يُطْفِئُ نُورَ الْحَسَنَاتِ وَالبَغْيِيُّ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ .
 وَالْعَيْنُ تَزْنِي ، وَالْكَفُّ ، وَالْقَدَمُ ، وَالْيَدُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالْفَرْجُ
 يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ » (١) .

٩٤٠ - (٣٦٩٥) - حدثنا حسين بن الأسود ، حدثنا ابن
 فضيل ، عن ابن إسحاق ، عن المنهال بن عمرو ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَعَوَاتٌ لَا
 يَدْعُهُنَّ كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهمِّ وَالْحَزَنِ ،
 وَالغَمِّ وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَغَلَبَةِ الدِّينِ ، وَغَلَبَةِ
 الرِّجَالِ » (٢) .

(١) إسناده حسن ، سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء وثقه ابن حبان ،
 وقال الذهبي في الكاشف : « وثق » . وقال ابن حجر في التقریب : « مقبول » .
 وأخرجه ابن كثير في التفسير ٦ / ٥٦٩ من طريق أبي يعلى هذه .
 وأخرجه أبو داود في الأدب (٤٩٠٤) باب : في الحسد ، من طريق
 أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، بهذا الإسناد . وانظر الدر المنثور ٦ /
 ١٧٨ . وانظر أيضاً الحديث المتقدم برقم (٣٦٥٦) .
 (٢) إسناده ضعيف فيه عننة محمد بن إسحاق ، غير أن الحديث صحيح
 وقد تتقدم بروايات (٢٩٠٨ ، ٢٩٤٨ ، ٣٠١٨ ، ٣٠٥٠ ، ٣٠٧٤) ، وسيأتي
 أيضاً بروايات برقم (٣٧٠٠ ، ٣٧٠١ ، ٣٧٠٢ ، ٣٧٠٣ ، ٣٧٠٤) .
 وهذا الدعاء من جوامع الكلم لأن أنواع المصائب التي يخشاها الإنسان
 ثلاثة :

الأول : ما يصيب النفس فيحرمها الراحة ويبعد عنها السعادة ، كالهم ، =

٩٤١ - (٣٦٩٦) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا جرير ، عن

محمد بن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن قال :

دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حِينَ صَلَّيْنَا الظُّهْرَ فَقَالَتْ لَهُ
جَارِيَتُهُ : الصَّلَاةُ ! فَقُلْتُ : أَيُّ صَلَاةٍ يَا أَبَا حَمْزَةَ ؟ قَالَ : العَصْرُ ،
قُلْتُ : إِنَّمَا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ الْآنَ ! قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : « تِلْكَ صَلَاةُ المُنَافِقِ ، يَتْرُكُ الصَّلَاةَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ (١) فِي
قَرْنِ الشَّيْطَانِ - أَوْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ ، قَامَ فَصَلَّى ، لَا يَذْكُرُ (٢)
اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا » (٣) .

= والحزن ، والجبن ، والبخل .

والثاني : ما يصيب البدن من الآلام والأسقام ، كالعجز ، والكسل .

والثالث : ما يصيب المال ، والجاه مثل غلبة الدين ، وغلبة
الرجال . والرسول ﷺ جعل دعاءه مشتملاً على ذلك كله .

(١) في (فا) : « كان » .

(٢) في (فا) : « لا ذكر » .

(٣) رجاله ثقات غير أن ابن إسحاق قد عنعن ، ولكن تابعه عليه مالك ،

وإسماعيل بن جعفر ، ومحمد بن عجلان ، فالحديث صحيح .

وأخرجه أحمد ١٠٢/٣ - ١٠٣ من طريق محمد بن فضيل ، حدثنا

محمد بن إسحاق ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مالك في القرآن الكريم (٤٦) باب : النهي عن الصلاة بعد الظهر ،

ومن طريقه أخرجه أحمد ٣ / ١٤٩ ، ١٨٥ ، وأبو عوانة في المسند ١ / ٣٥٦ ،

وأبو داود في الصلاة (٤١٣) باب : وقت صلاة العصر . والطحاوي في « شرح

معاني الآثار » ١ / ١٩٢ ، والبيهقي في الصلاة ١ / ٤٤٤ ، وصححه ابن حبان

برقم (٢٦١) بتحقيقنا .

وأخرجه مسلم في المساجد (٦٢٢) باب : استحباب التبكير بالعصر ، =

٩٤٢ - (٣٦٩٧) - حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي ، حدثنا إسماعيل ، عن شريك بن أبي نمر ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ أَخَفَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

٩٤٣ - (٣٦٩٨) - حدثنا أبو معمر ، حدثنا إسماعيل ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ (٢) .

٩٤٤ - (٣٦٩٩) - حدثنا أبو معمر ، حدثنا ابن عيينة ، عن حميد ، عَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ (٣) .

= والترمذي في الصلاة (١٦٠) باب : ما جاء في تعجيل العصر ، والنسائي في المواقيت ١ / ٢٥٤ باب : التشديد في تأخير العصر ، من طرق عن علي بن حُجْر ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، به . وصححه ابن خزيمة برقم (٣٣٣) وابن حبان برقم (٢٦٢) .
وأخرجه ابن حبان برقم (٢٥٩) و (٢٦٣) من طريقين عن عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، به .
وأخرجه الطيالسي ١ / ٧٢ برقم (٢٨٧) من طريق ورقاء ، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن قال : دخلت أنا وعمر بن ثابت على أنس . . .
وأخرجه أحمد ٣ / ٢٤٧ من طريق هارون ، قال ابن وهب ، حدثني أسامة ابن زيد ، أن حفص بن عبد الله بن أنس حدثه قال : سمعت أنس بن مالك

- (١) إسناده قوي ، وقد تقدم برقم (٢٧٨٧ ، ٢٨٥٢ ، ٢٨٦٤ ، ٣٠٦٨) ، وانظر الحديثين التاليين .
(٢) هو مكرر سابقه .
(٣) إسناده ضعيف حميد قد عنعن وهو مدلس . وانظر الحديثين السابقين .

٩٤٥ - (٣٧٠٠) - حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا جرير ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن أبي عمرو ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَعَوَاتٌ لَا يَدْعُهُنَّ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ، وَغَلْبَةِ الرَّجَالِ » (١) .

٩٤٦ - (٣٧٠١) - حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا يحيى ابن إسحاق ، قال : سَمِعْتُ عَمْرًا مَوْلَى الْمُطَلَبِ قَالَ :

سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَفَلَ بِالْجَيْشِ (٢) « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ، وَغَلْبَةِ الرَّجَالِ » (٣) .

٩٤٧ - (٣٧٠٢) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا داود بن عبد الله ، حدثنا مالك بن أنس ، عن عمرو مولى المطلب ،

(١) رجاله ثقات ، غير أن ابن إسحاق قد عنعن . والحديث صحيح انظر (٣٦٩٥) . وسيأتي برقم (٣٧٠١) . والضلع - بفتح المعجمة واللام - : الاعوجاج . يقال : ضلَع - بفتح اللام - : أي مال . والمراد بضلَع الدين ثقله وشدته ، وذلك حيث لا يجد مَنْ عليه الدين وفاء ولا سيما مع المطالبة . وغلبة الرجال : شدة تسلطهم ، كاستيلاء الرعاع هرجاً ومرجاً .
(٢) في (فا) : « فكاחסس » .
(٣) الحديث صحيح ، وانظر سابقه ولاحقه .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْلَعَ عَلَيَّ أُحُدٍ فَقَالَ :
« هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي أَحَرَّمُ
مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا » (١) .

٩٤٨ - (٣٧٠٣) - حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا إسماعيل ،
أخبرني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب
أَنَّهُ ،

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ :
« التَّمَسْ لَنَا غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي » . قَالَ : فَخَرَجَ بِي أَبُو
طَلْحَةَ يُرِدْفُنِي وَرَاءَهُ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ .
فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ
وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَضَلْعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ
الرِّجَالِ » . فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ . وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتَ
حَيٍّ قَدْ حَازَهَا . وَكُنْتُ أَرَاهُ كَذَا يُحَوِّي (٢) وَرَاءَهُ بِعِبَاءَةٍ أَوْ بِكِسَاءٍ ،

(١) إسناده صحيح ، داود بن عبد الله بن أبي الكرم وثقه أبو حاتم ، وابن
حبان ، وابن أبي شيبه ، وقال الذهبي في كاشفه : « ثقة ، نبيل » . والحديث في
الموطأ عند مالك في الجامع (١٠) باب : ما جاء في تحريم المدينة ، ولتمام
تخریجه انظر سابقه ولاحقه . والأحاديث (٢٩٠٨ ، ٣٠٤٣ ، ٣١٣٩ ،
٣٠٥٠ ، ٣١٣٢ ، ٣١٧٣ ، ٣٣٥١) . وسيأتي مطولاً برقم (٢٧٠٣ ، ٣٧٠٤) .
والتَّطْعُ : بساط من آدم وفيه أربعة لغات : نَطْعُ ، نَطْعُ ، نَطْعُ ، نَطْعُ .
(٢) في (فا) : « يحوز » وهو خطأ . ويحوي ، بحاء مهملة وواو مشددة
بعدها ياء - أي : يجعل لها حَوِيَّةً . وهي كساء يدار حول سنام البعير محشو حتى
يحفظ راكبه من السقوط ، ويستريح بالاستناد إليه .

ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا فَأَكَلُوا ، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا . ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أُحُدٌ قَالَ : « هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ » . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَّتِهِمْ وَصَاعِهِمْ » (١) .

٩٤٩ - (٣٧٠٤) - حدثنا أحمد بن حاتم الطويل ، حدثنا عبد العزيز ، أخبرني عمرو بن أبي عمرو ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَصْفَى صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ - أَوْ بِنَفْسِهِ - حَتَّى إِذَا أَتَى الصَّهْبَاءَ عَرَّسَ بِهَا ، فَأَمَرَنِي فَدَعَوْتُ مَنْ كَانَ حَوْلَهُ ، وَأَتَى بِسَوِيْقٍ وَتَمَّرٍ فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ : وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحُورُ لَهَا - أَوْ يُحَوِّي لَهَا - ثُمَّ يَضَعُ لَهَا رِجْلَهُ حَتَّى تَرَكَبَ (٢) .

٩٥٠ - (٣٧٠٥) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبد

(١) إسناده صحيح . وأخرجه مسلم في الحج (١٣٦٥) باب : فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة ، من طريق يحيى بن أيوب ، بهذا الإسناد . ولتمام تخريجه انظر (٢٩٤٨ ، ٣٧٠٢) ، وسيأتي برقم (٣٧٠٤) .

(٢) إسناده صحيح ، أحمد بن حاتم الطويل ، قال عبد الله بن أحمد : كان ثقة صالحاً كتب عنه أبي ، ووثقه ابن معين ، وصالح جزرة ، والدارقطني . وعبد العزيز هو الدراوردي . وانظر (٢٩٠٨ ، ٢٩٤٨ ، ٣٠٥٠ ، ٣١٣٢ ، ٣١٧٣ ، ٣٣٥١ ، ٣٧٠٢) .

الرحيم بن سليمان ، عن يحيى بن الحارث ، عن عمرو بن عامر الأنصاري ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ :
عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، وَعَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، وَعَنْ هَذَا
النَّبِيذِ فِي هَذِهِ الظُّرُوفِ .

ثُمَّ قَالَ : « أَلَا إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ ، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنَّ النَّاسَ
يُبْقُونَ إِدَامَهُمْ وَيُتَحِفُونَ ضَيْفَهُمْ وَيَحْسُونَ لِغَائِبِهِمْ . فَكُلُوا
وَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ - أَظَنَّ شَكَّ أَبُو بَكْرٍ -
فَزُورُوهَا وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا - كَأَنَّهُ قَالَ : تُرِقُ الْقَلْبُ ، وَتُدْمَعُ الْعَيْنُ ،
وَتُذَكَّرُ الْآخِرَةُ ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ فَاتَّبِدُوا فِيمَا شِئْتُمْ . مَنْ شَاءَ
أَوْكَى سَقَاءَهُ عَلَىٰ إِنْمْ » (١) .

(١) إسناده لين ، يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر فيه لين ، وباقي
رجاله ثقات . ولكنه لم ينفرد به بل تابعه عليه إبراهيم بن طهمان وهو ثقة .
وأخرجه أحمد ٣ / ٢٣٧ ، ٢٥٠ من طريق ابن إسحاق ، وأبي الأحوص ،
كلاهما حدثنا يحيى بن الحارث ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البيهقي في الجناز ٤ / ٧٧ باب : زيارة القبور ، من طريق إبراهيم
ابن طهمان ، حدثنا عمرو بن عامر الأنصاري ، به .
وأخرجه أحمد ٣ / ٢٣٧ ، والبيهقي ٤ / ٧٧ من طريقين عن عبد الوارث مولى
أنس ، عن أنس .

وأخرجه البزار (١٢١١) في كشف الأستار ، من طريق إبراهيم بن محمد ،
حدثنا مسلم ، حدثنا الحارث بن نيهان ، حدثنا حنظلة السدوسي ، عن أنس .
وقال البزار : « لا نعلم رواه عن حنظلة إلا الحارث » .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » - في الأشربة - ٥ / ٦٥ - ٦٦ وقال : =

٩٥١ - (٣٧٠٦) - حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان بإسناده نَحْوَهُ (١) .

٩٥٢ - (٣٧٠٧) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق: حدثني يحيى بن الحارث الجابر ، عن عبد الوارث مولى أنس ، وعمرو بن عامر ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، وَعَنْ لُحُومِ الْأَصْحَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثِ ، وَعَنْ النَّبِيذِ فِي الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزْفَتِ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ثَلَاثِ : « إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثِ ثُمَّ بَدَأَ لِي فِيهِمْ : نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، ثُمَّ

= « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبخاري باختصار ، وفيه يحيى بن عبد الله الجابر ، وقد ضعفه الجمهور . وقال أحمد : لا بأس به . وبقية رجاله ثقات » .
وذكره أيضاً في « مجمع الزوائد » ٢٧/٤ وقال : « رواه البخاري ، وأحمد ، ويأتي حديثه في الأشربة ، وفيه الحارث بن نهران وهو ضعيف » . وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٣٧٠٦ ، ٣٧٠٧) .

ويشهد له حديث بريدة عند مسلم في الجنائز (٩٧٧) باب : استئذان النبي ﷺ ربه عزوجل في زيارة قبر أمه ، وفي الأضاحي (٩٧٧) (٣٧) باب : ما كان من النهي عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام ، وفي الأشربة (٩٧٧) (٦٣) باب : النهي عن الانتباز في المزفت ، وأبي داود في الأشربة (٣٦٩٨) باب : في الأوعية ، والترمذي في الأشربة (١٨٧٠) باب : في الرخصة أن ينبذ في الظروف ، والنسائي في الأشربة ٨ / ٣١١ باب : الإذن في شيء منها ، وابن ماجه في الأشربة (٣٤٠٥) باب : ما رخص فيه من ذلك ، والبيهقي في الجنائز ٤ / ٧٦ باب : زيارة القبور ، والبغوي في « شرح السنة » ٥ / ٤٦٢ برقم (١٥٥٣) .

(١) مكرر سابقه .

بَدَا لِي أَنَّهُ تَرَقُّ الْقَلْبُ وَتُدْمَعُ الْعَيْنَ وَتُذَكَّرُ الْآخِرَةَ فزُورُوهَا وَلَا
تَقُولُوا هُجْرًا. وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلَاثِ
لَيَالٍ ، ثُمَّ بَدَا لِي أَنَّ النَّاسَ يُبْقُونَ أَدْمَهُمْ (١) ، وَيَتَحَفُونَ ضَيْفَهُمْ ،
وَيَعْحِسُونَ لِغَائِبِهِمْ ، فَأَمْسَكُوا مَا شِئْتُمْ . وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ فِي
هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيهَا شِئْتُمْ ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا . مَنْ شَاءَ
أَوْكَى سِقَاءَهُ عَلَىٰ إِيْتِمٍ « (٢) .

٩٥٣ - (٣٧٠٨) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عبد الرحمن ،
عن سفيان ، عن عمرو بن عامر ، قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ
صَلَاةٍ . قَالَ : قُلْتُ : فَأَنْتُمْ كَيْفَ تَصْنَعُونَ ؟ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي
الصَّلَاةَ بِطَهْرٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ نُحَدِّثْ (٣) .

٩٥٤ - (٣٧٠٩) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عبد الرحمن ،
عن سفيان ، عن عمرو قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ وَلَمْ يَكُنْ
يُظْلِمُ أَحَدًا أَجْرَهُ (٤) .

(١) الإدام : ما يؤتد به . مثل كتاب . وجمعه أدم مثل كتب .

(٢) إسناده لين ، وأخرجه أحمد ٣ / ٢٣٧ من طريق يعقوب ، بهذا
الإسناد . وقد تقدم تخريجه مستوفى برقم (٣٧٠٥) .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٦٩٢) .

(٤) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٣٥) مع شواهد فارجع اليه .

وانظر الحديث التالي ، والحديثين (٣٧٤٦ ، ٣٧٥٨) .

٩٥٥ - (٣٧١٠) - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا
يعلى بن عبيد بن أبي أمية ، حدثنا مسعر ، عن عمرو بن عامر ،
قال :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَا يَظْلِمُ
أَحَدًا أَجْرَهُ (١) .

٩٥٦ - (٣٧١١) - حدثنا زهير ، حدثنا يونس بن محمد ،
حدثنا ليث بن سعد ، عن يزيد بن الهاد ، عن عمرو ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (٢) « قَالَ اللَّهُ :
إِذَا ابْتُلِيَ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ ، ثُمَّ صَبَرَ ، عَوَّضْتُهُ عَنْهُمَا الْجَنَّةَ » - يُرِيدُ
عَيْنَيْهِ - (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٧٠٩) .

(٢) في (ش) : « بلى » ثم ضرب فوقها ، وأشير إلى الهامش حيث استدرك
الصواب .

(٣) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣ / ١٤٤ من طريق يونس بن محمد ،
بهذا الإسناد . وقد تحرفت فيه « يزيد » إلى « زيد » .
وأخرجه البخاري في المرضي (٥٦٥٣) باب : فضل من ذهب بصره ، من
طريق عبد الله بن يوسف .

وأخرجه البيهقي في الجنايز ٣ / ٣٧٥ باب : ما ينبغي لكل مسلم أن
يستشعره من الصبر على جميع ما يصيبه من الأمراض ، والبغوي في « شرح
السنة » ٥ / ٢٣٨ برقم (١٤٢٦) من طريق محمد بن يعقوب ، حدثنا محمد ابن
عبد الله بن عبد الحكم ، أخبرنا أبي وشعيب ، ثلاثهم حدثنا الليث بن سعد ،
به .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٨٣ من طريق عفان ، حدثنا نوح بن قيس ، حدثنا
الأشعث بن جابر الحمزاني ، عن أنس .

٩٥٧ - (٣٧١٢) - حدثنا أبو الوليد القرشي ، حدثنا الوليد
قال : وأخبرني سالم أنه سمع محمد بن عمرو بن عثمان يحدث ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الْجُهَنِيَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَحْنُ
بِحَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ ، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْضُرَ الشَّهْرَ فَأَخْبِرْنَا بِلَيْلَةِ
الْقَدْرِ . قَالَ : « أَحْضُرِ السَّبْعَ الْأَوَّخِرَ مِنَ الشَّهْرِ » . قَالَ : لَا
أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ . قَالَ : « التَّمِسْهَا لَيْلَةً سَابِعَةً تَبْقَى ^(١) . وَهِيَ هَذِهِ
اللَّيْلَةُ » . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ لَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ
وَهِيَ لِثَمَانَ بَقِيْنَ ^(٢) . فَقَالَ : « كَذَا هَذَا الشَّهْرُ يَنْقُصُ ، وَهِيَ سَبْعُ
بَقِيْنَ ^(٣) » ^(٤) .

= وأخرجه الترمذي في الزهد (٢٤٠٢) باب : ما جاء في ذهاب البصر ، من
طريق عبد الله بن معاوية الجمحي ، حدثنا عبد العزيز بن مسلم ، حدثنا أبو
ظلال ، عن أنس بن مالك . . . وقال : « هذا حديث حسن غريب من هذا
الوجه . وأبو ظلال اسمه هلال » .

وأخرجه الطبراني في الصغير ١ / ١٤٢ ، من طريق أبي الأحوص ، عن
عاصم الأحول ، عن أنس . وقال : « لم يروه عن عاصم إلا أبو الأحوص
سلام بن سليم . تفرد به سهل بن عثمان . . . » .

وقال البخاري ١٠ / ١١٦ بعد تخريج الحديث : « تابعه أشعث بن جابر ،
وأبو ظلال [بن] هلال ، عن أنس ، عن النبي ﷺ » . وانظر ما قاله الحافظ هناك ..
ويشهد له حديث ابن عباس المتقدم برقم (٢٣٦٥ ، ٢٤٥٧) وشواهد أخرى
ذكرت عند تخريج حديث ابن عباس هذا .

(١) في (فا) : « بقين » .

(٢) في (ش) : « تبقى » وقد أشار نحو الهامش حيث صوت .

(٣) في (ش) : « تبقى » وقد أشار نحو الهامش حيث صوت .

(٤) إسناده مسلسل بالمجاهيل . وهو في « المقصد العلي » برقم (٥٢٣) . =

٩٥٨ - (٣٧١٣) - حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي داود ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ ذِي غِنَى إِلَّا يَسْرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ مَا أُوتِيَ فِي الدُّنْيَا كَانَ قُوتًا » (١) .

٩٥٩ - (٣٧١٤) - حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا مروان بن معاوية ، عن عيسى بن أبي عيسى وليس بالأسواري (٢) ،

= وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣ / ١٧٦ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه من لم أعرفه » . كما ذكره ابن حجر في « المطالب العالية » ١ / ٣٠٩ برقم (١٠٥٠) وعزاه إلى أبي يعلى . وقد سكت عنه البوصيري .

(١) أبو داود هو نفع بن الحارث متروك الحديث ، وكذبه ابن معين ، وقال ابن حبان في « المجروحين » ٣ / ٥٥ : « كان ممن يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توهماً ، لا يجوز الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه إلا على جهة الاعتبار » .

وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٠ / ٦٩ من طريق علي بن محمد الطنافسي ، عن أبي معاوية بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ١١٧ ، ١٦٧ ، وابن ماجه في الزهد (٤١٤٠) باب : القناعة ، وابن حبان في المجروحين ٣ / ٥٦ من طرق عن يعلى بن عبيد .

وأخرجه أحمد ٣ / ١١٧ ، وابن ماجه (٤١٤٠) ، وأبو نعيم ١٠ / ٦٩ - ٧٠ من طريق ابن نمير ، كلاهما حدثنا إسماعيل ، بهذا الإسناد .

وقال الساجي : « هذا الحديث يصحح قول قتادة فيه ؛ إنه كان سائلاً لأن هذا حديث السؤال » . وانظر « ذيل القول المسدد » ص : (٧٩ - ٨٠) .
واللآليء المصنوعة للسيوطي ٢ / ٣١٣ .

(٢) في (ش) : « الأسواري » وأشار إلى الهامش حيث استدرك الصواب .
وانظر الأنساب ١ / ٢٥٩ .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَيِّدُ إِدَامِكُمْ
الْمِلْحُ » (١) .

٩٦٠ - (٣٧١٥) - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا
عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن
دينار ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ بَيْنَ
يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ خَوَادِعَ يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا
الصَّادِقُ ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرَّوْبِيضَةُ » (٢) ،
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الرَّوْبِيضَةُ ؟ قَالَ : « الْفُؤَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي
أَمْرِ الْعَامَةِ » (٣) .

(١) إسناده ضعيف ، عيسى بن أبي عيسى ميسرة الغفاري ، أبو موسى
متروك الحديث .

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمه (٣٣١٥) باب : الملح ، من طريق هشام بن
عمار ، حدثنا مروان بن معاوية ، عن رجل أراه موسى ، عن أنس .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » : « في إسناده عيسى بن أبي عيسى
الخياط قال في « تقريب التهذيب » : « متروك » .

(٢) الروبيضة : تصغير الرابضة ، وهو العاجز الذي ربض عن معالي الأمور
وقعد عن طلبها . وزيادة التاء للمبالغة . وفي رواية أبي هريرة « التافه » بدل
« الروبيضة » . والتافه : الخسيس الحقير .

(٣) رجاله ثقات ، غير أن ابن إسحاق قد عنعن . ولكن الهيثمي نقل
تصريحه بالسماع من عبد الله بن دينار عند البزار إذ قال بعد رواية الحديث عن
عمرو بن عوف قال : قال رسول الله ﷺ : « بمثل حديثنا : قال ابن إسحاق :
وحدثني عبد الله بن دينار ، عن أنس ، عن النبي بنحوه » . انظر مجمع الزوائد ٧/٢٨٤ =

.....
= وأخرجه أحمد ٢٢٠ / ٣ وكذلك ابنه عبد الله في زوائده على المسند ، من طريق عثمان بن أبي شيبة قال : حدثني عبد الله بن إدريس ، بهذا الإسناد . وأخرجه أحمد ٢٢٠ / ٣ من طريق أبي جعفر المدائني وهو محمد بن جعفر ، حدثنا عباد بن العوام ، حدثنا محمد بن إسحاق ، به . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧ / ٢٨٤ وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ، وفي إسناد الطبراني ابن لهيعة وهو لين » . ويشهد له حديث أبي هريرة عند ابن ماجه في الفتن (٤٠٣٦) باب : شدة الزمان ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا عبد الملك بن قدامة الجمحي ، عن إسحاق بن أبي الفرات ، عن المقبري ، عن أبي هريرة ...

وأخرجه أحمد ٢٩١ / ٢ ، والحاكم ٤ / ٤٦٥ وصححه ، ووافقه الذهبي ، من طريق يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد ، ولكن في الإسناد زيادة « عن أبيه » بين سعيد المقبري وبين أبي هريرة . ولم ينتبه لذلك الشيخ ناصر الدين الألباني فجعل هذه الطرق كلها عن سعيد ، عن أبي هريرة كما هو الحال عند ابن ماجه . انظر الأحاديث الصحيحة ٤ / ٥٠٨ رقم الحديث (١٨٨٧) .

نقول : وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الملك بن قدامة ، وجهالة شيوخه إسحاق بن أبي الفرات وقد جاءت هذه التسمية عند ابن ماجه « إسحاق بن أبي الفرات » . وترجمه الحافظ المزي بهذا وسمى أبا الفرات بكرةً . بينما جاء في المسند « إسحاق بن بكر بن أبي الفرات » . وكذلك جاء في التهذيب في ترجمة عبد الملك بن قدامة عندما ذكر شيوخه . ولا يلتفت الى ما جاء في المستدرک لكثرة التحريف والخطأ فيه . وقد جاء أيضاً في المسند ٢ / ٢٩٣ من طريق يزيد ايضاً أخبرنا عبد الملك بن قدامة الجمحي ، عن إسحاق بن بكر بن أبي الفرات ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه . والذي نرجحه أنّ هذا هو الصواب ، ويؤيد ما ذهبنا إليه ما جاء في الزوائد : « في إسناده إسحاق بن بكر بن أبي الفرات ، قال الذهبي في « الكاشف » : مجهول . وقيل : منكر . وذكره ابن حبان في الثقات » . وقد جاز هذا على الدكتور =

٩٦١ - (٣٧١٦) - حدثنا محمد بن جامع العطار ، حدثنا

خالد ، عن شعبة ، عن حماد ،

عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا
فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » (١) .

٩٦٢ - (٣٧١٧) - حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، حدثنا أبو

سهل يوسف بن عطية الصفار ، قال : سمعت ثابتاً يقول :

قَالَ أَنَسٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطْرِ لَا
يُذْرَى أَوْلُهُ خَيْرٌ أَوْ آخِرُهُ » (٢) .

= بشار عواد في تحقيقه تهذيب الكمال ، وعلى من يشرف على طبعه وينسب لنفسه
تخريج أحاديثه . انظر تهذيب الكمال ٢ / ٤٦٨ .

وقد أخرج الحديث أيضاً الإمام أحمد ٢ / ٣٣٨ من طريق يونس وسريح
قالا : حدثنا فليح ، عن سعيد بن عبيد السباق ، عن أبي هريرة وهذا إسناد
رجاله رجال الصحيح ، غير سعيد بن عبيد وهو ثقة . نعم في فليح كلام ولكنه من
رجال الشيخين وحديثه لا ينزل عن رتبة الحسن .

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن جامع العطار . وقد تقدم برقم
(٢٩٠٩ ، ٣١٤٧) وسيأتي برقم (٣٩٠٤) .

(٢) إسناده ضعيف ، يوسف بن عطية متروك الحديث . وقد تقدم برقم
(٣٤٧٥) .

حميد الطويل ، عن أنس بن مالك

٩٦٣ - (٣٧١٨) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا هشيم ، أخبرنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى جَمِيعِ نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ يَغُسِلُ وَاحِدٍ (١) .

٩٦٤ - (٣٧١٩) - حدثنا أبو سعيد القواريري ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ يَغُسِلُ وَاحِدٍ (٢) .

٩٦٥ - (٣٧٢٠) - حدثنا أبو بكر ، حدثنا هشيم ، أخبرنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اَعْتَدُوا فِي

(١) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن . غير أن الحديث تقدم برقم (٢٩٤٢) ، (٣١٢٩) وهو صحيح ، وسيأتي برقم (٣٧١٩) ، (٣٨٨٦) . وانظر أيضاً (٢٩٤١) ، (٣١٧٥) ، (٣١٧٦) ، (٣٢٠٣) .
(٢) إسناده ضعيف كسابقه ، وهو مكرر الحديث السابق .

صَلَاتِكُمْ وَتَرَاصُّوا ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي » .

قَالَ أَنَسٌ : لَقَدْ رَأَيْتُ أَحَدَنَا يُلْزِقُ مِنْكَبَهُ بِمَنْكَبِ صَاحِبِهِ ،
وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ . وَلَوْ ذَهَبَتْ تَفْعَلُ ذَلِكَ الْيَوْمَ لَتَرَى أَحَدَهُمْ كَأَنَّهُ بَعْلٌ
شَمُوسٌ (١) .

٩٦٦ - (٣٧٢١) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا هشيم ، أخبرنا
حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اَعْتَدِلُوا فِي
صُفُوفِكُمْ وَتَرَاصُّوا فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي » (٢) .

٩٦٧ - (٣٧٢٢) - حدثنا زكريا بن يحيى ، حدثنا هشيم ،
عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَخْفِ النَّاسِ صَلَاةً
وَأَوْجَزِهِ (٣) .

(١) إسناده ضعيف حميد مدلس وقد عنعن . ولكنه صرح عند البخاري
بالتحديث فالحديث صحيح . وقد تقدم (٢٩٩٧ ، ٣٠٥٥ ، ٣١٣٧ ، ٣٢١٢ ،
٣٢١٣ ، ٣٢٩١ ، ٣٥١٤) . وسيأتي برقم (٣٨٥٨) .

(٢) إسناده ضعيف ، وانظر سابقه .

(٣) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن . غير أن الحديث صحيح وقد
تقدم (٢٧٨٧ ، ٢٨٥٢ ، ٢٨٦٤ ، ٣٠٦٨ ، ٣٦٩٧ ، ٣٦٩٨ ، ٣٦٩٩) .
وسيأتي ايضاً برقم (٣٨٩٧ ، ٣٨٩٨) . وانظر الحديث التالي .

٩٦٨ - (٣٧٢٣) - حدثنا أبو بكر ، حدثنا هشيم ، أخبرنا

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنِّي أَكُونُ فِي الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ فَأَسْمَعُ صَوْتَ الصَّبِيِّ يَبْكِي ، فَاتَّجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مَخَافَةً أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ » (١) .

٩٦٩ - (٣٧٢٤) - حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا يحيى بن

سعيد ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتَ صَبِيٍّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، فَخَفَّفَ الصَّلَاةَ ، وَظَنَّنَا أَنَّهُ خَفَّفَ مِنْ أَجْلِ أَنَّ أُمَّهُ فِي الصَّلَاةِ (٢) .

٩٧٠ - (٣٧٢٥) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد بن

هارون ، أخبرنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ ، فَسَمِعَ بُكَاءَ صَبِيٍّ فِي الصَّفِّ ، فَظَنَّنَا أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ رَحْمَةً لَهُ (٣) .

٩٧١ - (٣٧٢٦) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يحيى بن سعيد

قال : حميدٌ حدثنا ،

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، وقد تقدم برقم (٣١٤٤) ، (٣١٥٨) ، (٣٢٩٤) ،

(٣٣٧٦) ، (٣٤٣٦) ، (٣٦٢٣) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٧٢٥) . وانظر الحديث السابق .

(٢) إسناده ضعيف ، وانظر سابقه ولاحقه .

(٣) إسناده ضعيف ، وانظر الحديث السابق .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ حَيَامُ اللَّوْثِ ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي فِي مَجْرَى الْمَاءِ ، فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ ، فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيْلُ ، مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ أَوْ أَعْطَاكَ رَبُّكَ » (١) .

٩٧٢ - (٣٧٢٧) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يحيى ويزيد ،

عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِحَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ ، فَسَمِعَ صَوْتاً فَقَالَ : « مَنْ هَذَا ؟ » . قَالُوا : إِنْسَانٌ مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ : « لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوْا ، لَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُسَمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ » (٢) .

٩٧٣ - (٣٧٢٨) - حدثنا زهير ، حدثنا يحيى ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فَقَعَدَ فِي مَشْرَبَةٍ (٣) لَهُ وَقَدِ انْقَكَّتْ قَدَمُهُ . قَالَ : فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِهِمْ قَاعِدًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، ثُمَّ نَزَلَ لَيْسَعٌ وَعِشْرِينَ ، فَقَالُوا : إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا . قَالَ : « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ » (٤) .

(١) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن . وصححه ابن حبان برقم

(٣١٢٨) بتحقيقنا . والحديث تقدم برقم (٢٨٧٦ ، ٣١٨٦ ، ٣٢٩٠ ، ٣٥٢٩) .

وسياتي أيضاً برقم (٣٨٢٣) .

(٢) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن ، غير أن الحديث صحيح ،

وقد تقدم برقم (٢٩٩٦ ، ٣٦٩٣) .

(٣) المشربة - بضم الراء وفتحها - : الغرفة المرتفعة .

(٤) إسناده ضعيف كسابقه ، غير أن الحديث صحيح ، وأخرجه أحمد =

٩٧٤ - (٣٧٢٩) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا معاذ بن معاذ ،

حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبُ الَّذِي كَانَ
بِالنَّبِيِّ ﷺ عِشْرِينَ شَعْرَةً (١) .

٩٧٥ - (٣٧٣٠) - حدثنا أبو بكر ، حدثنا أبو خالد الأحمر ،

عن حميد ،

= ٢٠٠/٣ ، والبخاري في الصلاة (٣٧٨) باب : الصلاة على السطوح والمنبر
والخشب ، من طريق يزيد بن هارون عن حميد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في الصوم (١٩١١) باب : قول النبي ﷺ : « إذا رأيتم
الهلال فصوموا لرؤيته » . وفي النكاح (٥٢٠١) ، باب : قول الله تعالى :
(الرجال قوامون على النساء) ، وفي الطلاق (٥٢٨٩) باب : قول
الله تعالى : (للذين يؤولون من نسائهم) ، وفي الأيمان والندور (٦٦٨٤) باب :
من حلف لا يدخل على أهله شهراً ، والبيهقي في الإيلاء ٧ / ٣٨١ باب : الرجل
يحلف لا يطأ امرأته ، من طرق عن سليمان بن بلال ، عن حميد ، به .

وأخرجه البخاري في المظالم (٢٤٦٩) باب : الغرفة والعلية ، من طريق
الفزاري ، وأخرجه الترمذي في الصوم (٦٩٠) باب : ما جاء أن الشهر يكون تسعاً
وعشرين ، من طريق إسماعيل بن جعفر ، وأخرجه النسائي في الطلاق ٦ / ١٦٦ -
١٦٧ باب : الإيلاء ، من طريق خالد ، جميعهم عن حميد ، به . وصححه ابن
حبان برقم (٤٢٨٤) بتحقيقنا .

وهذا الحديث طرف من الحديث المتقدم برقم (٣٥٩٥ ، ٣٥٥٨) . وسيأتي

برقم (٣٨٢٥) .

وفي الباب عن جابر ، وقد تقدم برقم (٢٢٤٩ ، ٢٢٥٣ ، ٢٢٦٤) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، غير أن الحديث صحيح ، وقد تقدم برقم

(٣٥٧٢ ، ٣٥٩٠ ، ٣٦٣٧ ، ٣٦٣٨ ، ٣٦٤٠ ، ٣٦٤١ ، ٣٦٤٢ ، ٣٦٤٣) .

عَنْ أَنَسٍ رَفَعَهُ قَالَ : أْتَتْهُ امْرَأَةٌ قُتِلَ ابْنُهَا وَلَمْ يَكُنْ لَهَا غَيْرُهُ ،
وَكَانَ اسْمُهُ حَارِثَةَ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ
أَصْبِرُ ، وَإِنْ يَكُنْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ فَسَتَعَلِّمُ مَا أَصْنَعُ . فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ
الْأَعْلَى » (١) .

٩٧٦ - (٣٧٣١) - حدثنا أبو بكر ، حدثنا أبو خالد الأحمر ،

عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ يُقَالُ لَهَا الْعُضْبَاءُ لَا
تُسَبِّقُ ، فَجَاءَ أَغْرَابِيُّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا ، فَشَقَّ عَلَى
الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَبَقَتِ الْعُضْبَاءُ ! فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهُ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفَعَ مِنْهَا شَيْءٌ إِلَّا
وَضَعَهُ » - يَعْنِي الدُّنْيَا - (٢) .

٩٧٧ - (٣٧٣٢) - حدثنا أبو بكر ، حدثنا أبو خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي
جَعَلْتُ حَائِطِي لِلَّهِ ، وَلَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُخْفِيَهُ مَا أَظْهَرْتُهُ . فَقَالَ

(١) إسناده ضعيف حميد الطويل قد عنعن وهو مدلس . وقد تقدم الحديث

برقم (٣٥٠٠) .

(٢) إسناده ضعيف كسابقه ، وقد تقدم برقم (٣٣٤٥ ، ٣٣٤٦) .

النَّبِيُّ ﷺ : « اجْعَلْهُ فِي قُرَاءِ أَهْلِكَ » (١) .

(١) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن ، ولكن تابعه عليه أكثر من ثقة كما يتبين من مصادر التخريج .

وأخرجه الترمذي في التفسير (٣٠٠٠) باب : ومن سورة آل عمران ، من طريق عبد الله بن بكر السهمي ، وأخرجه الطبري في التفسير ٣ / ٣٤٨ من طريق ابن أبي عدي ، وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣ / ٢٨٩ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثلاثهم عن حميد ، بهذا الإسناد . وصححه ابن خزيمة برقم (٢٤٥٨ ، ٢٤٥٩) .

وأخرجه مالك في الصدقة (٢) باب : الترغيب في الصدقة ، من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس . ومن طريق مالك أخرجه : أحمد ٣ / ١٤١ ، والبخاري في الزكاة (١٤٦١) باب : الزكاة على الأقارب ، وفي الوكالة (٢٣١٨) باب : إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله ، وفي الوصايا (٢٧٥٢) باب : إذا وقف أو وصى لأقاربه ، و (٢٧٦٩) باب : إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز ، وفي التفسير (٤٥٥٤) باب : (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) . وفي الأشربة (٥٦١١) باب : استعذاب الماء . ومسلم في الزكاة (٩٩٨) باب : فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد ، والدارمي في الزكاة ١ / ٣٩٠ باب : أي الصدقة أفضل ، والبيهقي في الوقف ٦ / ١٦٤ باب : الصدقة في الأقربين ، والطحاوي ٣ / ٢٨٩ ، والبغوي في « شرح السنة » ٦ / ١٨٩ - ١٩٠ برقم ١٦٨٣ ، وأبو نعيم في الحلية ٦ / ٣٣٨ ، وصححه ابن خزيمة برقم (٢٤٥٥) ، وابن حبان برقم (٣٣٤١) بتحقيقنا .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٥٦ من طريق همام ، وعلقه البخاري في الوصايا (٢٧٥٨) باب : من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل إليه ، بقوله : وقال إسماعيل : أخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون .
وأخرجه الطحاوي ٣ / ٢٨٨ من طريق أحمد بن خالد الوهبي ، حدثنا الماجشون ، كلاهما حدثنا إسحاق بن عبد الله ، بالإسناد السابق .
وأخرجه أحمد ٣ / ٢٨٥ من طريق عفان ، وأخرجه مسلم (٩٩٨) (٤٣) ، والنسائي في الإحباس . ٦ / ٢٣١ - ٢٣٢ ، والبيهقي ٦ / ١٦٥ من طريق بهز ، وأخرجه ابو داود في الزكاة (١٦٨٩) باب : في صلة الرحم ، من طريق موسى بن =

٩٧٨ - (٣٧٣٣) - حدثنا زهير ، حدثنا إسماعيل بن

إبراهيم ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَدْ أُقِيمَتْ ،
فَعَرَضَ لَهُ رَجُلٌ فَكَلَّمَهُ حَتَّى كَادَ الْقَوْمُ أَنْ يَنْعَسُوا (١) .

= إسماعيل ، وأخرجه الطبري في التفسير ٣ / ٣٤٨ من طريق الحجاج بن المنهال
جميعهم حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت ، عن أنس .

وأخرجه البخاري في التفسير (٤٥٥٥) ، والطحاوي ٣ / ٢٨٩ من طريق
محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثنا أبي ، عن ثمامة ، عن أنس . وانظر تفسر
ابن كثير ٢ / ٧٠ . وحدثنا سيأتي برقم (٣٧٦٥) .

وفي حديث أبي طلحة - بمجموع رواياته - من الفوائد : أن الوقف لا يحتاج
في انعقاده إلى قبول الموقوف عليه ، وأن للححي إذا لم يكن مريضاً مرض الموت
أن يتصدق بأكثر من ثلث ماله ، وفيه تقديم الأقرب من الأقارب على غيرهم ، وفيه
جواز إضافة حب المال الى الرجل الفاضل العالم ، ولا نقص عليه في ذلك ، وقد
أخبر تعالى عن الإنسان (إِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ) ، والخير هنا : المال اتفاقاً .
وفيه أن النزهة والاستجمام والراحة مستحبة وترتب عليها أجر إذا قصد بها إجمام
النفس من تعب العبادة وتنشيطها للطاعة ، وفيه جواز قسم المتصدق صدقته ، وفيه
جواز أخذ الغني من صدقة التطوع إذا حصل له بغير مسألة ، وفيه فضيلة لأبي
طلحة ، لأن الآية تضمنت الحث على الإنفاق من المحبوب ، فترقى هو إلى إنفاق
أحب المحبوب ، فصوب النبي ﷺ رأيه وشكر - عن ربه - فعله ، ثم أمره أن
يخص به أهله .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، غير أن الحديث متفق على صحته .

وأخرجه أحمد ٣ / ١١٤ ، ١٨٢ ، ٢٠٥ ، ٢٣٢ من طريق يحيى ، وابن

أبي عدي ، وعلي .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ٢ / ٣٢١ برقم (٤٤٣) من طريق يزيد بن

هارون ، جميعهم ، حدثنا حميد ، بهذا الإسناد . وهو في الصحيح من طرق ،

وقد تقدم تخريجه مستوفى عند رقم (٣١٩٩) . وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٨٥) .

٩٧٩ - (٣٧٣٤) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا إسماعيل ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ جَالِسًا
فِي ثَوْبٍ مُتَوَشِّحًا فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ (١) .

٩٨٠ - (٣٧٣٥) - حدثنا الحسين بن الأسود ، حدثني

محمد بن الصلت ، حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ
وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِإِبْهَامِيهِ أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف ، حميد الطويل قد عنعن . والحديث صحيح ، وقد

تقدم برقم (٢٧٨٥) ، وانظر صحيح ابن حبان برقم (٢١١٦) بتحقيقنا . وسيأتي
هذا الحديث أيضاً برقم (٣٧٥١ ، ٣٨٨٤) .

(٢) إسناده ضعيف ، الحسين بن علي بن الأسود قال أبو حاتم :

« صدوق » . ووثقه ابن حبان وقال : « ربما أخطأ » . وقال أحمد : « لا أعرفه » .
وقال ابن عدي : « يسرق الحديث ، وأحاديثه « لا يتابع عليها » . وقال الأزدي :
« ضعيف جداً » . وحميد مدلس وقد عنعن .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢ / ١٠٧ وقال : « رواه الطبراني في

الأوسط ورجاله موثقون » .

نقول : يشهد لأوله حديث ابن عمر عند البخاري في الأذان (٧٣٥) باب :

رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء - وأطرافه : ٧٣٦ ، ٧٣٨ ،
٧٣٩ - ومسلم في الصلاة (٣٩٠) باب : استحباب رفع اليدين حذو المنكبين .

وحديث مالك بن الحويرث أيضاً عند البخاري (٧٣٧) ، باب : رفع اليدين إذا

كبر ، ومسلم (٣٩١) .

٩٨١ - (٣٧٣٦) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السّامي ،
حدثنا حماد ، عن أبي عمران الجوني وحميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ
فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ فَقِيلَ لِفَتَى مِنْ
قُرَيْشٍ ، فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ . فَقُلْتُ : وَمَنْ هُوَ ؟ فَقِيلَ : عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ ، فَوَاللَّهِ مَا مَنَعَنِي يَا أَبَا حَفْصٍ مِنْ دُخُولِهِ إِلَّا مَا عَلِمْتُ
مِنْ غَيْرَتِكَ » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ كُنْتُ أَغَارُ عَلَيْهِ فَإِنِّي لَمْ
أَكُنْ أَغَارُ عَلَيْكَ . وَقَالَ حَمَادٌ هَذَا فِيَمَا يَرَى النَّاسُ (١) .

= ويشهد للجزء الثاني حديث الخدري وقد تقدم برقم (١١٠٨) ، وحديث
عائشة عند أبي داود في الصلاة (٧٧٦) باب : من رأى الاستفتاح بـ (سبحانك
اللهم وبحمدك) . والترمذي في الصلاة (٢٤٣) باب : ما يقول عند افتتاح
الصلاة . وصححه الحاكم ١ / ٢٣٥ ووافقه الذهبي . انظر حديث عمر عند مسلم
(٣٩٩) (٥٢) وقال الذهبي في الخلاصة - : مستدرک الحاكم - : « وصح عن
عمر أنه كان يقوله إذا افتتح الصلاة ، رواه الأسود عنه ، وأخطأ من رفعه عنه » .
(١) إسناده صحيح ، أبو عمران واسمه عبد الملك بن حبيب تابع حميداً
عليه ، وهو ثقة .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٩١ من طريق بهز ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن أبي
إمران وحميد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٠٧ ، ١٧٩ ، ٢٦٣ من طريق ابن أبي عدي ،
ويحيى ، وعبد الله بن بكر ، ثلاثتهم عن حميد ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٦٩ من طريق بهز ، عن همام ، وأخرجه أبو نعيم في
الحلية ٧ / ٢٥٩ من طريق مسعر كلاهما ، عن قتادة ، عن أنس .

وأخرجه الترمذي في المناقب (٣٦٨٩) باب : شهادة النبي ﷺ لعمر
بالعلم ، من طريق علي بن حجر ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، عن

أنس وقال : « هذا حديث حسن صحيح » . =

٩٨٢ - (٣٧٣٧) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا ابن عيينة ، عن

حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْدَاءِ
وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ ، يُهَلُّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ (١) .

٩٨٣ - (٣٧٣٨) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا هشيم ، أخبرنا

حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَشَجَّ فِي
جَبْهَتِهِ حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ . قَالَ : فَقَالَ : « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ
فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ ؟ » . فَنَزَلَتْ هَذِهِ
الآيَةُ : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ
ظَالِمُونَ ﴾ (٢) [آل عمران : ١٢٨] .

= وأخرجه ابن حبان برقم (٥٤) بتحقيقنا من طريق أبي يعلى ، حدثنا أبو نصر
التمار ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن أبي عمران الجوني ، عن أنس .

وقول عمر : « من كنت أغار عليه . . . » قال الحافظ في الفتح ٤٤/٧ -

٤٥ : « معدود من القلب والأصل : أعليها أغار منك ؟ » ،

قال ابن بطال : « فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه ، وأن من يعلم
من صاحبه خلقاً لا ينبغي أن يتعرض لما ينافره » وقد تقدم من حديث جابر برقم
(١٩٧٦ ، ٢٠١٤) فانظره .

(١) إسناده ضعيف ، حميد الطويل مدلس ، وقد عنعن ، غير أن الحديث

صحيح وقد تقدم برقم (٢٨٩٤ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٢٥ ، ٣٤٠٧ ، ٣٦٠٣ ،

٣٦٣٠ ، ٣٦٤٦ ، ٣٦٤٨) . وسيأتي برقم (٣٨٠٥) .

(٢) إسناده ضعيف هشيم وحميد مدلسان وقد عنعنا ، ولكن الحديث

صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٠١) .

٩٨٤ - (٣٧٣٩) - حدثنا ابن أبي سميئة البصري ، حدثنا
معتمر بن سليمان ، عن حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ وَفَدَ ثَقِيفٍ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَرْضَنَا
أَرْضٌ بَارِدَةٌ فَمَا يَكْفِينَا مِنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ ؟ قَالَ : « أَمَا أَنَا فَأُفِيضُ
عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا » (١) .

٩٨٥ - (٣٧٤٠) - حدثنا سويد بن سعيد ، عن مالك ، عن
حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ
حَتَّى تُزْهِىَ . فَقِيلَ : وَمَا تُزْهِى ؟ قَالَ : حَتَّى تَحْمَرَ . قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَ فَبِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ
أَخِيهِ ؟ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن ، وابن أبي سميئة هو
محمد بن إسماعيل . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١ / ٢٧١ وقال : « رواه
أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح » .

وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » ١ / ٤٩ برقم ١٨١ وعزاه
إلى أبي بكر بن أبي شيبة ، وقال البوصيري : « رجاله ثقات » .

ويشهد له حديث جابر المتقدم برقم (١٩٤٦ ، ٢٠١١ ، ٢٢٢٧) .

(٢) إسناده ضعيف ، لضعف سويد بن سعيد ، وأما حميد فقد صرح
بالتحديث عند البخاري (٢١٩٧) فالحديث صحيح .

وهو عند مالك في البيوع (١١) باب : النهي عن بيع الثمار حتى يبدو
صلاحها . ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في المسند ص (١٤٣) - ومن طريق
الشافعي أخرجه البيهقي في البيوع ٥ / ٣٠٠ باب : الوقت الذي يحل فيه بيع =

٩٨٦ - (٣٧٤١) - حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

= الثمار-، والبخاري في الزكاة (١٤٨٨) باب: من باع ثماره أو نخله أو أرضه، أو زرعه، وفي البيوع (٢١٩٨) باب: إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع ، ومسلم في المساقاة (١٥٥٥) ما بعده بدون رقم ، باب: وضع الجوائح ، والنسائي في البيوع ٧ / ٢٦٤ باب: شراء الثمار قبل ان يبدو صلاحها ، والبخاري في « شرح السنة » ٨ / ٩٤ برقم (٢٠٨٠) . وأبو نعيم في الحية ٦ / ٣٤٠ .

وأخرجه الشافعي في المسند ص (١٤٣) من طريق عبد الوهاب الثقفي .

وأخرجه أحمد ٣ / ١١٥ من طريق يحيى ، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٩٥) باب: بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها، من طريق عبد الله ، و (٢١٩٧) باب: بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها ، من طريق هشيم جميعهم أخبرنا حميد ، به .

وأخرجه البخاري في البيوع (٢٢٠٨) باب: بيع المخاضرة ، ومسلم (١٥٥٥) ، والبيهقي ٥ / ٣٠٠ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤ / ٢٤ من طرق حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، به .

وأخرجه مسلم (١٥٥٥) (١٦) ، والبيهقي ٥ / ٣٠٠ من طريقين عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤ / ٢٤ من طريق عبد الله بن بكر ، ويحيى بن أيوب .

وأخرجه البيهقي ٥ / ٣٠٠ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ، وأخرجه البخاري في « شرح السنة » برقم (٢٠٨١) من طريق يزيد بن هارون ، جميعهم حدثنا حميد ، به . وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٥١) .

وانظر مصنف عبد الرزاق ٨ / ٦٤ رقم (١٤٣٢١) ، وأحمد ٣ / ١٦١ ، والبيهقي ٥ / ٣٠٣ .

وفي الباب عن جابر وقد تقدم برقم (١٨٤١) ، (١٨٤٥) ، (١٨٧٩) ،

(٢١٧٠) .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ لَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ أَسْمَرَ (١) .

(١) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن ، غير أنه قد صرح بالسماع عند البيهقي كما يتبين من مصادر التخريج . وأخرجه أحمد ٣ / ٢٥٨ - ٢٥٩ ، ٢٦٧ ، والبيهقي والبخاري - فيما رواه عنهما الحافظ ابن كثير في « شمائل الرسول » ص : (١٠) - من طرق عن خالد بن عبد الله ، بهذا الإسناد . وأخرجه الترمذي في اللباس (١٧٥٤) باب : في الجملة واتخاذ الشعر ، وفي « الشمائل » برقم (٢) - ومن طريق الترمذي أخرجه البغوي في « شرح السنة » ١٣ / ٢٢٠ برقم (٣٦٤٠) - من طريق حميد بن مسعدة . وأخرجه البخاري - فيما رواه عنه ابن كثير في الشمائل ص : (١٠) من طريق محمد بن المثنى ، كلاهما قال : حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، عن حميد ، به . وقال الترمذي : « حديث أنس حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث حميد » .

وقال البخاري : « لا نعلم رواه عن حميد إلا خالد ، وعبد الوهاب » . وأخرجه البيهقي - فيما نقله عنه ابن كثير في « شمائل الرسول » ص (١٠) - من طريق أبي الحسين بن بشران ، أخبرنا أبو جعفر البخاري ، حدثنا يحيى بن جعفر ، حدثنا علي بن عاصم ، حدثنا حميد ، سمعت أنس بن مالك يقول : فذكر الحديث في صفة النبي ﷺ قال : « كان أبيض بياضه إلى السمرة » . وقال الحافظ ابن كثير : « وهذا السياق أحسن من الذي قبله ، وهو يقتضي أن السمرة التي كانت تملو وجهه عليه السلام من كثرة أسفاره وبروزه للشمس ، والله أعلم » .

وذكر الحديث الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨ / ٢٧٢ وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبخاري ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح » . ولتمام تخرجه انظر (٢٨٤٧ ، ٣٦٤٣) .

وقال الحافظ في الفتح ٦ / ٥٦٩ : « والعرب قد تطلق على من كان كذلك - يعني من يخالط بياضه الحمرة - أسمر ، ولهذا جاء في حديث أنس عند أحمد ، والبخاري ، وابن مندة بإسناد صحيح ، وصححه ابن حبان « أن النبي ﷺ كان أسمر » .

وقد رد المحب الطبري هذه الرواية بقوله في حديث الباب من طريق =

٩٨٧ - (٣٧٤٢) - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا

أبو خالد : قال : سمعت حميداً ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَوَّلُ
أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ قَالَ : « أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّ نَاراً
تَحْشُرُهُمْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ » (١) .

٩٨٨ - (٣٧٤٣) - حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ،

حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا حميد ،

عن أنس قال : كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ
أُذُنَيْهِ (٢) .

= مالك ، عن ربيعة - تقدم برقم (٣٦٤٣) - « ولا بالأبيض الأمهق ، وليس بالآدم » .
والجمع بينهما ممكن .

وأخرجه البيهقي في « الدلائل » من وجه آخر عن أنس ، فذكر الصفة النبوية
قال : « كان رسول الله ﷺ أبيض بياضه إلى السمرة » . وفي حديث يزيد
الرقاشي ، عن ابن عباس في صفة النبي ﷺ « رجل بين رجلين جسمه ولحمه
أحمر » . وفي لفظ « أسمر إلى البياض » . وأن المراد بالبياض المثبت ما يخالطه
الحمرة ، والمنفي ما لا يخالطه وهو الذي تكره العرب لونه وتسميه أمهق » .

(١) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن ، ولكن ثابتاً قد تابعه كما
تقدم في الرواية المطولة السابقة برقم (٣٤١٤) وإسنادها صحيح . وسيأتي أيضاً
برقم ٣٧٨٢ ، ٣٨٥٦ .

(٢) إسناده ضعيف كسابقه ، غير أن الحديث صحيح وقد تقدم برقم
(٣٤٦٠ ، ٣٤٧٤) .

٩٨٩ - (٣٧٤٤) - حدثنا عبد الأعلى النرسي ، حدثنا

حماد ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَزْهُو ،
وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ ، وَعَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ (١) .

٩٩٠ - (٣٧٤٥) - حدثنا موسى بن محمد بن حيان ، حدثنا

محمد بن أبي عدي ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَكَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَبَيْنَ نِسَائِهِ شَيْءٌ ، فَجَعَلَ يَرُدُّ بَعْضَهُنَّ عَنْ بَعْضٍ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : احْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ ، وَأَخْرَجَ إِلَى
الصَّلَاةِ (٢) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، وأخرجه أحمد ٣/ ٢٢١ ، ٢٥٠ ، وأبو داود

في البيوع (٣٣٧١) باب : في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، والترمذي في
البيوع (١٢٢٨) باب : كراهية بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، وابن ماجه في
التجارات (٢٢١٧) باب : النهي عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، والبيهقي
في البيوع ٣٠١/٥ باب : الوقت الذي يحل فيه بيع الثمار ، والبخاري في « شرح
السنة » برقم (٢٠٨٢) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤ / ٢٤ من طرق
عن حماد ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ٢ / ١٩ ووافقه الذهبي . وصححه
ابن حبان برقم (٤٩٩٢) بتحقيقنا .

(٢) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن . وأخرجه أحمد ٣ / ١٠٤ ،

٢٠٥ من طريق ابن أبي عدي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٣٧ - ٢٣٨ من طريق يعقوب ، حدثنا أبي ، عن

محمد بن إسحاق ، حدثني حميد ، به .

وأخرجه مسلم - مطولاً - في الرضاع (١٤٦٢) باب : القسم بين الزوجات ،

من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا شبابة بن سوار ، حدثنا سليمان بن =

٩٩١ - (٣٧٤٦) - حدثنا غسان بن الربيع وبسام بن يزيد

قالا : حدثنا حماد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ ، وَلَا تُعَذِّبُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالْغَمَزِ مِنَ الْعُدْرَةِ » (١) .

٩٩٢ - (٣٧٤٧) - حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا يزيد بن

زريع ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَإِذَا صَبِيٌّ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَخَشِيتُ أُمَّهُ أَنْ يُوْطَأَ ، فَسَعْتُ (٢) تَقُولُ : ابْنِي ابْنِي فَأَخَذْتُهُ (٣) ، فَقَالَ الْقَوْمُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِي ابْنَهَا فِي النَّارِ . فَقَالَ : « وَلَا اللَّهُ يُلْقِي حَبِيبَهُ فِي النَّارِ » (٤) .

= المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس وسيأتي أيضاً برقم (٣٧٦٧ ، ٣٧٩٥) .
وانظر شرح النووي ٣ / ٦٤٦ - ٦٤٧ ، وشرح ثلاثيات الإمام أحمد ١ / ٦٢٥ - ٦٢٩ .
ورده عن الشيء : صرفه عنه ، أرجعه عنه .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، غير أن الحديث صحيح وأخرجه أحمد ١٠٧/٣ من طريق ابن أبي عدي ، بهذا الإسناد . وقد تقدم برقم (٢٨٣٥) فارجع إليه لتمام التخريج . والغمز : الكبس والعصر باليد . وانظر ثلاثيات الإمام أحمد ٢ / ١٩ رقم الحديث (١٣٨) .

وفي الباب عن عقبة بن عامر تقدم برقم (١٧٦٥) ، وعن جابر تقدم برقم (٢٠٣٧ ، ٢١٠٠) ، وسيأتي حديثنا هذا مطولاً برقم (٣٧٥٨ ، ٣٨٥٠) .

(٢) في (فا) : « فسمعت » .

(٣) في أصل (ش) : « فأخذته كالواله » ولكن ضرب على كلمة « كالواله » . ولم يتبته ناسخ (فا) لذلك ، فأثبتها فيها .

(٤) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن ، وأخرجه أحمد ٣ / ١٠٤ ، =

٩٩٣ - (٣٧٤٨) - حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١) .

٩٩٤ - (٣٧٤٩) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبد

الوهاب ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ (٢) .

٩٩٥ - (٣٧٥٠) - حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا يزيد بن

زريع ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يُسَلِّمُ لِلشَّيْءِ مِنَ الدُّنْيَا ، لَا يُسَلِّمُ إِلَّا لَهُ ، فَمَا يُمَسِّي حَتَّى يَكُونَ
الإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا (٣) .

= ٢٣٥ من طريق ابن أبي عدي ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري ، كلاهما حدثنا حميد ، بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠ / ٣٨٣ وقال : «رواه أحمد ، والبخاري بنحوه ، وأبو يعلى ، ورجالهم رجال الصحيح» . وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٣٧٤٨ ، ٣٧٤٩) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، وهو مكرر لسابقه .

(٢) هو مكرر سابقه .

(٣) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن ، ولكنه تقدم بسند صحيح

برقم (٣٣٠٢) . وهو في المقصد العلي برقم (٤٩٩) .

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣ / ١٠٤ وقال : «رواه أبو يعلى

ورجاله رجال الصحيح» . وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٨٠) .

٩٩٦ - (٣٧٥١) - حدثنا صالح بن حاتم بن وردان ، حدثنا
المعتمر بن سليمان ، قال : سمعت حميداً الطويل يحدث ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي ثَوْبٍ (١) .

٩٩٧ - (٣٧٥٢) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبد
الوهاب الثقفي ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الرُّكُوعِ
وَالسُّجُودِ (٢) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، غير أن الحديث صحيح وقد تقدم (٢٧٨٥) ،
(٣٧٣٤) ، وسيأتي برقم (٣٨٨٤) .

(٢) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن . وهو في مصنف ابن أبي
شيبة ١ / ٢٣٥ .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢ / ١٠١ وقال : رواه ابن ماجه خلا
قوله : والسجود - رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . ثم ذكره
بسياق آخر وقال ٢ / ١٠٢ - ١٠٣ : « رواه ابن ماجه خلا قوله : وإذا رفع رأسه من
الركوع ، ورجاله رجال الصحيح » . وستأتي هذه الرواية عند أبي يعلى برقم
(٣٧٩٣) .

وهو في « المقصد العلي » برقم (٢٦٤ ، ٢٦٥) ، وقال : قلت : « آخرته
لقوله : والسجود » .

وأخرجه ابن ماجه في الإقامة (٨٦٦) باب : رفع اليدين إذا ركع ، وإذا رفع
رأسه من الركوع ، والدارقطني ١ / ٢٩٠ برقم (١١) من طريق محمد بن بشار ،
حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، بهذا الإسناد . ولفظه : « أن رسول الله ﷺ كان يرفع
يديه إذا دخل في الصلاة ، وإذا ركع » واللفظ لابن ماجه . =

٩٩٨ - (٣٧٥٣) - حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أَخَذَتْ بِيَدِهِ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
الْمَدِينَةَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا أَنَسٌ وَهُوَ غُلَامٌ كَاتِبٌ .

قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ
صَنَعْتُهُ : أَسَأْتُ ، أَوْ بَشَسَ مَا صَنَعْتَ (١) .

٩٩٩ - (٣٧٥٤) - حدثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ

= وقال الدارقطني : « لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبد الوهاب . والصواب
من فعل أنس » .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ١ / ١٠٧ « هذا إسناد صحيح ،
رجاله رجال الصحيحين . إلا أن الدارقطني أعله بالوقف .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن عبد الوهاب الثقفي ، به . ورواه
ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن قحطبة ، والحسن - تحرفت الى الحسين - بن
سفيان فوقهما ، عن محمد بن بشار ، عن عبد الوهاب ، به . ورواه الدارقطني في
سننه ، عن أبي محمد بن صاعد ، عن بندار به » وذكر قول الدارقطني
السابق .

وانظر حديث البراء المتقدم برقم (١٦٥٨ ، ١٦٨٩) مع التعليق عليه .

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، وخالد هو ابن عبد الله الواسطي ، ولكن

الحديث صحيح . تقدم الجزء الأول منه برقم (٣٢٠٠ ، ٣٢٣٩ ، ٣٣٢٨) .

وتقدم الجزء الثاني برقم (٣٦٢٨ ، ٣٦٢٩) ، وأما رواية خدمت النبي ﷺ عشر

سنين فقد تقدمت برقم (٢٩٩٢ ، ٣٣٦٧ ، ٣٤٠٠) فانظرها وانظر تعليقنا عليها .

سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ» (١).

١٠٠٠ - (٣٧٥٥) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي فِي حُجْرَتِهِ ، فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ . قَالَ : فَدَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ خَرَجَ فَعَادَ مِرَارًا ، كُلُّ ذَلِكَ يُصَلِّي فَلَمَّا أَصْبَحَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّينَا مَعَكَ ، وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلَاتِكَ . قَالَ : « قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ ، وَعَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ » (٢).

١٠٠١ - (٣٧٥٦) - وَبِهِ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تَعْجَبُوا بِعَمَلِ أَحَدٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمِ يَخْتَمُ لَهُ . فَإِنَّ الْعَامِلَ يَعْمَلُ زَمَانًا مِنْ دَهْرِهِ (٣) بِعَمَلِ صَالِحٍ لَوْ مَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ . ثُمَّ

(١) إسناده ضعيف كسابقه ، غير أن الحديث صحيح وقد تقدم برقم (٣٢٨٥ ، ٣٤٣٠) . وسيأتي برقم (٣٨١٢) وفي الباب عن عبادة بن الصامت تقدم برقم (٣٢٣٧) . وعن أبي سعيد الخدري تقدم برقم (١٣٣٥) .

(٢) إسناده إسناده سابقه ، وأخرجه أحمد ٣ / ١٠٣ ، ١٩٩ من طريق محمد بن أبي عدي ، ويزيد ، وأخرجه البزار برقم (٧٣١) من طريق محمد بن المثنى ، حدثنا خالد بن الحارث ، جميعهم عن حميد ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢ / ٢٧٤ وقال : « رواه أبو يعلى ، والبزار ، ورجال رجال الصحيح » . وهو في « المقصد العلي » برقم (٤٠٩) . وانظر شرح ثلاثيات الإمام أحمد ١ / ٥٧٣ - ٥٧٧ ففيه شواهد للحديث مع الشرح المفيد .

(٣) في (ش) : « من عمر دهره » ولكن ضرب على كلمة « عمر » ، ولم ينتبه ناسخ (فا) لذلك فأثبتها فيها . وعند أحمد ٣ / ١٢٠ « زماناً من عمره ، أو برهة من دهره » .

يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا سَيِّئًا . وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ زَمَانًا مِنْ دَهْرِهِ بِعَمَلٍ
سَيِّئٍ لَوْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ . ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا .

وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ . « قَالُوا : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ ؟ قَالَ : « يُؤَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ ثُمَّ
يَقْبِضُهُ » (١) .

(١) إسناده إسناد سابقه ، وأخرجه أحمد ٣ / ١٢٠ من طريق يزيد بن
هارون ، أخبرنا حميد ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧ / ٢١١ . وقال : « رواه أحمد ، وأبو
يعلى ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

وأخرج الجزء الأول منه أحمد ٣ / ٢٢٣ من طريق محمد بن أبي عدي ، عن
حميد قال : قال أنس وقال : « رفعه حميد مرة ثم كف عنه » . وهو هنا
موقوف على أنس .

وأخرج الجزء الثاني منه أحمد ٣ / ١٠٦ ، وابن المبارك في الزهد ص
(٣٤٥) برقم (٩٧٠) من طريق ابن أبي عدي .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٣٠ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري .
وأخرجه الترمذي في القدر (٢١٤٣) باب : ما جاء أن الله كتب كتاباً لأهل
الجنة وأهل النار . من طريق علي بن حُجْر ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، ثلاثتهم
عن حميد ، به

وصححه ابن حبان برقم (٣٣٥) بتحقيقنا ، والحاكم ١ / ٣٤٠ ووافقه
الذهبي . وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٢١) و(٣٨٤٠) .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧ / ٢١٥ وقال : « رواه الطبراني في
الأوسط عن شيخه أحمد بن محمد بن نافع ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال
الصحيح » .

نقول : يشهد لأوله حديث أبي هريرة عند مسلم في القدر (٢٦٥١) باب :
كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله . وحديث سهل بن
سعد الساعدي عند مسلم أيضاً في الإيمان (١١٢) باب : غلظ تحريم قتل =

١٠٠٢ - (٣٧٥٧) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ مَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ قَرِيبَ
الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ ، وَبَقِيَ مَنْ كَانَ نَائِبًا عَنِ الْمَسْجِدِ وَأَتَى
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ فِيهِ مَاءٌ فَضَمَّ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ فِيهِ مِنْ
ضَيْقِهِ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ الْقَوْمُ . قَالَ : وَهُمْ زُهَاءُ ثَمَانِينَ رَجُلًا (١) .

١٠٠٣ - (٣٧٥٨) - حدثنا إسحاق ، حدثنا يزيد بن زريع ،

حدثنا حميد قال :

سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَلَمْ يَقُلْ فِيهِ حَلَالًا وَلَا
حَرَامًا . قَالَ : قَدْ احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ
بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ . وَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي أَهْلَهُ - فَخَفَّفُوا عَنْهُ
مِنْ غَلَّتِهِ ، أَوْ مِنْ ضَرْبِيَّتِهِ ، وَقَالَ : « خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجَّامَةُ

= الإنسان نفسه ، وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار .

والمراد بالجزء الأول من الحديث أن هذا قد يقع في القليل النادر من
الناس - لا أنه غالب فيهم - ، ثم إنه من لطف الله تعالى ورحمته انقلاب الناس
من الشر إلى الخير في كثرة ، وخاصة مع التقدم في السن ، وأما انقلابهم من
الخير إلى الشر ففي غاية الندور ، ونهاية القلة .

(١) إسناده إسناد سابقه ، والحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٥٩) ،

٢٨٩٥ ، ٣٠٣٦ ، ٣١٧٢ ، ٣١٩٣ ، ٣٣٢٧ ، ٣٣٢٩ » والمخضب - بكسر

الميم وسكون الخاء المعجمة بواحدة من فوق - : الإجانة أي الوعاء الذي تغسل

فيه الثياب ، أو تخضب فيه ، وهو شبه المركن .

وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ ، وَلَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمَزِ « (١) .

١٠٠٤ - (٣٧٥٩) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ رَجُلًا قَدْ صَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ الْمَمْتُونِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بِمَ كُنْتَ تَدْعُو وَتَسْأَلُهُ ؟ » . قَالَ : كُنْتُ أَقُولُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا . قَالَ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَهَلْ تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؟ فَهَلَّا قُلْتَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ؟ » . قَالَ : فَدَعَا اللَّهَ ، فَشَفَاهُ (٢) .

١٠٠٥ - (٣٧٦٠) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنَازَةٌ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا حَتَّى تَتَابَعَتِ الْأَلْسُنُ بِالْخَيْرِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَجِبَتْ » . ثُمَّ مَرَّتْ بِهِ أُخْرَى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَجِبَتْ » . ثُمَّ قَالَ : « أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » (٣) .

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٣٥ ، ٣٠٤١ ، ٣٠٤٨ ،

٣٧٠٩ ، ٣٧١٠ ، ٣٧٤٦) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٥٠) .

(٢) إسناده ضعيف ، حميد قد عنعن ، وهو مدلس ، وخالد هو ابن عبد الله

الواسطي ، غير أن الحديث صحيح . وقد تقدم برقم (٣٤٢٩ ، ٣٥١١) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٠٢ ، ٣٨٣٧) .

(٣) إسناده إسناده سابقه ، والحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣٥٢ ،

٣٣٥٣ ، ٣٤٦٦) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٥٤) .

١٠٠٦ - (٣٧٦١) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا شَمَمْتُ رِيحَ مِسْكِ قَطُّ ، وَلَا عَنَبَرَ أَطْيَبَ
مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

١٠٠٧ - (٣٧٦٢) - وَيَأْسِنَادِهِ : مَا مَسَسْتُ خَزَأً قَطُّ ، وَلَا

حَرِيرًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ (٢) .

١٠٠٨ - (٣٧٦٣) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا بِالطُّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ .
شَعْرُهُ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ ، لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلَا السَّبِطِ (٣) .

١٠٠٩ - (٣٧٦٤) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ يَتَوَكَّأُ (٤) .

(١) إسناده إسناد سابقه ، والحديث صحيح وقد تقدم برقم (٢٧٨٤) ،

وسياأتي مع الذي بعده برقم (٣٨٦٦) .

(٢) إسناده إسناد سابقه ، بل هو جزء منه ، وقد تقدم برقم (٣٤٠٠) ،

وسياأتي برقم (٣٨٦٦) .

(٣) إسناده إسناد سابقه ، غير أن الحديث صحيح ، وقد تقدم برقم

(٢٨٤٧ ، ٣٦٤٣) . والسبب - بكسر الباء ، وربما قيل بفتحها على الوصف

بالمصدر ، والسكون لغة أيضاً - : المسترسل .

(٤) إسناده ضعيف ، حميد مدلس وقد عنعن ، وأخرجه أبو الشيخ في =

١٠١٠ - (٣٧٦٥) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ : « يَا خَالُ أَسْلِمٍ » . قَالَ : أَجِدُنِي لَهُ كَارِهًا . قَالَ : « وَإِنْ كُنْتَ لَهُ كَارِهًا ، وَأُكْرِهَتْ عَلَيْهِ » (١) .

= « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » ص (٩٣) من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه أبو داود في الأدب (٤٨٦٣) باب : في هدي الرجل ، من طريق وهب بن بقية ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الترمذي في اللباس (١٧٥٤) باب : ما جاء في الجمعة ، وفي « الشمائل » برقم (٢) من طريق حميد بن مسعدة ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، عن حميد ، به . ومن طريق الترمذي أخرجه البغوي في « شرح السنة » ١٣ / ٢١ برقم (٣٦٤٠) . وعندهما « إذا مشى يتوكأ » بدلاً من « كأنه يتوكأ » .

وقال الترمذي : « حديث أنس حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، من حديث حميد » . وقال : « وفي الباب عن عائشة ، والبراء ، وأبي هريرة ، وابن عباس ، وأبي سعيد ، وجابر ، ووائل بن حجر ، وأم هانئ » ، وقد تقدم حديث البراء برقم (١٦٩٩) .

وأما قول محقق « شرح السنة » : « وسنده حسن » فهو خطأ .

(١) إسناده إسناد سابقه ، وأخرجه أحمد ٣ / ١٠٩ ، ١٨١ من طريق ابن أبي عدي ، ويحيى ، كلاهما عن حميد ، بهذا الإسناد . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥ / ٣٠٥ وقال : رواه أحمد ، وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح » .

وقال الشيخ محمد السفاريني في « شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد » ٢ / ٣٣١ : « أخرج هذا الحديث الحافظ ضياء الدين في « المختارة » ، وأبو يعلى الموصلي ، وهو على شرط الصحيح » . وليس عندهم : « وأكرهت عليه » . وقد تقدم بنحوه برقم (٣٥١٢) وإسناده صحيح . وقوله : « أسلم » أي لتسلم من العذاب الآجل والخزي العاجل . فإن الدلائل القطعية دلت على أن =

١٠١١ - (٣٧٦٦) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَرَجَ إِلَى بَدْرٍ فَاسْتَشَارَ
النَّاسَ (١) فَاسْتَشَارَ الْمُسْلِمِينَ - فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، فَسَكَتَ ، ثُمَّ اسْتَشَارَ ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنَّمَا يُرِيدُكُمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا
تَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ (فَاذْهَبْ) (٢) أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهَا
هُنَا قَاعِدُونَ ([المائدة : ٢٤] . وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادُهَا
بِرُكِّ الْغِمَادِ (٣) لَكُنَّا مَعَكَ (٤) .

= الإسلام رشد وهو الطريق الوحيد الذي يوصل إلى الاطمئنان الدائم ، والأمن
والأمان ، والسعادة في الدارين ، والكفر عمى يؤدي إلى الشقاء ، والعاقل متى
تبين له الرشد بادرت نفسه إلى الإيمان طلباً للفوز بالسعادة والنجاة .
وقوله : « أجدني له كارهاً » المقصود - والله أعلم - كراهة الطبع لا كراهة
الاختيار ، وذلك يكون لمفارقة المؤلف ، ولكن متى خالطت بشاشة الإيمان
القلب ، ومازجت بهجة التوحيد اللب ، انشرح الصدر ، واتسع الأمر ، وآب
المؤمن بعظيم الأجر .

(١) في (فا) : « النار » .

(٢) في (ش) و (فا) : « اذهب » ولفظ الآية كما اثبتناه .

(٣) برك الغماد - بكسر الغين المعجمة وهو الأشهر ، وابن دريد يضمها -

وهو موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر ، وقيل : بلد باليمن ، وهو
أقصى حجر باليمن . انظر معجم البلدان ٣٩٩/١ - ٤٠٠ ، ومراصد الاطلاع
١٨٧/١ .

(٤) إسناده إسناد سابقه . وأخرجه أحمد ٣/١٠٥ ، ١٨٨ من طريق ابن أبي =

١٠١٢ - (٣٧٦٧) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَبَسَ عَنِ الصَّلَاةِ لِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَرُدُّ عَلَيَّ بَعْضٌ . فَقَامَ (١) أَبُو بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَجَعَلَ يُنَادِي : يَا رَسُولَ اللَّهِ احْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ وَأَخْرِجْ إِلَى الصَّلَاةِ (٢) .

١٠١٣ - (٣٧٦٨) - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الدَّجَالُ أَعْوَرُ عَيْنِ الشَّمَالِ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : كَافِرٌ » (٣) .

=عدي ، وعبيدة ، كلاهما عن حميد ، بهذا الإسناد . وانظر سيرة ابن كثير ٢ / ٣٩١ - ٣٩٦ ، والدر المنثور ٢ / ٢٧١ .

وأورد الحافظ ابن كثير في التفسير ٢ / ٥٣٧ من طريق أبي بكر بن مردويه ، حدثنا علي بن الحسين ، حدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثنا حميد ، عن أنس وذكر الحديث . ثم قال : « ورواه الإمام أحمد ، عن عبيدة بن حميد ، عن حميد الطويل ، عن أنس . ورواه النسائي عن محمد بن المثنى ، عن خالد بن الحارث ، عن حميد ، به ، ورواه ابن حبان ، عن أبي يعلى ، عن عبد الأعلى بن حماد ، عن معمر بن سليمان ، عن حميد ، به » . وانظر ثلاثيات الإمام أحمد ١ / ٦٧٩ . وانظر الحديث السابق برقم (٣٣٢٢ ، ٣٣٢٦) .

ويشهد له حديث ابن مسعود عند البخاري في المغازي (٣٩٥٢) باب : قول الله تعالى : (إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين . . .) . وفي التفسير (٤٦٠٩) باب : (فاذهب أنت وربك فقَاتلا ، إنا ها هنا قاعدون) .

(١) في الأصل « فقال » .

(٢) إسناده إسناد سابقه ، وقد تقدم برقم (٣٧٤٥) ، وسيأتي برقم (٣٧٩٥) .

(٣) إسناده إسناد سابقه ، وقد تقدم برقم (٣٠١٦ ، ٣٠١٧ ، ٣٠٧٣) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٤٦) .

وانظر الأحاديث (٢٩٤٠ ، ٣٠٥١ ، ٣٢٣٤) .

١٠١٤ - (٣٧٦٩) - حدثنا وهب، أخبرنا خالد، عن حميد،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي أُمَّ سُلَيْمٍ وَيَنَامُ عَلَيَّ
فِرَاشِهَا ، وَكَانَ ثَقِيلَ النَّوْمِ كَثِيرَ الْعَرَقِ . وَكَانَتْ تَأْخُذُ عَرَقَهُ بِقُطْنَةٍ
فَتَجْعَلُهُ فِي قَارُورَةٍ ، فَتَجْعَلُهُ فِي سُكِّ (١) عِنْدَهَا (٢) .

١٠١٥ - (٣٧٧٠) - وَعَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ

يَوْمٍ ، وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ ، فَلَقِيَهُ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ :
« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لِأَحِبُّكُمْ إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْنَا
وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْنَا ، فَاقْبَلُوا مِنَّا مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَتَجَاوَزُوا عَنَّا
مُسِيئَتِهِمْ » (٣) .

١٠١٦ - (٣٧٧١) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا

تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ
إِخْوَانًا » (٤) .

(١) في (فا) : « شك » وهو تصحيف . والسك - بضم السين المهملة
والكاف المشددة - : ضرب من الطيب يركب من مسك ورامك ، وهو طيب
معروف يضاف إلى غيره ويستعمل .

(٢) إسناده ضعيف ، حميد الطويل مدلس وقد عنعن ، غير أن الحديث
صحيح وقد تقدم برقم (٢٧٩١) .

(٣) إسناده إسناده سابقه ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٢٢٩٣)
موارد من طريق محمد بن عبد الرحمن السامي ، حدثنا يحيى بن أيوب المقابري ،
حدثنا إسماعيل بن جعفر ، أخبرني حميد ، عن أنس وقد عنعن حميد
أيضاً . وانظر (٣٥١٧) و (٢٩٩٤) . والحديث سيأتي أيضاً برقم (٣٧٩٨) .

(٤) إسناده إسناده سابقه ، والحديث تقدم برقم (٣٢٦١) ، ٣٥٤٩ ،
٣٥٥٠ ، ٣٥٥١ ، (٣٦١٢) مع تعليقنا عليه .

١٠١٧ - (٣٧٧٢) - حدثنا وهب أخبرنا خالد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ خَطَبَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّا نَمْنَعُكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ (١) أَنْفُسَنَا وَأَوْلَادَنَا ، فَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « لَكُمْ الْجَنَّةُ » . قَالُوا : رَضِينَا (٢) .

١٠١٨ - (٣٧٧٣) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْنَا قَوْمًا قَطُّ أَبْذَلَ مِنْ كَثِيرٍ ، وَلَا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً مِنْ قَلِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : لَقَدْ صِرْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَأِ . إِنَّا نَخْشَى أَنْ يَذْهَبُوا بِالْأَجْرِ . قَالَ : « لَا ، مَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ وَدَعَوْتُمْ لَهُمْ » (٣) .

(١) في (فا) : « به » وهو خطأ .

(٢) إسناده إسناد سابقه . وأخرجه الحاكم ٣ / ٢٣٤ من طريق الحسن بن سفيان ، حدثنا وهب بن بقية ، بهذا الإسناد ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وذكر الحافظ في الإصابة ٢ / ١٤ أن ابن السكن أخرجه من طريق ابن أبي عدي ، عن حميد ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٦ / ٤٨ وقال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح » . وانظر « سير أعلام النبلاء » ١ / ٣٠٩ .

(٣) إسناده إسناد سابقه ، وأخرجه أحمد ٣ / ٢٠٠ ، ٢٠٤ من طريق يزيد ، ومعاذ .

وأخرجه الترمذي في « صفة القيامة » (٢٤٨٩) من طريق الحسين بن حسن المروزي ، حدثنا ابن أبي عدي ، .

وأخرجه البيهقي في الهبات ٦ / ١٨٣ باب : شكر المعروف ، من طريق =

١٠١٩ - (٣٧٧٤) - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَلَمَّا جَاءَتْ الَّتِي فِي بَيْتِهَا ضَرَبَتْ يَدَ الْخَادِمِ فَوَقَعَتِ الْقِصْعَةُ فَأَنْكَسَرَتْ . فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَجَعَلَ يُعِيدُ الطَّعَامَ فِيهَا وَيَقُولُ : « غَارَتْ أُمَّكُمْ » . فَلَمَّا جَاءَتْ بِقِصْعَتِهَا أَخَذَهَا فَبَعَثَ بِهَا إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ قِصْعَتُهَا (١) .

١٠٢٠ - (٣٧٧٥) - حَدَّثَنَا وَهْبٌ ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « الْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . وَلَقَابٌ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . وَلَوْ أَطْلَعَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ لَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحَ مَسْكِ ، وَلَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا .

= أبي حاتم الرازي ، حدثنا الأنصاري ، جميعهم عن حميد ، بهذا الإسناد .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح ، غريب من هذا الوجه » .

وأخرجه أبو داود في الأدب (٤٨١٢) باب : في شكر المعروف ، من طريق موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس وهذا إسناد صحيح .

ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الهبات ١٨٣/٦ .

نقول : بمثل هذا تكون المشاركة التي تنمي روابط الأخوة وتوحد الصف ، لا يَنْفَتِ الْأَحْقَادُ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ حَتَّى يَتَفَرَّقَ الصَّف ، وتضعيق القوة فيصبح من هذا حالهم مطمعا لكل طامع .

(١) إسناده إسناد سابقه ، ولكن الحديث صحيح ، وقد تقدم برقم

(٣٣٣٩) . وسيأتي برقم (٣٨٤٩) .

وَلَنَصِيفُهَا عَلَيَّ رَأْسُهَا خَيْرٌ مِّنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» (١).

١٠٢١ - (٣٧٧٦) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : احْمِلْنِي ، قَالَ : « إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَيَّ وَلِدِ نَاقَةٍ » . فَقَالَ : وَمَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ نَاقَةٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا النُّوقُ ؟ » (٢) .

(١) رجاله رجال الصحيح ، وقد صرح حميد بالسماع من أنس عند البخاري ، فالإسناد صحيح .
وأخرجه أحمد ٣ / ٢٦٣ - ٢٦٤ ، والبخاري في الرقاق (٦٥٦٨) باب :
صفة الجنة والنار ، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥١) باب : ما جاء في فضل
الغدوة والرواح في سبيل الله ، من طرق عن إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، به .
وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .
وأخرجه أحمد ٣ / ١٤١ ، ١٥٧ ، ٢٦٣ من طريق محمد بن طلحة ،
ويحيى بن أيوب ،

وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٩٢) باب : الغدوة والروحة في سبيل
الله ، من طريق وهيب ، وفي الجهاد (٢٧٩٦) باب : الحور العين ، من طريق
أبي إسحاق .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ٣٥١ / ١٠ برقم (٢٦١٦) من طريق
علي بن عاصم ، جميعهم حدثنا حميد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٣٢ ، ٢٠٧ ، ومسلم في الإمارة (١٨٨٠) باب : فضل
الغدوة والروحة في سبيل الله من طرق عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن
أنس

والغدوة : - بفتح الغين المعجمة - المرة من الغدو . وهو الخروج من أول
النهار إلى انتصافه . والقاب : القَدْرُ ، وقيل : ما بين مقبض القوس وسببته ،
وقيل : ما بين الوتر والقوس . وقيل : المراد بالقوس هنا : الذراع التي يقاس بها .
والنصيف : الخمار .

(٢) رجاله رجال الصحيح ، غير أن حميداً قد عنعن وهو مدلس . وأخرجه =

١٠٢٢ - (٣٧٧٧) - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَخَيْبَرَ بَنَى بِصَفِيَّةَ ، فَأَقَامَ عَلَيْهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَأَوْلَمَ ، فَخَبِزَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ خُبْزاً ، وَبَسَطَتْ نِطْعاً ، وَصَبُّوا فِيهِ تَمْرًا وَسَمْنًا وَأَقِطًا ، وَلَمْ يَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَكِبَ . فَقَالَ النَّاسُ : إِنَّهُ هُوَ حَجَبَهَا فَإِنَّهَا مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ . فَلَمَّا رَكِبَ حَمَلَهَا مَعَهُ وَحَجَبَهَا بِثَوْبٍ . وَكَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَدِينَةَ أَوْضَعَ مِنْ بَعِيرِهِ ، وَرَفَعَ مِنْ دَابَّتِهِ . فَلَمَّا دَخَلَ أَوْضَعَ مِنْ بَعِيرِهِ وَصَعِدَ النَّاسُ وَأُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ يَنْظُرْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَيْهَا ، فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ فَصُرِعَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ هَمٌّ إِلَّا أَنْ يُصْلِحَ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا ، قَالَ : فَكَأَنَّهُنَّ شَمِتْنَ بِهَا (١) .

أبو داود في الأدب (٤٩٩٨) باب : المزاح ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وأدابه » ص : (٨٦) ، من طريق وهب بن بقية ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٦٧ من طريق خلف بن الوليد ، وأخرجه الترمذي في البر (١٩٩٢) باب : ما جاء في المزاح ، وفي « الشمائل » برقم (٢٣٨) من طريق قتيبة بن سعيد .

وأخرجه البيهقي في الشهادات ١٠ / ٢٤٨ باب : المزاح لا ترد به الشهادة ، من طريق خلف بن هشام ، جميعهم حدثنا خالد بن عبد الله ، به . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب » .

ومن طريق الترمذي أخرجه البيهقي في « شرح السنة » ١٣ / ١٨١ - ١٨٢ برقم (٣٦٠٥) وقد أخطأ محققه في تصحيح هذا الإسناد لأن حميداً رواه بالعنعنة عن أنس كما قلنا .

وأورده الحافظ ابن كثير في « شمائل الرسول » ص : (٨١) وقال : « رواه أبو داود عن وهب بن بقية ، والترمذي عن قتيبة ، كلاهما عن خالد بن عبد الله الواسطي الطحان ، به » .

(١) رجاله رجال الصحيح غير أن حميداً قد عنعن وهو مدلس . ولكن =

١٠٢٣ - (٣٧٧٨) - حدثنا وهب ، أخبرنا خالد ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ يَرْمِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَكَانَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ سَهْمِهِ ، فَرَفَعَ وَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ ،
فَرَفَعَ أَبُو طَلْحَةَ صَدْرَهُ بِحِجَالِهِ . فَقَالَ : هَكَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَعَلَنِي
اللَّهُ فِدَاكَ (١) .

١٠٢٤ - (٣٧٧٩) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا هشيم قال :

علي بن زيد أخبرنا ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : شَهِدْتُ وَلِيمَةَ امْرَأَتَيْنِ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا
أَطْعَمَنَا خُبْزًا وَلَا لَحْمًا . قَالَ : قُلْتُ : فَمَهْ ؟ قَالَ : الْحَيْسُ (٢) .

= الحديث صحيح ، وأخرجه أحمد ٣/١٩٥ ، ومسلم في النكاح (١٣٦٥) باب :
فضيلة اعتاقه أمته ، ثم يتزوجها ، من طريقين عن سليمان بن المغيرة ، عن
ثابت ، عن أنس . ولتمام تخريجه انظر الأحاديث (٣٠٥٠ ، ٣٥٥٩ ، ٣٥٨٠ ،
٣٧٠٤) .

وفي الحديث دلالة على فضل المدينة ، ومشروعية حب الوطن والحنين

إليه .

(١) رجاله رجال الصحيح ، غير أن حميد قد عنعن وهو مدلس ، والحديث

تقدم برقم (٣٤١٢) ، وسيأتي مطولاً برقم (٣٩٢١) .

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد وهو ابن جدعان ، غير أنه لم ينفرد

به بل تابعه عليه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وهو ثقة .

وأخرجه أحمد ٣/ ٩٩ من طريق هشيم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن ماجه في النكاح (١٩١٠) باب : الوليمة ، من طريق زهير بن

حرب ، حدثنا سفیان ، عن علي بن زيد ، به . وليس عنده « امرأتين » . =

١٠٢٥ - (٣٧٨٠) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا معاذ بن معاذ العنبري ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَتِ الْمُهَاجِرُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَوْمٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ : أَحْسَنَ بَدَلًا مِنْ كَثِيرٍ ، وَلَا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً مِنْ قَلِيلٍ ، قَدْ كَفَوْنَا الْمُؤَنَّةَ ، وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَاءِ ، وَقَدْ حَشِينَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَلَّا مَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ وَدَعَوْتُمْ اللَّهَ لَهُمْ » (١) .

١٠٢٦ - (٣٧٨١) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا معاذ بن معاذ ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ مُهَاجِرًا ، آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : لِي مَالٌ فَنِصْفُهُ لَكَ . وَلِي امْرَأَتَانِ فَأَنْظُرْ أَحَبَّهُمَا إِلَيْكَ فَلَا تُطَلِّقْهَا ، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا تَزَوَّجْتَهَا . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ . دُلُونِي عَلَى السُّوقِ . قَالَ : وَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيَّامًا ثُمَّ أَتَاهُ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ صُفْرَةٌ (٢) فَقَالَ لَهُ

= وأخرجه أحمد ٣ / ٢٦٦ من طريق نوح بن ميمون ، أخبرنا عبد الله العمري ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس . وليس عنده « امرأتين » . وانظر (٣٥٥٩ ، ٣٥٨٠ ، ٣٧٠٣ ، ٣٧٠٤ ، ٣٧٧٧) .

(١) رجاله رجال الصحيح ، غير أن حميداً قد عنعن وهو مدلس . والحديث تقدم برقم (٣٧٧٣) .

(٢) هكذا جاءت « وضر صفرة » في رواية زهير ، وابن علي ، والثوري ، =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَهَيْمٌ ؟ » (١) . قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ .
قَالَ : « مَا سَقَّتَ إِلَيْهَا ؟ » قَالَ : نَوَآةٌ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ وَزَنَ نَوَآةٍ مِنْ
ذَهَبٍ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » (٢) .

١٠٢٧ - (٣٧٨٢) - حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا أبو خالد

الأحمر ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَوْلِ
أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، فَقَالَ : « أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ أَنَّ نَارًا تَحْشُرُهُمْ مِنَ
الْمَشْرِقِ » (٣) .

والأنصاري ، وأما في رواية حماد بن زيد فهي « أثر صفرة » . وفي رواية حماد بن
سلمة « ردع زعفران » ، وفي رواية معمر ، عن ثابت عند أحمد « وعليه وضر من
خلق » . والوضر : - بفتح الواو والضاد المعجمة - : الأثر .

(١) مَهَيْمٌ ؟ أي : ما أمرك ، وما شأنك ؟ وهي كلمة يمانية ، وانظر النهاية

٣٧٨ / ٤ .

(٢) رجاله رجال الصحيح ، وقد صرح حميد بالتحديث عند البخاري

فانتفت شبهة تدليسه . والحديث صحيح وقد استوفينا تخريجه عند (٣٢٠٥ ،

٣٣٤٨ ، ٣٤٦٣) ، وستأتي هذه الرواية برقم (٣٨٢٤ ، ٣٨٣٦) .

وفي الحديث جواز نظر الرجل الى المرأة عند إرادة تزويجها ، وجواز

المواعدة بطلاق المرأة ، وتنزه الرجل الذي يعرض عليه هذا الأمر عن ذلك ، وفيه

ترجيح الاكتساب بنفسه بتجارة أو صناعة . وفيه مباشرة الكبار التجارة بأنفسهم مع

وجود من يكفيهم ذلك من وكيل وغيره . وانظر تعليقنا على الأحاديث السابقة .

(٣) إسناده ضعيف جداً ، سفيان بن وكيع ساقط الحديث ، وحميد الطويل

قد عنعن وهو مدلس ، غير أن الحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٤١٤ ،

٣٧٤٢) . وسأتى أيضاً - مطولاً - برقم (٣٨٥٦) .

١٠٢٨ - (٣٧٨٣) - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،
حدثنا عبد القاهر بن السري ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي
سَبْعُونَ أَلْفًا » . قَالُوا : زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « لِكُلِّ رَجُلٍ
سَبْعُونَ ^(١) أَلْفًا » . قَالُوا : زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَكَانَ عَلَى كَثِيبٍ
فَحَثًا بِيَدِهِ . قَالُوا : زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « هَذَا » . وَحَثَا ^(٢)
بِيَدِهِ . قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَبْعَدَ اللَّهُ مَنْ دَخَلَ النَّارَ بَعْدَ هَذَا ^(٣) .

١٠٢٩ - (٣٧٨٤) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ،

(١) في (ش) و (فا) : « سبعين » ولكن وُضِعَ على الياء واو هكذا
« سبعين » في (ش) .
(٢) على هامش (ش) : « هذه فحشا » وفوقها علامة الصواب . وفي
« مجمع الزوائد » و « المطالب العالية » : « قال : هذه ، وحشا بيديه » .
(٣) عبد القاهر بن السري ، ترجمه البخاري في الكبير ١٢٩ / ٦ ولم يورد
فيه لا جرحاً ولا تعديلاً ، وقال ابن معين : « صالح » . ونقل ابن أبي حاتم .
عن أبيه قول ابن معين ، وذكره ابن شاهين في الثقات ص : (١٦٩) رقم الترجمة
(١٠٠٠) ، وقال الذهبي في كاشفه : « صدوق » . وقال ابن حجر في التقريب :
« مقبول » . وباقى رجاله ثقات غير أن حميداً قد عنعن وهو مدلس .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠ / ٤٠٤ وقال : « رواه أبو يعلى » .
وسكت عنه . كما أورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » ٤ / ٤٠٩ برقم
(٤٦٩٩) وعزاه إلى أبي يعلى . وقال البوصيري : « ورواته ثقات » .
ويشهد له حديث أبي أمامة عند أحمد ٥ / ٢٥٠ وصححه ابن حبان برقم
(٢٦٤٢) موارد . وحديث أبي هريرة عند أحمد ٢ / ٣٥٩ وذكره الهيثمي في
« مجمع الزوائد » ١٠ / ٤٠٤ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » .
وحديث عتبة بن عبد السلمي عند ابن حبان (٢٦٤٣) موارد .

حدثنا حماد بن سلمة ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا كَانَ فِي الدُّنْيَا شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَةً
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لَهُ (١) ، لِمَا كَانُوا
يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لِذَلِكَ (٢) .

١٠٣٠ - (٣٧٨٥) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا

حماد ، عن حميد ،

أَنَّ أَنَسًا سُئِلَ عَنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : كَانَ شَعْرُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُجَاوِزُ أُذُنَيْهِ - كَأَنَّهُ شَعْرُ قَتَادَةَ - فَيَرَحُ قَتَادَةَ يَوْمَيْدٍ ،
وَكَانَ شَعْرُ قَتَادَةَ رَجُلًا (٣) .

(١) في أصل (ش) : « إليه » ولكن فوقها إشارة نحو الهامش حيث
الصواب .

(٢) إسناده ضعيف ، حميد الطويل قد عنعن وهو مدلس .

وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » ص : (٦٣) من طريق
أبي يعلى هذه .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٥٠ - ٢٥١ ، والترمذي في الأدب (٢٧٥٥) باب : ما
جاء في كراهية قيام الرجل للرجل ، وفي الشمائل برقم (٣٢٨) ، والبعثي في
« شرح السنة » ١٢ / ٢٩٤ برقم (٣٣٢٩) ، من طريق عفان ، حدثنا حماد بن
سلمة ، به . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا
الوجه » . وأما محقق شرح السنة فلم يعزه إلا إلى الترمذي ، وقد أخطأ في الحكم
على إسناده إذ قال : « وإسناده صحيح » .

(٣) إسناده إسناده سابقه ، غير أن الحديث صحيح ، وقد تقدم بروايات ،
انظر (٢٨٤٧ ، ٣٠٩٨ ، ٣٤٦٠ ، ٣٤٧٤ ، ٣٧٤٣ ، ٣٧٦٣) ، وسيأتي برقم
(٣٨٧٠) .

١٠٣١ - (٣٧٨٦) - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،

حدثنا قدامة بن شهاب ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْتًا - أَوْ مَكَانًا - فَرَأَى حَبَلًا مَمْدُودًا ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » . قَالُوا : فُلَانَةٌ تُصَلِّي ، فَإِذَا أَعْيَتْ أَخَذَتْهُ . فَقَالَ : « لِتُصَلِّ ، فَإِذَا أَعْيَتْ فَلْتَنَمْ أَوْ لِتَقْعُدْ » (١) .

(١) رجاله ثقات إلا أن حميداً قد عنعن ، وهو مدلس . لكن الحديث صحيح كما يتبين من مصادر التخريج .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٠٤ من طريق معاذ بن معاذ ، وابن أبي عدي .

وأخرجه البيهقي في الصلاة ٣ / ١٩ باب : القصد في العبادة والجهد في المداومة ، من طريق يزيد بن هارون ، ثلاثتهم حدثنا حميد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٠١ ، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٨٤) باب : أمر من نعس في صلاته ، وأبو داود في الصلاة (١٣١٢) باب : النعاس في الصلاة ، من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم بن علي .

وأخرجه البخاري في التهجد (١١٥٠) باب : ما يكره من التشديد في العبادة ، ومسلم (٧٨٤) ما بعده بدون رقم ، والنسائي في قيام الليل ٣ / ٢١٨ باب : الاختلاف على عائشة في إحياء الليل ، وابن ماجه في الإقامة (١٣٧١) باب : ما جاء في المصلي إذا نعس ، وأبو عوانة في المسند ٢ / ٢٩٧ - ٢٩٨ ، والبغوي في « شرح السنة » ٤ / ٥٨ برقم (٩٤٢) من طرق عن عبد الوارث ، كلاهما حدثنا عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك . وصححه ابن خزيمة برقم (١١٨٠) ، كما صححه ابن حبان برقم (٢٤٨٤ ، ٢٤٨٥ ، ٢٥٧٦) بتحقيقنا . وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٣١ ، ٣٨٤٣) .

وفي هذا الحديث الحث على الاقتصاد في العبادة ، والنهي عن التعمق فيها ، والأمر بالإقبال عليها بنشاط ، وفيه إزالة المنكر باليد واللسان ، وفيه جواز تنفل النساء في المسجد . انظر الفتح ٣ / ٣٧ .

١٠٣٢ - (٣٧٨٧) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا

حماد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِالْبَيْعِ ، فَنَادَى رَجُلٌ :
يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَسْتُ إِيَّاكَ
أَعْنِي . فَقَالَ : « سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي » (١) .

(١) رجاله ثقات ، غير أن حميداً عنعن وهو مدلس . ولكنه صرح بالسماع عند البغوي فارتفعت شبهة تدليسه . وإسناده على شرط مسلم - والبخاري حسب الملاحظة التالية بعد نهاية تخريج الحديث .

وأخرجه أحمد ١٢١/٣ ، والترمذي في الأدب (٢٨٤٤) باب : ما جاء في أسماء النبي ﷺ ، والبغوي في « شرح السنة » ١٢ / ٣٣٠ من طريق يزيد بن هارون .

وأخرجه أحمد ١١٤/٣ ، ١٢١ ، ١٨٩ من طريق يحيى بن سعيد ، وعبد الله بن أبي بكر ، ومحمد بن عبد الله ، .

وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٢٠) باب : ما ذكر في الأسواق ، وفي الأنبياء (٣٥٣٧) باب : كنية النبي ﷺ ، والبيهقي في الضحايا ٣٠٨/٩ باب : ما يكره أن يتكنى به ، من طريقين عن شعبة .

وأخرجه البخاري (٢١٢١) من طريق مالك بن إسماعيل ، حدثنا زهير .

وأخرجه مسلم في الآداب (٢١٣١) باب : النهي عن التكني بأبي القاسم ، والبيهقي ٣٠٨ / ٩ ، والبغوي ١٢ / ٣٢٩ برقم (٣٣٦٤) من طرق عن مروان الفزاري ، جميعهم عن حميد ، بهذا الإسناد . وسيأتي برقم (٣٨١١) .

وقد تقدم من حديث جابر برقم (١٩١٥ ، ١٩٢٣ ، ٢٠١٦ ، ٢٠٣٢)

فانظره مع التعليق .

ملاحظة : قال الحافظ في « هدي الساري » ص (٣٩٩) : « وقد اعتنى

البخاري في تخريجه لأحاديث حميد بالطرق التي فيها تصريحه بالسماع ، فذكرها متابعة وتعليقاً » . وقد سبق أن قلنا مثل هذا فيما مضى من هذا الكتاب . غير أننا =

١٠٣٣ - (٣٧٨٨) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا حماد ، عن ثابت وحميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْقَدَحِ ذَاتِهِ الْعَسَلِ ، وَالنَّبِيدَ ، وَالْمَاءَ ، وَاللَّبَنَ (١) .

١٠٣٤ - (٣٧٨٩) - حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي ، حدثني عبد الله بن نافع ، عن عبد الله بن عمر، عن حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لِلْبَكْرِ سَبْعٌ وَلِلثَّيْبِ ثَلَاثٌ » (٢) .

١٠٣٥ - (٣٧٩٠) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا الحارث بن عمير ، حدثنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا هَبَّتْ رِيحٌ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ (٣) .

-
- = وجدنا أن البخاري روى الحديث السابق في مواطنه الثلاثة التي أشير إليها بالعننة دون إشارة إلى متابعة ، أو تعليق يدل على تصريح حميد بالسماع من أنس . كما أن الحافظ نفسه لم يتعرض إلى شيء من هذا أثناء شرحه هذا الحديث .
- (١) إسناده صحيح ، ثابت قد تابع حميداً عليه . وقد تقدم الحديث برقم (٣٥٠٣ ، ٣٥١٣) ، وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٦٨) .
- (٢) إسناده ضعيف جداً : عبد الله بن نافع المخزومي في حفظه كلام ، وعبد الله بن عمر العمري ضعيف ، وحميد الطويل قد عنعن وهو مدلس ، غير أن الحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨٢٣) .
- (٣) إسناده ضعيف ، حميد الطويل قد عنعن وهو مدلس ، والحارث بن =

١٠٣٦ - (٣٧٩١) - حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنا

المحاربي ، عن سلام بن سليم ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَقْتُ النَّفْسَاءِ أَرْبَعُونَ
يَوْمًا إِلَّا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ » (١) .

= عمير البصري وثقه ابن معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والنسائي .

وقال ابن حبان في المجروحين ٢٢٣/١ : « كان ممن يروي عن الأثبات
الأشياء الموضوعات » . وقال الحاكم : « روى عن حميد ، وجعفر الصادق
أحاديث موضوعة » . وقال الذهبي في الميزان : « وما أراه إلا بين الضعف » ،
وقال في الضعفاء : « أتعجب كيف روى له النسائي !؟ » . وقال الحافظ في
التقريب : « وفي أحاديثه مناكير ضعفه بسببها الأزدي ، وابن حبان ، وغيرهما ،
فلعله تغير حفظه في الآخر » .

وأخرجه أحمد ١٥٩/٣ من طريق إبراهيم بن الحارث ، حدثنا الحارث بن

عمير ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٥٩/٣ من طريق سليمان ، أخبرنا إسماعيل .

وأخرجه البخاري في الاستسقاء (١٠٣٤) باب : إذا هبت الريح ، والبيهقي
في الاستسقاء ٣٦٠/٣ باب : ما جاء في تغير لون الرسول ﷺ إذا هبت ريح
شديدة أو رأى سحاباً ، من طريق سعيد بن أبي مریم ، أخبرنا محمد بن جعفر ،
كلاهما أخبرنا حميد ، به . وصححه ابن حبان برقم (٦٥٢) بتحقيقنا . وقد صرح
حميد بالسماع من أنس عند البخاري .

وفي هذا الحديث من الفوائد : الاستعداد بالمراقبة لله تعالى ، والالتجاء
إليه عند اختلاف الأحوال وحدث ما يخاف بسببه ، لأنه لا ملجأ إلا إليه ، ولا
اعتماد إلا عليه .

(١) إسناده ضعيف، سلام بن سليم أو سلم هو المدائني الطويل متروك

الحديث ، وحميد عنعن وهو مدلس ، والمحاربي هو عبد الرحمن بن محمد وهو
مدلس أيضاً وقد عنعن ، والأشج هو عبد الله بن سعيد .

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة (٦٤٩) باب : النفساء كم تجلس . وابن حزم =

= في المحلى ٢ / ٢٠٦ . والدارقطني ١ / ٢٢٠ برقم (٦٦) من طريق أبي سعيد الأشج ، بهذا الإسناد ، وقال : « لم يروه عن حميد غير سلام هذا ، وهو سلام الطويل ، وهو ضعيف الحديث » وفي سند ابن ماجه « عن سلام بن سليم أو سلم شك أبو الحسن . وأظنه هو : أبو الأحوص » . وقال ابن حزم : سلام بن سليمان - أو سلم - ضعيف منكر الحديث .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ١ / ٨٣ : « هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات . رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ورواه الدارقطني » . متوهماً أن سلام هو أبو الأحوص وليس كذلك .

وأخرجه البيهقي في الحيض ١ / ٣٤٣ باب : النفاس ، من طريق محمد بن أيوب ، حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا سفيان ، عن زيد العمي ، عن أبي إياس ، عن أنس . . . وهذا إسناد ضعيف . وقد أشار البيهقي إلى طريق روايتنا هذه أيضاً .

وفي الباب عن أم سلمة عند أحمد ٦ / ٣٠٠ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٣٠٩ - ٣١٠ ، وأبي داود في الطهارة (٣١١ ، ٣١٢) باب : ما جاء في وقت النساء ، والترمذي في الطهارة (١٣٩) باب : ما جاء في كم تمكث النساء ؟ وابن ماجه في الطهارة (٦٤٨) باب : النساء وكم تجلس ؟ ، والبيهقي في الحيض ١ / ٣٤١ باب : النفاس والدارمي في الوضوء ١ / ٢٢٩ باب : في المرأة الحائض تصلي في ثوبها إذا طهرت ، والدارقطني ١ / ٢٢٢ ، ٢٢٣ برقم (٧٦ ، ٨٠) ، والبغوي في « شرح السنة » ٢ / ١٣٦ برقم (٣٢٢) ، وصححه الحاكم ١ / ١٧٥ جميعهم من طريق زهير ، عن علي بن عبد الأعلى ، عن أبي سهل كثير بن زياد ، عن مُسَّة الأزدية ، عن أم سلمة .

قال ابن سيد الناس عن مسة : « لا يعرف حالها ، ولا عينها ، ولا تعرف في غير هذا الحديث .

وقال الحافظ في التقریب : « مقبولة » ، بينما قال في التلخيص : « إن مُسَّة مجهولة الحالة » ، ونقل عن الدارقطني أنها لا تقوم بها حجة .

وقال عبد الحق في « الاحكام » : « أحاديث هذا الباب معلولة ، وأحسنها حديث مُسَّة الأزدية » . وتعقبه ابن القطان بقوله : « وحديث مسة أيضاً معلول ، =

١٠٣٧ - (٣٧٩٢) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا

حسين الجعفي ، عن زائدة ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ صَلَّى صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يُفْطِرَ وَلَوْ كَانَ عَلَيَّ شَرْبَةٌ مِنْ مَاءٍ (١) .

١٠٣٨ - (٣٧٩٣) - حدثنا أبو بكر ، حدثنا عبد الوهاب

الثقفي ، عن حميد ،

= فإن مُسَّة المذكورة ، وتكنى : أم بَسَّة - بفتح الباء الموحدة من تحت - لا يعرف حالها ولا عينها ، ولا تعرف في غير هذا الحديث . وأيضاً فإن أزواج النبي ﷺ لم يكن منهن نساء معه إلا خديجة ، ونكاحها كان قبل الهجرة ، فلا معنى لقولها : قد كانت المرأة إلا أن تريد بنسائه غير أزواجه من بنات ، وقريبات » . وانظر المجروحين لابن حبان ٢/٢٢٥ - ٢٢٦ . وللحديث شواهد أخرى كثيرة انظر المستدرک ١/ ١٧٥ - ١٧٦ ، والبيهقي ١/ ٣٤١ - ٣٤٣ ، ونصب الراية ١/ ٢٠٤ - ٢٠٦ ، والدارقطني ١/ ٢٢٠ - ٢٢٣ ، ونيل الأوطار للشوكاني ١/ ٣٥٧ - ٣٥٩ ، والمحلى لابن حزم ٢/ ٢٠٣ - ٢٠٧ .

(١) رجاله رجال الصحيح ، غير أن حميداً قد عنعن وهو مدلس . ولكن تابعه عليه قتادة عند ابن خزيمة فصح الحديث . وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٣٥٠٨) بتحقيقنا ، من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه البزار ١/ ٤٦٨ كشف الأستار برقم (٩٨٤) ، والبيهقي في الصيام ٤/ ٢٣٩ باب : ما يفطر عليه ، من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، وصححه ابن خزيمة ٣/ ٢٧٦ برقم (٢٠٦٣) ، والحاكم ١/ ٤٣٢ وسكت عليه الذهبي . وقال البزار : « لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد ، والقاسم لين الحديث ، وإنما نكتب من حديثه ما لا نحفظه من غيره » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣/ ١٥٥ وقال : « رواه أبو يعلى ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح » . وهو في « المقصد العلي » برقم (٥٠٤) .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ (١) .

١٠٣٩ - (٣٧٩٤) - حدثنا هارون الحمالي ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ فَلْيُسِّنْ (٢) عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدَ ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحْرِ » (٣) .

(١) رجاله رجال الصحيح ، غير أن حميداً قد عنعن وهو مدلس ، وأخرجه ابن ماجه في الإقامة (٨٦٦) باب : رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، والدارقطني ٢٩٠ / ١ برقم (١١) من طريق محمد بن بشار ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، بهذا الإسناد .

وقال الدارقطني : « لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبد الوهاب ، والصواب من فعل أنس » . وانظر الحديث (٣٧٥٢) لتمام التخريج .

(٢) سنّ الماء - من باب نصر - سنأ ، أي : صبه في سهولة . يقال : كان يسنه ولا يشنه . أي : يصبه ولا يفرقه .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم . وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ٢٠٠ / ٤ من طريق محمد بن صالح ، حدثنا الفضل بن محمد ، حدثنا عبيد الله بن محمد ، حدثنا حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٩٤ / ٥ وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات » . وقال الحافظ في الفتح ١٧٧ / ١٠ : « أخرجه الطحاوي ، وأبو نعيم في الطب والطبراني في الأوسط ، وصححه الحاكم وسنده قوي » .

وذكره ابن حجر في « المطالب العالیة » ٣٣٤ / ٢ برقم (٢٤٠٦) . وعزاه

إلى أبي يعلى .

١٠٤٠ - (٣٧٩٥) - حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا معتمر ،

عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ بَيْنَهُنَّ شَيْءٌ ، فَجَعَلَ
يَنْهَاهُنَّ ، فَاحْتَبَسَ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَنَادَاهُ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ احْثُ
فِي وُجُوهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ وَاخْرُجْ إِلَى الصَّلَاةِ (١) .

١٠٤١ - (٣٧٩٦) - حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا معتمر بن

سليمان ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ بَعْضَ نِسَائِهِ وَشَبَّرَ مِنْ ذَيْلِهَا شِبْرًا
أَوْ شِبْرَيْنِ وَقَالَ : « لَا تَزِدْنَ عَلَيَّ هَذَا » (٢) .

= وفي الباب عن عائشة عند أحمد ٦ / ٥٠ ، ٩٠ - ٩١ ، والبخاري في الطب
(٥٧٢٥) باب : الحمى من فيح جهنم ، ومسلم في السلام (٢٢١٠) باب : لكل
داء دواء ، والترمذي في الطب (٢٠٧٥) باب : ما جاء في تبريد الحمى بالماء ،
وابن ماجه في الطب (٣٤٧١) باب : الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء ،
والبخاري في « شرح السنة » ١٢ / ١٥٣ برقم (٣٢٣٦) .

(١) سويد بن سعيد ضعيف ، وحميد الطويل قد عنعن ، والحديث قد تقدم
بإسناد على شرط مسلم برقم (٣٧٤٥ ، ٣٧٦٧) .

(٢) إسناده ضعيف لضعف سويد بن سعيد ، وحميد قد عنعن وهو مدلس .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥ / ١٢٦ - ١٢٧ وقال : « رواه أبو يعلى
ورجاله رجال الصحيح » .

وأورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » ٢ / ٢٧٣ برقم (٢٢٠٢)
وعزاه إلى أبي يعلى . وقال البوصيري : « رواه أبو يعلى عن سويد بن سعيد
الهروي وهو ضعيف » . وشبرت الشيء شبراً - من باب قتل إذا قسته بالشبر . =

١٠٤٢ - (٣٧٩٧) - حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ،

حدثنا معتمر قال : سَمِعْتُ حُمَيْدًا يحدث ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ - وَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ - يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا - وَلَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - إِلَّا الشَّهِيدُ ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى » (١) .

١٠٤٣ - (٣٧٩٨) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معتمر قال :

سمعت حميداً وذكر أنه ،

سَمِعَ أَنَسًا قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ ، فَتَلَقَّتْهُ الْأَنْصَارُ بِوُجُوهِهِمْ وَفَتْيَانِهِمْ . فَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأُحِبُّكُمْ إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ ، وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْهِمْ فَأَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ » (٢) .

١٠٤٤ - (٣٧٩٩) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معتمر قال :

سَمِعْتُ حُمَيْدًا يحدث ،

عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ

= والشبر - بكسر الشين المعجمة - : ما بين طرفي الخنصر والإبهام بالتفريج المعتاد ، والجمع أشبار . مثل حمل وأحمال .

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم - حسب الملاحظة التي

دونهاها عند الحديث (٣٧٨٧) . وهو حديث صحيح وقد تقدم برقم (٢٨٧٩) ،

٣٠١٩ ، ٣٠٢٠ ، ٣٠٥٦ ، ٣٢٢٤ ، ٣٢٦٠ ، ٣٤٩٧ ، ٣٤٩٨ .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٧٧٠) .

الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ فِيهِ فِي الدُّنْيَا ، وَلَكِنْ لِيُقَلَّ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا
كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » (١) .

١٠٤٥ - (٣٨٠٠) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معتمر قال :

سمعت حميداً قال :

سُئِلَ أَنَسٌ : هَلِ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ،
كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتِمِهِ . أَخْرَجَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى
شَطْرِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ صَلَّى ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ
فَقَالَ : « إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا
انْتَظَرْتُمُوهَا » . قَالَ : وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتِمِهِ . قَالَ : وَكَانَ
خَاتِمُهُ مِنْ فِضَّةٍ ، كَانَ فَصُّهُ مِنْهُ (٢) .

١٠٤٦ - (٣٨٠١) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معتمر قال :

سمعت حميداً يحدث ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ
الْفَجْرِ ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا [مِنْ] (٣) الْغَدِ أَمَرَ جِئْنَا أَنْشَقَّ الْفَجْرُ أَنْ تُقَامَ
الصَّلَاةُ ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ أَخَّرَهَا حَتَّى أَسْفَرَ ، ثُمَّ أَمَرَ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم - انظر ملاحظتنا عند

الحديث (٣٧٨٧) ، وقد تقدم برقم (٣٢٢٧) ، وسيأتي برقم (٣٨٤٧) ، ٣٨٩١ ،

(٣٨٩٢) ، والضرب - بضم الضاد - : الفاقة والفقر . وبفتحها مصدر ضرب يضرب - من

باب قتل - إذا فعل به مكروهاً وأضر به .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٣١٣) .

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من رواية النسائي .

فَصَلَّى بِنَا . ثُمَّ قَالَ : « أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ » (١) .

١٠٤٧ - (٣٨٠٢) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معتمر بن سليمان ، سمعت حميداً يحدث (٢) .

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ (٣) : عَادَ رَجُلًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ كَالْفَرْخِ الْمَتُوفِ جَهْدًا (٤) . فَقَالَ :

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم - انظر الملاحظة عند الحديث (٣٧٨٧) .

وأخرجه أحمد ١١٣/٣ ، والنسائي في المواقيت (٥٤٥) باب : أول وقت الصبح من طريق إسماعيل ، .

وأخرجه أحمد ١٢١/٣ ، والبيهقي في الصلاة ١/٣٧٧ - ٣٧٨ باب : آخر وقت الاختيار لصلاة الصبح ، من طريق يزيد بن «ارون» .

وأخرجه أحمد ١٨٢/٣ ، ١٨٩ من طريق يحيى ، ومحمد بن عبد الله .

وأخرجه البزار في كشف الأستار ١/١٩٣ برقم (٣٨٠) من طريق محمد بن المثنى ، حدثنا خالد بن الحارث ، جميعهم عن حميد ، بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٧/١ وقال : «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح» . وسيأتي أيضاً برقم (٣٨٦٢) .

ويشهد له حديث بريدة ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٤٨٣) بتحقيقنا .

(٢) سقطت من أصل (ش) ، واستدركت على هامشها ، وهي موجودة في أصل (فا) .

(٣) القائل هو أنس رضي الله عنه .

(٤) في (فا) : «جمد» . والجهد - بفتح الجيم وضمها - : الطاقة ، وقريء بهما قوله تعالى : (والذين لا يجدون إلا جهدهم) . والجهد - بالفتح - :

المشقة .

« مَا كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ وَتَسْأَلُهُ ؟ » . قَالَ : نَعَمْ . كُنْتُ أَقُولُ :
 اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي فِي الْآخِرَةِ فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا . فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ - فَهَلَّا قُلْتَ :
 اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ
 النَّارِ ؟ » . فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (١) .

١٠٤٨ - (٣٨٠٣) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معتمر قال :
 سمعت حميداً يحدث ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا ، فَسَارَ إِلَى بَدْرٍ ،
 فَجَعَلَ يَسْتَشِيرُ النَّاسَ فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ . ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ فَأَشَارَ عَلَيْهِ
 عُمَرُ . فَجَعَلَ يَسْتَشِيرُ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : وَاللَّهِ مَا يُرِيدُ غَيْرَنَا . فَقَالَ
 رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَرَأَيْكَ تَسْتَشِيرُ فَيُشِيرُونَ عَلَيْكَ ، وَإِنَّا (٢) لَا نَقُولُ
 كَمَا قَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ (فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا) [المائدة :
 ٢٤] . وَلَكِنْ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادَهَا حَتَّى تَبْلُغَ
 الْغِمَادَ لَكُنَّا مَعَكَ (٣) .

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم ، انظر الملاحظة التي دوناها
 عند الحديث (٣٧٨٧) . وقد تقدم تخريجه عند رقم (٣٤٢٩) ، ٣٥١١ ،
 (٣٧٥٩) ، وسيأتي برقم (٣٨٣٧) .
 (٢) في أصل (ش) : « ولا » واستدرك الصواب على الهامش ، وفي (فا) :
 « فلا » .

(٣) إسناده إسناد سابقه ، وقد تقدم برقم (٣٧٦٦) .

١٠٤٩ - (٣٨٠٤) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معتمر ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا ^(١) لَمْ يَغْزُ حَتَّى يُصْبِحَ فَيَنْظُرَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ . قَالَ : فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبْتُ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسُّ قَدَمَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : فَخَرَجُوا عَلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ ! فَلَمَّا رَأَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ ! إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » ^(٢) .

١٠٥٠ - (٣٨٠٥) - حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معتمر قال :

سمعت حميداً يحدث ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا عِنْدَ فَخْدِهِ الْيَمْنَى ، أَوْ الْيُسْرَى - « لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ » ^(٣) .

(١) في (ش) : « هو » وقد ضرب عليها ، وهي على الصواب في (فا) .

(٢) إسناده إسناده سابقه ، وقد تقدم برقم (٢٩٠٨ ، ٢٩٤٨ ، ٣١٣٢ ، ٣٠٤٣ ، ٣٠٥٠ ، ٣١٧٣ ، ٣٣٠٧ ، ٣٣٥١ ، ٣٧٠٢ ، ٣٧٠٣) . والمكاتل : مفردة مكتل وهو القفة الكبيرة التي بحمل فيها التراب ، والخميس : الجيش ، والمرور . مفردة مر وهو آلة تعزق الأرض بها .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كما قدمنا ، وقد تقدم برقم (٢٧٩٤ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٢٥ ، ٣٤٠٧ ، ٣٦٠٣ ، ٣٦٣٠ ، ٣٦٤٦ ، ٣٦٤٨ ، ٣٧٣٧) . وسيأتي أيضاً برقم (٤٠٤٤) .

١٠٥١ - (٣٨٠٦) - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَعِْبْ صَائِمٌ عَلَى مُفْطِرٍ ، وَلَا مُفْطِرٌ عَلَى صَائِمٍ ، وَكَانَ النَّاسُ جَهْدُوا يَوْمًا فِي رَمَضَانَ ، فِي السَّفَرِ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِنَاءٍ فَشَرِبَهُ لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ النَّاسُ أَنَّهُ مُفْطِرٌ (١) .

(١) إسناده إسناد سابقه . ولم أجده بهذا السياق .

وأما الجزء الأول فقد أخرجه مالك في الصيام (٢٣) باب : ما جاء في الصيام في السفر ، من طريق حميد ، بهذا الإسناد . ومن طريق مالك أخرجه البخاري في الصوم (١٩٤٧) باب : لم يعب أصحاب النبي ﷺ بعضهم بعضاً في الصوم والإفطار ، والبيهقي في الصيام ٢٤٤/٤ باب : الرخصة في الصوم في السفر ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٢ ، والبغوي في «شرح السنة» ٣٠٥/٦ برقم (١٧٦١) .

وأخرجه مسلم في الصيام (١١١٨) باب : جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية ، والبيهقي ٢٤٤/٤ من طريق يحيى بن يحيى ، أخبرنا أبو خيثمة .

وأخرجه أبو داود في الصوم (٢٤٠٥) باب : الصوم في السفر ، من طريق أحمد بن يونس ، حدثنا زائدة ، كلاهما عن حميد ، به . وصححه ابن حبان برقم (٣٥٦٦) بتحقيقنا .

وأخرجه مسلم (١١١٨) (٩٩) ، والبيهقي ٢٤٤/٤ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن حميد قال : خرجت فصمت ، فقالوا لي : أعد . قال : فقلت : إن أنسأ أخبرني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسافرون فلا يعيب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم ، فلقيت ابن أبي مليكة . فأخبرني عن عائشة مثله . والنص لمسلم . وسيأتي بنحوه (٤٠١٤) .
وأما الشطر الثاني فقد أخرجه أحمد ٢٥٠/٣ من طريق عفان ، حدثنا حماد ، عن حميد ، به وهو في الفتح الرباني ١٠٥/١٠ برقم (١٦٤) من طريق روح بن عبادة ، حدثنا هشام بن حسان ، به .

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٦/٢ ، وابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٠٣٩) من طريقين عن ابن أبي مريم ، أخبرنا يحيى بن أيوب ، =

١٠٥٢ - (٣٨٠٧) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ وَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ فَشَرِبَهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ فَشَرِبُوا (١) .

١٠٥٣ - (٣٨٠٨) - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ :
سَمِعْتُ حَمِيداً يَحْدُثُ ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَامَ لَيْلاً عَلَى الْقَلْبِ الَّذِي فِيهِ أَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُهُ بِبَدْرِ بَعْدَ قَتْلِهِمْ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، فَنَادَى : « يَا أَبَا جَهْلٍ بَنُ هِشَامٍ ! يَا عُتْبَةَ بَنُ رَيْبَعَةَ ! يَا شَيْبَةَ بَنُ رَيْبَعَةَ ! يَا أُمَيَّةَ بَنُ خَلْفٍ ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا » . فَقَالَ : فَخَرَجَ إِلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ تُنَادِي قَوْمًا قَدْ جِئُوا مِنْذُ ثَلَاثٍ ؟ فَقَالَ : « مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُونِي » (٢) .

= حدثنا حميد أن بكر بن عبد الله المزني حدثه قال : سمعت أنس بن مالك وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٦٠/٣ وقال : « رواه أحمد ، وروى الطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح » .
وقد تقدم من حديث جابر برقم (١٨٨٠ ، ٢١٢٩ ، ٢٢٠٨) .
(١) إسناده إسناد سابقه ، وهو طرف له .
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، انظر الإسناد السابق . وقد تقدم الحديث برقم (٣٣٢٦) ، وسيأتي برقم (٣٨٠٩ ، ٣٨٥٧) .
وفي الباب عن عمر تقدم برقم (١٤٠) مع التعليق عليه ، وعن أبي طلحة وقد تقدم أيضاً برقم (١٤٣١) .

١٠٥٤ - (٣٨٠٩) - حدثنا مسروق بن المرزبان ، حدثنا أبو

بكر بن عياش ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ : أَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَلْبِ ، فَذَكَرَ
نَحْوَهُ (١) .

١٠٥٥ - (٣٨١٠) - حدثنا محمد بن المنهال الضرير ، حدثنا

يزيد بن زريع ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اُرْكَبْهَا » . قَالَ : بَدَنَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ :
« اُرْكَبْهَا وَإِنْ كَانَتْ بَدَنَةً » (٢) .

١٠٥٦ - (٣٨١١) - حدثنا محمد بن المنهال ، حدثنا يزيد ،

عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِبَيْعِ الْغَرَقَدِ ، فَإِذَا رَجُلٌ يُنَادِي
صَاحِبَةً : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ : لَمْ أَعْنِكَ يَا

(١) رجاله رجال الصحيح خلا مسروق بن المرزبان وهو حسن الحديث .

وانظر الحديث السابق .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين . انظر الملاحظة المدونة بعد

تخریج الحديث (٣٧٨٧) . والحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٦٣) ،

٢٨٦٩ ، ٣١٠٦ ، ٣١٦٧ ، ٣١٩٤ ، ٣٢١٧ ، ٣٢١٨ ، ٣٦٢٥) . وسيأتي

أيضاً برقم (٣٨٦٩) .

رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا عَنَيْتُ فَلَانًا . فَقَالَ : « سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا
بِكُنْيَتِي » (١) .

١٠٥٧ - (٣٨١٢) - حدثنا محمد بن المنهال ، حدثنا يزيد ،

عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ
سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » (٢) .

١٠٥٨ - (٣٨١٣) - حدثنا محمد بن المنهال ، حدثنا يزيد ،

عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ : أَطَّلَعَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ خَلَلٍ ، فَسَدَّدَ لَهُ
بِمَشْقَصٍ (٣) .

(١) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٧٨٧) .

(٢) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٢٨٥) ، (٣٤٣٠) ،

(٣٧٥٤) .

(٣) إسناده إسناد الحديث السابق . وأخرجه أحمد ١٠٨/٣ ، ١٧٨ من

طريق ابن أبي عدي ، وسهل .

وأخرجه أحمد ٣/١٢٥ ، والبخاري في الديات (٦٨٨٩) باب : من أخذ

حقه أو اقتص دون السلطان ، من طريق يحيى .

وأخرجه الترمذي في الاستئذان (٢٧٠٩) باب : من اطلع في دار القوم بغير

إذنهم ، من طريق محمد بن بشار . حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، جميعهم عن

حميد ، بهذا الإسناد . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأخرجه الطيالسي ١/٣٦٣ برقم (١٨٧٣) ، وأحمد ٣/٢٣٩ ، ٢٤٢ ،

والبخاري في الاستئذان (٦٢٤٢) باب : الاستئذان من أجل البصر ، وفي =

١٠٥٩ - (٣٨١٤) - حدثنا مسروق بن المرزبان ، حدثنا

يحيى بن زكريا ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلْيَمْسِ عَلَى هَيْبَتِهِ ، فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ » (١) .

١٠٦٠ - (٣٨١٥) - حدثنا محمد بن بكار ، حدثنا هشيم ،

عن حميد ،

= الديات (٦٩٠٠) باب : من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له ، ومسلم في الآداب (٢١٥٧) باب : تحريم النظر في بيت غيره ، وأبو داود في الأدب (٥١٧١) باب : في الاستئذان ، من طرق عن حماد بن زيد ، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن جده أنس

وأخرجه أحمد ١٤٠/٣ من طريق أبي النضر ، حدثنا عيسى بن طهمان ، سمعت أنس بن مالك . . .

وأخرجه النسائي في القسامة ٦٠/٨ باب : ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له من طريق عمرو بن منصور ، عن مسلم بن إبراهيم ، حدثنا أبان ، حدثنا يحيى ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٣٨٦٤) . والمشقص : نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض .

(١) إسناده ضعيف يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ما علمنا له رواية عن حميد فالإسناد منقطع .

ولكن أخرجه أحمد ١٠٦/٣ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ٢٢٩ ، ٢٤٣ من طريق ابن أبي عدي ، ومحمد بن عبد الله ، وسليمان بن حيان ، وعلي بن عاصم ، جميعهم عن حميد ، بهذا الإسناد . والحديث صحيح وقد تقدم برقم (٢٩١٥) و (٣١٠٠) .

ويشهد له حديث أبي هريرة - ضمن مسند أنس - عند أحمد ٢٤٣/٣ .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ طَلَّقَ حَفْصَةَ أَمَرَ أَنْ يُرَاجِعَهَا فَرَاغَعَهَا (١) .

١٠٦١ - (٣٨١٦) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا

الثقفي ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ (٢) .

(١) رجاله رجال الصحيح غير أن هشيماً وحميداً مدلسان وقد عنعنا .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٥٨/٨ - ٥٩ من طريق عثمان بن محمد بن أبي شيبة ،

وأخرجه الدارمي في الطلاق ١٦١ / ٢ باب : في الرجعة ، من طريق سعيد بن سليمان .

وأخرجه البيهقي في أول كتاب الرجعة ٧ / ٣٦٧ - ٣٦٨ من طريق يحيى بن حسان ، وعمرو بن عون ، جميعهم عن هشيم ، بهذا الإسناد .
وقال الدارمي : « كان علي بن المديني أنكر هذا الحديث وقال : ليس عندنا هذا الحديث بالبصرة » .

وذكره الهيثمي - مطولاً - في « مجمع الزوائد » ٩ / ٢٤٤ وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم » . وانظر علل الحديث لابن أبي حاتم ١ / ٤٢٧ - ٤٢٨ الفقرة رقم (١٢٨٦) .
ويشهد له حديث عمر المتقدم برقم (١٧٣) وصححه ابن حبان برقم (٤٢٨٢) بتحقيقنا .

(٢) إسناده صحيح غلى شرط الشيخين ، انظر ملاحظتنا بعد الحديث السابق برقم (٣٧٨٧) .

وأخرجه ابن ماجه في الإقامة (٩٧٧) باب : من يستحب أن يلي الإمام ، من طريق نصر بن علي الجهضمي ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، بهذا الإسناد .
وصححه الحاكم ١ / ٢١٨ ووافقه الذهبي .

١٠٦٢ - (٣٨١٧) - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا

الثقفي ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرِيبًا بَعْضُهَا مِنْ
بَعْضٍ . وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُتَقَارِبَةً . ثُمَّ بَسَطَ
عُمَرُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ (١) .

= وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ١١٩/١ : « هذا إسناد رجاله
ثقات ، رواه الحاكم في المستدرک عن أبي بكر بن إسحاق ، عن أبي المثنى ،
عن مسدد ، عن يزيد بن زريع - تحرفت فيه الى « ذريع » ، عن حميد ، بالإسناد
والمتن وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين .

قلت - القائل البوصيري - : وله شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث
أبي مسعود مرفوعاً ورواه مسلم والترمذي من حديث ابن مسعود ،
قال : وفي الباب عن أبي بن كعب ، وأبي مسعود ، والبراء وأبي سعيد ، وأنس .
وحديث ابن مسعود أخرجه أحمد ٤٥٧/١ ، ومسلم في الصلاة (٤٣٢)
(١٢٣) باب : تسوية الصفوف ، وأبوداود في الصلاة (٦٧٥) باب : من يستحب
أن يلي الإمام ، والترمذي في الصلاة (٢٢٨) باب : ليلني منكم أولو الأحلام
والنهي ، والدارمي في الصلاة ١ / ٢٩٠ باب : من يلي الإمام من الناس ،
وصححه ابن خزيمة برقم (١٥٧٢) ، وابن حبان برقم (٢١٧١) بتحقيقنا .

وحديث أبي مسعود البدری أخرجه أحمد ٤ / ١٢٢ ، وعبد الرزاق برقم
(٢٤٣٠) ، ومسلم في الصلاة (٤٣٢) باب : تسوية الصفوف وإقامتها ، وأبوداود
في الصلاة (٦٧٤) باب : من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر ،
والنسائي في الإمامة (٨٠٨) باب : من يلي الإمام ثم الذي يليه ، و(٨١٣) باب :
ما يقول الإمام إذا تقدم في تسوية الصفوف ، وابن ماجه في الاقامة (٩٧٦)
باب : من يستحب أن يلي الإمام ، والدارمي ١ / ٢٩٠ باب : من يلي الإمام من
الناس ، وصححه ابن خزيمة برقم (١٥٤٢) ، وابن حبان برقم (٢١٦٣ ، ٢١٦٩)
بتحقيقنا ، وذكره الحاكم شاهداً صحيحاً ١ / ٢١٩ وأقره الذهبي .

(١) إسناده كإسناد سابقه ، والحديث تقدم برقم (٣٣٦٠) ، وسيأتي برقم

(٣٨٤٤) .

١٠٦٣ - (٣٨١٨) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ لُقْمَةَ سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ
فَطَلَبَهَا حَتَّى وَجَدَهَا وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ
أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا وَلْيَأْكُلْهَا ، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ » (١) .

١٠٦٤ - (٣٨١٩) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ
مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَقُولَ : مَا يُفْطِرُ . وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : مَا يَصُومُ مِنْهُ
شَيْئاً (٢) .

١٠٦٥ - (٣٨٢٠) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانَ لَهُمْ يَوْمَانِ
يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَدْ
أَبَدَلَكُمُ اللَّهُ يَوْمَيْنِ خَيْرًا مِنْهُمَا : الْفِطْرُ وَالْأَضْحَى » (٣) .

-
- (١) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٣١٢) .
(٢) إسناده إسناد الحديث السابق . وقد تقدم برقم (٣٥٣٥) ، وسيأتي
برقم (٣٨٢٨) .
(٣) إسناده صحيح ، فقد صرح حميد بالتحديث عند أكثر من واحد ممن
خرجوا الحديث .
وأخرجه أحمد ١٠٣/٣ ، ١٧٨ من طريق ابن أبي عدي ، وسهل بن
يوسف .
وأخرجه أحمد ١٧٨/٣ ، والبيهقي في أول صلاة العيدين ٢٧٧/٣ ،
والبغوي في « شرح السنة » ٢٩٢ / ٤ برقم (١٠٩٨) ، من طريق يزيد بن هارون .
وأخرجه أحمد ٢٣٥/٣ ، والبيهقي ٢٧٧/٣ من طريق محمد بن عبد الله .
وأخرجه أحمد ٢٥٠/٣ ، وأبو داود في الصلاة (١١٣٤) باب : صلاة
العيدين ، من طريقين حدثنا حماد .
وأخرجه النسائي في أول صلاة العيدين ١٧٩/٣ من طريق علي بن حجر ،
أنبأنا إسماعيل .

١٠٦٦ - (٣٨٢١) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ ؟ قَالَ : « يُؤَفِّقُهُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا قَبْلَ مَوْتِهِ » (١) .

١٠٦٧ - (٣٨٢٢) - وَعَنْ أَنَسٍ (٢) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ بَيْنَ يَدَيَّ خَشْفَةً . قَالَتْ : أَنَا الْغَمِيصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ » (٣) .

١٠٦٨ - (٣٨٢٣) - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ يَجْرِي حَافَتَاهُ خِيَامُ اللَّوْلُؤِ . قَالَ : فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى الطَّيْنِ فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ . قُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ » (٤) .

١٠٦٩ - (٣٨٢٤) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا
مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ ، عَنْ حَمِيدٍ ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ مُهَاجِرًا إِلَى

= وأخرجه البيهقي ٢٧٧/٣ ، والبغوي ٢٩٢/٤ من طريق مروان بن معاوية الفزاري ، جميعهم حدثنا حميد : سمعت أنس بن مالك وسيأتي برقم (٣٨٤١) .

(١) إسناده إسناده سابقه ، والحديث تقدم برقم (٣٧٥٦) .

(٢) هذا الحديث بكامله ساقط من (فا) .

(٣) إسناده إسناده الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٥٠٥) .

(٤) إسناده إسناده الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٢٨٧٦) ، ٣١٨٦ ،

(٣٢٩٠ ، ٣٥٢٩ ، ٣٧٢٦) .

النَّبِيِّ ﷺ أَخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ . فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : لِي مَالٌ
فَنِصْفُهُ لَكَ . وَلِي امْرَأَتَانِ فَانظُرْ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَطْلُقْهَا ، فَإِذَا
انْقَضَتْ عِدَّتُهَا تَزَوَّجْتُهَا ، قَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي
أَهْلِكَ وَمَالِكَ . دُلُونِي عَلَى السُّوقِ . فَمَا رَجَعَ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَاءَ
بِشَيْءٍ قَدْ أَصَابَهُ مِنَ السُّوقِ . فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيَّاماً ، ثُمَّ أَتَاهُ
وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَهِيْمٌ ؟ » .
قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : « مَا سُقَّتْ مِنْهَا ؟ » قَالَ :
نَوَآةٌ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ قَالَ : وَزَنَ نَوَآةٍ مِنْ ذَهَبٍ - فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » (١) .

١٠٧٠ - (٣٨٢٥) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا

حماد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَكَانَ فِي
مَشْرَبَةٍ لَهُ ، فَانْفَكَّتْ قَدَمُهُ ، فَجَاءَهُ أَصْحَابُهُ لِيُزَوِّرُوهُ ، فَصَلَّى بِهِمْ
قَاعِدًا ، وَهُمْ قِيَامٌ ، ثُمَّ جَاؤُوا لِصَلَاةٍ أُخْرَى فَقَعَدَ وَقَامُوا ، فَأَوْمَأَ
إِلَيْهِمْ : أَنْ : اقْعُدُوا . فَصَلُّوا حَلْفَهُ وَهُمْ قُعُودٌ . فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ
وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، نَزَلَ إِلَيْهِمْ . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا مَضَتْ

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، انظر تعليقتنا على الحديث

(٣٧٨٧) . والحديث صحيح وقد تقدم برقم (٣٧٨١) . وسيأتي برقم (٣٨٣٦) .

وانظر أيضاً (٣٢٠٥ ، ٣٣٤٨ ، ٣٤٦٣) .

تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ! فَقَالَ : « إِنَّ الشَّهْرَ (١) تِسْعَ وَعِشْرُونَ » (٢) .

١٠٧١ - (٣٨٢٦) - حدثنا إبراهيم ، حدثنا حماد ، عن ثابت

وحميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ
الْمَقْدِسِ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ) [البقرة : ١٤٤] مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَنَادَاهُمْ - وَهُمْ
رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ - : أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ
حَوَّلْتُ فَمَالُوا كَمَا هُمْ ، وَهُمْ رُكُوعٌ نَحْوَ الْقِبْلَةِ (٣) .

(١) في (ش) فوقها إشارة نحو الهامش حيث استدرك « إن الشهر قد يكون
تسعاً وعشرين » . وهذا ما جاء في (فا) .

(٢) رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج وهو ثقة ، والحديث
صحيح وقد تقدم برقم (٣٧٢٨) ، وانظر أيضاً (٣٥٥٨) لتمام التخريج .

(٣) إسناده صحيح ، فإن ثابتاً قد تابع حميداً عليه . وأخرجه أحمد ٣/
٢٨٤ ، ومسلم في المساجد (٥٢٧) باب : تحويل القبلة من القدس الى الكعبة ،
وأبو عوانة في المسند ٨٢/٢ ، وأبو داود في الصلاة (١٠٤٥) باب : من صلى
لغير القبلة ثم علم ، من طرق عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

وصححه ابن خزيمة برقم (٤٣٠ ، ٤٣١) . كما أخرجه الدارقطني ١/
٢٧٤ برقم (٣) من طريق أبي محمد بن صاعد ، حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار ،
حدثنا زيد بن الحباب ، حدثنا جميل بن عبيد ، حدثنا ثمامة بن عبد الله ، عن
جده أنس بن مالك . وانظر الدر المنثور ١/١٤٣ .

ويشهد له حديث ابن عمر عند مالك في القبلة (٦) باب : ما جاء في
القبلة ، والبخاري في الصلاة (٤٠٣) باب : ما جاء في القبلة - وأطرافه أيضاً - ،
ومسلم في المساجد (٥٢٦) باب : تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة ،
والدارقطني في السنن ١/٢٧٣ . وحديث عمارة بن أوس المتقدم برقم (١٥٠٩) .
فانظره مع التعليق عليه .

١٠٧٢ - (٣٨٢٧) - حدثني محمد بن المنهال ، حدثنا معتمر
ابن سليمان ، حدثني حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ
فَصَّه مِنْهُ (١) .

١٠٧٣ - (٣٨٢٨) - حدثنا محمد بن المنهال ، حدثنا
معتمر ، حدثنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ الشَّهْرَ حَتَّى
نَقُولَ : لَا يُفْطِرُ . وَيُفْطِرُ الشَّهْرَ حَتَّى نَقُولَ : لَا يَصُومُ (٢) .

١٠٧٤ - (٣٨٢٩) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا
حماد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الْبُرْهَةَ
مِنْ عُمْرِهِ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ يَعْمَلُ (٣)
بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الْبُرْهَةَ مِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، انظر الملاحظة التي أثبتناها عند
الحديث (٣٧٨٧) .

وقد تقدم الحديث برقم (٣٥٣٦ ، ٣٥٣٧ ، ٣٥٤٤ ، ٣٥٨٤) . وسيأتي
برقم (٣٧٩٦) .

وانظر الأحاديث (٣٠٠٩ ، ٣٠٧٥ ، ٣١٥٤ ، ٣٢٧١ ، ٣٢٧٢) .

(٢) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٥٣٥ ، ٣٨١٩) .

(٣) في أصل (ش) « عمل » ولكنه أشير فوقها نحو الهامش حيث استدرك
الصواب . ولم يتبته لذلك ناسخ (فا) فأثبت ما في أصل (ش) .

عُمَرِهِ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ عَمِلَ بِعَمَلِ أَهْلِ
الْجَنَّةِ فَمَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ » (١) .

١٠٧٥ - (٣٨٣٠) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا
حماد ، عن قتادة وثابت وحميد ،

عن أنس قال : غَلَا السُّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا :
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَلَا السُّعْرُ (٢) فَسَعَّرْنَا . فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ هُوَ
الْمُسَعِّرُ ، الْقَابِضُ ، الْبَاسِطُ ، الرَّازِقُ ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ
وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ » (٣) .

١٠٧٦ - (٣٨٣١) - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا
حماد ، عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وحميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى حَبَلًا مَمْدُودًا بَيْنَ
سَارِيَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا هَذَا الْحَبْلُ ؟ »
فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَمَنَةٌ بِنْتُ جَحْشٍ تُصَلِّي فَإِذَا أُعِيَتْ تَعَلَّقَتْ .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِتُصَلِّ ، فَإِذَا أُعِيَتْ ، فَلْتَقْعُدْ » (٤) .

(١) رجاله رجال الصحيح ، خلا إبراهيم بن الحجاج وهو ثقة ، وقد تقدم
بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم برقم (٣٧٥٦) .

(٢) سقط من أصل (ش) : « على عهد رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله
قد غلا السعير » ، واستدرك على هامشها . وقد جاءت في مكانها في (فا) .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٧٧٤ ، ٢٨٦١) .

(٤) إسناده صحيح وقد تقدم برقم (٣٧٨٦) . وسيأتي برقم (٣٨٤٣) .

١٠٧٧ - (٣٨٣٢) - حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى ،
حدثنا عبد الوهاب ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُبْعَةً ، حَسَنَ الْجِسْمِ ،
لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلَا سَبِطٍ ،
أَسْمَرَ اللَّوْنِ ، إِذَا مَشَى يَتَوَكَّأُ (١) .

١٠٧٨ - (٣٧٣٣) - حدثنا أبو يوسف الجيزي ، حدثنا مؤمل
ابن إسماعيل ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَلْظُوا بِيَاذَا
الْجَلَالَ وَالْإِكْرَامِ » (٢) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، انظر تعليقنا على الحديث
(٣٧٨٧) ، وقد تقدم برقم (٣٧٤١ ، ٣٧٦٤) .

(٢) إسناده ضعيف لضعف مؤمل بن إسماعيل . وأبو يوسف هو يعقوب بن
إسحاق الجيزي . واخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٢٣) باب : (٩٩) من طريق
محمود بن غيلان ، أخبرنا مؤمل بن إسماعيل ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا
حديث غريب وليس بمحفوظ ، وإنما يروى هذا عن حماد بن سلمة ، عن حميد ،
عن الحسن البصري ، عن النبي ﷺ هذا اصح . والمؤمل غلط فيه فقال : عن
حميد ، عن أنس ، ولا يتابع فيه » . وانظر « علل الحديث » ١٩٢ / ٢ رقم
(٢٠٦٩) لابن أبي حاتم .

أما قوله : « ولا يتابع عليه » فقد قال ابن أبي حاتم في العلل ١٧٠ / ٢ برقم
(٢٠٠٣) ، و ١٩٢ / ٢ برقم (٢٠٦٩) : « ورواه روح بن عباد ، عن حماد .
تحرفت في ١٩٢ / ٢ الى حميد - ، عن ثابت وحميد ، عن أنس » . وهذه متابعة .
روح بن عباد من الثقات الفضلاء المصنفين ، وقد احتج به الستة .
وأخرجه الترمذي (٣٥٢٢) من طريق محمد بن حاتم المكتب ، حدثنا أبو
بدر شجاع بن الوليد ، عن الرحيل بن معاوية - أخي زهير بن معاوية -

١٠٧٩ - (٣٨٣٤) - حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ،

حدثنا أبو النضر ، حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا .
وَجَعَلَ الْوَلِيمَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَبَسَطَ نِطْعًا جَاءَتْ بِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ ، وَأَلْقَى
عَلَيْهِ أَقِطًا وَتَمْرًا ، وَأَطْعَمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ (١) .

١٠٨٠ - (٣٨٣٥) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد ، أخبرنا

حميد الطويل ،

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢/١٧/١٢ من طريق أبي معاوية ،
عن الأعمش ، كلاهما عن يزيد الرقاشي ، عن أنس . وهذا إسناد ضعيف لضعف
يزيد الرقاشي .

وقال أبو حاتم في العلل ١٧٠/٢ ، ١٩٢ بعد سؤال ابنه عن الحديث من طريق
مؤمل السابقة : « هذا خطأ ، حماد يرويه عن أبان بن أبي عياش ، عن أنس » .
ولست أرى في تعدد شيوخ حماد علة يعل بها الحديث .

وقال الحافظ في تخريج الأذكار - بعد ذكر حديث الترمذي هذا من طريق
الرقاشي السابقة - : « وقد وقع لنا حديث أنس من وجه آخر أقوى من هذا ، لكنه
مختصر ، ثم أخرجه من طريقين عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن أنس
رضي الله عنه ، قال : وذكر جزء الحديث الأول ، وقال بعد ذلك : حديث
صحيح أخرجه ابن خزيمة ، وله شاهد من حديث علي » .

ويشهد له حديث ربيعة بن عامر عند أحمد ٤/١٧٧ ، وصححه الحاكم ١/
٤٩٨ - ٤٩٩ ووافقه الذهبي ، وهو كما قال . وألّف بالشيء : إذا لازمه . يقول :
لازموه ، وثابروا عليه ، وأكثروا من التلفظ بـ « إذا الجلال والإكرام » .

(١) أبو جعفر الرازي متكلم في حفظه ، لكنه حسن الحديث فيما لم
يخالف فيه ، وباقي رجاله ثقات . وأبو النضر هو : هاشم بن القاسم . والحديث
صحيح وقد تقدم . انظر (٣٠٥٠ ، ٣١٣٢ ، ٣١٧٣ ، ٣٣٥١ ، ٣٧٧٧) .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَحْمَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلًا ،
فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنِي ، قَالَ : « وَأَنَا أَحْلِفُ لِأَحْمِلَنَّكَ » .
فَحَمَلَهُ (١) .

١٠٨١ - (٣٨٣٦) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،
أخبرنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ هَاجَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، انظر تعليقنا على الحديث
(٣٧٨٧) .

وأخرجه أحمد ٣/ ١٠٨ ، ١٧٩ ، ٢٣٥ ، ٢٥٠ من طريق ابن أبي عدي ،
ويحيى ، ومحمد بن عبد الله ، وحماد ، وأخرجه البزار ٢/ ١٢٠ برقم (١٣٤٤) من
طريق محمد بن المثنى ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، جميعهم حدثنا حميد ،
بهذا الإسناد بلفظ : قال أنس : جاء أبو موسى الأشعري يستحمل رسول الله ﷺ
فوافق منه شغلاً ، فقال : « والله لا أحملك » . فلما قفى دعاه . قال :
يا رسول الله ، حلفت ألا تحملي ، قال : « وأنا أحلف أن أحملك » ، فحملة .
والنص للبزار .

وقال البزار : « معناه عندنا على ما روي عنه ﷺ لا أحلف على يمين فأرى
غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٤/ ١٨٣ وقال : « رواه احمد ،
والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

وأخرج الحديث عن أبي موسى - مطولاً - : البخاري في فرض الخمس
(٣١٣٣) باب : الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين - وأطرافه الكثيرة - ،
ومسلم في الأيمان (١٦٤٩) باب : ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها ،
وأبو داود في الأيمان (٣٢٧٦) باب : الرجل يكفر قبل أن يحنث ، والنسائي في
الأيمان ٧/ ٩ - ١٠ باب : الكفارة قبل الحنث ، وابن ماجه في الكفارات (٢١٠٧)
باب : من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ، والطيالسي في منحة المعبود =

فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ . فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ
الرَّبِيعِ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، إِنِّي مِنْ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا وَأَنَا
مُقَاسِمُكَ . وَلِي امْرَأَتَانِ فَأَنَا أُطَلِّقُ لَكَ إِحْدَاهُمَا ، فَإِذَا انْقَضَتْ
عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا .

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ،
وَلَكِنْ دُلَّنِي عَلَى السُّوقِ ، فَدَلَّهُ ، فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمئِذٍ حَتَّى أَصَابَ شَيْئًا
مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ قَدْ رِبِحَهُ . فَمَكَثَ أَيَّامًا ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَرَأَى وَضَرَ
صُفْرَةٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « مَهْمٌ ؟ » قَالَ : تَزَوَّجْتُ يَا
رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « مَنْ ؟ » قَالَ : امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : « مَا
أَصْدَقْتَ ؟ » . قَالَ : نَوَاةٌ - أَوْ وَزَنَ نَوَاةٍ - مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : « أَوْلِمُ
وَلَوْ بِشَاةٍ » (١) .

١٠٨٢ - (٣٨٣٧) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،

أخبرنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا قَدْ صَارَ

= ٢٤٧/١ برقم (١٢١٧) والبيهقي في الأيمان ٢٦/١٠ باب : الحلف بالله عز وجل ، والبغوي في « شرح السنة » ١٥ / ١٠ برقم (٢٤٣٦) . واستحمل : طلب ما يحمله من الجمال أو غيرها .

(١) إسناده إسناد الحديث السابق ، وهو حديث صحيح وقد تقدم انظر

(٣٨٢٤ ، ٣٧٨١ ، ٣٤٦٣ ، ٣١٤٨ ، ٣٢٠٥) .

مِثْلَ الْفَرْخِ الْمَتُوفِ . فَقَالَ : « هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ - أَوْ تَسْأَلُهُ ؟ » . قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَبْحَانَ اللَّهِ ! إِذَا لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، وَلَا تَسْتَطِيعُهُ . فَلَوْلَا قُلْتُ : (رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) (١) [البقرة : ٢٠١] .

١٠٨٣ - (٣٨٣٨) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا سليمان التيمي ، عن الحسن ، وأخبرنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ : « تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ » (٢) .

(١) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٤٢٩ ، ٣٥١١ ، ٣٧٥٩ ، ٣٨٠٢) . وسيأتي برقم (٤٠١٠) .
(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم . انظر تعليقنا على الحديث (٣٧٨٧) .

وأخرجه أحمد ٢٠١/٣ ، والبخاري في « شرح السنة » ١٣ / ٩٧ من طريق يزيد بن هارون ، أخبرنا حميد ، عن أنس .
وأخرجه البخاري في المظالم (٢٤٥٣) باب : أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً ، من طريق هشيم ، و (٢٤٤٤) من طريق معتمر بن سليمان .
وأخرجه الترمذي في الفتن (٢٢٥٦) من طريق محمد بن عبد الله ، وأخرجه البخاري ٩٦ / ١٣ برقم (٣٥١٦) من طريق مروان بن معاوية الفزاري ؛ جميعهم حدثنا حميد ، عن أنس . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .
وأخرجه أحمد ٩٩/٣ من طريق هشيم أخبرنا يونس ، عن الحسن ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ٩٩/٣ .

١٠٨٤ - (٣٨٣٩) - حدثنا زهير ، أخبرنا يزيد ، أخبرنا

حميد ،

= وأخرجه البخاري في المظالم (٢٤٤٣) من طريق عثمان بن أبي شيبة ، وفي الإكراه (٦٩٥٢) باب : يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل ، من طريق سعيد بن سليمان ، جميعهم عن هشيم ، أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس .

وفي الباب عن جابر عند الدارمي في الرقاق ٣١١/٢ باب : انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً .

قال ابن فارس في « مقاييس اللغة » ٤٦٨ / ٣ : « الظاء واللام والميم أصلان صحيحان ، أحدهما خلاف الضياء والنور ، والآخر وضع الشيء في غير موضعه تعدياً » .

وإذا أنعمنا النظر في هذا الحديث وتدبرناه ، نجده قاعدة أساسية من قواعد اسعاد المجتمع والحفاظ على حقوق أبنائه .

فإذا ما ووسى المظلوم وعزي بإيصاله إلى حقه ، وإذا ما نصح الظالم بترك التجاوز والاعتداء ، والعودة إلى حدود الحق الذي وهبه الله إياه ، وإن لم يستجب للنصيحة وقفوا في وجهه ، وأخذوا على يده رحمة به ، وعدلاً بضحيته .

إذا فعل أبناء المجتمع هذا وتناصحوا به ، ونشؤوا أبناءهم عليه ، فإن منغصات الحياة سوف تغرق في تيار الرحمة والعدل الذي يغمر الناس ، إذ لا أرحم ولا أعدل من أن يوضع كل شيء في موضعه الطبيعي الذي خلقه الله له .

وقال المفضل الضبي في كتابه « الفاخر » - نقله الحافظ ابن حجر - : « إن

أول من قال : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » جندب بن العنبر بن عمرو بن تميم ، وأراد بذلك ظاهره ، وهو ما اعتادوه من حمية الجاهلية ، لا على ما فسره النبي ﷺ ، وفي ذلك يقول شاعرهم :

إذا أنا لم أنصر أخي وهو ظالم على القوم لم أنصر أخي حين يظلم

ولتخريج هذا المثل انظر : الفاخر : (١٤٧) ، العسكري ٥٨/١ ، الميداني ٣٣٤/٢ ، الزمخشري ٣٩٢/١ ، البكري : (٢١٥) ، وكتاب الأمثال ص (١٤٢) للقاسم بن سلام تحقيق الدكتور عبد المجيد قطامش .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا
 مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَ : « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَأَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مِنْ مَسِيرٍ ، وَلَا
 قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ فِيهِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَهُمْ
 بِالْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ » (١) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، انظر سابقه . وأخرجه البغوي في
 « شرح السنة » ١٠ / ٣٧٦ برقم (٢٦٣٧) من طريق عبد الرحيم بن منيب ، حدثنا
 يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٠٣ ، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٦٤) باب : من حبسه
 العذر عن الجهاد ، من طريق ابن أبي عدي .

وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٣٨) باب : من حبسه العذر عن الغزو ،
 من طريق زهير ، و (٢٨٣٩) من طريق حماد بن زيد ، وفي المغازي (٤٤٢٣) من
 طريق عبد الله .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٨٢ من طريق يحيى وأخرجه أبو نعيم في الحلية من
 طريق أبي إسحاق ، جميعهم عن حميد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٦٠ ، ٢١٤ من طريق عفان حدثنا حماد بن سلمة ،
 أخبر حميد ، عن موسى بن أنس ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٦٠ من طريق أبي كامل ، حدثنا حماد ، عن موسى بن
 أنس ، ولم يذكر حميداً .

وعلقه البخاري بعد الحديث (٢٨٣٩) بقوله : وقال موسى ، حدثنا حماد ،
 عن حميد ، عن موسى بن أنس ، عن أبيه . ووصله أبو داود في الجهاد (٢٥٠٨)
 باب : في الرخصة في القعود من العذر ، من طريق موسى بن إسماعيل ، بالإسناد
 السابق . وقال أبو عبد الله : « الأول أصح » . يعني حذف موسى بن أنس من
 الإسناد . وقد خالفه الإسماعيلي في ذلك فقال : « حماد عالم بحديث حميد
 مقدم فيه على غيره » .

وفي الحديث أن المرء يبلغ بنيته أجر العامل إذا منعه العذر عن العمل .
 ويشهد له حديث جابر المتقدم برقم (٢٢٩١) .

١٠٨٥ - (٣٨٤٠) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،

أخبرنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا عَلَيْكُمْ إِلَّا تَعَجَّبُوا بِأَحَدٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمِ يُوْخْتَمُ لَهُ . فَإِنَّ الْعَامِلَ يَعْمَلُ زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ - أَوْ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ - يَعْمَلُ صَالِحٍ لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ لَدَخَلَ الْجَنَّةَ . ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ سَيِّئٍ . وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ بِعَمَلٍ سَيِّئٍ لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ لَدَخَلَ النَّارَ ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ صَالِحٍ . وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ » .
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ ؟ قَالَ : « يُؤَفِّقُهُ لِعَمَلِ صَالِحٍ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ » (١) .

١٠٨٦ - (٣٨٤١) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،

أخبرنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ (٢) - وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي قَدْ قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا ، وَقَدْ أَبْدَلَكُمُ اللَّهُ يَوْمَيْنِ خَيْرًا مِنْهُمَا : يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ » (٣) .

(١) إسناده إسناد الحديث السابق . وقد تقدم برقم (٣٨٢١ ، ٣٨٢٩) .

(٢) سقطت « المدينة » من أصل (ش) ، واستدركت على هامشها . وهي

مشبته في (فا) .

(٣) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٨٢٠) .

١٠٨٧ - (٣٨٤٢) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد ، حدثنا

حميد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ ،
فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » . قَالُوا : نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ . فَقَالَ :
« إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسَهُ » ثُمَّ أَمَرَهُ فَرَكَبَ (١) .

١٠٨٨ - (٣٨٤٣) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد ، حدثنا

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى حَبْلًا مَمْدُودًا
بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » . قَالُوا : لِفُلَانَةٍ تُصَلِّي فَاِذَا
أَعْيَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِيُتَّصَلَ مَا عَقَلَتْ (٢) فَاِذَا
خَشِيَتْ أَنْ تُغْلَبَ فَلْتَنَمَّ » (٣) .

١٠٨٩ - (٣٨٤٤) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،

أخبرنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٤٢٤ ، ٣٥٣٢) . وسيأتي برقم (٣٨٨١) .

(٢) في (فا) : « عقلت » .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وانظر تعليقنا على الحديث (٣٧٨٧) . وقد تقدم الحديث برقم (٣٧٨٦ ، ٣٨٣١) .

مُتَقَارِبَةً حَتَّى كَانَ عَمْرُ فَمَدَّ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ (١).

١٠٩٠ - (٣٨٤٥) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد ، حدثنا

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَقْدَمُ قَوْمٌ هُمْ أَرْقُ أَفْتِدَةً مِنْكُمْ » ، فَقَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ (٢) فِيهِمْ أَبُو مَوْسَى فَجَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ يَقُولُونَ :

غَدَا نَلْقَى الْأَجِيبَةَ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهُ (٣)

١٠٩١ - (٣٨٤٦) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،

أخبرنا حميد ،

(١) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٣٦٠ ، ٣٨١٧) .

(٢) الأشعريون : هم أهل اليمن . وقد عنون البخاري في المغازي ٩٦/٨ باب : قدوم الأشعريين وأهل اليمن . وقال الحافظ : وهو من عطف العام على الخاص لأن الأشعريين من أهل اليمن . وانظر فتح الباري ٢٨٨/٦ و ٩٧/٨ - ١٠٠ ، وانظر طبقات ابن سعد ٩/٢/١ وفد الأشعريين .

(٣) إسناده إسناد الحديث السابق ، وأخرجه أحمد ١٨٢/٣ من طريق يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٠٥/٣ ، ١٥٥ ، ١٨٢ ، ٢٢٣ ، ٢٦٢ من طريق ابن أبي عدي ، ويحيى بن أيوب ، وعبد الله بن بكر ، جميعهم حدثنا حميد ، به . وأخرجه أحمد ٢١٢/٣ ، ٢٥١ من طريق عبد الصمد ، وعفان كلاهما حدثنا حماد ، أخبرنا حميد ، به .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري في المغازي (٤٣٨٨ ، ٤٣٨٩ ، ٤٣٩٠) باب : قدوم الأشعريين وأهل اليمن ، ومسلم في الإيمان (٥٢) باب : تفاضل أهل الإيمان فيه . وحديث ابن عباس المتقدم برقم (٢٥٠٥) .

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ عَلَيْهِ ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَر » (١) .

١٠٩٢ - (٣٨٤٧) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ ، وَلَكِنْ لِيُقْلَ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي » (٢) .

١٠٩٣ - (٣٨٤٨) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي الصَّلَاةِ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ (٣) .

١٠٩٤ - (٣٨٤٩) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد ، أخبرنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ بُيُوتِ نِسَائِهِ ،

(١) إسناده إسناده سابقه ، وقد تقدم برقم (٣٠١٦ ، ٣٠١٧ ، ٣٠٧٣ ، ٣٧٦٨) . وانظر أيضاً (٢٩٤٠ ، ٣٠٥١ ، ٣٢٣٤) . والظفرة - بفتح الظاء المعجمة والفاء - : لحمه تنبت عند المآقي ، وقد تمتد إلى السواد فتغشيه .

(٢) إسناده إسناده الحديث السابق ، والحديث تقدم برقم (٣٢٢٧ ، ٣٧٩٩) . وسيأتي برقم (٣٨٩١ ، ٣٨٩٢) .

(٣) إسناده إسناده الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٨١٦) .

فَأَهْدَتْ لِلنَّبِيِّ امْرَأَةً مِنْهُنَّ قَصْعَةً مِنْ ثَرِيدٍ . فَضَرَبَتْهَا بِيَدِهَا فَوَقَعَتْ
فَانكَسَرَتْ الْقَصْعَةُ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ الثَّرِيدَ بِيَدِهِ فَيَرُدُّهُ
فِي الْقَصْعَةِ وَيَقُولُ : « كُلُوا غَارَتْ أُمَّكُمْ » . ثُمَّ انْتَظَرَ حَتَّى جَاءَتْ
الْقَصْعَةُ الْأُخْرَى فَأَخَذَهَا فَدَفَعَهَا إِلَى صَاحِبَةِ الْقَصْعَةِ
الْمَكْسُورَةِ (١) .

١٠٩٥ - (٣٨٥٠) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد ، أخبرنا حميد

الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ
بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ مِنْ ضَرْبِيَّتِهِ . وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ ،
وَلَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمَزِ مِنَ الْعُدْرَةِ » (٢) .

١٠٩٦ - (٣٨٥١) - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : نَهَى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَزْهُو . قُلْنَا : وَمَا زَهُوُّهُ ؟ قَالَ :
« تَحْمَرُّ » .

قَالَ أَنَسٌ : أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ النَّخْلَ بِمِ تَسْتَحِلُّ مَالَ

أَخِيكَ !؟ (٣) .

(١) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٣٣٩ ، ٣٧٧٤) .

(٢) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٧٥٨) . وانظر

(٢٨٣٥ ، ٣٠٤١ ، ٣٠٤٨ ، ٣٧٠٩ ، ٣٧١٠ ، ٣٧٤٦) .

(٣) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٧٤٠) ، وانظر

(٣٧٤٤) .

١٠٩٧ - (٣٨٥٢) - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّياً إِلَّا رَأَيْنَاهُ ، وَمَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ نَائِماً إِلَّا رَأَيْنَاهُ نَائِماً (١) .

١٠٩٨ - (٣٨٥٣) - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَرَأَى نُخَامَةً فِي وَجْهِهِ - رُئِيَ شِدَّةُ ذَلِكَ عَلَيْهِ - فَقَالَ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي إِنْمَا يَقُومُ يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ رَبُّهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ - فَإِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ ، أَوْ يَتْفَلَ هَكَذَا » . وَبَزَقَ فِي طَرْفِ رِدَائِهِ وَدَلَّكَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ (٢) .

١٠٩٩ - (٣٨٥٤) - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : مُرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجِنَازَةٍ فَأَتْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَجِبَتْ » . ثُمَّ مُرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَتْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَجِبَتْ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » (٣) .

١١٠٠ - (٣٨٥٥) - أَخْبَرَنَا زَهِيرٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى

وَحَمِيدٌ ،

(١) إسناده إسناد الحديث السابق ، وأخرجه النسائي في قيام الليل ٢١٣/٣ باب : ذكر صلاة رسول الله ﷺ من طريق إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا يزيد ، بهذا الإسناد . ولتمام تخريجه انظر (٣٥٣٥ ، ٣٨١٩ ، ٣٨٢٨) .
(٢) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٢٨٨٤ ، ٢٩٦٨ ، ٣١٠٧ ، ٣١٦٩ ، ٣١٩٠ ، ٣٢٢٠ ، ٣٢٢١) . وانظر أيضاً (٣٥٠٦) .
(٣) إسناده إسناد سابقه ، وقد تقدم برقم (٣٣٥٢ ، ٣٣٥٣ ، ٣٤٦٦ ، ٣٧٦٠) .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ ؟ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « دُورُ بَنِي النَّجَّارِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ » . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » . قَالَ أَحَدُهُمَا وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ (١) .

١١٠١ - (٣٨٥٦) - أخبرنا زهير ، حدثنا يزيد ، حدثنا

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ أَنَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي سَأَيْلُكَ عَنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيٌّ . قَالَ : « سَلْ » . قَالَ : مَا أَوَّلُ أَمْرِ السَّاعَةِ - أَوْ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ - ؟ وَمَا أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ؟ وَمَا يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ ، وَالْوَلَدُ إِلَى أُمِّهِ ؟ .

قَالَ : « أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جَبْرِيلُ أَنْفَاءً » . قَالَ : جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ .

قَالَ : « أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْمَشْرِقِ فَتَحْشُرُ النَّاسَ إِلَى الْمَغْرِبِ .

وَأَمَّا أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيزَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ .

وَأَمَّا مَا يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ وَيَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أُمِّهِ فَإِذَا سَبَقَ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٦٥٠) .

مَاءِ الرَّجُلِ مَاءِ الْمَرْأَةِ نَزَعَ إِلَى أَبِيهِ ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ
الرَّجُلِ نَزَعَ إِلَى أُمِّهِ .

قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتُوا فَأَخْتَبِي لَهُمْ ثُمَّ سَلَّهُمْ عَنِّي - قَبْلَ
أَنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي - أَيُّ رَجُلٍ أَنَا فِيهِمْ .

فَجَاءَ نَفَرٌ مِنْهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّ رَجُلٍ
عَبَدُ اللَّهِ فِيكُمْ ؟ » .

قَالُوا : خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا ، وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا ، وَأَعْلَمُنَا وَابْنُ
أَعْلَمِنَا .

قَالَ : « أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ ؟ » .

قَالُوا : أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

قَالُوا : شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا ، وَنَحْوَ ذَلِكَ .

قَالَ : يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا الَّذِي كُنْتُ
أَخَافُ (١) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وانظر تعليقنا على الحديث
(٣٧٨٧) . وقد تقدم برقم (٣٤١٤) وانظره مختصراً برقم (٣٧٤٢ ، ٣٧٨٢) .

١١٠٢ - (٣٨٥٧) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد ، أخبرنا

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَهُوَ يَقُولُ : « يَا أَبَا جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ ، وَيَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ ، وَيَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَيَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ . هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُم رُبُّكُمْ حَقًّا ؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا » . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُنَادِي قَوْمًا قَدْ جَافُوا ؟ قَالَ : « مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا » (١) .

١١٠٣ - (٣٨٥٨) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد ، أخبرنا

حميد ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَعْدَ أَنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَبْلَ أَنْ يُكَبَّرَ - أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ : « أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي » . قَالَ : فَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ فِي الصَّفِّ وَهُوَ يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ (٢) .

١١٠٤ - (٣٨٥٩) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد بن

هارون ، أخبرنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي

(١) إسناده إسناده الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٣٢٦) ، ٣٨٠٨ ،

(٣٨٠٩) .

(٢) إسناده إسناده الحديث السابق ، وقد تقدم (٣٢٩١) ، ٣٥١٤ ، ٣٧٢٠ ،

(٣٧٢١) .

حُجْرَتِهِ ، فَسَمِعَ النَّاسُ صَوْتَهُ . فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الثَّانِيَةَ جَاءَ نَاسٌ ، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ ، فَخَفَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ انصَرَفَ ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّتْنَا مَعَكَ اللَّيْلَةَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي قِرَاءَتِكَ ، فَقَالَ : « قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ وَعَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ » (١) .

١١٠٥ - (٣٨٦٠) - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ ، قُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ قَالُوا لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ . فَظَنَنْتُ أَنِّي هُوَ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ ؟ قِيلَ : لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ » (٢) .

١١٠٦ - (٣٨٦١) - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِزْنَبَ فَأَشْبَعَ الْمُسْلِمِينَ خُبْرًا وَلَحْمًا ، ثُمَّ خَرَجَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ فَيَأْتِي حِجْرَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَيَسَامُ عَلَيْهِنَّ وَيَدْعُو لَهُنَّ ، وَيُسَلِّمَنَّ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ . ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا فِي الْبَيْتِ رَجُلَانِ قَدْ جَرَى بِهِمَا الْحَدِيثُ . فَلَمَّا رَأَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الرَّجُلَانِ وَثَبَا فَرَزَعَيْنِ فَخَرَجَا ، فَلَا أَدْرِي مَنْ أَخْبَرَهُ : أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَوْ غَيْرِي ؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣) .

١١٠٧ - (٣٨٦٢) - وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ،

-
- (١) إسناده إسناد سابقه ، وقد تقدم برقم (٣٧٥٥) .
(٢) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٧٣٦) .
(٣) إسناده إسناد سابقه ، وقد تقدم (٣٣٣٢ ، ٣٣٤٩ ، ٣٤٦٤) . وسيأتي برقم (٣٩١٨) .

عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَأَمَرَ بِلَاةٍ فَأَذَّنَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، أَخْرَجَ حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟». فَقَامَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: «مَا بَيْنَ هَذَا وَهَذَا وَقْتُ» (١).

١١٠٨ - (٣٨٦٣) - قال: وَسُئِلَ أَنَسٌ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ؟ قَالَ نَعَمْ. بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ حُمُعَةٍ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَحَطَ الْمَطْرُ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَهَلَكَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ، فَاسْتَسْقَى، وَمَا أَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً، فَمَا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ حَتَّى إِنَّ الشَّابَّ الْقَرِيبَ الدَّارِ يُهَمُّهُ الرَّجُوعُ إِلَى أَهْلِهِ، فَدَامَتْ جُمُعَةٌ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الثَّانِيَةَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَاحْتَبَسَ الرُّكْبَانُ، وَهَلَكَ الْمَالُ! قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ فَفَرَجَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» وَفَرَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ: فَكُشِفَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ (٢).

١١٠٩ - (٣٨٦٤) - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) إسناده إسناد الحديث السابق، وقد تقدم برقم (٣٨٠١).

(٢) إسناده إسناد الحديث السابق، وقد تقدم برقم (٣١٠٤)، ٣٣٣٤،

٣٥٠٩) وانظر أيضاً (٢٩٣٥، ٣٥٠٢)، وسيأتي برقم (٣٩٢٩). وقحط المطر - من باب نفع، وحكي فيها الوجهان الآخران - : احتبس. وهم - من باب: قتل - وأهم. بمعنى. يقال: همني الأمر - وأهمني أي: ألقني.

كَانَ فِي بَيْتِهِ فَاطَّلَعَ رَجُلٌ مِنَ الْبَابِ ، فَسَدَّ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَهُ
بِمِشْقَصٍ ، فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ (١) .

١١١٠ - (٣٨٦٥) - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ
(لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) [آل عمران : ٩٢] أَوْ
(مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا) [البقرة : ٢٤٥] قَالَ أَبُو
طَلْحَةَ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ! حَائِطِي الَّذِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا لِلَّهِ ، وَلَوْ
اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّهُ لَمْ أُعْلِنُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اجْعَلْهُ فِي
قَرَابَتِكَ - أَوْ قَالَ : فِي أَقْرَبَائِكَ » (٢) .

١١١١ - (٣٨٦٦) - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
قَالَ : مَا شَمَمْتُ رِيحًا قَطُّ مِسْكَاً وَلَا عَبِيراً أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا مَسَسْتُ خَزّاً ، وَلَا حَرِيراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣) .

١١١٢ - (٣٨٦٧) - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ
هَلَالٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ حَمِيدٍ ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ

(١) إسناده إسناده الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٨١٣) .

(٢) إسناده إسناده الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٧٣٢) .

(٣) إسناده إسناده الحديث السابق ، وقد تقدم (٢٧٨٤) ، ٣٤٠٠ ، ٣٧٦١ ،

(٣٧٦٢) .

البَطِيخُ (١) وَالرُّطْبُ (٢) .

١١١٣ - (٣٨٦٨) - حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا حَبَّان ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد وثابت ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ

(١) هكذا هي في أصل (ش) . ولكنها على هامشها ، وفي (فا) جاءت « الطبخ » .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، انظر تعليقنا على الحديث (٣٧٨٧) .

وأخرجه أحمد ٣/١٤٢ ، ١٤٣ ، والترمذي في « الشمائل » برقم (٢٠٠) ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » ص : (٢١٧) من طريقين عن جرير بن حازم ، بهذا الإسناد . وعند أحمد والترمذي « الخُرْثَرُ » وهو البطيخ بالفارسية .

وأخرجه أبو الشيخ ص (٢١٦) ، والحاكم في « المستدرک » ٤/١٢١ من طريقين حدثنا يوسف بن عطية ، حدثنا مطر الوراق ، عن قتادة ، عن أنس . وقال الحاكم : تفرد به يوسف . وقال الذهبي : وهو واهٍ .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥/٣٨ وقال « رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك » . وعندهم جميعاً « البطيخ » . وفي الباب عن عائشة عند أبي داود في الأظعمة (٣٨٣٦) باب : في الجمع بين لونين في الأكل ، والترمذي في الأظعمة (١٨٤٤) باب : ما جاء في أكل البطيخ بالرطب ، وفي الشمائل (١٩٩) و (٢٠١) ، والبغوي في « شرح السنة » ١١/٣٣٠ برقم (٢٨٩٤) ، وأبي الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » ص : (٢١٦ ، ٢١٧) ، وأبي نعيم في « حلية الأولياء » ٧/٣٦٧ .

وفي الباب أيضاً عن سهل بن سعد عند ابن ماجه في الأظعمة (٣٣٢٦) باب : القثاء والرطب يجمعان . وعندهم « البطيخ » ولكن قال المنذري وجد في بعض نسخ الحديث « الطبخ » . وأظنه تحريف .

الْمَاءِ ، وَاللَّبَنَ ، وَالنَّبِيذَ ، وَالْعَسَلَ (١) .

١١١٤ - (٣٨٦٩) - حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ،

أخبرنا حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً
قَالَ : « اِرْكَبْهَا » . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ! قَالَ : « اِرْكَبْهَا » (٢) .

١١١٥ - (٣٨٧٠) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ سُئِلَ عَنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ شَعْرًا
أَشْبَهَ بِشَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ شَعْرِ قَتَادَةَ ، فَفَرِحَ قَتَادَةُ يَوْمَئِذٍ (٣) .

١١١٦ - (٣٨٧١) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، أخبرنا قتادة وحميد وثابت ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا ، فَبَعَثَهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ : « اشْرَبُوا أَبْوَالَهَا
وَأَلْبَانَهَا » . فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاسْتَأْفُوا الْإِبِلَ ، وَارْتَدُّوا
عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٠٣ ، ٣٥١٣ ، ٣٧٨٨) .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، انظر تعليقنا على الحديث

(٣٧٨٧) . وقد تقدم برقم (٣٨١٠) .

(٣) رجاله رجال الصحيح ، وقد تقدم برقم (٣٧٨٥) .

خِلَافٍ ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَأَلْقَاهُمْ بِالْحَرَّةِ .

قَالَ أَنَسٌ : قَدْ كُنْتُ أَرَى أَحَدَهُمْ يَكْدِمُ (١) الْأَرْضَ فِيهِ حَتَّى مَاتُوا ، وَرُبَّمَا قَالَ حَمَادٌ : يَكْدِمُ الْأَرْضَ فِيهِ حَتَّى مَاتُوا (٢) .

١١١٧ - (٣٨٧٢) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا همام ، عن قتادة ،

عَنْ أَنَسٍ ، بِنَحْوِ حَدِيثِ حَمَادٍ . وَذَكَرَ هَمَامٌ أَنَّ قَتَادَةَ قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الْحُدُودُ (٣) .

١١١٨ - (٣٨٧٣) - أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي ، حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ قَالَ : « أَذْهَبِ الْبَأْسَ رَبِّ النَّاسِ ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ،

(١) في الرواية السابقة برقم (٣٥٠٨) : « يكيد » . وهي من الطريق هذه نفسها . ويكدم يقال : كدم الحمار - من بابي قتل ، وضرب - : عَضُّ بَادِنِي فَمَهُ .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٨١٦ ، ٢٨٨٢ ، ٣٠٤٤ ، ٣١٧٠ ، ٣٣١١ ، ٣٥٠٨) . وسيأتي برقم (٣٨٧٢ ، ٣٩٠٥) .

(٣) إسناده صحيح ، وانظر الحديث السابق .

ملاحظة : على هامش (ش) ما نصه : « آخر الجزء الثامن عشر من أجزاء أبي سعد الكنجرودي » .

اشْفِ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا» . وَقَالَ حَمَادٌ : « لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ،
اشْفِ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا » (١) .

١١١٩ - (٣٨٧٤) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا
حماد ، حدثنا قتادة وثابت وحميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ
كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ فِي الصَّلَاةِ بِ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) . وَكَانَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وانظر تعليقنا على الحديث
(٣٧٨٧) .

وأخرجه أحمد ٣ / ٢٦٧ ، والبيهقي في « شرح السنة » ٥ / ٢٢٤ برقم
(١٤١٣) من طريق عفان ، بهذا الاسناد .

وأخرجه أحمد ٣ / ١٥١ ، والبخاري في الطب (٥٧٤٢) باب : رقية
النبي ﷺ ، وأبو داود في الطب (٣٨٩٠) باب : كيف الرقى ؟ والترمذي في
الجنائز (٩٧٣) باب : في التعوذ للمريض ، من طرق عن عبد الوارث ، عن
عبد العزيز بن صهيب قال : دخلت أنا وثابت على أنس وستأتي هذه
الرواية برقم (٣٩١٧) . وسقم : - بفتح السين المهملة والقاف ، وبضم السين
وسكون القاف أيضاً - : المرض . وفي قوله : « لا شافي إلا أنت » إشارة إلى أن
كل ما يقع من الدواء والتداوي إذا لم يصادف تقدير الله تبارك وتعالى فإنه لا
يجدي .

وقوله : « لا يغادر » أي لا يترك . وفائدة التقييد بذلك أن الشفاء قد يحصل
من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر يتولد منه ، فكان يدعو له بالشفاء المطلق ،
لا بمطلق الشفاء ، والداعي بذلك يقوم بعبادة لأن « الدعاء هو العبادة » ، ولا
ينافي الثواب والكفارة بسبب المرض ، لأنهما قد يحصلان بأول مرض وبالصبر
عليه . والداعي بين حستين : إما أن يحصل له مقصوده ، أو يعرض عنه بجلب نفع
أو دفع ضرر ، وكل ذلك من فضل الله تعالى .

حُمَيْدٌ لَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ (١) .

١١٢٠ - (٢٨٧٥) - حدثنا زهير ، حدثنا عفان ، حدثنا

حماد ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ
بِأَيْدِيكُمْ وَالسِّتِّكُمْ » (٢) .

١١٢١ - (٣٨٧٦) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الله بن بكر

السهمي ، حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ فَجَاءَ رَجُلٌ
بَعْدَ مَا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ ، فَانْتَهَى إِلَى الْقَوْمِ وَقَدِ

(١) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٢٢) .

(٢) أسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم

(٤٧٠٩) بتحقيقنا ، من طريق أبي يعلى هذه .

وأخرجه أحمد ٢٥١/٣ من طريق عفان ، بهذا الإسناد . وعنده

« بأموالكم ، وأنفسكم ، وألسنتكم » .

وأخرجه أحمد ١٢٤/٣ ، والنسائي في الجهاد ٧/٦ باب : وجوب

الجهاد ، من طريق يزيد .

وأخرجه أحمد ١٥٣/٣ من طريق الحسن .

وأخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٠٤) باب : كراهية ترك الغزو ، والبيهقي

في السير ٢٠/٩ باب : ترك أصل فرض الجهاد ، من طريق موسى بن إسماعيل .

وأخرجه الدارمي في الجهاد ٢١٣/٢ باب : جهاد المشركين باللسان ، من

طريق عمرو بن عاصم ، جميعهم عن حماد بن سلمة ، به . وصححه الحاكم

٨١/٢ ووافقه الذهبي . وقال النووي في «رياض الصالحين» ص : (٥١٥) دار

المأمون للتراث : « رواه أبو داود بإسناد صحيح » .

أُنْبَهَرَ (١) - أَوْ حَفَزَهُ النَّفْسُ - . فَقَالَ حِينَ انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ :
الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ .

فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ ، قَالَ : « مَنِ الْمُتَكَلِّمُ - أَوْ
الْقَائِلُ الْكَلِمَاتِ ؟ » . فَسَكَتَ الْقَوْمُ . فَقَالَ مِثْلَهَا . فَقَالَ : « مَنْ
هُوَ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَاءَ - أَوْ قَالَ : خَيْرًا - » . قَالَ الرَّجُلُ : جِئْتُ يَا
رَسُولَ اللَّهِ فَاسْرَعْتُ الْمَشْيَ ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ وَقَدْ أُنْبَهَرْتُ - أَوْ
حَفَزَنِي النَّفْسُ - فَقُلْتُ الَّذِي قُلْتَ . فَقَالَ : « لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ
مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا ، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا إِلَيْهِ » . ثُمَّ قَالَ : « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ
إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْسِ عَلَى هَيْبَتِهِ ، فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ ، وَلْيَقْضِ مَا
سَبَقَهُ » (٢) .

١١٢٢ - (٣٨٧٧) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الله بن بكر :

حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ أَبُو وَهَبٍ : وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ
اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كُنَّا يَكْرَهُ الْمَوْتَ .

(١) انبهر : أي أصابة البهر ، وهو ما يعتري الإنسان عند السعي الشديد
والعدو من التهيج وتتابع النفس .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وانظر تعليقنا على الحديث
(٣٧٨٧) . والحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩١٥ ، ٣١٠٠) ، وانظر أيضاً
(٣٨١٤) .

قَالَ : « لَيْسَ ذَلِكَ بِكَرَاهِيَةِ الْمَوْتِ ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنْ اللَّهِ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَإِنَّ الْكَافِرَ - أَوْ الْفَاجِرَ - إِذَا حَضَرَ جَاءَهُ مَا هُوَ لَاقٍ وَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » (١) .

١١٢٣ - (٣٨٧٨) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الله بن بكر ،

حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ أُمَّ سُلَيْمٍ فَأَتَتْهُ بِسَمْنٍ وَتَمْرٍ . قَالَ : « أَعِيدِي سَمْنُكُمْ فِي سِقَائِهِ ، وَتَمْرُكُمْ فِي وَعَائِهِ ، فَإِنِّي صَائِمٌ » . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةً غَيْرَ مَكْتُوبَةٍ ، وَصَلَّيْنَا . فَدَعَا لِأُمَّ سُلَيْمٍ وَلِأَهْلِ بَيْتِهَا (٢) ، فَقَالَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ : إِنَّ لِي

(١) إسناده إسناد سابقه ، وأخرجه أحمد ٣ / ١٠٧ من طريق ابن أبي

عدي ،

وأخرجه البزار في كشف الأستار برقم (٧٨٠) ، من طريق خالد بن الحارث ، كلاهما عن حميد ، بهذا الإسناد . وقال البزار : « تفرد به حميد ، عن أنس » .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢ / ٣٢٠ وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح » . وهو في « المقصد العلي » برقم (٤٢٦) .

وقال الحافظ في الفتح ١١ / ٣٥٨ : « قد رواه حميد ، عن أنس ، عن النبي ﷺ بغير واسطة ، أخرجه أحمد ، والنسائي ، والبزار من طريقه » . ولم نجده عند النسائي من هذه الطريق .

وقد تقدم من حديث أنس ، عن عبادة برقم (٣٢٢٥ ، ٣٢٣٦) .

(٢) في (ش) : « بيتنا » وقد أشير فوقها نحو الهامش حيث استدرك

الصواب .

خُوَيْصَةَ . قَالَ : « وَمَا هِيَ ؟ » . قَالَتْ (١) خَادِمُكَ أَنَسٌ . قَالَ :
فَدَعَا لِي بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ ارزُقْهُ مَالاً وَوَلِداً
وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ » . قَالَ : فَإِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ وَوَلِداً .

قَالَ : وَأَخْبَرْتَنِي أُمِينَةٌ أَنَّهُ دُفِنَ مِنْ صُلَيْبِي (٢) إِلَى مَقْدَمِ
الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةَ بِضَعِّ وَعَشْرُونَ (٣) وَمِئَةً (٤) .

١١٢٤ - (٣٨٧٩) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الله بن بكر ،

حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ :
« أَسْلِمٌ » . قَالَ : أَجِدُنِي كَارِهاً ، قَالَ : « أَسْلِمٌ وَإِنْ كُنْتَ
كَارِهاً » (٥) .

١١٢٥ - (٣٨٨٠) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الله بن بكر ،

حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَ أَلِ النَّبِيِّ ﷺ الشَّيْءَ مِنْ

(١) في (ش و فا) : « قال » وهو خطأ . والسياق يقتضي ما أثبتناه .

(٢) في الأصلين : (ش) و (فا) : « صلبه » وهو خطأ ، والصواب ما

أثبتناه .

(٣) في الأصلين (ش) و(فا) : « بضعاً وعشرين » . والوجه ما أثبتناه .

(٤) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٢٠٠) ، ٣٢٣٩ ،

(٣٣٢٨) ، وقد تقدم أيضاً من حديث أنس ، عن أم سليم برقم (٣٢٣٨) .

(٥) إسناده إسناد سابقه ، وقد تقدم برقم (٣٧٦٥) .

الدُّنْيَا فَيَسْلِمُ لَهُ ، ثُمَّ لَا يُمْسِي حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ
الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا (١) .

١١٢٦ - (٣٨٨١) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الله بن بكر ،
حدثنا حميد ، عن ثابت ،

عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ
فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ . فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْذِيبِ
هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ » . ثُمَّ أَمَرَهُ فَرَكِبَ (٢) .

١١٢٧ - (٣٨٨٢) - حدثنا زهير ، حدثنا عبد الله بن بكر ،
حدثنا حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : اشْتَكَى ابْنُ لِأَبِي طَلْحَةَ ، فَرَأَى إِلَى
الْمَسْجِدِ ، وَتُوِّفِيَ الْغُلَامُ . فَهَيَّاتُ أُمُّ سُلَيْمٍ أَمْرَ بَيْتِهَا ، وَيَسَّرْتُ
عَشَاءَهُ ، وَقَالَتْ لِأَهْلِهَا : لَا يَذْكُرَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ لِأَبِي طَلْحَةَ وَفَاةَ
ابْنِهِ .

فَرَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ ،
فَقَالَ : مَا فَعَلَ الْغُلَامُ ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : خَيْرٌ مَا كَانَ ، فَقَدَّمْتُ
عَشَاءَهُ فَتَعَشَى وَأَصْحَابُهُ . فَلَمَّا خَرَجُوا عَنْهُ قَامَتْ إِلَى مَا تَقُومُ إِلَيْهِ
الْمَرْأَةُ .

(١) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٣٠٢ ، ٣٧٥٠) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٣٢ ، ٣٤٢٤ ، ٣٨٤٢) .

فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَتْ : أَلَمْ تَرِ يَا أَبَا طَلْحَةَ آلَ فُلَانٍ !
 اسْتَعَارُوا عَارِيَةً فَمَتَّمَعُوا بِهَا ، فَلَمَّا طَلِبْتَ إِلَيْهِمْ ، شَقَّ عَلَيْهِمْ !
 فَقَالَ : مَا أَنْصَفُوا . قَالَتْ : إِنَّ فُلَانًا - ابْنَهَا - كَانَ عَارِيَةً مِنَ اللَّهِ
 فَاقْبِضْهُ . فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « بَارَكَ
 اللَّهُ لَكُمَْا فِي لَيْلَتِكُمَا » (١) . فَحَمَلْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ .

فَلَمَّا وُلِدَتْ لَيْلًا ، فَكْرِهَتْ أَنْ تُحَنَّكَهُ حَتَّى حَنَّكَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ : فَغَدَوْتُ بِهِ وَتَمَرَاتِ عَجْوَةٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ يَهْنَأُ
 أَبَاعِرَ لَهُ وَيَسْمُهَا - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلِدَتْ أُمَّ سُلَيْمِ اللَّيْلَةَ ،
 فَكْرِهَتْ أَنْ تُحَنَّكَهُ حَتَّى تُحَنَّكَهُ أَنْتَ . قَالَ : « مَعَكُمْ شَيْءٌ ؟ » .
 قُلْتُ : تَمَرَاتُ عَجْوَةٍ . فَأَخَذَ بَعْضَ ذَلِكَ التَّمْرِ فَمَضَغَهُ ، فَجَمَعَ
 بُزَاقَهُ ، فَأَوْجَرَهُ (٢) ، فَتَلَمَّظَ الصَّبِيَّ فَقَالَ : « حُبُّ (٣) الْأَنْصَارِ
 التَّمْرِ » . فَقُلْتُ : سَمِّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « هُوَ عَبْدُ اللَّهِ » (٤) .

(١) في (فا) : « ليلتها » .

(٢) يقال : وَجَرَهُ وَجْرًا وَأَوْجَرَهُ أَنْ يَضَعَ الْمَاءَ أَوْ الدَّوَاءَ فِي حَلْقِ الصَّبِيِّ .
 وَالْأَصْلُ فِي أَوْجَرْتَهُ طَعَنَتْهُ فِي صَدْرِهِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

أَوْجَرْتَهُ الرُّمَحَ شَدْرًا ثُمَّ قُلْتُ لَهُ : هَذِي الْمَرْوَةُ لَا لَعَبَ الزَّحَالِقِ !

(٣) سقطت « حب » من (فا) .

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، انظر تعليقنا على الحديث

(٣٧٨٧) . وقد تقدم برقم (٣٢٨٣ ، ٣٣٩٨) .

١١٢٨ - (٣٨٨٣) - حدثنا زهير ، حدثنا إبراهيم الطالقاني ،

حدثنا الحارث بن عمير ، عن حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى
جُدْرَاتِ (١) الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ نَاقَتَهُ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ فَحَرَّكَهَا مِنْ
حُبِّهَا (٢) .

١١٢٩ - (٣٨٨٤) - حدثنا زهير ، حدثنا إسماعيل ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ جَالِسًا
فِي ثَوْبِهِ مُتَوَشِّحًا فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ (٦) .

(١) في رواية محمد بن جعفر عند البخاري « درجات » .

(٢) إسناده ضعيف ، الحارث بن عمير بينا ضعفه عند الحديث (٣٧٩٠) .

غير أنه لم ينفرد به ، بل تابعه عيه إسماعيل بن جعفر وهو ثقة . وإبراهيم الطالقاني
هو : ابن إسماعيل بن عيسى .

وأخرجه أحمد ١٥٩/٣ من طريق إبراهيم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٥٩/٣ ، والبخاري في العمرة (١٨٠٢) باب : من أسرع

ناقته إذا بلغ المدينة ، وفي فضائل المدينة (١٨٨٦) باب : المدينة تنفي الخبث ،

والترمذي في الدعوات (٣٤٣٧) ، والبعوي في « شرح السنة » ٣١٥/٧ برقم

(٢٠١١) من طرق عن إسماعيل بن جعفر ، عن حميد أنه سمع أنساً

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب » .

وأخرجه البخاري في العمرة (١٨٠٢) من طريق سعيد بن أبي مریم ، أخبرنا

محمد بن جعفر قال : أخبرني حميد أنه سمع أنساً . . . وفي الحديث هذا دلالة

على فضل المدينة ، وعلى مشروعية حب الوطن والحنين إليه .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وانظر تعليقنا على الحديث

(٣٧٨٧) . والحديث قد تقدم برقم (٣٧٣٤ ، ٣٧٥١) . وانظر (٢٧٨٥) .

١١٣٠ - (٣٨٨٥) - حدثنا زهير ، حدثنا إسماعيل بن

إبراهيم ، عن حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ
فَعَرَضَ لَهُ رَجُلٌ فَكَلَّمَهُ حَتَّى كَادَ الْقَوْمُ أَنْ يَنْعَسُوا (١) .

١١٣١ - (٣٨٨٦) - حدثنا زهير ، حدثنا إسماعيل ، عن

حميد الطويل ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ
يَغُسِلُ وَاجِدٍ (٢) .

١١٣٢ - (٣٨٨٧) - حدثنا زهير ، حدثنا إسماعيل ، عن

حميد ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ عَلَى نَوَاةٍ - أَوْ وَزْنٍ
نَوَاةٍ - مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » (٣) .

(١) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٧٣٣) .

(٢) إسناده إسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٧١٩) .

(٣) إسناده اسناد الحديث السابق ، وقد تقدم برقم (٣٢٠٥) ، ٣٣٤٨ ،

٣٤٦٣ ، ٣٧٨١ ، ٣٨٢٤ ، ٣٨٣٦) .

انتهى بحمد الله الجزء السادس
من مسند أبي يعلى الموصلي
الذي تضمن أكثر مسند انس رضي الله عنه
ويليه في أول السابع بقية مسند أنس .

الفهرس

- ١ - أبو التياح ، عن أنس ١١
- ٢ - هشام بن زيد ، عن أنس ١٧
- ٣ - ثابت ، عن أنس ٣٣ و ٣٨١ و ٤٥٤
- ٤ - عاصم ، عن أنس ٩٧
- ٥ - الزهري ، عن أنس ٢٤٢
- ٦ - شريك ، عن أنس ٣٠٥
- ٧ - سعيد بن المسيب ، عن أنس ٣٠٦
- ٨ - عكرمة ، عن أنس ٣١٠
- ٩ - سالم بن أبي الجعد ، عن أنس ٣١٢
- ١٠ - حميد ، عن أنس ٣١٢
- ١١ - سالم بن أبي الجعد ، عن أنس ٣١٣
- ١٢ - محمد بن المنكدر ، عن أنس ٣١٥
- ١٣ - ربيعة الرأي ، عن أنس ٣١٧
- ١٤ - سعد بن إبراهيم ، عن أنس ٣٢١
- ١٥ - مصعب بن سليم ، عن أنس ٣٢٣

- ٣٢٦ يحيى بن سعيد ، عن أنس . ١٦ -
- ٣٣٠ أبو الزناد ، عن أنس ١٧ -
- ٣٣١ عطاء الخراساني ، عن أنس ١٨ -
- ٣٣٤ عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنس ١٩ -
- ٣٣٨ إبراهيم بن مسرة ، عن أنس ٢٠ -
- ٣٣٩ أبو نضرة ، عن أنس ٢١ -
- ٣٤٠ زيد بن أسلم ، عن أنس ٢٢ -
- ٣٤٥ ، ٣٤٤ عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن أنس ٢٣ -
- ٣٥٣ بُريد بن أبي مريم ، عن أنس ٢٤ -
- ٣٥٨ أبو سفیان ، عن أنس ٢٥ -
- ٣٦٣ عمرو بن عامر ، عن أنس ٢٦ -
- ٣٦٤ قاسم الرحال ، عن أنس ٢٧ -
- ٣٦٥ سهل بن أبي أمامة ، عن أنس ٢٨ -
- ٣٦٦ المنهال بن عمرو ، عن أنس ٢٩ -
- ٣٦٧ العلاء بن عبد الرحمن ، عن أنس ٣٠ -
- ٣٦٨ شريك بن أبي ثمر ، عن أنس ٣١ -
- ٣٦٨ و ٣٨١ حميد الطويل ، عن أنس ٣٢ -
- ٣٦٩ عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ، عن أنس ٣٣ -
- ٣٧٣ عبد الوارث مولى أنس ، عن أنس ٣٤ -
- ٣٧٣ عمرو بن عامر ، عن أنس ٣٥ -
- ٣٧٦ محمد بن عمرو بن عثمان ، عن أنس ٣٦ -
- ٣٧٧ نفيح بن الحارث أبو داود ، عن أنس ٣٧ -

- ٣٧٧ عيسى بن أبي عيسى ، عن أنس . ٣٨
٣٧٨ عبد الله بن دينار ، عن أنس . ٣٩
٣٨٠ حماد بن أبي حماد ، عن أنس . ٤٠
٤١٥ علي بن زيد ، عن أنس . ٤١
٤٦٧ قتادة ، عن أنس . ٤٢

